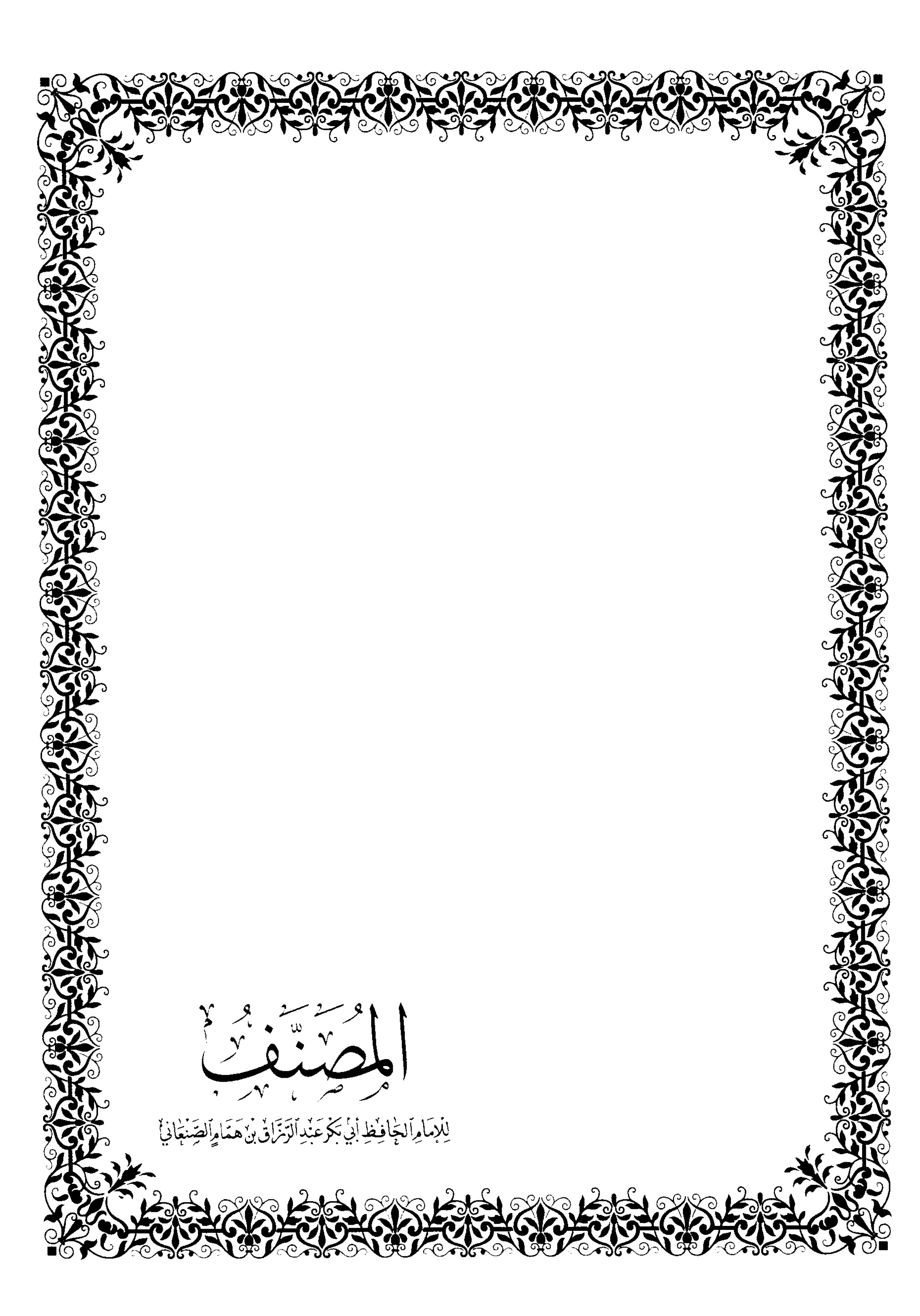


المصنف

للإمام الحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني

الطبعة الثانية

١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م

الناشر



34ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون : 22741017 - 22870935 ، 00202 المحمول : 01223138910 002

لبنان - بيروت - ساقية الجنزير - شارع برليس - بناية الزهور
هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 14-5136 الرمز البريدي : 11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

ديوان الحديث النبوي
(٢٢)

المصنف

للإمام الحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني

الطبعة الثانية

طبعة مزيدة موثقة أعيد تحقيقها على سبع نسخ خطية

تحوي (١٦١) رواية جديدة

المجلد الخامس

تحقيق ودراسة

مركز البحوث وتقنية المعلومات

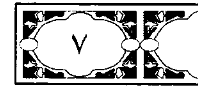
دار التأصيل


بسم الله الرحمن الرحيم


وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى



كتاب الصيام



٤١- بَابُ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ(١)

● [٧٩٥٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ كَرِهَ أَنْ يُقْضَى رَمَضَانُ فِي الْعَشْرِ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُهُ.

● [٧٩٥٣] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ أَنَّهُ كَرِهَ قَضَاءَ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ.

● [٧٩٥٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَا يُقْضَى رَمَضَانُ فِي ذِي الْحِجَّةِ.

● [٧٩٥٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ وَسَعِيدَ(٢) بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَلَيْهِ أَيَّامٌ مِنْ رَمَضَانَ، أَيَتَطَوَّعُ فِي الْعَشْرِ؟ قَالَا(٣): يَبْدَأُ بِالْفَرِيضَةِ.

● [٧٩٥٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُقْضَى رَمَضَانُ فِي الْعَشْرِ.

● [٧٩٥٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، قَالَ إِنَّ عَلَيَّ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ، أَفَأَصُومُ الْعَشْرَ تَطَوُّعًا؟ قَالَ: لَا، وَلِمَ؟ ابْدَأْ بِحَقِّ اللَّهِ، ثُمَّ تَطَوَّعْ بَعْدُ مَا شِئْتَ.

● [٧٩٥٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ كَرِهَ أَنْ يَتَطَوَّعَ الرَّجُلُ بِصِيَامٍ فِي الْعَشْرِ، وَعَلَيْهِ صِيَامٌ وَاجِبٌ، قَالَ: لَا(٤)، وَلَكِنْ صُمِ الْعَشْرَ، وَاجْعَلْهَا قَضَاءً.

---

(١) **العشر**: العشر الأوائل من ذي الحجة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: عشر).

● [٧٩٥٤][شيبة: ٩٦٠٩].

● [٧٩٥٥][شيبة: ٩٦١١].

(٢) زاد بعده في الأصل: «بن المسيب»، والمثبت كما في (ن)، وهو موافق لما في المصنف لابن أبي شيبة (٢/ ٣٢٥)، وهو الصواب.

(٣) رسمها في الأصل، (ن): «قال لا» والصواب ما أثبتناه، وهو الموافق لما في المصنف لابن أبي شيبة (٢/ ٣٢٥) وهو الصواب.

(٤) ليس في (ن).

● [٧٩٥٩] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ عَجُوزٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ[1] : لَا، بَلْ حَتَّىٰ تُؤَدِّيَ الْحَقَّ.

● [٧٩٦٠] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ صِيَامُ رَمَضَانَ فَتَطَوَّعَ بِصِيَامٍ، فَلْيَجْعَلْ مَا تَطَوَّعَ بِهِ فِي قَضَاءِ رَمَضَانَ.

٤٢- بَابُ قِيَامِ رَمَضَانَ

○ [٧٩٦١] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ وَمَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ۞ كَانَ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، مِنْ[2] غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ، وَيَقُولُ: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا[3] وَاحْتِسَابًا[4] غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَىٰ ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَىٰ ذَلِكَ.

○ [٧٩٦٢] *عبدالرزاق*، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

○ [٧٩٦٣] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ بِالنَّاسِ ثَلَاثَ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ رَمَضَانَ.

---

(١) في الأصل، (ن): «قال» خطأ.

○ [٧٩٦١] [**التحفة**: خ م د س ١٢٢٧٧، خ س ١٣٧٣٠، ت ١٥٠٣٨، ت ١٥٠٥١، خ د س ١٥١٤٥، خ ١٥١٥٤، س ١٥١٨١، س ١٥١٩٤، د س ١٥٢٤٨، خ س ق ١٥٣٥٣، س ١٥٣٩٨، س ١٥٤١٨، خ م س ١٥٤٢٤] [**شيبة**: ٧٧٨٠، ٨٩٦١، ٨٩٦٧].

۞ [٢/ ١٣٠ أ].

(٢) قوله: «من» ليس في الأصل، ومثبت من (ن)، وهو موافق لما في «موطأ مالك - رواية يحيى بن يحيى» (٣٧٦) عنه، به [ن/ ١٧٥ أ].

(٣) **إيمانا**: مؤمنا بثواب الله تعالى. (انظر: غريب ابن الجوزي) (١/ ٢١١).

(٤) **الاحتساب**: طلب ثواب الله تعالى في الأعمال الصالحة. (انظر: النهاية، مادة: حسب).

○ [٧٩٦٢] [**الإتحاف**: خز ط عه حم ١٨٠٠٤].

• [٧٩٦٤] عبدالرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَيَّةَ الثَّقَفِيُّ[١]، عَنْ عَرْفَجَةَ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالْقِيَامِ فِي رَمَضَانَ، فَيَجْعَلُ لِلرِّجَالِ إِمَامًا، وَلِلنِّسَاءِ إِمَامًا، قَالَ: فَأَمَرَنِي فَأَمَمْتُ النِّسَاءَ.

• [٧٩٦٥] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، وَكَانَ يَعْمَلُ لِعُمَرَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ عَلَىٰ بَيْتِ الْمَالِ، قَالَ: فَخَرَجَ[٢] عُمَرُ لَيْلَةً وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، وَالنَّاسُ أَوْزَاعٌ[٣] مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ النَّفَرُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنِّي لَأَظُنُّ أَنْ لَوْ جَمَعْنَا هَؤُلَاءِ عَلَىٰ قَارِئٍ وَاحِدٍ كَانَ أَفْضَلَ، فَعَزَمَ أَنْ يَجْمَعَهُمْ عَلَىٰ قَارِئٍ وَاحِدٍ، فَأَمَرَ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَأَمَّهُمْ، فَخَرَجَ لَيْلَةً وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ، فَقَالَ: نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي تَنَامُونَ[٤] عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ[٤]، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانُوا يَقُومُونَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ.

• [٧٩٦٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ أُبَيٌّ يَقُومُ لِلنَّاسِ عَلَىٰ عَهْدِ عُمَرَ فِي رَمَضَانَ، فَإِذَا كَانَ النِّصْفُ جَهَرَ بِالْقُنُوتِ بَعْدَ الرَّكْعَةِ، فَإِذَا تَمَّتْ عِشْرُونَ[٥] لَيْلَةً انْصَرَفَ إِلَىٰ أَهْلِهِ، وَقَامَ لِلنَّاسِ أَبُو حَلِيمَةَ مُعَاذٌ الْقَارِئُ وَجَهَرَ بِالْقُنُوتِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، حَتَّىٰ كَانُوا مِمَّا يَسْمَعُونَهُ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ قَحَطَ الْمَطَرُ[٦]، فَيَقُولُونَ: آمِينَ، فَيَقُولُ: مَا أَسْرَعَ مَا تَقُولُونَ آمِينَ، دَعُونِي حَتَّىٰ أَدْعُوَ.

• [٧٩٦٤] [شيبة: ٦٢٠٨]، وتقدم: (٥٢٧١).

(١) انظر تعليقنا على ما برقم (٥٢٧١).

• [٧٩٦٥] [شيبة: ٧٧٨٥، ٧٧٩٠].

(٢) في (ن): «خَرَجَ».

(٣) **الأوزاع**: الجماعات المفترقة، وأصله من التوزيع، وهو: الانقسام. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٨٤).

(٤) في الأصل، (ن): متعددة القراءة.

(٥) في الأصل: «العشرون» والمثبت من (ن)، وهو الأليق بالسياق.

(٦) **قحوط المطر**: احتباسه وانقطاعه. (انظر: النهاية، مادة: قحط).

● [٧٩٦٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الثَّالِثَةِ ، وِتْرًا مِثْلَ الْمَغْرِبِ .

● [٧٩٦٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : لَمْ تَكُنْ تُرْفَعُ الْأَيْدِي فِي الْوِتْرِ [١] فِي رَمَضَانَ .

● [٧٩٦٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ [٢] : أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ خُصَيْفَةَ أَخْبَرَهُمْ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : جَمَعَ النَّاسَ عَلَىٰ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَتَمِيمٍ الدَّارِيِّ فَكَانَ أُبَيٌّ يُوتِرُ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ .

● [٧٩٧٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : عُمَرُ أَوَّلُ مَنْ قَنَتَ [٣] فِي رَمَضَانَ ، فِي النِّصْفِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالسَّجْدَةِ .

● [٧٩٧١] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ كَانَ يَقْنُتُ فِي النِّصْفِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ بَعْدَ الرُّكُوعِ .

● [٧٩٧٢] *قال معمرٌ* ، وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ ، يَقُولُ : كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْنُتُ السَّنَةَ كُلَّهَا .

● [٧٩٧٣] *عبد الرزاق* ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ وَغَيْرِهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ عُمَرَ جَمَعَ النَّاسَ فِي رَمَضَانَ عَلَىٰ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَعَلَىٰ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ، عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً ، يَقْرَءُونَ بِالْمِئِينَ وَيَنْصَرِفُونَ عِنْدَ فُرُوعِ الْفَجْرِ [٤] .

● [٧٩٧٤] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانُوا

---

(١) قوله : «في الوتر» ليس في الأصل ، والمثبت من حاشية (ن) مصححا عليه .

(٢) [ن/ ١٧٥ ب] ، ومن هنا يبدأ سقط في (ن) .

● [٧٩٧٠] [شيبة : ٣٧١٣٩] .

(٣) **القنوت** : الدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : قنت) .

● [٧٩٧٣] [شيبة : ٧٧٥٣] .

(٤) **فروع الفجر** : أوائله وأول ما يبدو ويرتفع منه . (انظر : المشارق) (٢/ ١٥٣) .

يَقْرَءُونَ بِتِسْعٍ وَثَلَاثِينَ ، أَوْ إِحْدَىٰ وَأَرْبَعِينَ قَالَ : وَكَانَ النَّاسُ بِمَكَّةَ زَمَنَ ۩ عُمَرَ ، وَغَيْرِهِ يَصُومُونَ وَيَطُوفُونَ حَتَّىٰ جَمَعَهُمُ الْقَسْرِيُّ (١) .

• [٧٩٧٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ : أَمَرَ عُمَرُ بِثَلَاثَةِ قُرَّاءٍ يَقْرَءُونَ فِي رَمَضَانَ ، فَأَمَرَ أَسْرَعَهُمْ أَنْ يَقْرَأَ بِثَلَاثِينَ آيَةً ، وَأَمَرَ أَوْسَطَهُمْ أَنْ يَقْرَأَ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ ، وَأَمَرَ أَدْنَاهُمْ أَنْ يَقْرَأَ بِعِشْرِينَ

قَالَ الثَّوْرِيُّ : وَكَانَ الْقُرَّاءُ يَجْتَمِعُونَ فِي ثَلَاثٍ فِي رَمَضَانَ .

• [٧٩٧٦] *عبدالرزاق* ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كُنَّا نَنْصَرِفُ مِنَ الْقِيَامِ عَلَىٰ عَهْدِ عُمَرَ ، وَقَدْ دَنَا فُرُوعُ الْفَجْرِ ، وَكَانَ الْقِيَامُ عَلَىٰ عَهْدِ عُمَرَ ثَلَاثَةً (٢) وَعِشْرِينَ رَكْعَةً .

• [٧٩٧٧] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ (٣) الْكَفَرَةَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ : فَكَانَ الْقُرَّاءُ يَقُومُونَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، فَإِذَا قَامَ بِهَا الْقُرَّاءُ فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً رَأَىٰ النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خُفِّفَ عَنْهُمْ .

۩ [٢/ ١٣٠ ب] .

(١) في الأصل : «القشري» ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه ، ويعني به : خالد بن عبد اللَّه القسري ، وكان والي مكة قال ابن الضياء في «تاريخ مكة» (١/ ١٥٠) : «وأول من أدار الصفوف حول الكعبة خالد بن عبد اللَّه القسري ، وكان الناس يقومون قيام شهر رمضان في أعلى المسجد الحرام ، تركز حربة خلف المقام بربوة ، فيصلي الإمام خلف الحربة والناس وراءه ، فمن أراد صلى مع الإمام ، ومن أراد طاف وركع خلف المقام ، فلما ولي خالد بن عبد اللَّه القسري مكة لعبد الملك بن مروان ، وحضر شهر رمضان أمر خالد القراء أن يتقدموا فيصلوا خلف المقام ، وأدار الصفوف حول الكعبة ، وذلك أن الناس ضاق عليهم أعلى المسجد فأدارهم حول الكعبة» .

• [٧٩٧٥] [شيبة : ٧٧٥٤] .

(٢) كذا في الأصل ، والجادة : «ثلاثا» .

(٣) **اللعن** : الطرد والإبعاد من رحمة اللَّه ، ومن الخَلْق : السّبّ والدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : لعن) .

● [٧٩٧٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ الْقِيَامَ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، يَقُومُ النَّفَرُ، وَالرَّجُلُ كَذَلِكَ هَاهُنَا وَالنَّفَرُ وَرَاءَ الرَّجُلِ، فَكَانَ عُمَرُ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ النَّاسَ عَلَىٰ قَارِئٍ وَاحِدٍ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: جَمَعَهُمْ عُمَرُ عَلَىٰ قَارِئٍ وَاحِدٍ.

● [٧٩٧٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، أَنَّ عُمَرَ لَمْ يَجْمَعْ أَهْلَ مَكَّةَ عَلَىٰ قَارِئٍ وَاحِدٍ مِنْ أَجْلِ الطَّوَافِ، تَرَكَ مَنْ شَاءَ طَافَ.

● [٧٩٨٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ بَعْضَ أُمَرَائِهِمْ، مُعَاوِيَةَ أَوْ غَيْرَهُ، أَرَادَ جَمْعَ مَكَّةَ عَلَىٰ قَارِئٍ وَاحِدٍ فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ دَعِ النَّاسَ مَنْ شَاءَ طَافَ، وَمَنْ شَاءَ صَلَّىٰ بِصَلَاةِ الْقَارِئِ، فَفَعَلَ.

● [٧٩٨١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ: أَوَّلَ مَنْ قَامَ بِأَهْلِ مَكَّةَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ زَيْدُ بْنُ قُنْفُذِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، وَكَانَ مَنْ شَاءَ قَامَ مَعَهُ، وَمَنْ شَاءَ قَامَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ شَاءَ طَافَ.

● [٧٩٨٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مَطَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي رَمَضَانَ، فَيُصَلُّونَ الْعِشَاءَ حِينَ يَذْهَبُ رُبْعُ اللَّيْلِ، وَيَنْصَرِفُونَ، وَعَلَيْهِمْ رُبْعٌ آخَرُ.

● [٧٩٨٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: دَعَانِي عُمَرُ أَتَسَحَّرُ عِنْدَهُ، وَأَتَغَذَّىٰ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَسَمِعَ عُمَرُ هَيْعَةَ[1] النَّاسِ حِينَ خَرَجُوا مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟، فَقُلْتُ: النَّاسُ حِينَ خَرَجُوا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا ذَهَبَ.

● [٧٩٨٣] [شيبة: ٧٧٨٩، ٧٧٩٥].

(١) في الأصل: «هيه»، وهو خطأ، والمثبت من «المصنف» لابن أبي شيبة (٧٧٨٩) من طريق ابن عيينة، به. **الهيعة**: كل صوت تفزع منه وتخافه من عدو. (انظر: النهاية، مادة: هيع).

● [٧٩٨٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي بِنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَيَنْصَرِفُ بِلَيْلٍ.

● [٧٩٨٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أُصَلِّي خَلْفَ الْإِمَامِ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَ: أَتَقْرَأُ(١) الْقُرْآنَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَتُنْصِتُ كَأَنَّكَ حِمَارٌ؟ صَلِّ فِي بَيْتِكَ.

● [٧٩٨٦] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَقُومُ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي رَمَضَانَ.

● [٧٩٨٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَوْ لَمْ(٢) تَكُنْ مَعِي إِلَّا سُورَتَانِ لَرَدَّدْتُهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

● [٧٩٨٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا لَا يَرَوْنَ بَأْسًا أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ، وَحْدَهُ فِي مُؤَخَّرَةِ الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ، وَالْإِمَامُ يُصَلِّي.

○ [٧٩٨٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ ۞، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى الثَّانِيَةَ فَاجْتَمَعَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَكْثَرُ مِنَ الْأُولَى، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ أَوِ الرَّابِعَةُ امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، حَتَّى غَصَّ(٣)

● [٧٩٨٤] [شيبة: ٧٧٧٥، ٧٧٨٢].

● [٧٩٨٥] [شيبة: ٧٧٩٧].

(١) في الأصل: «أيقرأ» والمثبت من «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٥١) من طريق الثوري، به.

● [٧٩٨٦] [شيبة: ٧٧٩٦]، وتقدم: (٧٩٨٥).

● [٧٩٨٧] [شيبة: ٧٧٩٨].

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٥١) من طريق الثوري، به.

○ [٧٩٨٩] [التحفة: س ١٦٤١١، س ١٦٤٨٨، خ ١٦٥٥٣، خ م د س ١٦٥٩٤، د ١٧٧٤٧] [الإتحاف: خز جا عه حب حم ط ٢٢١٠٦]، وتقدم: (٤٨٥٩) وسيأتي: (٧٩٩٠).

۞ [٢/ ١٣١ أ].

(٣) **غص المكان بالناس**: امتلأ وضاق. (انظر: التاج، مادة: غصص).

بِأَهْلِهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُنَادُونَهُ: الصَّلَاةُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ عُمَرُ بْنُ[1] الْخَطَّابِ: مَا زَالَ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَكَ الْبَارِحَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ أَمْرُهُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْهِمْ**».

ه [٧٩٩٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَبَاتَ رِجَالٌ فَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ حَتَّى كَادَ الْمَسْجِدُ يَعْجَزُ بِأَهْلِهِ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ حَتَّى سَمِعْتُ نَاسًا يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ، فَلَمْ يَخْرُجْ فَلَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ، سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ! فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجَزُوا عَنْهُ**».

• [٧٩٩١] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلَّادٍ[2]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ الْجُهَنِيِّ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا دَخَلَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَقُولُ: اجْلِسُوا، ثُمَّ تَشَهَّدَ[3] بِخُطْبَةٍ خَفِيفَةٍ، يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ! فَإِنَّ هَذَا الشَّهْرَ كُتِبَ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ قِيَامُهُ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقُومَ فَلْيَقُمْ، فَإِنَّهَا نَوَافِلُ الْخَيْرِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَنَمْ عَلَى فِرَاشِهِ، وَلْيَتَّقِيَنَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ: أَصُومُ إِنْ صَامَ فُلَانٌ، وَأَقُومُ إِنْ قَامَ فُلَانٌ، مَنْ صَامَ مِنْكُمْ أَوْ قَامَ، فَلْيَجْعَلْ ذَلِكَ لِلَّهِ، وَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ صَلَاةً، أَقِلُّوا

---

(١) في الأصل: «لعمر بن بن»، وهو خطأ، والمثبت من «مسند أحمد» (٢٦٥٩٤) من طريق عبد الرزاق، به.

ه [٧٩٩٠] [التحفة: س ١٦٤١١، س ١٦٤٨٨، خ ١٦٥٥٣، خ م د س ١٦٥٩٤، د ١٧٧٤٧] [الإتحاف: خز جا عه حب حم ط ٢٢١٠٦]، وتقدم: (٤٨٥٩، ٧٩٨٩).

(٢) قوله: «عبد الله بن خلاد» كذا في الأصل، ولا ندري من هو، وقد أخرج هذا الخبر البيهقي في «الكبرى - ط. هجر» (٨٠٣١) من طريق المسعودي، عن هلال، عن عبد الله بن عكيم به. وهلال هو: ابن أبي حميد الوزان، فالله أعلم.

(٣) في الأصل: «مشا»، والتصويب وهو الأنسب من «مسند الفاروق» لابن كثير (١/ ٢٦٧) منسوبا لسعيد بن منصور، به.

اللَّغْوَ(١) فِي بُيُوتِ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: أَلَا لَا يَتَقَدَّمَنَّ الشَّهْرَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَلَا وَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، أَوْ يَصُومُوا حَتَّى يَرَوْهُ إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تَعُدُّوا عَلَى ثَلَاثِينَ، ثُمَّ لَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوُا اللَّيْلَ يَغْسِقُ عَلَى الظِّرَابِ(٢).

• [٧٩٩٢] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَؤُمُّنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَكَانَ يَقْرَأُ بِالْقِرَاءَتَيْنِ جَمِيعًا، يَقْرَأُ لَيْلَةً بِقِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ(٣)، فَكَانَ يُصَلِّي خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ، فَإِذَا كَانَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ صَلَّى سِتَّ تَرْوِيحَاتٍ(٤).

• [٧٩٩٣] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ قَالَا: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يُصَلِّي بَيْنَ التَّرْوِيحَتَيْنِ فِي رَمَضَانَ، فَكَبَّرَ الْإِمَامُ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاتَهُ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ، وَلَا يَرْكَعُ.

٤٣- بَابُ الْوِصَالِ

○ [٧٩٩٤] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوَاصِلُ سَحَرًا إِلَى سَحَرٍ.

---

(١) **اللغو**: الهزل من القول وما لا يعني. (انظر: النهاية، مادة: لغا).

(٢) **الظراب**: جمع الظرب، وهو الجبل الصغير. (انظر: النهاية، مادة: ظرب).

• [٧٩٩٢] [شيبة: ٧٧٧٣].

(٣) كذا في الأصل، والظاهر أن هناك بترًا في النص؛ إذ الكلام اللاحق لا تعلق له بهذا، وقد وجدنا الأثر محكيا تاما في غير موضع، ففي: «قيام الليل» لمحمد بن نصر المروزي (ص ٢١٧): قال إسماعيل بن عبد الملك: كان سعيد بن جبير «يصلي بنا في شهر رمضان فيقرأ بنا ليلة قراءة عثمان رضي الله عنه وليلة قراءة ابن مسعود رضي الله عنه»، وفي «تاريخ الإسلام» للذهبي (٦/ ٣٦٩) قال: «وقال إسماعيل بن عبد الملك: كان سعيد بن جبير يؤمنا في رمضان، فيقرأ ليلة بقراءة ابن مسعود، وليلة بقراءة زيد بن ثابت»، وهذه السياقات أتم معنى وأحسن سياقة.

(٤) قوله: «فكان يصلي خمس ترويحات، فإذا كان العشر الأواخر صلى ست ترويحات» الظاهر أن هذا الكلام من أثر آخر، وليس متعلقا بالسياق السابق.

○ [٧٩٩٥] *عبد الرزاق*، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ(١)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوَاصِلُ مِنْ سَحَرٍ إِلَى سَحَرٍ.

○ [٧٩٩٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تُوَاصِلُوا»**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: **«إِنِّي لَسْتُ كَمِثْلِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي، وَيَسْقِينِي»**، قَالَ: فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، فَوَاصَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوُا الْهِلَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُكُمْ»**، كَالْمُنَكِّلِ(٢) لَهُمْ.

○ [٧٩٩٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ ۩، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ»**، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: **«فَإِنِّي فِي ذَاكُمْ لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي، وَيَسْقِينِي، فَاكْلَفُوا(٣) مِنَ الْعَمَلِ مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ»**.

○ [٧٩٩٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو النَّدَبِيِّ هُوَ نُبَيْحٌ الْعَنَزِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ

○ [٧٩٩٥] [شيبة: ٩٦٨٢].

(١) قوله: «عن علي» سقط من الأصل، وأثبتناه من «مسند أحمد» (١٢١٠)، «المعجم الكبير» للطبراني (١/ ١٠٩) من طريق المصنف، به. ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (٤/ ٢٠٤).

○ [٧٩٩٦] [التحفة: م ١٢٤٢١، خ ١٣١٦٧، خت ١٣١٨٨، س ١٣١٩٧، م ١٣٩٠١، خ ١٤٧٣٠، خ س ١٥١٦٣، س ١٥٢١٠، خ ١٥٢٢٥، خ ١٥٢٨١، خت ١٥٣٠٥، خت م ١٥٣٢١] [الإتحاف: مي عه حب حم ٢٠٤٦٠] [شيبة: ٩٦٧٩، ٩٦٨٨]، وسيأتي: (٧٩٩٧).

(٢) المنكِّل: المعاقِب. (انظر: النهاية، مادة: نكل).

○ [٧٩٩٧] [التحفة: م ١٢٤٢١، خ ١٣١٦٧، خت ١٣١٨٨، س ١٣١٩٧، م ١٣٩٠١، خ ١٤٧٣٠، خ س ١٥١٦٣، س ١٥٢١٠، خ ١٥٢٢٥، خ ١٥٢٨١، خت ١٥٣٠٥، خت م ١٥٣٢١] [شيبة: ٩٦٧٩، ٩٦٨٨]، وتقدم: (٧٩٩٦).

۩ [٢/ ١٣١ ب].

(٣) كلفت بالشيء: ولعت به وأحببته، ويقال أيضا: كلفت بالشيء إذا تحملته. (انظر: النهاية، مادة: كلف).

○ [٧٩٩٨] [الإتحاف: حم ٥١٤٠] [شيبة: ٩٦٨١].

أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تُوَاصِلُوا**» ، قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : «**إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَبِيتُ أُطْعَمُ ، وَأُسْقَى**» .

○ [٧٩٩٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ ، قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : «**وَمَا يُدْرِيكُمْ لَعَلَّ رَبِّي يُطْعِمُنِي ، وَيَسْقِينِي**»

● [٨٠٠٠] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ : وَسَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ نَحْوَ ذَلِكَ .

قَالَ : وَكَانَ طَاوُسٌ يَقُولُ : نُهِيَ عَنِ الْوِصَالِ .

○ [٨٠٠١] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ جُوَيْبِرٍ [(١)] ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا مُوَاصَلَةَ**» .

○ [٨٠٠٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدٍ ابْنَيْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا مُوَاصَلَةَ فِي الصِّيَامِ**» .

٤٤- بَابُ السَّفَرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

● [٨٠٠٣] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ : مَنْ سَافَرَ فِي رَمَضَانَ ، وَقَدْ كَانَ صَامَ أَوَّلَهُ مُقِيمًا فَلْيَصُمْ آخِرَهُ ، أَلَا تَسْمَعُ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿**فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ [البقرة : ١٨٥] .

● [٨٠٠٤] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا أَظَلَّ الرَّجُلَ رَمَضَانُ فِي أَهْلِهِ ، وَصَامَ مِنْهُ أَيَّامًا ، ثُمَّ سَافَرَ فَإِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ . وَقَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ .

● [٨٠٠٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : لَا أَرَى الصَّوْمَ عَلَيْهِ إِلَّا وَاجِبًا ، قَالَ اللَّهُ : ﴿**فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ [البقرة : ١٨٥] .

---

(١) قوله : «عن جويبر» ليس في الأصل ، واستدركناه مما يأتي عند المصنف برقم : (١٢٣٠٨) .

● [٨٠٠٣] [شيبة : ٩٠٩٢] .

○[٨٠٠٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ حَتَّىٰ بَلَغَ الْكُدَيْدَ(١) ثُمَّ أَفْطَرَ فَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ.

●[٨٠٠٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَ رَجُلًا صَامَ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ أَنْ يَقْضِيَهُ.

وَأَخْبَرَنِيهِ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ كُلْثُومِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ عُمَرَ.

●[٨٠٠٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، أَنَّ أُمَّ ذَرٍّ، دَخَلَتْ عَلَىٰ عَائِشَةَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَتُسَافِرِينَ فِي رَمَضَانَ؟ مَا أُحِبُّ أَنْ أُسَافِرَ فِي رَمَضَانَ، وَلَوْ أَدْرَكَنِي، وَأَنَا مُسَافِرَةٌ لَأَقَمْتُ.

●[٨٠٠٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ فِي الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ(٢): تُفْطِرُ إِذَا قَصَرْتَ، وَتَصُومُ إِذَا أَوْفَيْتَ الصَّلَاةَ.

●[٨٠١٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِذَا أَصْبَحَ الرَّجُلُ صَائِمًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ خَرَجَ مُسَافِرًا نَهَارًا، فَلَا يُفْطِرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَّا أَنْ يَخَافَ الْعَطَشَ عَلَىٰ نَفْسِهِ، فَإِنْ تَخَوَّفَهُ أَفْطَرَ، وَالْقَضَاءُ عَلَيْهِ، فَإِنْ شَاءَ بَعْدُ أَفْطَرَ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ.

●[٨٠١١] قال مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا خَرَجَ نَهَارًا فِي رَمَضَانَ أَفْطَرَ إِنْ شَاءَ حِينَ يَخْرُجُ.

○[٨٠٠٦] [التحفة: خ م د س ٥٧٤٩، خ م س ٥٨٤٣، خت ٦٠١٠، س ٦٣٨٨، س ق ٦٤٢٥، س ٦٤٧٩، س ١٩٢٧٥] [الإتحاف: مي ط ش خز جا حب كم حم ٨٠٠٩] [شيبة: ٣٨٠٨٩]، وتقدم: (٤٦٠٤، ٤٦٠٥، ٤٦٠٦).

(١) **الكديد**: يعرف اليوم باسم «الحَمْض»: أرض بين عُسفان وخُليص، على مسافة «٩٠» كيلو مترًا من مكة على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٣١).

(٢) ليس في الأصل، ويقتضيه السياق، والأثر رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٨٣) بنحوه، عن محمد بن بكر، عن ابن جريج.

٤٥- بَابُ إِفْطَارِ التَّطَوُّعِ وَصَوْمِهِ إِذَا لَمْ يُبَيِّتْهُ

• [٨٠١٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ لَا يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ يُفْطِرَ إِنْسَانٌ التَّطَوُّعَ ، وَيَضْرِبُ لِذَلِكَ أَمْثَالًا ، رَجُلٌ طَافَ سَبْعًا فَقَطَعَ وَلَمْ يُوَفِّهِ فَلَهُ مَا احْتَسَبَ ، أَوْ صَلَّىٰ رَكْعَةً أَوْ لَمْ يُصَلِّ أُخْرَىٰ قَبْلَهَا فَلَهُ مَا احْتَسَبَ ، أَوْ يَذْهَبُ بِمَالٍ يَتَصَدَّقُ بِهِ ، أَوْ يَتَصَدَّقُ بِبَعْضِهِ ، وَأَمْسَكَ بَعْضَهُ .

• [٨٠١٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : الصَّوْمُ كَالصَّدَقَةِ ، أَرَدْتَ(١) ، أَنْ تَصُومَ فَبَدَا لَكَ ، وَأَرَدْتَ أَنْ تَصَدَّقَ فَبَدَا لَكَ .

• [٨٠١٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَرَىٰ بِإِفْطَارِ التَّطَوُّعِ بَأْسًا .

• [٨٠١٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا تَطَوُّعًا إِنْ شَاءَ صَامَ(٢) ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ .

• [٨٠١٦] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ لَا يَرَىٰ بِإِفْطَارِ التَّطَوُّعِ بَأْسًا .

• [٨٠١٧] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ يَوْمًا : مَا تَرَوْنَ عَلَيَّ؟ فَإِنِّي أَصْبَحْتُ الْيَوْمَ صَائِمًا ، فَرَأَيْتُ جَارِيَةً لِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : صُمْتَ تَطَوُّعًا ، فَأَتَيْتَ حَلَالًا لَا أَرَىٰ عَلَيْكَ شَيْئًا .

• [٨٠١٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَوَّلَ النَّهَارِ ، فَوَجَدْتُهُ صَائِمًا ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ آخِرَ النَّهَارِ فَوَجَدْتُهُ مُفْطِرًا ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ جَارِيَةً لِي فَأَعْجَبَتْنِي ، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا ، أَمَا إِنِّي أَزِيدُكَ أُخْرَىٰ إِنَّهَا قَدْ أَصَابَتْ فَاحِشَةً فَحَصَّنَّاهَا .

---

(١) [٢/ ١٣٢ أ] . مطموس في الأصل ، والمثبت من «الاستذكار» لابن عبد البر (١٠/ ٢٠٦) من طريق معمر ، به .

(٢) ليس في الأصل ، واستدركناه من «الاستذكار» (١٠/ ٢٠٧) معزوا لعبد الرزاق .

• [٨٠١٩] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، وَعَنْ أَيُّوبَ(١)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ.

وَقَالَهُ قَتَادَةُ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ سَأَلَ أَهْلَهُ الْغَدَاءَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، قَالَ: إِنَّا صَائِمُونَ.

• [٨٠٢٠] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ(٢): إِلَّا فَرْضَ الصِّيَامِ.

• [٨٠٢١] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي أَهْلَهُ حَتَّىٰ يَنْتَصِفَ النَّهَارُ، وَيَسْأَلُهُمْ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟ فَنَجِدُهُ أَوْ لَا نَجِدُهُ، فَيَقُولُ: لَا غَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ فَيَصُومُهُ، وَقَدْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، وَزَعَمَ عَطَاءٌ: أَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ يُصْبِحُ مُفْطِرًا حَتَّى الضُّحَىٰ، وَبَعْدَهُ فَيَمُرُّ وَلَعَلَّهُ وَجَدَ غَدَاءً أَوْ لَمْ يَجِدْ.

• [٨٠٢٢] عبدالرزاق، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ يَأْتِي أَهْلَهُ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، صَامَ يَوْمَهُ ذَلِكَ، قَالَ قَتَادَةُ: فَكَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

• [٨٠٢٣] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ الصَّائِمُ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْغَدَاءُ.

• [٨٠٢٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَحْسَبُهُ عَنِ الْحَارِثِ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: هُوَ بِالْخِيَارِ إِلَىٰ نِصْفِ النَّهَارِ مَا لَمْ يَطْعَمِ الطَّعَامَ، أَوْ يَكُونَ قَدْ فَرَضَهُ مِنَ اللَّيْلِ.

---

(١) في الأصل: «أبي أيوب»، وهو خطأ، والمثبت موافق لما ذكره ابن حزم في «المحلى» (٤/ ٢٩٧) عن عبد الرزاق، ولما في «المصنف» لابن أبي شيبة (٩٢٠٢) عن أيوب، بنحوه.

• [٨٠٢٠] [شيبة: ٩١٩٩].

(٢) بعده في الأصل «قالا» وكأنه ضرب عليه.

• [٨٠٢٢] [شيبة: ٩٢٠٠].

• [٨٠٢٥] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ مَنْ بَدَا لَهُ الصِّيَامُ بَعْدَمَا تَزُولُ الشَّمْسُ فَلْيَصُمْ.

• [٨٠٢٦] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِهْرَانَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ كَانَا يُصْبِحَانِ مُفْطِرَيْنِ، فَيَقُولَانِ: هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟ فَيَجِدَانِهِ، أَوْ لَا يَجِدَانِهِ، فَيُتِمَّانِ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

• [٨٠٢٧] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: أَصْبَحْتُ، وَلَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، فَقَالَ: أَنْتَ بِالْخِيَارِ بَيْنَكَ، وَبَيْنَ نِصْفِ النَّهَارِ، فَإِنِ انْتَصَفَ النَّهَارُ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُفْطِرَ.

• [٨٠٢٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَصُومُ يَوْمًا، وَأُفْطِرُ يَوْمًا، فَكُنْتُ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَوْمُ فِطْرِي، فَسِرْنَا فَلَمْ نَنْزِلْ حَتَّىٰ كَانَ بَعْدَ نِصْفِ النَّهَارِ، أَوْ حِينَ الصَّلَاةِ قَالَ: قُلْتُ: لَأَصُومَنَّ هَذَا الْيَوْمَ، فَصُمْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: أَصَبْتَ.

• [٨٠٢٩] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ۞ رَجُلًا، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنْتَ بِالْخِيَارِ إِلَىٰ نِصْفِ النَّهَارِ.

• [٨٠٣٠] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَدَّثَ نَفْسَهُ بِالصِّيَامِ لَمْ يُفْطِرْ، وَإِذَا حَدَّثَ نَفْسَهُ بِالْإِفْطَارِ لَمْ يَصُمْ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِيهِ أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

• [٨٠٣١] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: قَالَ(١): لَا صَوْمَ لِمَنْ لَمْ يُزْمِعِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ.

• [٨٠٢٥] [شيبة: ٩١٨٤].

۞ [٢/ ١٣٢ ب].

(١) كذا في الأصل، وقد اختلفت رواية الحديث بين الرفع والوقف. ينظر: قوت المغتذي (١/ ٢٦٧)، مسند أحمد (ط الرسالة حاشية حديث رقم ٢٦٤٥٧).

• [٨٠٣٢] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ مِثْلَهُ .

• [٨٠٣٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ بِالصِّيَامِ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَصْبَحَ صَائِمًا ، كَانَ لَهُ أَجْرُ اللَّيْلِ ، وَأَجْرُ النَّهَارِ ، فَإِنْ أَفْطَرَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ .

• [٨٠٣٤] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنِ الْحَسَنِ وَإِبْرَاهِيمَ قَالَا : إِنْ بَيَّتَ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَفْطَرَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ ، قَالَ : وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : لَا يُفْطِرُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ .

○ [٨٠٣٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَصْبَحَتْ عَائِشَةُ ، وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ ، فَأُهْدِيَ لَهُمَا طَعَامٌ ، فَأَعْجَبَهُمَا ، فَأَفْطَرَتَا ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمَا بَادَرَهَا ، حَفْصَةَ ، وَكَانَتْ بِنْتَ أَبِيهَا فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمَا أَنْ تَصُومَا يَوْمًا مَكَانَهُ .

○ [٨٠٣٦] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ : أَحَدَّثَكَ عُرْوَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ(١) النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «**مَنْ أَفْطَرَ فِي تَطَوُّعٍ فَلْيَقْضِهِ؟**» قَالَ : لَمْ أَسْمَعْ مِنْ عُرْوَةَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي فِي خِلَافَةِ سُلَيْمَانَ إِنْسَانٌ ، عَنْ بَعْضِ مَنْ كَانَ يَسْأَلُ عَائِشَةَ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

○ [٨٠٣٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا ، فَقَالَ : «**هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟**» قَالَتْ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : «**إِذَنْ أَصُومُ الْيَوْمَ**» ، قَالَتْ : ثُمَّ دَخَلَ مَرَّةً أُخْرَى ، فَقُلْتُ : قَدْ أُهْدِيَ لَنَا جَشِيشٌ أَوْ حَيْسٌ(٢) - شَكَّ عَبْدُ الرَّزَّاقِ - فَقَالَ : «**إِذَنْ أُفْطِرُ الْيَوْمَ ، وَقَدْ كُنْتُ فَرَضْتُ الصِّيَامَ**» .

○ [٨٠٣٦] [التحفة : س ١٥٨١٠ ، د س ١٦٣٣٧ ، س ١٦٤١٣ ، ت س ١٦٤١٩ ، س ١٦٤٢٩ ، س ١٦٤٩٠ ، س ١٦٥٠٥ ، س ١٦٦٨٧ ، س ١٧٩٤٥] .

(١) في الأصل : «أن» ، والمثبت من «مسند إسحاق بن راهويه» (٨٨٢) من طريق ابن جريج ، به .

(٢) **الحيس** : طعام متخذ من التمر والأقط (اللبن المجفف) والسمن . (انظر : النهاية ، مادة : حيس) .

○ [٨٠٣٨] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ(١) ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَقَرَّبْتُ لَهُ حَيْسًا فَأَكَلَ مِنْهُ ، وَقَالَ : «إِنِّي كُنْتُ أُرِيدُ الصِّيَامَ الْيَوْمَ ، وَلَكِنْ أَصُومُ الْيَوْمَ مَكَانَهُ» .

● [٨٠٣٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ قَابُوسَ ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ ، قَالَ : دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْمَسْجِدَ ، فَرَكَعَ رَكْعَةً ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ تَطَوُّعٌ ، فَمَنْ شَاءَ زَادَ ، وَمَنْ شَاءَ نَقَصَ ، إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَتَّخِذَهُ طَرِيقًا .

● [٨٠٤٠] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ عَطَاءً فَقَالَ : أَكَانَ يُقَالُ : لِيُفْطِرِ الرَّجُلُ فِي غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ لِضَيْفِهِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٤٦- بَابُ الرَّجُلِ يَأْتِي الْقِيَامَ وَلَمْ يُصَلِّ الْعِشَاءَ

● [٨٠٤١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنْ أَلْفَاكَ الْقَارِئُ تُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي رَمَضَانَ ، قَدْ كَبَّرَتَ قَبْلَهُ ، فَاجْعَلْ صَلَاتَكَ الْعِشَاءَ صَلِّهَا بِصَلَاتِهِ إِنْ كَانَ يُتِمُّهَا ، وَإِلَّا فَخَالِفْهُ وَلَا تُصَلِّ بِصَلَاتِهِ ، فَقُلْتُ : كَبَّرَ قَبْلِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ؟ قَالَ ۞ : فَكَبِّرْ ، وَاجْعَلْهَا الْعِشَاءَ إِنْ كَانَ يُتِمُّهَا ، وَإِلَّا فَاجْعَلْهَا سُبْحَةً(٢) ، ثُمَّ صَلِّ الْعِشَاءَ بَعْدُ .

● [٨٠٤٢] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ ، وَلَمْ يَكُنْ صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ صَلَّىٰ مَعَهُمْ ، وَاعْتَدَّهَا مَعَهُمُ الْمَكْتُوبَةَ .

● [٨٠٤٣] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : يُصَلِّي وَحْدَهُ .

---

(١) قوله : «عن عائشة بنت طلحة» مكانه إحالة في الأصل ، ولم يكتب شيئا بالحاشية ، وأثبتناه كما في «مسند الحميدي» (١/ ٢٥٣) ، ومسند الشافعي (٢/ ١١٣) عن ابن عيينة ، به .

● [٨٠٣٩] [شيبة : ٦٣٠٤ ، ٦٣٠٥] .

● [٨٠٤٠] [شيبة : ٩٧٩٧] .

۞ [٢/ ١٣٣ أ] .

(٢) **السبحة والتسبيح** : صلاة التطوع والنافلة . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .

• [٨٠٤٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَهُ أَبُوهُ هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبًا يُصَلِّي وَحْدَهُ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْقَوْمِ يَدْخُلُونَ الْمَسْجِدَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَقَدْ صَلَّوُا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، وَهُمْ قِيَامٌ فِي التَّطَوُّعِ، هَلْ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ يَؤُمُّهُمْ أَحَدُهُمْ؟ قَالَ: لَا، يُصَلُّونَ فُرَادَىٰ.

• [٨٠٤٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَمَّنْ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةٍ، فَلَا تُدْخِلْ مَعَهَا غَيْرَهَا، يَقُولُ: إِذَا كُنْتَ فِي مَكْتُوبَةٍ فَلَا تَجْعَلْهَا مَعَ فَرِيضَةٍ.

• [٨٠٤٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ مِثْلَهُ.

• [٨٠٤٧] عبد الرزاق، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ قَالَ: جِئْتُ النَّاسَ وَهُمْ فِي الْقِيَامِ، وَلَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ، فَصَلَّيْتُ لِنَفْسِيَ الْعِشَاءَ وَحْدِي وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: أَصَبْتَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: وَمَا شَغَلَكَ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَاعْتَذَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّاسَ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُهُمْ مُنْصَرِفِينَ لَمْ يَفُتْنِي.

٤٧- بَابُ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

○ [٨٠٤٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يُحْيِي لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَيَصُومُ يَوْمَهَا، وَأَتَاهُ سَلْمَانُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ آخَىٰ بَيْنَهُمَا، فَنَامَ عِنْدَهُ، فَأَرَادَ أَبُو الدَّرْدَاءِ أَنْ يَقُومَ لَيْلَتَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ سَلْمَانُ، فَلَمْ يَدَعْهُ حَتَّىٰ نَامَ وَأَفْطَرَ قَالَ: فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عُوَيْمِرُ! سَلْمَانُ أَعْلَمُ مِنْكَ**[1]، **لَا تَخُصَّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِصَلَاةٍ، وَلَا يَوْمَهَا بِصِيَامٍ**».

○ [٨٠٤٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ بَعْضِ نِسَائِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «**أَصُمْتِ أَمْسِ؟**» قَالَتْ: لَا، فَقَالَ: «**أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟**» فَقَالَتْ: لَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تُفْطِرَ.

---

(١) قوله: «أعلم منك» وقع في الأصل: «أعلمك»، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (٦/ ٢١٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، به.

○ [٨٠٥٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ صِيَامِ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ .

○ [٨٠٥١] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَجُلٍ أَحْسَبُهُ أَبُو الْأَوْبَرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : وَرَبِّ هَذِهِ الْكَعْبَةِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا أَنْ يَصِلَهُ بِصِيَامٍ .

○ [٨٠٥٢] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ يَحْيَىٰ بْنَ جَعْدَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ مَا نَهَيْتُ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْهُ ، ثُمَّ يَقُولُ عَمْرٌو : إِذَا أُفْرِدَ .

○ [٨٠٥٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقَالَ : أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ .

○ [٨٠٥٤] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ .

○ [٨٠٥٥] *عبد الرزاق* ۩ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا فِي صِلَةِ أَيَّامٍ (١) .

○ [٨٠٥٠] [التحفة : خ م ق ١٢٣٦٥ ، م د ت س ق ١٢٥٠٣ ، س ١٣٥٨٥ ، س ١٤٣٤٩ ، س ١٤٥٩٠] [شيبة : ٩٣٣٢ ، ٩٣٤٢] ، وتقدم : (١٥٦٠) وسيأتي : (٨٠٥١) .

○ [٨٠٥١] [التحفة : خ م ق ١٢٣٦٥ ، م د ت س ق ١٢٥٠٣ ، س ١٣٥٨٥ ، س ١٤٣٤٩ ، س ١٤٥٩٠] [شيبة : ٩٣٣٢ ، ٩٣٤٢] ، وتقدم : (١٥٦٠ ، ٨٠٥٠) .

○ [٨٠٥٢] [التحفة : خ م ق ١٢٣٦٥ ، م د ت س ق ١٢٥٠٣ ، س ١٣٥٨٥ ، س ١٤٣٤٩ ، س ١٤٥٩٠] [شيبة : ٩٣٣٢ ، ٩٣٤٢] ، وتقدم : (٨٠٥٠) .

○ [٨٠٥٣] [الإتحاف : مي عه حم ٣١١٥] .

۩ [٢/ ١٣٣ ب] .

(١) قوله «صلة أيام» في الأصل : «أصله» والمثبت من (ك) .

● [٨٠٥٦] عبد الرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَنَزَلْنَا بِأَبِي ذَرٍّ، فَصَنَعَ لَنَا طَعَامًا وَكَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَفِينَا رَجُلٌ صَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا طَعِمْتَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ اسْتَأْنَفْتَ الشَّهْرَ، وَأَقْسَمَ عَلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَىٰ أَوْ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمُ عِيدٍ فَتَكُونُ مُفْطِرًا خَيْرٌ لَكَ.

● [٨٠٥٧] عبد الرزاق، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَا تَتَعَمَّدْ صِيَامَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

● [٨٠٥٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَطَوِّعًا مِنَ الشَّهْرِ أَيَّامًا يَصُومُهَا، فَلْيَكُنْ مِنْ صَوْمِهِ يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَلَا يَتَعَمَّدْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ يَوْمُ عِيدٍ وَطَعَامٍ وَشَرَابٍ، فَيُجْمَعُ لَهُ يَوْمَانِ صَالِحَانِ، يَوْمُ صِيَامِهِ، وَيَوْمُ نُسُكِهِ[١] مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

٤٨- بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ

○ [٨٠٥٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، هَيَّأَتْ لَهُ أُمُّ الْفَضْلِ لَبَنًا فَشَرِبَ بِعَرَفَةَ.

○ [٨٠٦٠] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدٍ[٢] مَوْلَىٰ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَ: شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَعْبٍ[٣] مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ.

● [٨٠٥٧] [شيبة: ٩٣٣٧].

● [٨٠٥٨] [شيبة: ٩٣٣٥].

(١) **النسك**: جمع النسيكة، وهي: الذبيحة. (انظر: النهاية، مادة: نسك).

○ [٨٠٥٩] [شيبة: ١٣٥٥٤].

(٢) كذا في الأصل، وأخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/ ٢٤)، من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، به: «عمير»، وهو الصواب.

(٣) **القعب والقعبة**: إناء من خشب ضخم مدور مقعر. (انظر: المشارق) (٢/ ١٩٠).

• [٨٠٦١] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ رَأَىٰ ابْنَ عَبَّاسٍ مُفْطِرًا بِعَرَفَةَ يَأْكُلُ رُمَّانًا.

○ [٨٠٦٢] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: دَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ[(١)] يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى الطَّعَامِ فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ[(٢)]، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَصُمْ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُرِّبَ إِلَيْهِ حِلَابٌ[(٣)] فِيهِ لَبَنٌ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَشَرِبَ، فَلَا تَصُمْ فَإِنَّ النَّاسَ يَسْتَنُّونَ بِكُمْ.

• [٨٠٦٣] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: طَافَ عُمَرُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي مَنَازِلِ الْحَاجِّ، حَتَّىٰ أَدَّاهُ الْحَرُّ إِلَىٰ خِبَاءِ[(٤)] قَوْمٍ، فَسُقِيَ سَوِيقًا، فَشَرِبَ.

• [٨٠٦٤] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ سَمَّاهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ يَأْكُلُ يَوْمَ عَرَفَةَ، قَالَ: ادْنُ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: ادْنُ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ، قَالَ: وَتُخْبِرُ النَّاسَ أَنِّي أَمَرْتُكَ أَنْ تُفْطِرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي فَلَمْ يَأْمُرْنِي، وَلَمْ يَنْهَنِي.

• [٨٠٦٥] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَدَبَةَ مَوْلَاةٍ لِابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَتْ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ عَرَفَةَ: لَا يَصْحَبُنَا أَحَدٌ يُرِيدُ الصِّيَامَ فَإِنَّهُ يَوْمُ تَكْبِيرٍ وَأَكْلٍ وَشُرْبٍ.

• [٨٠٦١] [التحفة: س ٥٤٤١].

○ [٨٠٦٢] [التحفة: س ١٨٠٥٣] [الإتحاف: حم ٨٢٠٥].

(١) قوله: «الفضل بن عباس» ليس في الأصل، واستدركناه من (ك)، «المعجم الكبير» للطبراني (١٨/ ٢٧٤) من طريق الدبري، به.

(٢) قوله: «فقال: إني صائم» ليس في الأصل، واستدركناه من (ك)، «المعجم الكبير» للطبراني.

(٣) **الحلاب والمحلب**: الإناء الذي يحلب فيه اللبن. (انظر: النهاية، مادة: حلب).

• [٨٠٦٣] [شيبة: ١٣٥٦١].

(٤) **الخباء**: أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع: أخبية. (انظر: النهاية، مادة: خبا).

● [٨٠٦٦] قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ : وَنَهَانِي الثَّوْرِيُّ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ[١] ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ .

● [٨٠٦٧] عبدالرزاق عَنِ[٢] الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ[٣] عَطَاءٍ قَالَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمَ عَرَفَةَ لِيَتَقَوَّىٰ بِهِ عَلَى الدُّعَاءِ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ .

● [٨٠٦٨] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءً قُلْتُ : أَتَصُومُ يَوْمَ عَرَفَةَ؟ قَالَ : أَصُومُهُ فِي الشِّتَاءِ ، وَلَا أَصُومُهُ فِي الصَّيْفِ .

● [٨٠٦٩] عبدالرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرَهُ صِيَامَ يَوْمِ عَرَفَةَ .

● [٨٠٧٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : لَا بَأْسَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ .

● [٨٠٧١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَصُومُ يَوْمَ عَرَفَةَ إِذَا كَانَ مُسَافِرًا بِعَرَفَةَ ، وَإِذَا كَانَ مُقِيمًا فِي أَهْلِهِ صَامَهُ .

○ [٨٠٧٢] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : «**يُكَفِّرُ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهَا**» .

○ [٨٠٧٣] عبدالرزاق ۩ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ إِيَاسٍ

---

(١) **يوم التروية** : اليوم الثامن من ذي الحجة ، سمي به ؛ لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده . (انظر : النهاية ، مادة : روى) .

(٢) في الأصل : «وعن» ، والمثبت من (ك) .

(٣) في الأصل : «وعن» ، والمثبت من (ك) ، وهو موافق لما في «تهذيب الآثار» للطبري (١/ ٣٦٣) ، «مجلس في فضل يوم عرفة» لابن ناصر الدين (ص ١٥٨) من طريق سفيان ، به .

● [٨٠٦٩] [شيبة : ١٣٥٥٨] ، وسيأتي : (٨٠٧٥) .

○ [٨٠٧٢] [التحفة : س ٤٩٨٤ ، س ١٢٠٨٠ ، س ١٢٠٨٤ ، س ١٢١٠٠ ، ق ١٢١٤٠] [الإتحاف : حم عم ٤٠٢٠] [شيبة : ٩٤٦٩ ، ٩٨٠٦ ، ٩٨٠٧] ، وسيأتي : (٨٠٧٣ ، ٨٠٧٧ ، ٨٠٧٨) .

○ [٨٠٧٣] [التحفة : س ٤٩٨٤ ، س ١٢٠٨٠ ، س ١٢٠٨٤ ، س ١٢١٠٠ ، ق ١٢١٤٠] [الإتحاف : حم عم ٤٠٢٠] [شيبة : ٩٤٦٩ ، ٩٨٠٦ ، ٩٨٠٧] ، وتقدم : (٨٠٧٢) وسيأتي : (٨٠٧٧ ، ٨٠٧٨) .

۩ [٢/ ١٣٤ أ] .

الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : «كَفَّارَةُ سَنَتَيْنِ : سَنَةٍ مَاضِيَةٍ ، وَسَنَةٍ مُسْتَأْخِرَةٍ» .

• [٨٠٧٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ : يُكَفِّرُ سَنَتَيْنِ .

○ [٨٠٧٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَصُمْ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ ، وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ ، وَلَا آمُرُ بِهِ وَلَا أَنْهَى عَنْهُ .

• [٨٠٧٦] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى حَسَنًا وَحُسَيْنًا يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَوَجَدَ أَحَدَهُمَا صَائِمًا ، وَالْآخَرَ مُفْطِرًا ، قَالَ : لَقَدْ جِئْتُ أَسْأَلُكُمَا عَنْ أَمْرٍ اخْتَلَفْتُمَا فِيهِ ، فَقَالَا : مَا اخْتَلَفْنَا ، مَنْ صَامَ فَحَسَنٌ ، وَمَنْ لَمْ يَصُمْ فَلَا بَأْسَ .

٤٩- بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ[١]

○ [٨٠٧٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : «كَفَّارَةُ السَّنَةِ» .

○ [٨٠٧٨] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ إِيَاسٍ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ : «كَفَّارَةُ السَّنَةِ» .

• [٨٠٧٤] [التحفة : س ٤٩٨٤ ، س ١٢٠٨٠ ، س ١٢٠٨٤ ، س ١٢١٠٠ ، ق ١٢١٤٠] ، وتقدم : (٨٠٧٢ ، ٨٠٧٣) وسيأتي : (٨١١٢) .

○ [٨٠٧٥] [الإتحاف : مي حب حم ١١٦٠٠] [شيبة : ١٣٥٥١] .

(١) **عاشوراء** : اليوم العاشر من شهر المُحرم . (انظر : النهاية ، مادة : عشر) .

○ [٨٠٧٧] [التحفة : س ٤٩٨٤ ، س ١٢٠٨٠ ، س ١٢٠٨٤ ، س ١٢١٠٠ ، ق ١٢١٤٠] [الإتحاف : حم عم ٤٠٢٠] [شيبة : ٩٤٦٩] ، وتقدم : (٨٠٧٢ ، ٨٠٧٣) وسيأتي : (٨٠٧٨) .

○ [٨٠٧٨] [التحفة : س ٤٩٨٤ ، س ١٢٠٨٠ ، س ١٢٠٨٤ ، س ١٢١٠٠ ، ق ١٢١٤٠] [الإتحاف : حم عم ٤٠٢٠] [شيبة : ٩٤٦٩] ، وتقدم : (٨٠٧٢ ، ٨٠٧٣ ، ٨٠٧٧) .

● [٨٠٧٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّهُ قَالَ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ : يُكَفِّرُ السَّنَةَ .

○ [٨٠٨٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ : «**ائْتِ قَوْمَكَ فَأْمُرْهُمْ فَلْيَصُومُوا**(١) **هَذَا الْيَوْمَ**» ، لِيَوْمِ عَاشُورَاءَ ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ بَعْضَهُمْ قَدْ تَغَدَّىٰ؟ قَالَ : «**فَمُرْهُمْ فَلْيُتِمُّوا**» .

○ [٨٠٨١] *قال* مَعْمَرٌ : قَالَ الزُّهْرِيُّ ، وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ ، يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ ، وَلَمْ يُفْرَضْ عَلَيْنَا صِيَامُهُ ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ ، فَإِنِّي صَائِمٌ**» ، فَصَامَ النَّاسُ .

○ [٨٠٨٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مَعْبَدٍ الْقُرَشِيِّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُدَيْدٍ(٢) فَأَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «**أَطَعِمْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا؟**» لِيَوْمِ عَاشُورَاءَ ، قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنِّي شَرِبْتُ مَاءً ، قَالَ : «**فَلَا تَطْعَمْ بَعْدُ حَتَّىٰ مَغْرِبِ الشَّمْسِ ، وَأْمُرْ مَنْ وَرَاءَكَ أَنْ يَصُومَ هَذَا الْيَوْمَ**» .

● [٨٠٨٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ يَأْمُرُ بِصَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ عَلِيٍّ ، وَأَبِي مُوسَىٰ .

○ [٨٠٨٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي(٣) يَزِيدَ ، أَنَّهُ سَمِعَ

---

(١) في الأصل : «فليصلوا» ، وهو خطأ ، والتصويب من «السنن الكبرىٰ» للنسائي (٣٠٦٥) من طريق الزهري ، عن ابن سندر ، عن رجال منهم ، به .

○ [٨٠٨١] [**التحفة** : خ م س ١١٤٠٨ ، س ١١٤١٥ ، س ١١٤٥٥] [**الإتحاف** : خز عه حب حم ١٦٨٢٩] .

(٢) **قديد** : وادٍ من أودية الحجاز ، يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة ، على نحو (١٢٠ كيلو مترًا) . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٢٢) .

● [٨٠٨٣] [**شيبة** : ٩٤٥٢ ، ٩٤٥٣] .

○ [٨٠٨٤] [**الإتحاف** : خز عه ش حم ٨٠٤٦] [**شيبة** : ٩٤٧٠] .

(٣) قوله «عبيد الله بن أبي» في الأصل ، وهو خطأ ، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (١١/ ١٢٦) =

ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّىٰ صِيَامَ يَوْمٍ يَبْتَغِي فَضْلَهُ عَلَىٰ غَيْرِهِ، إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، أَوْ شَهْرَ رَمَضَانَ.

• [٨٠٨٥] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَرْسَلَ إِلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ: أَنْ تَسَحَّرْ، وَأَصْبِحْ صَائِمًا قَالَ: فَأَصْبَحَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَائِمًا.

• [٨٠٨٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ: خَالِفُوا الْيَهُودَ، وَصُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ.

○ [٨٠٨٧] *عبدالرزاق*، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَكَمِ الْأَعْرَجِ ۩، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا ضَحَّيْتَ فَعُدَّ[1] تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ أَصْبِحْ صَائِمًا فَهُوَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ. قَالَ يُونُسُ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي الْحَكَمِ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: ذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ.

• [٨٠٨٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ فُلَانٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمُ الْعَاشِرِ.

= من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، به، و«مسند أحمد» (٣٥٤٤) عن عبد الرزاق، به، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٩/ ١٧٨).

• [٨٠٨٥] [شيبة: ٩٤٥٥].

• [٨٠٨٦] [التحفة: ق ٥٤٤٣، خ م د س ٥٤٥٠، خ م س ٥٥٢٨، م د ٦٥٦٦] [الإتحاف: خز عه ش حم ٨٠٤٦].

۩ [٢/ ١٣٤ ب].

(١) قوله «ضحيت فعد» في الأصل: «أصبحت بعد» وهو خطأ، والمثبت من (ك)، وهو موافق لما رواه أحمد (١/ ٢٣٩، ٣٤٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢١٣) من وجه آخر عن الحكم الأعرج بلفظ: «انتهيت إلى ابن عباس وهو متوسد رداءه في زمزم، فقلت: أخبرني عن عاشوراء أي يوم أصومه؟ فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد فأصبح من التاسعة صائما، قال: قلت: أكذاك كان يصومه محمد ﷺ؟ قال: نعم».

• [٨٠٨٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ[١] ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنَّا نُؤْمَرُ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَلَمَّا نَزَلَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ .

◦ [٨٠٩٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٢] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : «مَا هَذَا؟» قَالُوا : هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَىٰ ، وَأَغْرَقَ فِيهِ آلَ فِرْعَوْنَ ، قَالَ : فَصَامَهُ شُكْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**فَأَنَا أَوْلَىٰ بِمُوسَىٰ ، وَأَحَقُّ بِصِيَامِهِ مِنْكُمْ**» ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ .

◦ [٨٠٩١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَ[٣] أَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ .

◦ [٨٠٩٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ يَصُومُهُ أَيِ النَّبِيُّ ﷺ وَقُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَامَهُ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : مَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ .

---

(١) في الأصل : «عبدة» ، وهو خطأ ، والمثبت من «مستخرج أبي عوانة» (٢/ ٢٣٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، به ، وسيأتي عند المصنف (٨٠٩١) ، (٨٠٩٢) ، من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، به .

◦ [٨٠٩٠] [**الإتحاف : مي خز عه حب حم طح ٧٤٢٣**] [**شيبة : ٩٤٥٠**] .

(٢) قوله : «ابن سعيد بن جبير» وقع في الأصل : «عن سعيد عن ابن جبير» ، وهو خطأ ، والتصويب من «صحيح مسلم» (١١٤٨/ ٣) ، و«مسند البزار» (١١/ ٣٢٢) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، به .

◦ [٨٠٩١] [**شيبة : ٩٤٤٨**] ، وسيأتي : (٨٠٩٢) .

(٣) في الأصل : «أو» ، والمثبت كما في «مستخرج أبي عوانة» (٢/ ٢٣٦) عن الدبري عن عبد الرزاق ، به ، وهو موافق لما في «صحيح البخاري» (٣٨٢٢) من طريق هشام بن عروة ، به .

◦ [٨٠٩٢] [**شيبة : ٩٤٤٨**] ، وتقدم : (٨٠٩١) .

٥ [٨٠٩٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَكَاةِ الْفِطْرِ؟ فَقَالَ: أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أُنْزِلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهَنَا.

• [٨٠٩٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَمْ يَكُنِ ابْنُ عُمَرَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِذَا كَانَ مُسَافِرًا، فَإِذَا كَانَ مُقِيمًا صَامَهُ.

٥ [٨٠٩٥] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**نَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نُعَظِّمَهُ**»، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ صِيَامُهُ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

• [٨٠٩٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: رَكِبَ نُوحٌ فِي السَّفِينَةِ فِي رَجَبٍ يَوْمَ عَشْرٍ بَقِينَ، وَنَزَلَ مِنَ السَّفِينَةِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

• [٨٠٩٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَبِي يُوسُفَ[1] أَخَا بَنِي نَوْفَلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: إِنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمُ عِيدٍ، فَمَنْ صَامَهُ فَقَدْ كَانَ يُصَامُ، وَمَنْ تَرَكَهُ فَلَا حَرَجَ.

٥ [٨٠٩٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَزْعُمُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، قَالُوا: كَيْفَ بِمَنْ أَكَلَ؟ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ**».

---

٥ [٨٠٩٣] [التحفة: س ١١٠٩٣، س ق ١١٠٩٨، س ١١٠٩٩] [الإتحاف: حم خز كم ١٦٣٥٠]، وتقدم: (٥٩٧٢).

٥ [٨٠٩٥] [التحفة: خ م ٦٧٨٢، خ ٧٥٥٩، م ٧٧٩٠، م ٧٨٥٣، م ٧٩٦٦، خ م د ٨١٤٦، م س ق ٨٢٨٥، م ٨٥١٨] [شيبة: ٩٤٤٧].

• [٨٠٩٧] [التحفة: خ م س ١١٤٠٨، س ١١٤١٥، س ١١٤٥٥] [شيبة: ٩٤٦٥].

(١) في الأصل: «صيفي»، وهو خطأ، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (٩٤٦٥) من طريق ابن جريج، به. ينظر: «التاريخ الكبير»: (٦/ ٣٨٣).

●[٨٠٩٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : هُوَ يَوْمٌ تَابَ اللَّهُ عَلَىٰ آدَمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ .

٥٠- بَابُ صِيَامِ أَشْهُرِ الْحُرُمِ(١)

○[٨١٠٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تَتَّخِذُوا شَهْرًا عِيدًا ، وَلَا تَتَّخِذُوا يَوْمًا عِيدًا**» .

●[٨١٠١] عَبْدُ ۞ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَنْهَىٰ عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ كُلِّهِ ، لِئَلَّا يُتَّخَذَ عِيدًا .

●[٨١٠٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَنْهَىٰ عَنْ صِيَامِ الشَّهْرِ كَامِلًا ، وَيَقُولُ : لِيَصُمْهُ إِلَّا أَيَّامًا ، وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنْ إِفْرَادِ الْيَوْمِ كُلَّمَا مَرَّ بِهِ ، وَعَنْ صِيَامِ الْأَيَّامِ الْمَعْلُومَةِ ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا يَصُمْ صِيَامًا مَعْلُومًا .

●[٨١٠٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَصُومُ أَشْهُرَ الْحُرُمِ .

●[٨١٠٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَكَادُ أَنْ يُفْطِرَ فِي أَشْهُرِ الْحُرُمِ ، وَلَا غَيْرِهَا .

○[٨١٠٥] عبد الرزاق ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ يَصُومُونَ رَجَبَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**فَأَيْنَ هُمْ مِنْ شَعْبَانَ؟**» ، قَالَ زَيْدٌ : وَكَانَ أَكْثَرُ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ رَمَضَانَ شَعْبَانَ .

---

(١) **الحرم** : الشهور الحرم ، وهي : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب . (انظر : النهاية ، مادة : حرم) .

۞[٢/ ١٣٥ أ] .

●[٨١٠٢][شيبة : ٩٣٤٤] .

○[٨١٠٥][شيبة : ٩٨٥٢] .

○ [٨١٠٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ[١] عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّىٰ نَقُولَ: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ رَمَضَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ إِلَّا قَلِيلًا، قَالَ: وَسَأَلْتُهَا عَنْ صَلَاتِهِ؟ فَقَالَتْ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، وَفِي غَيْرِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ.

○ [٨١٠٧] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامِ[٢] بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّىٰ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّىٰ جَالِسًا رَكَعَ جَالِسًا، قَالَ: وَسَأَلْتُهَا عَنْ صِيَامِهِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ إِذَا صَامَ، صَامَ حَتَّىٰ نَقُولَ: صَامَ، صَامَ، صَامَ، وَإِذَا أَفْطَرَ، أَفْطَرَ حَتَّىٰ نَقُولَ: أَفْطَرَ، أَفْطَرَ، أَفْطَرَ، وَمَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

○ [٨١٠٨] عبد الرزاق، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ،

○ [٨١٠٦] [التحفة: م ت س ١٦٢٠٢، م س ١٦٢١٣، م س ١٦٢١٨، م س ق ١٧٠٥٢، س ١٧٦٠٢، س ١٧٧٠٨، خ م د تم س ١٧٧١٠، خ م د ت س ١٧٧١٩، م س ق ١٧٧٢٩، م س ١٧٧٣٠، س ١٧٧٤٩، س ١٧٧٥٠، ت ١٧٧٥٦، س ١٧٧٧٨، خ م س ١٧٧٨٠] [شيبة: ٨٥٧٣، ٩٨٥٥، ٩٨٥٩]، وسيأتي: (٨١٠٨).

(١) في الأصل: «رسول الله ﷺ»، والتصويب من «مستخرج أبي عوانة» (٢/ ١٧٢) من طريق ابن عيينة، به.

○ [٨١٠٧] [التحفة: م د س ١٦٢٠١، م د س ١٦٢٠٣، م ق ١٦٢٠٥].

(٢) في الأصل: «مسلم»، وهشام بن حسان الأزدي القردوسي، أبو عبد الله البصري. ينظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٣٠/ ١٨١)، وقد جاء على الصواب عند المصنف (٤٢٢٨).

○ [٨١٠٨] [التحفة: س ١٦٠٥٠، س ١٦٠٥١، س ١٦٠٦٣، م ت س ١٦٢٠٢، م س ١٦٢١٣، م س ١٦٢١٨، م س ق ١٧٠٥٢، س ١٧٦٠٢، س ١٧٧٠٨، خ م د تم س ١٧٧١٠، م س ق ١٧٧٢٩، م س ١٧٧٣٠، س ١٧٧٤٩، س ١٧٧٥٠، ت ١٧٧٥٦، س ١٧٧٧٨، خ م س ١٧٧٨٠] [الإتحاف: حم ٢٢٩٤٠] [شيبة: ٩٨٤٢، ٩٨٤٣، ٩٨٥٥]، وتقدم: (٨١٠٦).

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ شَهْرًا قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ.

٥١- بَابُ صِيَامِ الدَّهْرِ

٥[٨١٠٩] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(١) بْنِ الْعَاصِ قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَقُولُ، أَوْ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ، وَلَأَصُومَنَّ النَّهَارَ؟»** قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **«فَقُمْ، وَنَمْ، وَأَفْطِرْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»**، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: **«فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»**، حَتَّى قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: **«فَصُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَهُوَ أَعْدَلُ الصَّوْمِ، وَهُوَ صَوْمُ دَاوُدَ»**، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»**.

٥[٨١١٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو وَهُوَ(٢)، يَقُولُ: بَلَغَ النَّبِيَّ ۞ ﷺ أَنِّي أَصُومُ فَأَسْرُدُ،

---

٥ [٨١٠٩] [التحفة: د ٨٦٢٣، خ م ت س ق ٨٦٣٥، د ٨٦٤٢، خ م د س ٨٦٤٥، م ٨٦٤٩، س ٨٨١٣، م س ٨٨٩٦، خ م د س ق ٨٨٩٧، خ س ٨٩١٦، د ت س ق ٨٩٥٠، د ٨٩٥١، ت س ٨٩٥٦، خ م د س ٨٩٦٠، خ م د ٨٩٦٢، خ م س ٨٩٦٩، س ٨٩٧١] [الإتحاف: عه حب حم طح ١١٦٨٨، خز عه حب حم طح ١٢١٣٢]، وسيأتي: (٨١١١).

(١) قوله: «عبد اللَّه بن عمرو» وقع في الأصل: «عبد الرحمن بن عمر»، وهو خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (٦٨٧٥)، «سنن أبي داود» (٢٤١٥) فقد أخرجاه من طريق عبد الرزاق، به.

٥ [٨١١٠] [التحفة: د ٨٦٢٣، خ م ت س ق ٨٦٣٥، د ٨٦٤٢، خ م د س ٨٦٤٥، م ٨٦٤٩، س ٨٨١٣، م س ٨٨٩٦، خ م د س ق ٨٨٩٧، خ س ٨٩١٦، د ت س ق ٨٩٥٠، د ٨٩٥١، ت س ٨٩٥٦، خ م د س ٨٩٦٠، خ م د ٨٩٦٢، خ م س ٨٩٦٩، س ٨٩٧١] [الإتحاف: خز عه حب حم طح ١١٦٦٨].

(٢) في الأصل: «هو»، والصواب ما أثبتناه.

۞ [٢/ ١٣٥ ب].

وَأُصَلِّي اللَّيْلَ ، فَإِمَّا أَرْسَلَ وَإِمَّا لَقِيتُهُ ، فَقَالَ : «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ فَلَا تُفْطِرُ ، وَتُصَلِّي؟ فَلَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا ، وَلِنَفْسِكَ حَظًّا ، فَصُمْ ، وَأَفْطِرْ ، وَصُمْ مِنْ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا ، وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ» ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَىٰ مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَالَ : «فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ» ، قَالَ : وَكَيْفَ كَانَ يَصُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَىٰ» ، قَالَ عَطَاءٌ : فَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ[1]؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ» .

٥ [٨١١١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، وَكَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ ، وَكَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَقُومُ ثُلُثَهُ ، ثُمَّ يَنَامُ سُدُسَهُ ، وَكَانَ لَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَىٰ» .

٥ [٨١١٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ : كَيْفَ صِيَامُكَ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ يَكْرَهُهُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، فَسَكَتَ ، حَتَّىٰ ذَهَبَ غَضَبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ عُمَرُ : كَيْفَ تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي صِيَامِ الدَّهْرِ؟ قَالَ : «لَا صَامَ ، وَلَا أَفْطَرَ» أَوْ : «مَا صَامَ ، وَمَا أَفْطَرَ» ، قَالَ : فَمَا تَقُولُ فِي صِيَامِ يَوْمَيْنِ وَفِطْرِ يَوْمٍ؟ قَالَ : «وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ»؟ قَالَ : فَصِيَامُ يَوْمٍ وَفِطْرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ : «وَدِدْتُ أَنْ أُطِيقَ ذَلِكَ» ، قَالَ : فَصِيَامُ يَوْمٍ وَفِطْرُ يَوْمٍ؟ قَالَ : «ذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ» ، قَالَ : فَمَا تَقُولُ فِي صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟

---

(١) الأبد : الدهر ، أي : لآخر الدهر . (انظر : النهاية ، مادة : أبد) .

٥ [٨١١١] [التحفة : د ٨٦٢٣ ، خ م ت س ق ٨٦٣٥ ، د ٨٦٤٢ ، خ م د س ٨٦٤٥ ، م ٨٦٤٩ ، س ٨٨١٣ ، م س ٨٨٩٦ ، خ م د س ق ٨٨٩٧ ، خ س ٨٩١٦ ، د ت س ق ٨٩٥٠ ، د ٨٩٥١ ، ت س ٨٩٥٦ ، خ م د س ٨٩٦٠ ، خ م د ٨٩٦٢ ، خ م س ٨٩٦٩ ، س ٨٩٧١] [الإتحاف : مي خز عه حب حم طح ١٢٠٢٤] ، وتقدم : (٨١٠٩) .

٥ [٨١١٢] [التحفة : س ١٢٠٨٠ ، س ١٢٠٨٤ ، س ١٢١٠٠ ، م س ١٢١١٨ ، ق ١٢١٤٠] [شيبة : ٩٤٦٩ ، ٩٦٤٤ ، ٩٨٠٦ ، ٩٨٠٧] .

قَالَ : «**ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ**» ، قَالَ : فَصِيَامُ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ؟ قَالَ : «**ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ ، وَيَوْمٌ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ**» ، قَالَ : فَصِيَامُ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ : «**كَفَّارَةُ سَنَةٍ**» ، قَالَ : فَصِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ قَالَ : «**كَفَّارَةُ سَنَةٍ وَمَا قَبْلَهَا**» .

● [٨١١٣] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ضَيَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ جَهَنَّمَ هَكَذَا ، وَعَقَدَ عَشْرًا[١] .

○ [٨١١٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ ، ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ ، عَنْ[٢] رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ : «**وَدِدْتُ أَنَّهُ لَا يَطْعَمُ الدَّهْرَ شَيْئًا**» ، قَالَ : فَثُلُثَيْهِ؟ قَالَ : «**أَكْثَرُ**» ، قَالَ : فَنِصْفَهُ؟ قَالَ : «**أَكْثَرُ**» ، قَالَ : فَثُلُثَهُ؟ قَالَ : «**لَمْ يَنْزِلْ ، أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ**[٣] **، صِيَامُ**[٤] **ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ**» .

○ [٨١١٥] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ[٥] ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «**مَنْ أَنْتَ؟**» قَالَ : أَنَا

● [٨١١٣] [**التحفة** : س ٩٠١١] [**الإتحاف** : خز حب حم ١٢٣٨٣] [**شيبة** : ٩٦٤٦] .

(١) **عقد عشرا** : هو من مواضعات الحساب ، وهو أن يجعل رأس إصبعه السبابة في وسط إصبعه الإبهام ويعملها كالحلقة . (انظر : النهاية ، مادة : حلق) .

○ [٨١١٤] [**التحفة** : س ١٥٦٥٢] [**شيبة** : ٩٦٤٨] .

(٢) في الأصل : «في» ، وهو خطأ ، والتصويب من «سنن النسائي» (٢٤٠٤) من طريق سفيان الثوري ، به .

(٣) **وحر الصدر** : غشه ووساوسه ، وقيل الحقد ، والغيظ ، والعداوة ، وشدة الغضب . (انظر : النهاية ، مادة : وحر) .

(٤) في الأصل : «صيامه» ، والتصويب من «سنن النسائي» فيما تقدم ، ومن (٢٤٠٥) من طريق الأعمش ، به .

○ [٨١١٥] [**التحفة** : د س ق ٥٢٤٠] .

(٥) قوله : «عن أبيه عن عمه» ، في «المسند» لابن أبي شيبة (٢/ ٦٨) ، ومن طريقه ابن ماجه في «سننه» (١٧٢٧) من طريق سفيان الثوري ، عن الجريري ، عن أبي السليل ، عن أبي مجيبة الباهلي ، عن أبيه ، أو عن عمه ، على الشك في أبيه أو عمه . وكذا رواه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٨) على الشك ، وقال : =



الَّذِي أَتَيْتُكَ عَامَ الْأَوَّلِ ، قَالَ : «كَأَنَّكَ كُنْتَ أَجْسَمَ مِمَّا أَجِدُ ، أَوْ أَحْسَنَ جِسْمًا مِمَّا أَرَىٰ» ، قَالَ : مَا طَعِمْتُ مُنْذُ فَارَقْتُكَ إِلَّا لَيْلًا ، فَقَالَ : «مَنْ أَمَرَكَ تُعَذِّبُ نَفْسَكَ»؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : إِنِّي أَقْوَىٰ ، قَالَ : «فَصُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ ، وَيَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» ، قَالَ : إِنِّي أَقْوَىٰ ، قَالَ : «فَصُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ [1] ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» ، قَالَ : إِنِّي أَقْوَىٰ ، قَالَ : «فَصُمْ مِنَ الْحُرُمِ ، وَأَفْطِرْ» .

• [٨١١٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ : صَامَ أَبِي أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْ ثَلَاثِينَ سَنَةً مَا أَفْطَرَ إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ ، أَوْ يَوْمَ نَحْرٍ ، وَلَقَدْ قُبِضَ وَإِنَّهُ لَصَائِمٌ .

• [٨١١٧] عبدالرزاق ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،

= «عن مجيبة عجوز ، عن أبيها ، أو عن عمها» وأخرجه النسائي في «السنن الكبرىٰ» (٢٩٥١) من طريق سفيان . . . عن مجيبة الباهلي ، عن عمه بغير الشك ، ولكن أحمد جعلها امرأة ، وغيره جعلها رجلا . ولم تأت : «أبي مجيبة» إلا في رواية ابن أبي شيبة ، كما عنده في «المسند» ، ومن طريقه : «ابن ماجه» ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢/ ٤٥٤ ، ١٢٥٥) ، والضياء في «الأحاديث المختارة» (٩/ ٢٢٩ ، ٢١١) ، وعند «المعجم الكبير» للطبراني (٢٢/ ٣٥٨ ، ٩٠١) ، وفيه : «مجيبة» ، لكن رواية الضياء في «المختارة» هي من طريق الطبراني ، وفيها : «أبي مجيبة» .

وقال المزي في رواية ابن أبي شيبة : «عن أبي مجيبة الباهلي ، عن أبيه أو عمِّه نحوه» . ينظر : «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» (٤/ ٣٠٩) .

وقال الحافظ ابن كثير : «عبد اللَّه بن الحارث والد مجيبة الباهلية ، كذا سماه أبو القاسم البغوي : روىٰ حديثها سعيد الجريري ، عن أبي السليل ، عنها ، عن أبيها ، أو عمتها في الصيام في الأشهر الحرم ، وسيأتي في المبهمات» . ينظر : «جامع المسانيد والسنن» (٥/ ١٤٩) . «قلت : قال أبو نعيم : مجيبة الباهلية ، عن أبيها ، أو عمها حديثه عند : أبي السليل ضريب بن نقير» . ينظر : «معرفة الصحابة» (٦/ ٣٠٧٠) .

وقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ٣٠٢ ، ٣٤٦٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي السليل ، عن امرأة من باهلة يقال لها : مجيبة ، قالت : حدثني أبي ، أو عمي - شك الجريري - ثم ذكر نحوه .

(١) في الأصل : «يوم الصوم» ، والتصويب من «مسند ابن أبي شيبة» (٢/ ٦٨) ، «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٤٠٠) من طريق سفيان الثوري ، عن الجريري ، به .

قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَقَلَّ مَا يَصُومُ عَلَىٰ عَهْدِ ۩ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ بَدْرِيًّا ، مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ(١) ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَيْتُهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ أَضْحَىٰ ، أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ .

● [٨١١٨] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأُتِيَ بِطَعَامٍ لَهُ فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مَنِ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : مَا لَهُ؟ قَالُوا : إِنَّهُ صَائِمٌ ، قَالَ : وَمَا صَوْمُهُ؟ قَالَ : الدَّهْرَ ، قَالَ : فَجَعَلَ يَقْرَعُ(٢) رَأْسَهُ بِقَنَاةٍ مَعَهُ ، وَيَقُولُ : كُلْ يَا دَهْرُ ، كُلْ يَا دَهْرُ .

٥٢- بَابُ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

● [٨١١٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ قَالَ : صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبُونَ بَلَابِلَ الصَّدْرِ .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَقَالَ مُجَاهِدٌ : يُذْهِبْنَ وَغَرَ الصَّدْرِ ، قِيلَ : وَمَا وَغْرُ الصَّدْرِ؟ قَالَ : غِشُّهُ .

○ [٨١٢٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : أُرَاهُ رَفَعَهُ ، إِنَّهُ أَمَرَ بِصَوْمِ الْبِيضِ ، ثَلَاثَةَ عَشَرَ ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ .

○ [٨١٢١] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَىٰ آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْحَوْتَكِيَّةِ ، عَنْ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ حَاضِرُنَا يَوْمَ الْقَاحَةِ؟ إِذَا أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَرْنَبِ ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ أَنَا ، أَتَىٰ أَعْرَابِيٌّ إِلَى

۩ [٢/ ١٣٦ أ] .

(١) في الأصل : «العدد» ، وهو تصحيف ، والمثبت من «صحيح البخاري» (٢٨٤٦) من طريق ثابت ، به .

● [٨١١٨] [شيبة : ٩٦٤٩] .

(٢) **القرع** : الضرب . (انظر : النهاية ، مادة : قرع) .

○ [٨١٢٠] [التحفة : س ٧٨ ، ت س ق ١١٩٦٧ ، ت س ١١٩٨٨ ، س ١٢٠٠٦ ، س ١٢٠١٠] ، وسيأتي : (٨١٢١ ، ٨٩٦٨) .

النَّبِيِّ ﷺ بِأَرْنَبٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهَا تَدْمِي[1]، فَقَالَ: «كُلُوا مِنْهَا»، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَأْكُلْ هُوَ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: «وَمَا صَوْمُكَ؟»، فَذَكَرَ شَيْئًا، فَقَالَ: «أَيْنَ أَنْتَ عَنِ الْغُرِّ الْبِيضِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ».

○ [٨١٢٢] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثٌ أَوْصَانِي بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْ أَنَامَ عَلَىٰ وِتْرٍ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ[2].

قَالَ قَتَادَةُ: ثُمَّ تَرَكَ الْحَسَنُ بَعْدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ، وَجَعَلَ مَكَانَهَا غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

• [٨١٢٣] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثٌ لَا أَدَعُهُنَّ حَتَّىٰ أَلْقَىٰ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ: أَنْ أَبِيتَ كُلَّ لَيْلَةٍ عَلَىٰ وِتْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَىٰ، وَأَنْ أَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

○ [٨١٢٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[3] بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ: جَاءَنَا أَعْرَابِيٌّ وَنَحْنُ بِالْمِرْبَدِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ قَارِئٌ يَقْرَأُ هَذِهِ الرُّقْعَةَ؟ قُلْنَا: كُلُّنَا نَقْرَأُ قَالَ: فَاقْرَءُوهَا لِي، قَالَ: هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ

---

(١) **تدمي**: ترمي الدم، وذلك أن الأرنب تحيض كما تحيض المرأة. (انظر: النهاية، مادة: دما).

○ [٨١٢٢] [الإتحاف: حم ١٧٩٦٠] [شيبة: ٥٠٣٣، ٦٧٦٧، ٧٨٨٤، ٧٩٠١]، وتقدم: (٤٧٥٤، ٤٩٨٨، ٤٩٨٩).

(٢) **الضحى**: انبساط الشمس وامتداد النهار. ووقت الضحى: من ارتفاع الشمس مقدار رمح إلى أن يبقى لاستوائها في كبد السماء مقدار رمح، ويقدر ذلك بنحو عشرين دقيقة. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٢٥٣).

• [٨١٢٣] [التحفة: س ١٢١٩٠، خ م س ١٣٦١٨، م ١٤٦٦٦، ت ١٤٨٧١، ت ١٤٨٨٣، د ١٤٩٤٠] [شيبة: ٦٧٦٧، ٧٨٨٤، ٧٩٠١]، وتقدم: (٤٩٨٧).

(٣) في الأصل: «عبد الرحمن»، وهو خطأ، والتصويب من «الأموال» للقاسم بن سلام (ص ١٩) من طريق الجريري، به. وهو: يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري، أبو العلاء البصري. ينظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٣٢/ ١٧٥).



لِي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ ، حَيٍّ مِنْ عُكْلٍ [(١)] : «إِنَّكُمْ إِنْ شَهِدْتُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ ، وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ ، وَأَخْرَجْتُمُ الْخُمُسَ مِنَ الْغَنِيمَةِ [(٢)] ، وَسَهْمَ النَّبِيِّ ﷺ وَصَفِيَّهُ ، فَإِنَّكُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ» ، قَالَ : قُلْنَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ لَكُمْ هَذَا الْكِتَابَ؟ قَالَ : نَعَمْ أَتَرَوْنِي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَغَضِبَ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْكِتَابِ ، فَأَخَذَهُ . قَالَ : فَأَتْبَعْنَاهُ ، فَقُلْنَا حَدِّثْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «إِنَّ مِمَّا يُذْهِبُ كَثِيرًا مِنْ وَحَرِ الصَّدْرِ صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .

قال عبد الرزاق : صَفِيُّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ سَهْمٌ [(٣)] يُقَالُ لَهُ الصَّفِيُّ ، كَانَ يَأْخُذُهُ ، وَيَضْرِبُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَهْمٍ مَعَ الْمُسْلِمِينَ .

○ [٨١٢٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ۩ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [(٤)] بْنِ الشِّخِّيرِ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ إِلَى الرَّبَذَةِ [(٥)] أَطْلُبُ أَبَا ذَرٍّ ، فَلَمْ أَجِدْهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَى امْرَأَتِهِ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ أَبُو ذَرٍّ؟ قَالَتْ : ذَهَبَ يَمْتَهِنُ ، قَالَ : فَقَعَدْتُ ، فَإِذَا أَبُو ذَرٍّ قَدْ جَاءَ يَقُودُ جَمَلَيْنِ ، قَدْ قَطَرَ [(٦)] أَحَدَهُمَا إِلَى ذَنَبِ الْآخَرِ ، فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِرْبَةٌ [(٧)] ، فَأَنَاخَ [(٨)] الْجَمَلَيْنِ ، وَحَمَلَ الْقِرْبَتَيْنِ ، فَسَلَّمْتُ

---

(١) **عكل** : قبيلة من الرباب تُستَحمق (لاشتهارهم بالغفلة والغباوة) ، بطن من طابخة ، من العدنانية ، من قراهم : الشقراء ، والأشيقر . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٢٧٥) .
(٢) **الغنيمة** : ما أُصيبَ من أموال أهل الحرب ومتاعهم ، والجمع : غنائم . (انظر : النهاية ، مادة : غنم) .
(٣) ليس في الأصل ، والسياق يقتضي إثباته ، وينظر (١٠٣١٧) .
۩ [٢/ ١٣٦ ب] .
(٤) في الأصل : «عبد الرحمن» ، وهو خطأ ، والتصويب من «مسند أحمد» (٢١٨٥٤) من طريق عبد الرزاق ، به .
(٥) **الربذة** : قرية تبعد ١٠٠كم عن المدينة في طريق الرياض . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٢٥) .
(٦) **قطر** : قَرَّب . (انظر : اللسان ، مادة : قطر) .
(٧) **القربة** : وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء أو اللبن أو الزيت ، والجمع : قرب . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرب) .
(٨) **الإناخة** : إبراك البعير وإنزاله على الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : نوخ) .

عَلَيْهِ ، فَكَلَّمَ امْرَأَتَهُ فِي شَيْءٍ ، فَكَأَنَّهَا رَدَّتْ إِلَيْهِ ، فَعَادَ وَعَادَتْ ، وَقَالَ : مَا تَزِدْنَ عَلَىٰ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ ، فَإِنْ ثَنَيْتَهَا انْكَسَرَتْ ، وَفِيهَا بُلْغَةٌ وَأَوَدٌ**[1]» ، ثُمَّ جَاءَ بِصَحْفَةٍ[2] فِيهَا مِثْلُ الْقَطَاةِ[3] ، فَقَالَ : كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَكَلَ مَعَهُ ، فَقَالَ نُعَيْمٌ : إِنَّا لِلَّهِ يَا أَبَا ذَرٍّ ، مَنْ كَذَّبَنِي مِنَ النَّاسِ ، أَمَّا أَنْتَ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنْ تَكْذِبَنِي ، قَالَ : وَمَا كَذَبْتُكَ ، بَلْ قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، ثُمَّ أَكَلْتُ ، وَالْآنَ أَقُولُ لَكَ : إِنِّي صَائِمٌ ، إِنِّي صُمْتُ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَوَجَبَ لِي صَوْمُهُ ، وَحَلَّ لِي فِطْرُهُ .

٥٣- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الصِّيَامِ[4]

○ [٨١٢٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ[5] مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ ، يَعْنِي الْفِطْرَ وَالْأَضْحَىٰ ، قَالَ : «**أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ**» .

○ [٨١٢٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ

---

(١) **الأود** : العوج . (انظر : النهاية ، مادة : أود) .
(٢) **الصحفة** : إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها ، وجمعها صحاف . (انظر : النهاية ، مادة : صحف) .
(٣) **القطا والقطاة** : طائر بري مشهور بسرعة طيرانه ، وباهتدائه إلى مجثمه وإلى موارد المياه ، والجمع : القطا . (انظر : معجم الحيوان) (ص٢٤٧) .
(٤) قوله : «من الصيام» في الأصل : «الصائم» ، وما أثبتناه هو الأولى .
○ [٨١٢٦] [**الإتحاف** : خز جا عه طح حب ط حم ١٥٨٥٧] [شيبة : ٩٨٦٠] .
(٥) في الأصل : «عبيدة» ، وهو خطأ ، والتصويب مما تقدم عند المصنف (٥٨٠١) ، «مسند أحمد» (٢٢٤) فقد أخرجه من طريق عبد الرزاق ، به . وهو : أبو عبيد قال الزهري مرة : مولى عبد الرحمن بن أزهر ، وقال مرة : مولى عبد الرحمن بن عوف ، وكذلك قال غيره . قال الزهري : وكان من القدماء وأهل الفقه . ينظر : «الطبقات الكبرى» (٥/ ٨٦) .
○ [٨١٢٧] [**التحفة** : خ م س ق ١٢٢٦٥ ، د ١٢٣٥٨ ، م ١٢٧٨١ ، ت ١٢٧٨٨ ، س ١٣٢٦١ ، خ م ت ١٣٦٦١ ، خ م ١٣٨٢٢ ، خ س ١٣٨٢٧ ، م س ١٣٩٦٧ ، خ ١٤٤٤٦] [شيبة : ٢٥٧٢٦] ، وسيأتي : (١٥٩٣٨) .

يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : نُهِيَ عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، وَعَنْ لُبْسَتَيْنِ ، فَأَمَّا الْيَوْمَانِ : فَيَوْمُ الْفِطْرِ وَيَوْمُ الْأَضْحَىٰ ، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ : فَالْمُلَامَسَةُ ، وَالْمُنَابَذَةُ ، فَالْمُلَامَسَةُ : أَنْ يَلْمِسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأَمُّلٍ ، وَأَمَّا الْمُنَابَذَةُ : فَأَنْ يَنْبِذَ[١] كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَهُ إِلَى الْآخَرِ ، وَلَمْ يَنْظُرْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَىٰ ثَوْبِ صَاحِبِهِ ، وَأَمَّا اللُّبْسَتَانِ : فَأَنْ يَحْتَبِيَ[٢] الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ مُفْضِيًا ، وَأَمَّا اللُّبْسَةُ الْأُخْرَىٰ : فَأَنْ يُلْقِيَ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ[٣] وَخَارِجَتَهُ عَلَىٰ أَحَدِ عَاتِقَيْهِ[٤] وَيُبْرِزَ شِقَّهُ[٥] .

قَالَ عَمْرٌو : إِنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُ إِذَا احْتَبَىٰ فِي ثَوْبٍ فَخَمَّرَ فَرْجَهُ فَلَا بَأْسَ .

• [٨١٢٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرٍو أَرَأَيْتَ إِنْ جَمَعَ بَيْنَ طَرَفَيِ الثَّوْبِ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ؟ قَالَ : مَا رَأَيْتُهُمْ إِلَّا يَكْرَهُونَ ذَلِكَ لَوْ فَعَلَ .

○ [٨١٢٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٦] قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، فَأَمَّا اللِّبْسَتَانِ : فَاشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ يَشْتَمِلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، يَضَعُ طَرَفَيِ الثَّوْبِ

---

(١) **النبذ** : الرمي والإبعاد والإلقاء . (انظر : النهاية ، مادة : نبذ) .

(٢) **الاحتباء والحبوة** : ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . (انظر : النهاية ، مادة : حبا) .

(٣) **داخلة الإزار** : طرفه وحاشيته من داخل . (انظر : النهاية ، مادة : دخل) .

(٤) **العاتقان** : مثنى عاتق ، وهو : ما بين المنكبين إلى أصل العنق ، وجمعها : العواتق . (انظر : مجمع البحار ، مادة : عتق) .

(٥) **الشق** : الجانب . (انظر : المصباح المنير ، مادة : شقق) .

○ [٨١٢٩] [**الإتحاف** : **جا طح حب حم ٥٤٦٠**] [**شيبة : ٢٥٧٢٥**] .

(٦) قوله : «عن أبي سعيد الخدري» ، ليس في الأصل ، واستدركناه مما سيأتي عند المصنف (١٥٩٣٤) ، وقد أخرجه أبو داود (٣٣٣٣) ، أحمد في «مسنده» (٣/ ٩٥) ، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٣/ ٢٥٧) ، والنسائي في «المجتبى» (٤٥٥٦) ، «الكبرى» (٦٢٨١) ، جميعهم من طريق عبد الرزاق ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد ، به . وأخرجه البخاري وغيره عن غير طريق عبد الرزاق ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد ، به . ولم يذكر أحد ممن خرج الحديث إرسال عطاء بن يزيد له .

عَلَىٰ عَاتِقِهِ(١) الْأَيْسَرِ وَيُبْرِزُ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ(٢)، وَالْأُخْرَىٰ: أَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ(٣) وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ: فَالْمُنَابَذَةُ، وَالْمُلَامَسَةُ، فَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَقُولَ: إِذَا نَبَذْتُ هَذَا الثَّوْبَ فَقَدْ وَجَبَ، وَالْمُلَامَسَةُ أَنْ يَمَسَّهُ بِيَدِهِ، وَلَا يَنْشُرُهُ، وَلَا يُقَلِّبُهُ، إِذَا مَسَّهُ وَجَبَ الْبَيْعُ.

• [٨١٣٠] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: نُهِيَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلُبْسَتَيْنِ، وَالصَّلَاةِ فِي سَاعَتَيْنِ، وَعَنْ أُكْلَتَيْنِ، وَصَوْمِ يَوْمَيْنِ، فَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ وَاللُّبْسَتَانِ فَكَمَا قَالَ الزُّهْرِيُّ، وَأَمَّا الصَّلَاةُ فِي سَاعَتَيْنِ: فَبَعْدَ الْعَصْرِ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ، وَأَمَّا صَوْمُ يَوْمَيْنِ: فَيَوْمُ الْفِطْرِ، وَيَوْمُ الْأَضْحَىٰ، وَأَمَّا الْأُكْلَتَانِ: فَقَرْنٌ(٤) بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ، وَالْأُخْرَىٰ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ قَائِمٌ.

○ [٨١٣١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو(٥) بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ.

ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

○ [٨١٣٢] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبَّادٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

---

(١) **العاتق**: ما بين المنكب والعنق. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عتق).

(٢) قوله: «ويبرز شقه الأيمن» وقع في الأصل: «وأن يحتبي»، واستدركناه مما يأتي عند المصنف (١٥٩٣٤)، وفيما تقدم من مصادر التخريج.

(٣) قوله: «في ثوب» ليس في الأصل، واستدركناه مما يأتي عند المصنف (١٥٩٣٤)، وأبي عوانة في «مستخرجه».

(٤) في الأصل: «ففرق»، وهو تصحيف، والتصويب مما يأتي عند المصنف (٢٠٦٢١) عن قتادة بأخصر منه مرسلا.

○ [٨١٣١] [**التحفة**: خ م د س ٤٠٨٧، خ د س ق ٤١٥٤] [**الإتحاف**: حم طح ٥٣٦٥] [**شيبة**: ٢٥٧٢٥].

(٥) كذا في الأصل، ويأتي عند المصنف (١٥٩٣٧)، وقال عبد الرزاق: «كذا قال، والصواب، عمر بن سعد» ولعل عبد الرزاق يعني ابن جريج، وكل ذلك خطأ، فالحديث أخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٨٢٢)، ومسلم في «الصحيح» (١٥٣٦) وغيرهم عن الزهري، عن عامر، به. ينظر: «علل الدارقطني» (١١/ ٢٩٨).

○ [٨١٣٢] [**التحفة**: م س ١٣٩٦٧] [**شيبة**: ٩١١٨]، وتقدم: (٧٥٤٩).



قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ ۞ سِتَّةِ أَيَّامٍ : قَبْلَ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ ، وَيَوْمِ الْأَضْحَىٰ ، وَيَوْمِ الْفِطْرِ ، وَثَلَاثَةِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ .

٥٤- بَابُ صِيَامِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

○ [٨١٣٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةٌ تَطَوُّعًا وَبَعْلُهَا(١) شَاهِدٌ(٢) إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، مَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ ، فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ» .

○ [٨١٣٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ تَصُومَ الْمَرْأَةُ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا .

● [٨١٣٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ لِعَطَاءٍ : كَانَ يُقَالُ لِتُفْطِرِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا ، وَالرَّجُلُ لِضَيْفِهِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَإِنْ كَانَتْ تُصَلِّي فَلْتَنْصَرِفْ إِلَيْهِ .

● [٨١٣٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا رَجُلٌ ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَا تَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَصُومَ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا .

○ [٨١٣٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى امْرَأَةً أَنْ تَصُومَ يَوْمًا مِنْ غَيْرِ رَمَضَانَ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا .

٥٥- بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ

○ [٨١٣٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

۞ [٢/ ١٣٧ أ] .

○ [٨١٣٣] [التحفة : خت س ١٣٣٩٠ ، ت س ق ١٣٦٨٠ ، خ ١٤٦٨٨ ، خ م د ١٤٦٩٥ ، د ١٤٧٩٣] .

(١) **البعل** : الزوج ، والجمع : بعول ، وبعولة ، وبعال . (انظر : النهاية ، مادة : بعل) .

(٢) **الشاهد** : الحاضر ، والجمع : شهود . (انظر : الصحاح ، مادة : شهد) .

○ [٨١٣٨] [التحفة : م س ١٢٣٤٠ ، ق ١٢٣٦٢ ، م ق ١٢٤٧٠ ، م ١٢٨٠٥ ، خ م س ١٢٨٥٣ ، س ١٢٨٨٤ ، س ١٣٠٩٠ ، ت ١٣٠٩٧ ، خ س ١٣٢٧٨] [الإتحاف : عه حم ١٨٦٦٠] [شيبة : ٨٩٨٦ ، ٨٩٨٧] ، وسيأتي : (٨١٤٠) .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّ الصِّيَامَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

○ [٨١٣٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَذَرُ[١] شَهْوَتَهُ، وَطَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ، مِنْ جَرَّايَ فَالصِّيَامُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

○ [٨١٤٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ تُضَاعَفُ عَشْرًا إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، غَيْرَ الصِّيَامِ[٢]، هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ طَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. فَرْحَتَانِ لِلصَّائِمِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَىٰ رَبَّهُ. وَخُلُوفُ فَمِهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَالصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

● [٨١٤١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: الصِّيَامُ جُنَّةُ الرَّجُلِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ فِي الْبَأْسِ[٣]، وَسَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَسَيِّدُ الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَاعْتَبِرُوا النَّاسَ بِالْأَخْدَانِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يُخَادِنُ إِلَّا مَنْ رَضِيَ نَحْوَهُ أَوْ حَالَهُ.

○ [٨١٣٩] [التحفة: م س ١٢٣٤٠، م ق ١٢٤٧٠، م ١٢٨٠٥، خ م س ١٢٨٥٣، س ١٢٨٨٤، س ١٣٠٩٠، ت ١٣٠٩٧، خ س ١٣٢٧٨] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨١٦٦] [شيبة: ٨٩٨٦، ٨٩٨٧]، وتقدم: (٨١٣٨) وسيأتي: (٨١٤٠).

(١) غير واضح في الأصل، والمثبت من «شرح السنة» للبغوي (٦/ ٢٢٥) من طريق عبد الرزاق، به.
الوذر: الترك. (انظر: النهاية، مادة: وذر).

○ [٨١٤٠] [التحفة: م س ١٢٣٤٠، م ق ١٢٤٧٠، ت ١٢٧١٩، م ١٢٨٠٥، خ م س ١٢٨٥٣، س ١٢٨٨٤، س ١٣٠٩٠، ت ١٣٠٩٧، خ س ١٣٢٧٨] [الإتحاف: خز عه حب حم ١٨١٦٦] [شيبة: ٨٩٨٦، ٨٩٨٧]، وتقدم: (٨١٣٨، ٨١٣٩).

(٢) في الأصل: «الصائم»، وهو خطأ، والمثبت من «مسند أحمد» (٧٧٢٢) من طريق عبد الرزاق، به.

● [٨١٤١] [شيبة: ٥٥٥٢].

(٣) **البأس**: القتال. (انظر: ذيل النهاية، مادة: بأس).

●[٨١٤٢] *عبدالرزاق* ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ مَا لَمْ يَغْتَبْ أَحَدًا ، وَإِنْ كَانَ نَائِمًا(١) عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَكَانَتْ حَفْصَةُ ، تَقُولُ : يَا حَبَّذَا عِبَادَةٌ ، وَأَنَا نَائِمَةٌ عَلَىٰ فِرَاشِي .

قَالَ هِشَامٌ : وَقَالَتْ حَفْصَةُ : الصِّيَامُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا صَاحِبُهَا ، وَخَرْقُهَا الْغِيبَةُ .

●[٨١٤٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، أَنَّ كَعْبًا قَالَ : الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ مَا لَمْ يَغْتَبْ .

●[٨١٤٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ لَقِيطٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : غَزَا النَّاسُ بَرًّا وَبَحْرًا ، فَكُنْتُ فِيمَنْ غَزَا الْبَحْرَ(٢) ، فَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ فِي الْبَحْرِ سَمِعْنَا صَوْتًا ، يَقُولُ : يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ ، قِفُوا أُخْبِرْكُمْ ، فَنَظَرْنَا يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَلَمْ نَرَ شَيْئًا إِلَّا لُجَّةَ الْبَحْرِ ، ثُمَّ نَادَىٰ الثَّانِيَةَ ، حَتَّىٰ نَادَىٰ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، يَقُولُ كَذَلِكَ ، قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : فَلَمَّا كَانَتِ ۩ السَّابِعَةُ قُمْتُ ، فَقُلْتُ : مَا تُخْبِرُنَا؟ قَالَ : أُخْبِرُكُمْ بِقَضَاءٍ قَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ ، أَنَّ مَنْ أَعْطَشَ نَفْسَهُ لِلَّهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ يَرْوِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَكَانَ أَبُو مُوسَىٰ : لَا يَمُرُّ عَلَيْهِ يَوْمٌ حَارٌّ إِلَّا صَامَهُ ، فَجَعَلَ يَتَلَوَّىٰ فِيهِ مِنَ الْعَطَشِ .

●[٨١٤٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَىٰ رَبَّهُ ، وَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ .

●[٨١٤٢][شيبة : ٨٩٨٢] .

(١) في الأصل : «قائما» ، وهو خطأ .

●[٨١٤٤][شيبة : ٨٩٩٤] .

(٢) غير واضح في الأصل ، والسياق بعده يقتضي ما أثبتناه .

۩[٢/ ١٣٧ ب] .

●[٨١٤٥][الإتحاف : حم ١٣١٢٦] .

○ [٨١٤٦] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ[(١)]، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، فَخَرَجْتُ فِيهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي الشَّهَادَةَ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ**»، قَالَ: فَسَلِمْنَا، وَغَنِمْنَا، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ جَيْشًا، فَخَرَجْتُ فِيهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي الشَّهَادَةَ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ**»، ثُمَّ الثَّالِثَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُكَ أَسْأَلُكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنْ تَدْعُوَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقُلْتَ: «**اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ**»، فَسَلِمْنَا وَغَنِمْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأْمُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ، وَلَا عِدْلَ**[(٢)]»، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَرَزَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ خَيْرًا.

وَذَكَرَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

• [٨١٤٧] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: خَرَجَتْ أُمُّ أَيْمَنَ مُهَاجِرَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ وَهِيَ صَائِمَةٌ، لَيْسَ مَعَهَا زَادٌ وَلَا حَمُولَةٌ[(٣)] وَلَا سِقَاءٌ، فِي شِدَّةِ حَرِّ تِهَامَةَ[(٤)]، وَقَدْ كَادَتْ تَمُوتُ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْحِينُ الَّذِي فِيهِ يُفْطِرُ[(٥)] الصَّائِمُ، سَمِعَتْ حَفِيفًا[(٦)] عَلَى رَأْسِهَا، فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَإِذَا دَلْوٌ مُعَلَّقٌ بِرِشَاءٍ أَبْيَضَ، قَالَتْ: فَأَخَذْتُهُ بِيَدِي، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى رَوِيتُ، فَمَا عَطِشْتُ بَعْدُ، قَالَ:

○ [٨١٤٦] [شيبة: ٨٩٨٨].

(١) قوله: «عن رجاء بن حيوة» ليس في الأصل، واستدركناه من «المعجم الكبير» للطبراني (٨/ ٩١، ٧٤٦٤) من طريق الدبري عن عبد الرزاق، به.

(٢) **العدل**: المِثل، وقيل: هو بالفتح: ما عادله من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل بالعكس. (انظر: النهاية، مادة: عدل).

(٣) **الحمولة والحمالة**: ما يحتمل عليه الناس من الدواب، سواء كانت عليها الأحمال أو لم تكن كالركوبة، والجمع: حمائل. (انظر: النهاية، مادة: حمل).

(٤) **تهامة**: الأرض المنكفئة إلى البحر الأحمر، من الشرق من العقبة في الأردن إلى المخا في اليمن. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٧٣).

(٥) ليس في الأصل، والسياق يقتضيه.

(٦) قوله: «حَفِيفًا» في (ن): «خفيقا»، والمثبت من الأصل، وينظر: «حلية الأولياء» (٢/ ٦٧).

فَكَانَتْ تَصُومُ وَتَطُوفُ لِكَيْ تَعْطِشَ فِي صَوْمِهَا ، فَمَا قَدَرَتْ عَلَى أَنْ تَعْطِشَ حَتَّى مَاتَتْ .

• [٨١٤٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : ثَلَاثٌ مِنْ أَخْلَاقِ النُّبُوَّةِ ، وَهِيَ نَافِعَةٌ ، أَوْ قَالَ : صَالِحَةٌ مِنَ الْبَلْغَمِ : الصِّيَامُ ، وَالسِّوَاكُ ، وَالصَّلَاةُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، يَعْنِي قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ .

• [٨١٤٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ صَائِمًا قَطُّ غَيْرَ يَوْمَيْنِ ، إِلَّا رَمَضَانَ ، قَالَتْ : لَا أَدْرِي مَا كَانَ شَأْنُ ذَلِكَ الْيَوْمَيْنِ .

• [٨١٥٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُقِلُّ الصِّيَامَ ، فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّكَ تُقِلُّ الصِّيَامَ ، قَالَ إِنِّي إِذَا صُمْتُ ضَعُفْتُ عَنِ الصَّلَاةِ ، وَالصَّلَاةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ .

• [٨١٥١] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَأُتِيَ بِشَرَابٍ ، فَقَالَ : نَاوِلْهُ الْقَوْمَ ، فَقَالُوا : نَحْنُ صِيَامٌ ، فَقَالَ : لَكِنِّي لَسْتُ صَائِمًا ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿**يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ**﴾ [النور : ٣٧] .

٥٦- بَابُ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا

○ [٨١٥٢] *عبدالرزاق* ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا ، أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ**» .

• [٨١٥٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا ، أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ .

• [٨١٥٠] [شيبة : ٩٠٠٢] .

○ [٨١٥٢] [التحفة : ت س ق ٣٧٦٠] [شيبة : ١٩٩٠٤] .

○ [٨١٥٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ زَبِيبًا، ثُمَّ قَالَ: «**أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ**».

● [٨١٥٥] عبدالرزاق، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي ۩ هُرَيْرَةَ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ لِيُفْطِرَ عِنْدَهَا، فَفَعَلَ، وَقَالَ: إِنِّي أُخْبِرُكِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يُفْطِرُ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتٍ إِلَّا كَانَ لَهُمْ مِثْلُ أَجْرِهِ، فَقَالَتْ: وَدِدْتُ أَنَّكَ تَتَحَيَّنُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ لِتُفْطِرَ عِنْدِي، قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْعَلَهُ لِأَهْلِ بَيْتِي.

٥٧- بَابُ الْأَكْلِ عِنْدَ الصَّائِمِ ۩

● [٨١٥٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(١) بْنِ الْعَاصِي قَالَ: الصَّائِمُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ الطَّعَامُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ(٢).

● [٨١٥٧] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَلِيلٍ(٣) النَّخَعِيِّ قَالَ: إِذَا أُكِلَ عِنْدَ(٤) الصَّائِمِ سَبَّحَتْ مَفَاصِلُهُ.

● [٨١٥٨] قَالَ الثَّوْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ(٥) الْأَسَدِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِذَا أُكِلَ عِنْدَ الصَّائِمِ سَبَّحَتِ الْمَلَائِكَةُ.

○ [٨١٥٤] [التحفة: د ٤٧٦، س ١٦٧٠].

۩ [٢/ ١٣٨ أ]. ۩ [ن/ ١٧٦ أ].

● [٨١٥٦] [شيبة: ٩٧١٠].

(١) في الأصل: «عمر» وهو خطأ ظاهر، والمثبت من (ن).

(٢) **الصلاة من الملائكة**: الدعاء بالبركة. (انظر: النهاية، مادة: صلا).

● [٨١٥٧] [شيبة: ٩٧٠٧].

(٣) في الأصل: «حلي»، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (٩٧٠٧)، «الزهد والرقائق» لابن المبارك (١٤٢٧) كلاهما من طريق سفيان، به. ينظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٨٨٩).

(٤) في الأصل: «عندكم»، والتصويب من المصدر السابق.

● [٨١٥٨] [شيبة: ٩٧٠٩].

(٥) في حاشية (ن) منسوبًا لنسخة: «سلام»، وفي «المصنف» لابن أبي شيبة (٩٧٠٩) كالمثبت. ينظر: «تهذيب الكمال» (٣/ ٩٨).

○ [٨١٥٩] عبدالرزاق ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ[1] ، عَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا : لَيْلَى ، عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ[2] قَالَتْ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا ، فَكَانَ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ صَائِمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِذَا أَكَلْتَ عِنْدَ الصَّائِمِ صَلَّتْ[3] عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ**» .

٥٨- بَابُ الدُّهْنِ لِلصَّائِمِ

● [٨١٦٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : يُسْتَحَبُّ لِلصَّائِمِ أَنْ يَدَّهِنَ حَتَّى تَذْهَبَ عَنْهُ غَبَرَةُ الصَّائِمِ .

● [٨١٦١] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ : كَانَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ يَقُولُ : إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلْيُدْهِنْ لِحْيَتَهُ ، وَلْيَمْسَحْ شَفَتَيْهِ ، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى النَّاسِ ، فَيَقُولُوا : لَيْسَ بِصَائِمٍ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُدْنِ عَلَيْهِ سِتْرَ بَابِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْسِمُ الثَّنَاءَ كَمَا يَقْسِمُ الرِّزْقَ[4] ، وَإِذَا أَعْطَى أَحَدُكُمْ فَلْيُعْطِ بِيَمِينِهِ ، وَلْيُخْفِ مِنْ شِمَالِهِ .

٥٩- بَابُ صِيَامِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ

○ [٨١٦٢] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ[5] كُلَّ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ** ،

○ [٨١٥٩] [التحفة : ت س ق ١٨٣٣٥] [الإتحاف : مي خز حب حم ٢٣٦٥٣] [شيبة : ٩٧٠٨] .

(١) قوله : «حبيب بن أبي ثابت» كذا وقع في الأصل ، (ن) ، ووقع في «السنن» لابن ماجه (١٧٣٤) ، و«السنن الكبرى» للنسائي (٣٤٥٣) ، و«المسند» لأحمد (٢٧٠٦٠ ، ٢٧٠٦١ ، ٢٧٤٧٢ ، ٢٧٤٧٣) وغيرهم : «حبيب بن زيد الأنصاري» وهو الصواب .

(٢) في الأصل ، (ن) : «عمار» ، والتصويب مما تقدم من المصادر ، قال الترمذي (٧٩٩) : «وأم عمارة هي جدة حبيب بن زيد الأنصاري» .

(٣) في الأصل : «سبحت» والمثبت من (ن) .

● [٨١٦١] [شيبة : ٩٨٤٩ ، ٣٦٦٩٨] .

(٤) ليس في الأصل ، (ن) ، واستدركناه من «المصنف» لابن أبي شيبة (٣٦٦٩٨) من طريق منصور ، به .

○ [٨١٦٢] [الإتحاف : ط خز عه حب حم ١٨١٦٢] ، وسيأتي : (٨١٦٣) .

(٥) قوله : «أبواب السماء» وقع في «مسند أحمد» (٧٦٣٩) عن عبد الرزاق : «أبواب الجنة» .

فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ[(١)] ، **إِلَّا الْمُشَاحِنَيْنِ ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : ذَرُوهُمَا حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا**» .

○ [٨١٦٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**صُومُوا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَإِنَّهُمَا يَوْمَانِ تُرْفَعُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ**[(٢)] **لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِهِ ، إِلَّا لِصَاحِبِ إِحْنَةٍ ، يَقُولُ اللَّهُ : ذَرُوهُ حَتَّىٰ يَتُوبَ**» .

● [٨١٦٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ ، أَنَّ مُجَاهِدًا كَانَ يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، وَيَقُولُ : يَوْمَانِ تُرْفَعُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ .

○ [٨١٦٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي ۩ شَيْخٌ مِنْ غِفَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَتْرُكُ صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، وَقَالَ : «**إِنَّهُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ**[(٣)] **فِيهِمَا عَمَلٌ صَالِحٌ**» .

٦٠- بَابُ صَوْمِ السِّتَّةِ الَّتِي بَعْدَ رَمَضَانَ

○ [٨١٦٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ[(٤)] أَخُو يَحْيَىٰ بْنِ

---

(١) في حاشية (ن) : «به» ، ونسبه لنسخة .

(٢) بعده في (ن) : «بهما» .

○ [٨١٦٥] [التحفة : د س ١٢٦] [شيبة : ٩٣٢٦] .

۩ [ن/ ١٧٦ ب] .

(٣) بعده في (ن) : «لي» .

(٤) قوله : «عن سعد بن سعيد بن قيس» ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) . وينظر : «المعجم الكبير» للطبراني (٤/ ١٣٤) ، و«مستخرج أبي عوانة» (٢/ ١٦٨) كلاهما من طريق الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كُتِبَ لَهُ صِيَامُ السَّنَةِ».

يَقُولُ: لِكُلِّ يَوْمٍ عَشَرَةُ أَيَّامٍ ۞ وَبِهِ نَأْخُذُ.

○ [٨١٦٧] عبد الرزاق، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

○ [٨١٦٨] عبد الرزاق، عَنْ زَمْعَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ بِسِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ، كُتِبَ لَهُ صِيَامُ سَنَةٍ».

○ [٨١٦٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ[1] أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ[2] مِنْ بَنِي الْخَزْرَجِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ سِتَّةَ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ، فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ»، قَالَ: قُلْتُ لِكُلِّ يَوْمٍ عَشَرَةٌ[3]؟ قَالَ: «نَعَمْ»[4].

● [٨١٧٠] قال عبد الرزاق: وَسَأَلْتُ مَعْمَرًا عَنْ صِيَامِ السِّتِّ الَّتِي بَعْدَ يَوْمِ الْفِطْرِ، وَقَالُوا لَهُ: تُصَامُ بَعْدَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ! إِنَّمَا هِيَ أَيَّامُ عِيدٍ، وَأَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَلَكِنْ تُصَامُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ قَبْلَ أَيَّامِ الْغُرِّ[5] أَوْ بَعْدَهَا، وَأَيَّامُ الْغُرِّ ثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ.

وَسَأَلْنَا عَبْدَ الرَّزَّاقِ: عَمَّنْ يَصُومُ يَوْمَ الثَّانِي؟ فَكَرِهَ ذَلِكَ، وَأَبَاهُ إِبَاءً شَدِيدًا.

۞ [٢/ ١٣٨ ب].

○ [٨١٦٩] [شيبة: ٩٨١٦]، وتقدم: (٨١٦٦).

(١) قوله: «سعد بن سعيد» وقع في الأصل: «سعيد»، والمثبت من (ن). ينظر: «المعجم الكبير» للطبراني (٤/ ١٣٤)، و«مستخرج أبي عوانة» (٢/ ١٦٨) كلاهما من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٢) وقيل فيه: «ابن الحارث» وكلاهما صواب. ينظر: «تهذيب الكمال» (٢١/ ٢٨٣).

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من (ن).

(٤) تقدم بنحوه برقم (٨١٦٦).

(٥) زاد بعده في (ن): «وثلاثة أيام الغر» ولعلها زائدة.

٦١- بَابُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ

• [٨١٧١] *عبد الرزاق*، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، أَنَّ اللَّهَ يَطَّلِعُ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى الْعِبَادِ، فَيَغْفِرُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا رَجُلًا(١) مُشْرِكًا أَوْ مُشَاحِنًا.

○ [٨١٧٢] *عبد الرزاق*، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ.

• [٨١٧٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ۩ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تُنْسَخُ فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ الْآجَالُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مُسَافِرًا وَقَدْ نُسِخَ مِنَ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ، وَيَتَزَوَّجُ وَقَدْ نُسِخَ مِنَ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ.

• [٨١٧٤] *عبد الرزاق*، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ اسْمَهُ لَفِي الْمَوْتَى.

• [٨١٧٥] *قال عبد الرزاق*: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ(٢) الْبَيْلَمَانِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَمْسُ لَيَالٍ لَا يُرَدُّ فِيهِنَّ الدُّعَاءُ: لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، وَأَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ، وَلَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَلَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ.

• [٨١٧٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: إِنَّ زِيَادًا الْمِنْقَرِيَّ وَكَانَ قَاصًّا، يَقُولُ: إِنَّ أَجْرَ لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ مِثْلُ أَجْرِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: لَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ وَفِي يَدِي عَصًا لَضَرَبْتُهُ بِهَا.

---

(١) في (ن): «رجلين».

۩ [ن/ ١٧٧ أ].

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من (ن). ينظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (٣٤٤٠) من طريق الدبري، عن المصنف.

٦٢- بَابُ خِضَابِ[1] النِّسَاءِ

● [٨١٧٧] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ بُدَيْلٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِخِّيرٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي امْرَأَةٌ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا اخْتَضَبْتُنَّ، فَإِيَّاكُنَّ وَالنَّقْشَ وَالتَّطْرِيفَ[2]، وَلْتَخْضِبْ إِحْدَاكُنَّ يَدَيْهَا إِلَىٰ هَذَا، وَأَشَارَ إِلَىٰ مَوْضِعِ السِّوَارِ.

● [٨١٧٨] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الْخِضَابِ لِلنِّسَاءِ، فَقَالَ: أَمَّا نِسَاؤُنَا فَيَخْتَضِبْنَ إِذَا صَلَّيْنَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يُطْلِقْنَ عَنْ أَيْدِيهِنَّ لِلصُّبْحِ، ثُمَّ يَعُدْنَ عَلَيْهَا إِلَىٰ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَأَحْسَنُ خِضَابٍ وَلَا يَمْنَعُهُنَّ الصَّلَاةَ.

قال عبدالرزاق: وَذَلِكَ أَنِّي سَأَلْتُ مَعْمَرًا كَيْفَ تَخْضِبُ لِحْيَتَكَ؟ فَحَدَّثَنِي بِهَذَا.

○ [٨١٧٩] عبدالرزاق، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُبَايِعُهُ، فَقَالَ: «**مَا لَكِ لَا[3] تَخْتَضِبِينَ؟ أَلَكِ زَوْجٌ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ ۩، قَالَ: «**فَاخْتَضِبِي، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَخْتَضِبُ لِأَمْرَيْنِ: إِنْ كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَلْتَخْتَضِبْ لِزَوْجِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا زَوْجٌ فَلْتَخْتَضِبْ لِخُطْبَتِهَا[4]**»، ثُمَّ قَالَ: «**لَعَنَ اللَّهُ الْمُذَكَّرَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُؤَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ**».

---

(١) **الخضاب**: اسم ما يخضب به؛ كالحناء والكتم ونحوهما، وخضب الشيء: لوّنه أو غيّر لونه بحمرة أو صفرة أو غيرهما. (انظر: التاج، مادة: خضب).

(٢) في الأصل: «والتصريف»، والمثبت من (ن). ينظر: «كنز العمال» (٤٦٠٠٩) معزوا لعبد الرزاق.

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من (ن).

۩ [٢/ ١٣٩ أ].

(٤) في (ن): «لِخُطبها».

٦٣- بَابُ الْمَرْأَةِ تُصَلِّي وَلَيْسَ فِي رَقَبَتِهَا قِلَادَةٌ[1] وَتُطَيِّبُ الرِّجَالَ ۩

• [٨١٨٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَرِهَ[2] أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهَا قِلَادَةٌ .

○ [٨١٨١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَطَيَّبَ لِلَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَمَنْ تَطَيَّبَ لِغَيْرِ اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَرِيحُهُ أَنْتَنُ مِنَ الْجِيفَةِ[3]» .

○ [٨١٨٢] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَا كَانُوا يَعْرِفُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِرِيحِ الطِّيبِ .

• [٨١٨٣] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ رَجُلٍ[4] ، قَالَ : أَخْبَرَتْنِي سَرِيَّةُ[5] بِنْتُ ذَكْوَانَ ، قَالَتْ : كُنَّا نَأْتِي عُمَرَ بِالْغَالِيَةِ وَالذَّرِيرَةِ[6] فِي ذَلِكَ الْمِسْكِ ، فَيَبْدَأُ فَيَخْضِبُ لِحْيَتَهُ بِالْخَلُوقِ ، وَيُضَمِّخُ لِحْيَتَهُ بِالْغَالِيَةِ ، وَيَتَذَرَّرُ[7] وَيَسْتَجْمِرُ[8] .

○ [٨١٨٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

---

(١) **القلادة** : ما يُجعل في العنق من حلي ونحوه ، والجمع قلائد . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : قلد) .
۩ [ن/ ١٧٧ ب] .

(٢) قوله : «أنه كره» وقع في (ن) : «كان يكره» .

(٣) **الجيفة** : جثة الميت إذا أنتن . (انظر : النهاية ، مادة : جيف) .

○ [٨١٨٢] [شيبة : ٢٦٨٥٨] .

(٤) قوله : «عن رجل» ليس في (ن) .

(٥) كتب في حاشية (ن) : «سوية» ونسبه لنسخة .

(٦) **الذريرة** : نوع من الطيب مجموع من أخلاط . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .

(٧) في الأصل : «يتذر» والمثبت من (ن) . ينظر : «العين» (٨/ ١٧٥) .

(٨) **أجمر وجمّر الشيء** : بخّره بالطيب . (انظر : النهاية ، مادة : جمر) .

○ [٨١٨٤] [التحفة : د ١٠٣٤٧ ، د ١٠٣٧٢] [شيبة : ١٧٩٧٧] .

يَعْمَرَ[١] ، قَالَ : قَدِمَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَضَمَّخَهُ أَهْلُهُ بِالصُّفْرَةِ[٢] ، قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ» ، قَالَ : فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَبِي أَثَرُ الصُّفْرَةِ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ» ، قَالَ : فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَبِي أَثَرُهُ ، حَتَّىٰ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ ، قَالَ[٣] : ثُمَّ ذَهَبْتُ الثَّالِثَةَ[٤] فَأَخَذْتُ[٥] نَشَفًا فَدَلَّكْتُ بِهَا جِلْدِي حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنِّي قَدْ أَنْقَيْتُ جِلْدِي ، ثُمَّ أَتَيْتُ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، اجْلِسْ» ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جِنَازَةَ[٦] كَافِرٍ بِخَيْرٍ ، وَلَا جُنُبًا حَتَّىٰ يَغْتَسِلَ ، أَوْ يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، وَلَا مُضَمَّخًا بِصُفْرَةٍ» .

○ [٨١٨٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ[٧] ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ قَالَ : أَبْصَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ ، فَقَالَ : «هَلْ لَكَ امْرَأَةٌ؟» فَقُلْتُ[٨] : لَا ، قَالَ : «فَانْطَلِقْ فَاغْسِلْهُ ، ثُمَّ لَا تَعُدْ» ، ثَلَاثًا ، قَالَ : فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ غَسَلْتُهُ ، ثُمَّ لَا أَعُودُ .

---

(١) في الأصل ، (ن) : «عمر» والصواب ما أثبتناه ، وقد تقدم عند المصنف (١١٢٦) .
(٢) **الصفرة** : الورس والزعفران . (انظر : الصحاح ، مادة : صفر) .
(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) .
(٤) قوله : «ثم ذهبت الثالثة» في (ن) : «فذهبت في الثالثة» .
(٥) في الأصل : «وإذ أخذت» والمثبت من (ن) .
(٦) زاد بعده في الأصل : «فقلت : السلام عليكم ، فقال : «وعليك السلام اجلس» ، ثم قال : «إن الملائكة لا تحضر جنازة» وهو سهو من الناسخ .
○ [٨١٨٥] [شيبة : ١٧٩٧٠] .
(٧) قال المزي : «روىٰ عن : يعلىٰ بن مرة (س) ، في النهي عن الخلوق .
وروىٰ عنه : عطاء بن السائب (س) . قاله سفيان بن عيينة (س) ، وموسىٰ بن أعين (س) ، ومحمد بن فضيل ، عن عطاء بن السائب .
قال ورقاء : عن عطاء بن السائب ، عن عبد اللَّه بن حفص بن أبي عقيل .
وقال حماد بن سلمة : عن عطاء بن السائب ، عن حفص بن عبد اللَّه» . ينظر : «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٢٦) ، «إكمال تهذيب الكمال» (٧/ ٣٠٩) .
(٨) في الأصل : «قال» ، والمثبت من (ن) .

○ [٨١٨٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ وَبِهِ رَدْعُ(١) خَلُوقٍ، فَبَايَعَهُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**خَيْرُ طِيبِ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَخَيْرُ طِيبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ**».

○ [٨١٨٧] عبد الرزاق ۩، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَ(٢) عَنْ لَيْثٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حُبِّبَ إِلَيَّ الطِّيبُ وَالنِّسَاءُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي(٣) فِي الصَّلَاةِ**».

٦٤- بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يُصْنَعَ فِي الْمَصَاحِفِ

● [٨١٨٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُشَكَّلَ الْمُصْحَفُ، أَوْ يُزَادَ فِيهِ شَيْءٌ.

● [٨١٨٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ فِي الْمُصْحَفِ النَّقْطَ، وَالتَّعْشِيرَ، قَالَ سُفْيَانُ: أُرَاهُ نَقْطَ الْعَرَبِيَّةِ.

● [٨١٩٠] عبد الرزاق، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ۩، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَكْرَهُ التَّعْشِيرَ فِي الْمُصْحَفِ.

● [٨١٩١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي الْمُصْحَفِ الطِّيبَ، وَالتَّعْشِيرَ.

---

(١) **الردع**: أثر الصبغ على الجسم وغيره. (انظر: جامع الأصول) (٣/ ٧٤٠).

۩ [ن/ ١٧٨ أ].

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من (ن).

(٣) **قرة العين**: ما يُصادف المرء به سرورًا فلا تطمح العين إلى ما سواه. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: قرر).

● [٨١٩٠] [شيبة: ٨٦٢٣، ٣٠٨٦٨].

۩ [٢/ ١٣٩ ب].

● [٨١٩١] [شيبة: ٢٦٨٨٦].

● [٨١٩٢] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: جَرِّدُوا الْقُرْآنَ، يَقُولُ: لَا تُلْبِسُوا بِهِ[(١)] مَا لَيْسَ مِنْهُ.

● [٨١٩٣] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تُتَّخَذَ الْمَصَاحِفُ صِغَارًا.

● [٨١٩٤] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ أَعْظِمُوا الْقُرْآنَ يَعْنِي الْمَصَاحِفَ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا صِغَارًا[(٢)].

● [٨١٩٥] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يُخْتَلُّ إِلَيْهِ[(٣)]، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَنْكُوسًا[(٤)]؟ قَالَ: ذَلِكَ مَنْكُوسُ الْقَلْبِ، قَالَ: وَأُتِيَ بِمُصْحَفٍ قَدْ زُيِّنَ وَذُهِّبَ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُيِّنَ بِهِ الْمُصْحَفُ تِلَاوَتُهُ بِالْحَقِّ.

● [٨١٩٦] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَيْفٍ أَبُو رَجَاءٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ، عَنِ الْمُصْحَفِ أَيُنَقَّطُ بِالْعَرَبِيَّةِ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، أَمَا بَلَغَكَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؟ كَتَبَ: تَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ، وَأَحْسِنُوا عِبَارَةَ الرُّؤْيَا، وَتَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ.

● **[٨١٩٢] [التحفة: سي ٩٤٩٧] [شيبة: ٨٦٣٤، ٨٦٣٧، ٣٠٨٨٠].**

(١) في الأصل: «منه» والمثبت من (ن). ينظر: «المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٣٥٣) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

● **[٨١٩٤] [شيبة: ٨٦٤١، ٣٠٨٥٢].**

(٢) في الأصل: «صغارها»، والمثبت من (ن).

● **[٨١٩٥] [شيبة: ٢٦٦٤٣، ٣٠٨٦٢، ٣٠٩٣٨].**

(٣) قال ابن الأثير: «أي يُحتاج إليه». ينظر: «النهاية» (خلل).

(٤) **المنكوس**: أن يبدأ من آخر السورة حتى يقرأها إلى أولها. وقيل: هو أن يبدأ من آخر القرآن، فيقرأ السور ثم يرتفع إلى البقرة. (انظر: النهاية، مادة: نكس).

قَالَ : وَسَأَلْتُ ابْنَ سِيرِينَ ، فَقَالَ : أَخْشَىٰ أَنْ يُزَادَ فِي الْحُرُوفِ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْحَسَنَ ، وَابْنُ سِيرِينَ عَنْهُ ، فَقَالَا : لَا بَأْسَ بِهِ .

● [٨١٩٧] عبد الرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ[(١)] ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ حُذَيْفَةَ ، أَنَّ حُذَيْفَةَ قَالَ ۩ : لَأَجْتَهِدَنَّ اللَّيْلَةَ فِي الدُّعَاءِ ، قَالَ : فَأَخَذَتْهُ رِقَّةٌ ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَىٰ شَيْءٍ ، قَالَ : فَسَمِعَ قَائِلًا ، يَقُولُ : قُلِ[(٢)] اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ ، وَبِيَدِكَ الْخَيْرُ كُلُّهُ ، وَإِلَيْكَ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ، عَلَانِيَتُهُ وَسِرُّهُ ، أَهْلٌ أَنْ تُحْمَدَ ، إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْلَفْتَ مِنْ ذُنُوبِي ، وَاعْصِمْنِي فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِي[(٣)] ، وَارْزُقْنِي أَعْمَالًا زَاكِيَةً[(٤)] تَرْضَىٰ بِهَا عَنِّي .

● [٨١٩٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : تَزَوَّجَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ الْخَثْعَمِيَّةَ فَقُتِلَ عَنْهَا ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا أَبُو بَكْرٍ فَتُوُفِّيَ عَنْهَا ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَعْدَ فَاطِمَةَ .

● [٨١٩٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ[(٥)] : إِذَا أَنْكَحَ الْعَبْدَ سَيِّدُهُ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا .

● [٨٢٠٠] عبد الرزاق ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الْوِتْرِ ، ثُمَّ يُرْسِلُهُمَا بَعْدُ .

* * *

---

(١) كذا في الأصل ، (ن) وفي حاشية (ن) : «عمر» ونسبه لنسخة .

۩ [ن/ ١٧٨ ب] .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) وقد تقدم عند المصنف برقم (٥٢٨٩)

(٣) في الأصل : «عمرتي» ، والمثبت من (ن) .

(٤) **الزكاة** : الطهارة والنماء والبركة والمدح . (انظر : النهاية ، مادة : زكا) .

(٥) كذا في الأصل ، و(ن) ، ولعل الصواب «قالا» .

● [٨٢٠٠] [شيبة : ٧٠٢٧ ، ٧٠٢٨] .

بسم الله الرحمن الرحيم

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَوَاتُهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ(١)

١٠- كِتَابُ الْعَقِيقَةِ(٢)

١- بَابُ وُجُوبِ(٣) الْعَقِيقَةِ

٥ [٨٢٠١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ(٤)، قَالَ أَخْبَرَنِي(٥) عَطَاءٌ، عَنْ حَبِيبَةَ ابْنَةِ(٦) مَيْسَرَةَ بْنِ أَبِي خُثَيْمٍ(٧)، عَنْ أُمِّ بَنِي كُرْزٍ الْكَعْبِيِّينَ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ، فَقَالَ: «**عَلَى الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ**»، قَالَ(٨):

---

(١) قوله: «والحمد للَّه . . . وآله» من (ن).

(٢) **العق والعقيقة**: أصل العق: الشق والقطع، والعقيقة: هي الذبيحة التي تذبح عن المولود، وقيل لها: عقيقة؛ لأنها يشق حلقها. (انظر: النهاية، مادة: عقق).

(٣) ليس في الأصل، وأثبتناه من (س).

٥ [٨٢٠١] **[التحفة: د س ق ١٨٣٤٧، س ١٨٣٤٩] [الإتحاف: مي حب كم حم ٢٣٦٦٤] [شيبة: ٢٤٧٢٣، ٢٤٧٢٤، ٣٧٤٥٨]**، وسيأتي: (٨٢٠٢).

(٤) قوله: «ابن جريج» ليس في الأصل، والمثبت من (ن)، (س)، وهو الموافق لما في «مسند أحمد» (٢٨٠١٥)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢٥/ ١٦٥)، «علل الدارقطني» (١٥/ ٣٩٩)، جميعهم من طريق عبد الرزاق، به.

(٥) قوله: «قال أخبرني» في الأصل، (ن): «عن»، والمثبت من (س)، وحاشية (ن) منسوبا لنسخة، وهو الموافق لما في المصادر السابقة.

(٦) في (س): «بنت».

(٧) قوله: «أبي خثيم» في الأصل: «أبي خيثم»، وفي (س): «خيثم»، وهو تصحيف، والمثبت من (ن). ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٥٠).

(٨) في الأصل: «قالت» والمثبت من (ن)، (س)، ويؤكده ما في «المسند أحمد»، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٩٣٠٦): «قلت لعطاء»، وما في الأصل موافق لما في «علل الدارقطني»، «الاستذكار» (١٥/ ٣٨٠).

قُلْتُ : وَمَا الْمُكَافَأَتَانِ[1] ؟ قَالَ : الْمِثْلَانِ ، وَإِنَّ الضَّأْنَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْمَعْزِ ، ذُكْرَانُهَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ إِنَاثِهَا ، رَأْيًا مِنْهُ[2] .

○ [٨٢٠٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ[3] ، أَنَّ سِبَاعَ بْنَ ثَابِتٍ يَزْعُمُ أَنَّ[4] مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ سِبَاعٍ[5] أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أُمَّ كُرْزٍ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ ، فَقَالَ : **«نَعَمْ ، عَلَى الْغُلَامِ ثِنْتَانِ ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ الْأُنْثَى وَاحِدَةٌ ، وَلَا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا[6] كُنَّ أَمْ إِنَاثًا»** .

○ [٨٢٠٣] *أخبرنا* ۩ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

---

(١) في الأصل ، (س) : «المكافأة» ، والمثبت من (ن) ، وهو الموافق لما في «مسند أحمد» ، و«المعجم الكبير» ، «علل الدارقطني» .

(٢) أي : رأيا من عطاء ، وينظر : «النفقة على العيال» لابن أبي الدنيا (٧٧) ، «الاستذكار» (١٥/ ٣٨٠) .

○ [٨٢٠٢] [التحفة : د س ق ١٨٣٤٧ ، س ١٨٣٤٩] [الإتحاف : مي حب كم حم ٢٣٦٦٤] [شيبة : ٢٤٧٢٣ ، ٣٧٤٥٧] ، وتقدم : (٨٢٠١) .

(٣) قوله : «أبي يزيد» وقع في (س) : «زيد» ، وهو تصحيف ، وينظر : «المعجم الكبير» للطبراني (٢٥/ ١٦٦) ، «علل الدارقطني» (١٥/ ٣٩٦) ، كلاهما من طريق عبد الرزاق ، به ، وينظر ترجمته في : «تهذيب الكمال» (١٩/ ١٧٨) .

(٤) قوله : «يزعم أن» وقع في الأصل ، (ن) : «بن عمر بن» ، والمثبت من (س) ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني .

(٥) قال الدارقطني في «العلل» : «قال أبو بكر النيسابوري : الذي عندي في هذا الحديث أن عبد الرزاق أخطأ فيه ؛ لأنه ليس فيه محمد بن ثابت ؛ إنما هو سباع بن ثابت ابن عم محمد بن ثابت ؛ لأنه ليس في هذا الحديث» اهـ . وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٤/ ٥٨٨) : «وكذلك رواية عبد الرزاق - بإدخال محمد بن ثابت بن سباع ، بين سباع وأم كرز - خالف فيها عبد الرزاق أصحاب ابن جريج الحفاظ ، وأن الصواب : عن سباع بن ثابت ابن عم محمد بن ثابت ، عن أم كرز» . اهـ . وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ١١٥) : «والصحيح عن ابن جريج بحذف محمد بن ثابت» . اهـ .

(٦) في (س) : «أذكرانا» ، وينظر : «المعجم الكبير» للطبراني ، «علل الدارقطني» .

○ [٨٢٠٣] [التحفة : ت ق ١٧٨٣٣] [شيبة : ٢٤٧٢٩] .

۩ [٢/ ١٤٠ أ] .

أَبِي يَزِيدَ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ[(١)] : أَلَا عَلَى الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ، وَلَا يَضُرُّكُمْ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى[(٢)] ، تَأْثُرُ ذَلِكَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، تَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ[(٣)] .

•[٨٢٠٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[(٤)] يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ ۩ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَوَلَدَتْ لِلْمُنْذِرِ[(٥)] بْنِ الزُّبَيْرِ غُلَامًا، فَقُلْتُ هَلَّا عَقَقْتِ جَزُورًا[(٦)] عَلَى ابْنِكِ، فَقَالَتْ[(٧)] : مَعَاذَ اللَّهِ! كَانَتْ عَمَّتِي عَائِشَةُ تَقُولُ: عَلَى الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

•[٨٢٠٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ[(٨)] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ[(٩)] بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: عَلَى الْغُلَامِ شَاتَانِ.

ο[٨٢٠٦] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ[(١٠)] ،

---

(١) بعده في (س) : «لا»، ولا معنى له.

(٢) قوله: «ولا يضركم أذكر أم أنثى» وقع في (س) : «لا يضركم أذكرانا كن أم إناثا».

(٣) قوله: «تأثر ذلك عن النبي ﷺ سمعته يقول» ليس في (س)، وينظر: «حديث إسحاق الدبري عن عبد الرزاق» (٢١).

•[٨٢٠٤] [التحفة: ت ق ١٧٨٣٣].

(٤) في الأصل: «أخبرنا»، والمثبت من (ن)، (س)، وهو الموافق لما في «المحلى» (٧/ ٥٢٥) معزوا للمصنف.

۩[ن/ ١٧٩ أ].

(٥) في (ن) : «المنذر»، وهو خطأ. ينظر: «المحلى».

(٦) **الجزور**: البعير (الجمل) ذكرا كان أو أنثى، والجمع: جُزر وجزائر. (انظر: النهاية، مادة: جزر).

(٧) في (س) : «فقلت»، وهو خطأ.

(٨) في (س) : «قال أخبرني».

(٩) في الأصل: «بن عبد الله» والمثبت من (ن)، (س)، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٥/ ٢٧٩).

ο[٨٢٠٦] [شيبة: ٢٤٧٢١].

(١٠) تصحف في الأصل، (ن) إلى: «الزيات» والمثبت من (س)، وهو الموافق لما «معجم الطبراني الكبير» (٦/ ٢٧٣) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

عَنْ سَلْمَانَ بْنِ(١) عَامِرٍ الضَّبِّيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ ، فَأَهْرِيقُوا(٢) عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا(٣) عَنْهُ الْأَذَى**» .

٥[٨٢٠٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنِ الرَّبَابِ ، عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ(٤) .

٥[٨٢٠٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَفْسِهِ(٥) بَعْدَمَا بُعِثَ بِالنُّبُوَّةِ .

٥[٨٢٠٩] *عبد الرزاق* ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ(٦) ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ؟ فَقَالَ : «**لَا أُحِبُّ الْعُقُوقَ**» ، كَأَنَّهُ(٧) كَرِهَ الِاسْمَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَسْأَلُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُولَدُ لَهُ ، فَقَالَ : «**مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنْسُكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ ۩ ، عَلَى الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ**» .

٥[٨٢١٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ(٨) ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عَنْ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ كَبْشَيْنِ(٩) .

---

(١) في (س) : «عن» ، وهو تصحيف . ينظر المصدر السابق . ينظر أيضا الأثر التالي .

(٢) **الإهراق والهراقة** : الإسالة والصب . (انظر : الصحاح ، مادة : هرق) .

(٣) **إماطة الشيء** : تنحيته وإبعاده . (انظر : النهاية ، مادة : ميط) .

(٤) ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ن) ، (س) ، وهو الموافق لما في «معجم الطبراني الكبير» (٦/ ٢٧٣) عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

(٥) قوله : «عق رسول اللَّه ﷺ عن نفسه» وقع في (س) : «عن النبي ﷺ عق على نفسه» ، وينظر : «الاستذكار» (١٥/ ٣٧٦) .

٥[٨٢٠٩] [**التحفة** : د س ٨٧٠٠ ، د ١٩١٦٩] [**الإتحاف** : كم حم ١١٨٠٣] [**شيبة** : ٢٤٧٢٧] .

(٦) قوله : «رسول اللَّه» في (س) : «النبي» .

(٧) في (س) : «قال فكأنه» .

۩ [س/ ٢٤٨] .

(٨) قوله : «معمر والثوري» وقع في (س) : «الثوري ومعمر» .

(٩) في (س) : «كبشا» ، وينظر : «علل ابن أبي حاتم» (٤/ ٥٤٣ - ٥٤٤) .

ο[٨٢١١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ حَدِيثًا، رُفِعَ إِلَىٰ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ[١] حَسَنٍ شَاتَيْنِ، وَعَنْ حُسَيْنٍ شَاتَيْنِ، ذَبَحَهُمَا يَوْمَ السَّابِعِ، قَالَ: وَمَشَقَهُمَا[٢]، وَأَمَرَ أَنْ يُمَاطَ عَنْ رُءُوسِهِمَا الْأَذَىٰ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْبَحُوا عَلَى اسْمِهِ، وَقُولُوا: بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ لَكَ وَإِلَيْكَ، هَذِهِ عَقِيقَةُ فُلَانٍ»، قَالَ: وَكَانَ[٣] أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَخْضِبُونَ[٤] قُطْنَةً بِدَمِ الْعَقِيقَةِ، فَإِذَا حَلَقُوا الصَّبِيَّ وَضَعُوهَا عَلَىٰ رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوا مَكَانَ الدَّمِ خَلُوقًا[٥]. يَعْنِي مَشَقَهُمَا: وَضَعَ عَلَىٰ رَأْسِهِمَا[٦] طِينٌ مَشْقٍ مِثْلُ الْخَلُوقِ.

• [٨٢١٢] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَمَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ عَقِيقَةً إِلَّا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، قَالَ: وَكَانَ[٧] يَقُولُ: عَلَى الْغُلَامِ شَاةٌ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

ο[٨٢١٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ ۩ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمَوْلُودُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ»، قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ.

ο[٨٢١١] [التحفة: ت ق ١٧٨٣٣].

(١) قوله: «أنها قالت: عق رسول اللَّه ﷺ عن» وقع في (س): «عن رسول اللَّه ﷺ عق عن».

(٢) ليس في (س)، ولا بد من هذه اللفظة؛ لأنه سيفسرها آخر الحديث.

(٣) في الأصل، (ن): «فكان»، والمثبت من (س) هو الأليق للسياق.

(٤) **الاختضاب**: استعمال الخضاب، وهو: ما يغير به لون الشيء من حناء وكتم ونحوهما. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/ ٩٥).

(٥) **الخلوق**: طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره، تغلب عليه الحمرة والصفرة. (انظر: النهاية، مادة: خلق).

(٦) في (س): «رءوسهما».

• [٨٢١٢] [شيبة: ٢٤٧٣١].

(٧) في الأصل، (ن): «فكان»، والمثبت من (س) هو الأليق بالسياق، وينظر: «الاستذكار» (١٥/ ٣٧٦).

۩ [ن/ ١٧٩ ب].

• [٨٢١٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الْغُلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، كَانَ يَرْوِيهِ[1]: وَإِذَا ضُحِّيَ عَنْهُ أَجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُ مِنَ الْعَقِيقَةِ.

• [٨٢١٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَنْ لَمْ يُعَقَّ عَنْهُ أَجْزَأَتْهُ أُضْحِيَّتُهُ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: تُطْبَخُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ أَعْضَاءً، أَوْ قَالَ: آرَابًا، وَيُهْدِي فِي الْجِيرَانِ وَالصَّدِيقِ، وَلَا يَتَصَدَّقَ ۩ مِنْهَا[2] بِشَيْءٍ.

• [٨٢١٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: يُعَقُّ عَنِ الْغُلَامِ شَاةً، وَلَا يُعَقُّ عَنِ الْجَارِيَةِ، لَيْسَتْ[3] عَلَيْهَا عَقِيقَةٌ.

٢- بَابُ الْعَقِّ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَالْحَلْقِ، وَالتَّسْمِيَةِ، وَالذَّبْحِ، وَالدَّمِ

○ [٨٢١٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[4]، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ[5]: لِيُعَقَّ[6] عَنْهُ يَوْمَ[7] سَابِعِهِ، فَإِنْ أَخْطَأَهُمْ[8] فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُؤَخِّرُوهُ[9] إِلَى السَّابِعِ الْآخَرِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ[10] بِالْعَقِّ عَنْهُ[11] يَوْمَ سَابِعِهِ، قَالَ: يَأْكُلُ أَهْلُ الْعَقِيقَةِ

---

(١) قوله: «كان يرويه» وقع في الأصل: «كان يرونه» والمثبت من (ن) مضببا عليه، (س)، ومراده - والله أعلم -: أنه كان يروي الأثر أحيانًا بهذه الزيادة، أو لعله مصحَّف وصوابه: «وكانوا يرون إذا ضُحي...»، وينظر: «تحفة المودود بأحكام المولود» لابن القيم (ص ٨٦ - ٨٧).

۩ [٢/ ١٤٠ ب].

(٢) في (س): «منهما»، وينظر: «المحلى» (٧/ ٥٢٩) معزوا للمصنف، به.

(٣) في (س): «ليس».

(٤) في الأصل: «عن ابن عيينة جريج» كذا، والمثبت من (ن)، (س).

(٥) في (س): «قال».

(٦) في (س): «يعق».

(٧) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ن)، (س).

(٨) في الأصل: «أخطأت»، والمثبت من (ن)، (س).

(٩) في (س): «يؤخره».

(١٠) **التحري**: القصد والاجتهاد في الطلب. (انظر: النهاية، مادة: حرا).

(١١) ليس في الأصل، وفي (س): «عليه»، والمثبت من (ن).

وَيُهْدُونَهَا، قُلْتُ لَهُ: أَسُنَّةٌ؟ قَالَ: قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، زَعَمُوا، قُلْتُ: أَتَصَدَّقُ[١]؟ قَالَ: لَا، إِنْ شِئْتَ كُلْ وَأَهْدِ، قِيلَ[٢]: أَمَذْبُوحَتَانِ؟ قَالَ: لَا[٣]، قَائِمَتَانِ.

• [٨٢١٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: يَبْدَأُ بِالذَّبْحِ[٤] قَبْلَ الْحَلْقِ.

• [٨٢١٩] قال ابْنُ جُرَيْجٍ: وَجَدْتُ[٥] كِتَابًا أَيْضًا[٦]، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَبْدَأُ بِالْحَلْقِ قَبْلَ الذَّبْحِ.

• [٨٢٢٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: يُسَمَّىٰ يَوْمَ يُعَقُّ عَنْهُ[٧]، يَوْمَ[٨] سَابِعِهِ، ثُمَّ يُحْلَقُ، وَكَانَ يَقُولُ: يُطْلَىٰ رَأْسُهُ بِالدَّمِ.

• [٨٢٢١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: يُعَقُّ عَنْهُ وَيُسَمَّىٰ[٩] يَوْمَ سَابِعِهِ، فَإِنْ لَمْ يَعُقُّوا أَجْزَأَتْ عَنْهُ[١٠] الضَّحِيَّةُ.

• [٨٢٢٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، يَقُولُ: كَانَتْ

---

(١) قوله: «قلت أتصدق» وقع في (س): «قلنا نصدق».

(٢) في (س): «قلت».

(٣) بعده في (س): «إلا».

(٤) قوله: «يبدأ بالذبح» وقع في الأصل: «يبدؤنا»، والمثبت من (ن)، (س)، وهو الموافق لما في «فتح الباري» لابن حجر (٩/ ٥٩٦) منسوبًا لعبد الرزاق.

(٥) في (س): «ووجدت».

(٦) ليس في (س)، وفي (ن): «أبيضًا» وهو تحريف.

(٧) قوله: «يوم يعق عنه» وقع في الأصل: «يوم عق عنه»، وفي (س): «ثم يعق»، والمثبت من (ن) هو الموافق لما في «فتح الباري» لابن حجر (٩/ ٥٤٩) منسوبًا للمصنِّف.

(٨) قبله في الأصل، (ن): «يسمى»، والمثبت من (س) هو الأليق بالسياق.

(٩) في (س): «يوم سمى».

(١٠) قوله: «يعقوا أجزأت عنه» وقع في (س): «يعق أجزت».

• [٨٢٢٢] [شيبة: ٢٤٧٤١].

فَاطِمَةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ(١) ﷺ لَا يُولَدُ لَهَا وَلَدٌ إِلَّا أَمَرَتْ بِهِ(٢) فَحُلِقَ، ثُمَّ تَصَدَّقْتُ بِوَزْنِ(٣) شَعْرِهِ وَرِقًا(٤)، قَالَتْ: وَكَانَ أَبِي يَفْعَلُ ذَلِكَ.

● [٨٢٢٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ إِذَا وَلَدَتْ حَلَقَتْ شَعْرَهُ، ثُمَّ تَصَدَّقَتْ بِوَزْنِهِ وَرِقًا.

● [٨٢٢٤] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: لِيُتْرَكِ(٥) الْغُلَامُ إِلَى(٦) يَوْمِ سَابِعِهِ، ثُمَّ يُحْلَقُ.

٣- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلصَّبِيِّ أَنْ يُعَلَّمَ إِذَا تَكَلَّمَ ۩

○ [٨٢٢٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ الْغُلَامَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ إِذَا أَفْصَحَ سَبْعَ مَرَّاتٍ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ﴾ [الإسراء: ١١١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

● [٨٢٢٦] *عبد الرزاق*، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَوَّلَ مَا يُفْصِحُ الصَّبِيُّ(٧) أَنْ يُعَلِّمُوهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ.

---

(١) قوله: «ابنة رسول اللَّه» وقع في (س): «بنت النبي».

(٢) ليس في (س).

(٣) في (س): «وزن». ينظر: «الاستذكار» (١٥/ ٣٧٠).

(٤) **الورق**: الفضة. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

● [٨٢٢٣] [شيبة: ٢٤٧٤١]، وتقدم: (٨٢٢٢).

(٥) في (س): «يترك».

(٦) في (س): «حتى».

۩ [ن/ ١٨٠ أ].

● [٨٢٢٦] [شيبة: ٣٥١٩].

(٧) من (س).

٤- بَابُ مَوْتِ الْغُلَامِ(١) قَبْلَ سَابِعِهِ ، وَهَلْ(٢) يُسَمَّى وَمَا يُصْنَعُ بِهِ

• [٨٢٢٧] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنْ مَاتَ قَبْلَ سَابِعِهِ فَلَا عَقِيقَةَ عَلَيْهِ .

○ [٨٢٢٨] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي(٣) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى حَسَنًا(٤) يَوْمَ سَابِعِهِ ، وَإِنَّهُ اشْتَقَّ مِنِ اسْمِ(٥) حَسَنٍ اسْمَ حُسَيْنٍ ، وَذُكِرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا الْحَمْلُ .

• [٨٢٢٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَشْبَهَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

○ [٨٢٣٠] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : لَمَّا وَلَدَتْ فَاطِمَةُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، جَاءَتْ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمَّاهُ حَسَنًا ، فَلَمَّا وَلَدَتْ حُسَيْنًا ، جَاءَتْ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا ، تَعْنِي حُسَيْنًا ، فَشَقَّ لَهُ مِنِ اسْمِهِ ، فَسَمَّاهُ حُسَيْنًا .

• [٨٢٣١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَا صَنَعَتْ لِي أُمِّي يَوْمَ خُتِنْتُ إِلَّا عَصِيدَةً ۩ بِتَمْرٍ .

---

(١) قوله : «موت الغلام» وقع في الأصل ، (ن) : «موته» ، والمثبت من (س) .

(٢) في الأصل ، (ن) : «ومتى» ، والمثبت من (س) هو الأليق بالسياق ، والأنسب للآثار الواقعة تحت هذه الترجمة .

(٣) قوله : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني» انتقل نظر ناسخ الأصل فكتب بدلًا منه : «عبد الرزاق ، قال : بلغني عن الحسن أنه» والمثبت من (ن) ، (س) ، وهو الموافق لما في «مستدرك الحاكم» (٤٨٦٧) ، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٩٣٢٢) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٤) في الأصل : «حسينا» ، والمثبت من (ن) ، (ف) ، (س) ، وهو الموافق لما في «المستدرك» ، و«سنن البيهقي الكبرى» .

(٥) من (س) ، وهو الموافق لما في «المستدرك» .

• [٨٢٢٩] [الإتحاف : حب كم حم ١٧٧٣] .

۩ [٢/ ١٤١ أ] .

العصيدة : دقيق يلت (يخلط) بالسمن ويطبخ . (انظر : النهاية ، مادة : عصد) .

o [٨٢٣٢] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ۩: «**وُلِدَ لِيَ اللَّيْلَةَ غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي**[١] **إِبْرَاهِيمَ**».

o [٨٢٣٣] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

• [٨٢٣٤] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ[٢] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ إِذَا وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ أَخَذَهُ كَمَا هُوَ فِي خِرْقَتِهِ، فَأَذَّنَ فِي أُذُنِهِ[٣] الْيُمْنَىٰ، وَأَقَامَ فِي الْيُسْرَىٰ، وَسَمَّاهُ مَكَانَهُ.

o [٨٢٣٥] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[٤] بْنِ عَاصِمٍ[٥]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ[٦] قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِالصَّلَاةِ[٧]، حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ.

o [٨٢٣٦] *عبدالرزاق*، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ۩، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ[٨] ﷺ يُعَوِّذُ[٩] حَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَيَقُولُ: «**أُعِيذُكُمَا**

۩[س/ ٢٤٩].

(١) قوله: «باسم أبي» وقع في (س): «بأبي».

(٢) في (س): «بن»، وهو تصحيف واضح.

(٣) بعده في الأصل: «في» والمثبت من (ن)، (س).

o [٨٢٣٥] [**الإتحاف**: كم حم ١٧٧١٧].

(٤) في الأصل، (س): «عبد اللَّه»، والمثبت من (ن)، وهو الموافق لما في «الدعاء» للطبراني (٩٤٤) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به، وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٣/ ٥٠٠).

(٥) قوله: «بن عاصم» من (س)، وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال».

(٦) بعده في (س): «أنه»، وينظر: «المعجم الكبير» للطبراني (١/ ٣١٥) عن الدبري، عن المصنف، به.

(٧) في (س): «للصلاة».

۩[ن/ ١٨٠ ب].

(٨) في (س): «رسول اللَّه».

(٩) **التعويذ**: الرقية؛ يرقى بها الإنسان من فزع أو جنون؛ لأنه يعاذ بها. (انظر: اللسان، مادة: عوذ).

بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ[(١)] مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ[(٢)]، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ[(٣)]». قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَوِّذُوا بِهَا أَبْنَاءَكُمْ، فَإِنَّ أَبِي[(٤)] إِبْرَاهِيمَ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا ابْنَيْهِ[(٥)] إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ[(٦)]».

○ [٨٢٣٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[(٧)] . . . مِثْلَهُ.

٥- بَابُ الْفَرَعَةِ[(٨)]

○ [٨٢٣٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَ فِي الْفَرَعَةِ مِنْ كُلِّ خَمْسِينَ وَاحِدَةً، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ، سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ فَافْعَلُوا»، وَلَمْ يُوجِبْ ذَلِكَ.

○ [٨٢٣٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَفْرَعُونَ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ، سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ فَافْرَعُوا، وَأَنْ تَدَعُوهُ حَتَّى يَبْلُغَ وَتَحْمِلُوا عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحُوهُ، فَيَخْتَلِطَ لَحْمُهُ بِشَعَرِهِ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَقَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: فَكَيْفَ بِالْبَقَرِ

---

(١) في الأصل: «التامات» والمثبت من (ن)، (س)، وينظر: «مسند أحمد» (٢٤٧٣)، «سنن أبي داود» (٤٦٥٦)، «سنن الترمذي» (٢٢٠٠)، وغيرهم من طريق المنهال، به.

(٢) **الهامة**: كل ذات سم يقتل، والجمع: هوام. (انظر: النهاية، مادة: همم).

(٣) **العين اللامة**: التي تصيب بسوء. (انظر: اللسان، مادة: لمم).

(٤) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ن)، (س).

(٥) في (س): «ابنه».

(٦) في الأصل: «ويعقوب»، والمثبت من (ن)، (س).

(٧) قوله: «عن ابن عباس» ليس في (س)، وينظر: «مسند أحمد» (٢٤٧٣)، «سنن الترمذي» (٢٢٠٠) من طريق المصنف، به.

(٨) **الفرعة والفرع**: أول ما تلده الناقة، كانوا يذبحونه لآلهتهم، فنهي المسلمون عنه. (انظر: النهاية، مادة: فرع).

وَالْغَنَمِ؟ فَقَالَ[(١)] : كَانَ أَحَبَّ إِلَىٰ أَبِي[(٢)] عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنْ يُغَذِّيَا حَتَّىٰ يَبْلُغَا ، فَيُطْعَمَا الْمَسَاكِينَ .

○ [٨٢٤٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَرَعِ ، فَقَالَ : «**افْرَعُوا[(٣)] إِنْ شِئْتُمْ ، وَأَنْ تَدَعُوهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ فَيُحْمَلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ تَصِلَ[(٤)] بِهِ قَرَابَةً ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحُوهُ[(٥)] فَيَخْتَلِطَ لَحْمُهُ بِشَعَرِهِ**» .

● [٨٢٤١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ ابْنَ أَبِي عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْفَرَعَةِ : هِيَ حَقٌّ ، وَلَا تَذْبَحْهَا وَهِيَ غَرَاةٌ ، مِنَ الْغِرَا[(٦)] ، تَلْصَقُ فِي يَدِكَ[(٧)] ، وَلَكِنْ أَمْكِنْهَا مِنَ اللَّبَنِ ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ مِنْ خِيَارِ

---

(١) ليس في (س) ، ولا بد منه لاستقامة السياق .

(٢) ليس في (س) .

○ [٨٢٤٠] [شيبة : ٢٤٧٩٠] ، وتقدم : (٨٢٣٩) .

(٣) في (س) : «فرعوا» ، وهو الموافق لما في «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٤٧٩٠) عن ابن عيينة ، به ، والمثبت من الأصل ، (ن) وهو الموافق لما سبق عند المصنف ، عن ابن طاوس عن أبيه به برقم (٨٢٣٩) .

(٤) في (س) : «صل» .

(٥) في الأصل : «تدعوه» ، وفي (س) : «تذبحه» ، والمثبت من (ن) ، وهو الموافق لما في «مصنف ابن أبي شيبة» .

(٦) كأنه في الأصل : «الغداة» وهو تحريف ، والمثبت من (ن) وهو الصواب ، وينظر : «إتحاف المهرة» (١٩٦٣٤) معزوا للمصنف : «طرح التثريب» (٥/ ٢٢٠) ، قال الفتني في «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٣٢ ، مادة غرا) : «في حديث الفَرَع : لا تذبحها صغيرة لم يصلب لحمها ؛ فيلصق بعضها ببعض كالغراء ، هو بالمد والقصر ، ما يلصق به الأشياء ، ويتخذ من أطراف الجلود والسمك . ومنه : فرّعوا إن شئتم ، ولكن لا تذبحوه غَراة حتىٰ يكبر ، وهي بالفتح والقصر القطعة من الغِرَا ، وهي لغة في الغِرَاء» .

(٧) قوله : «ولا تذبحها ، وهي غراة من الغرا تلصق في يدك» تصحف في (س) إلىٰ : «أخبرنا رجل ، وهي العدل تلصق في يده» ، وينظر : «إتحاف المهرة» ، «طرح التثريب» .

الْمَالِ(١) فَاذْبَحْهَا ، قَالَ عَمْرٌو : رَجُلٌ أَعْلَمَنِي ، أَنَّهُ سَمِعَهُ(٢) مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

• [٨٢٤٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنِ الْفَرَعَةِ فَقَالَ : حَقٌّ ، وَلَيْسَ أَنْ تَذْبَحَهَا(٣) غَرَاةً ، مِنَ الْغِرَا(٤) ، وَلَكِنْ تُمْكِنُهَا(٥) مِنَ اللَّبَنِ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ مِنْ(٦) أَنْفَسِ مَالِكَ ذَبَحْتَهَا أَوْ حَمَلْتَ عَلَيْهَا .

ο [٨٢٤٣] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَرَعَةِ ، فَقَالَ : «**افْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ**(٧)» .

ο [٨٢٤٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(٨) قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَرَعَةِ(٩) ، فَقَالَ : «**الْفَرَعَةُ حَقٌّ ، وَإِنْ تَتْرُكُوهُ ۩ حَتَّى يَكُونَ شُغْرُفِيًّا**(١٠) ....

---

(١) قوله : «خيار المال» تصحف في (س) إلى : «جبار» .

(٢) في (ن) : «قال : سمعته» ، وفي : «قال سمعت» .

(٣) مطموس في الأصل ، والمثبت من (ن) .

(٤) قوله : «غراة من الغرا» تصحف في (س) : «غداة من الغد» ، وينظر التعليق في الأثر السابق .

(٥) في حاشية (ن) : «أمكِنْها» ونسبه لنسخة .

(٦) من (ن) . [ن/ ١٨١ أ] .

(٧) قوله : «افرعوا إن شئتم» وقع في (س) : «إن شئتم فرعوا» .

ο [٨٢٤٤] [التحفة : س ٨٧٠١ ، س ١٩٣١٠] [شيبة : ٢٤٧٨٨] .

(٨) في الأصل ، (س) : «عمر» ، والمثبت من (ن) ، وهو الموافق لما في «مسند أحمد» (٦٨٧٤) عن المصنف ، به .

(٩) في (س) في الموضعين : «الفرع» ، وهو موافق لما في «مسند أحمد» ، والمثبت من الأصل ، (ن) .

۩ [٢/ ١٤١ ب] .

(١٠) كذا في الأصل ، وفي (ن) بالعين المهملة ، وفي (س) : «سغرفيها» كذا ، وهذا الحرف قد وقع فيه خلاف كثير ، وهذا بيانه وإن طال لأهميته ؛ فعند ابن أبي شيبة في «المصنف» من طريق ابن نمير ، عن داود بن قيس ، به ؛ «ط الهندية» (٨/ ٦٦) ، و«ط الرشد» (٢٤٣٠٥) : «شفريًّا» ، و«ط عوامة» (٢٤٧٨٨) : «شغزبًا» ، وأخرجه الحربي ، عن ابن أبي شيبة في «غريب الحديث» (١/ ١٨٠) وفيه : «شغزبًا» ، ثم قال : «أي : ممتلئًا لحمًا» . وعند أبي داود في «سننه» من طريق القعنبي ، وعبد الملك بن =

= عمرو، عن داود بن قيس، به (٢٨٣١) : «شغزبًا»، ومن طريق ابن داسه عنه، أخرجه البيهقي في «الكبرى - ط هجر» (١٩٣٦٨) : «شغوبًا» وفي بعض نسخه الخطية : «شعوبًا». وعند أحمد في «مسنده - ط المكنز» (٦٨٢٨) من طريق عبد الرزاق، به : «شغزبًا أو شغزوزبًا» وفي بعض نسخه الخطية : «شعريًّا أو شعروريًّا» وفي بعض نسخه الخطية : «شغزبًا أو شغزوبًا». وفي (٦٨٧٤) من طريق وكيع، عن داود بن قيس، به : «شغزبًا» وفي بعض نسخه الخطية : «شغربًا» وفي بعض نسخه الخطية : «شعريًّا».

قال الخطابي في «معالم السنن» (٤/ ٢٨٧ - ٢٨٨) : ««شغزبًا» هكذا رواه أبو داود وهو غلط والصواب : «حتى يكون بكرًا زُخْزُبًّا» وهو الغليظ، كذا رواه أبو عبيد وغيره. ويشبه أن يكون حرف الزاي قد أبدل بالسين لقرب مخارجهما وأبدل الخاء غينًا لقرب مخرجهما، فصار : «سغربًا» فصحفه بعض الرواة فقال : «شغزبًا»». اهـ. وبنحوه في «المجموع المغيث» لأبي موسى المديني (٢/ ٢٠٦)، و«جامع الأصول» لابن الأثير (٧/ ٥٠٨ - ٥٠٩) وزاد : «والذي جاء في كتاب الهروي والجوهري والزمخشري : «زخربا» قالوا : هو الغليظ الجسم المشتد اللحم، واللَّه أعلم». وبنحوه في «النهاية» (٢/ ٢٩٩)، (٢/ ٤٨٣). وقد ضبط لفظة «زخرب» صاحب «عون المعبود» (٨/ ٣٢) فقال : «بزاي معجمة مضمومة وخاء معجمة ساكنة ثم راء مهملة مضمومة ثم باء مشددة». وقد تعقب العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ الخطابي ومن نحا نحوه، فقال في تعليقه على «المسند - ط دار الحديث» (٦/ ٢٦١ - ٢٦٢) : «وهذا خيال عجيب، وتكلف ما بعده تكلف، وأكثر من هذا الجزم بالتصحيف ونحوه في رواية أبي داود، دون أن يرى رواية أحمد في «المسند»، وهما من وجهين مختلفين : فأبو داود يرويه من طريقين : طريق عبد الملك بن عمرو وطريق القعنبي، كلاهما عن داود بن قيس، وأحمد يرويه عن عبد الرزاق، عن داود بن قيس، فإطباق هؤلاء الثلاثة على هذا الحرف، يرفع شبهة الخطأ من أحدهم، ورواية أحمد تنفي شبهة الخطأ عن أبي داود، ثم كل هذا يرفع شبهة التصحيف الخالية التي ادعاها الخطابي، لاتفاق كتابين مرويين عن مؤلفيهما من طرق لم تشترك، وفي نسخ متعددة لا صلة لنسخة من أحد الكتابين بنسخة من الكتاب الآخر، كما هو واضح، كل ما في الأمر أن هذا الحرف لم يعرفه الحربي ولا الخطابي، ولا بأس بذلك، فقد عرفه غيرهما، وهم رواة «المسند»، ورواة «سنن أبي داود»، وكاتبوا هذا، وكاتبوا ذاك، وأن يرويه أبو عبيد وغيره بلفظ آخر : «زخربًا» مع اتفاق الوزن وتقارب مخرج بعض الحروف، لا يقدم ولا يؤخر، فهذه رواية، وتلك رواية أخرى، كما هو معروف بديهي. وأصل المادة «شغزب» ثابت معروف. ففي اللسان، مثلا : «الشَّغْزَبَةُ : الأخذ بالعنف. وكل أمر مستصعب شغزبي. ومنهل شغزبي : ملتو عن الطريق. والشغزبية ضرب من الحيلة في الصَّراع، وهي أن تلوي رجله برجلك. تقول : شَغزَبتهُ شَغْزَبَةً». فالمادة ترجع في أصلها إلى القوة والجلد وما إليهما، فاشتقاق هذا الحرف منها قريب مقبول، لا يستغرب، ولا يدعو إلى كل هذا التكلف والادعاء». اهـ. =

ابْنَ مَخَاضٍ[١] أَوِ ابْنَ لَبُونٍ[٢] ، فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ ، يَلْصَقُ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ[٣] ، وَتَكْفَأُ[٤] إِنَاءَكَ ، وَتُوَلِّهِ[٥] نَاقَتَكَ» .

٥ [٨٢٤٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَوْ عَمِّهِ قَالَ : سُئِلَ[٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَرَعِ ، فَقَالَ : «حَقٌّ ، وَأَنْ تَتْرُكَهُ حَتَّى يَكُونَ ابْنَ مَخَاضٍ أَوِ ابْنَ لَبُونٍ[٧] زُخْزُبًّا[٨] ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَكْفَأَ إِنَاءَكَ ، وَتُوَلِّهَ نَاقَتَكَ ، وَتَذْبَحَهُ فَيَخْتَلِطَ - أَوْ[٩] قَالَ : يَلْصَقُ - لَحْمُهُ بِشَعَرِهِ[١٠]» .

= وقال بطرس البستاني (ت : ١٣٠٠ هـ) في «محيط المحيط» (ص ٤٧١) : «شغرب : الشغربية اعتقال المصارع رجله برجل خصمه وصرعه إياه بهذه الحيلة . . . شَغْرفهُ : كشَغْزبهُ زِنةً ومعنىً وذلك في الصراع . . . شَغْزبهُ شغزبةٌ : صرعهُ بالشغزبية وأخذه بالعنف» . اهـ . فإن صح ما ذكره فإن ما أثبتناه يمكن قبوله ، واللَّه أعلم .

(١) **بنت المخاض وابن المخاض** : من الإبل : ما دخل في السنة الثانية ؛ لأن أمه قد لحقت بالمخاض ، أي : الحوامل ، وإن لم تكن حاملا . (انظر : النهاية ، مادة : مخض) .

(٢) **ابن اللبون وبنت اللبون** : من الإبل : ما أتي عليه سنتان ودخل في الثالثة ؛ فصارت أمه لبونا ، أي : ذات لبن ؛ لأنها قد حملت حملا آخر ووضعته . (انظر : النهاية ، مادة : لبن) .

(٣) **الوبر** : صوف الإبل والأرانب ونحوها ، والجمع : أوبار ، والمفرد : وبرة . (انظر : اللسان ، مادة : وبر) .

(٤) **الكَفْء** : الكَبُّ . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

(٥) سقط من (س) ، وينظر : «مسند أحمد» (٦٨٧٤) من طريق المصنف ، به .

الوله : ذهاب العقل ، والتحير من شدة الوجد ، وكل أنثى فارقت ولدها فهي واله ، والمراد : تجعلها والهة بذبحك ولدها . (انظر : النهاية ، مادة : وله) .

(٦) ليس في الأصل ، (ن) ، وأثبتناه من (س) ، وهو الموافق لما في «غريب الحديث - ط الأميرية» للقاسم بن سلام (٢/ ٤٧٢ - ٤٧٤) عن معمر وسفيان بن عيينة ، به ، وبنحوه في «الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (٩٨١ ، ٩٨٢) من طريق سفيان بن عيينة ، به .

(٧) قوله : «أو ابن لبون» ليس في (س) ، وينظر المصدرين السابقين .

(٨) **الزخزب** : الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه . (انظر : النهاية ، مادة : زخرب) .

(٩) من (س) .

(١٠) قوله : «لحمه بشعره» وقع في الأصل : «بلحمه» ، وفي (ن) : «شعره بلحمه» ، والمثبت من (س) ، وهو الموافق لما في «الآحاد والمثاني» .

○ [٨٢٤٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(١)] بِالْفَرَعَةِ ، مِنْ كُلِّ خَمْسِينَ بِوَاحِدَةٍ .

○ [٨٢٤٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ[(٢)] ، وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النِّتَاجِ[(٣)] ، كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ فَيَذْبَحُونَهُ[(٤)]»** .

٦- بَابُ الْعَتِيرَةِ[(٥)]

○ [٨٢٤٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ[(٦)] ﷺ عَنِ الْعَتِيرَةِ ، قَالَ[(٧)] : كُنَّا نَذْبَحُ شَاةً فِي رَجَبٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ نُسَمِّيهَا الْعَتِيرَةَ ، أَفَنَذْبَحُهَا الْيَوْمَ؟ فَقَالَ[(٨)] النَّبِيُّ ﷺ : **«اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ ، وَبِرُّوا لِلَّهِ وَأَطْعِمُوا[(٩)]»** .

○ [٨٢٤٦] [شيبة : ٢٤٧٨٩] .

(١) من هنا حتى قوله : «رسول الله ﷺ» في الحديث التالي سقط من (س) ، ولعله بسبب انتقال نظر الناسخ .

○ [٨٢٤٧] [التحفة : خ م د س ق ١٣١٢٧] [الإتحاف : مي جا عه حب قط حم ١٨٧٠٤] [شيبة : ٢٤٧٨١] .

(٢) **العتيرة** : شاة تذبح في رجب ، والجمع : عتائر ، وأما التي كانت في الجاهلية فكانت تذبح للأصنام ، فيصب دمها على رأسها . (انظر : النهاية ، مادة : عتر) .

(٣) في حاشية (ن) كلمة كأنها : «نتاج» ونسبه لنسخة .

(٤) في الأصل ، (ن) : «فيذبحوه» ، وهو خلاف الجادة ، والمثبت من (س) .

(٥) هذه الترجمة ليست في (س) .

(٦) قوله : «سأل رجل النبي» وقع في الأصل : «سأل رسول الله» والمثبت من (ن) ، (س) .

(٧) بعده في (س) : «لنا» .

(٨) في الأصل ، (ن) : «قال» ، والمثبت من (س) .

(٩) قوله : «ما كان ، وبروا لله وأطعموا» وقع في (س) : «وأطعموا لله» .

قَالَ أَيُّوبُ : فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَذْبَحُ الْعَتِيرَةَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ : وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرْوِي فِيهَا شَيْئًا[١] .

٥ [٨٢٤٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَ عَنْ كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ[٢] فِي رَجَبٍ شَاةً ، يُسَمُّونَهَا الْعَتِيرَةَ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ[٣] رِجَالٌ ، مِنْهُمْ[٤] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو[٥] ، فَقَالُوا : شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَنُسَمِّيهِ الْعَتِيرَةَ ، وَكُنَّا نَذْبَحُهَا عَنْ أَهْلِ كُلِّ[٦] بَيْتٍ فِي رَجَبٍ ، أَفَنَفْعَلُهُ فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ : «**نَعَمْ ، وَسَمُّوهَا الرَّجَبِيَّةَ**[٧]» .

٥ [٨٢٥٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٨] عَبْدُ الْكَرِيمِ ۩ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مِخْنَفٍ الْعَنْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَهُوَ يَقُولُ : «**هَلْ تَعْرِفُونَهَا؟**» قَالَ : فَلَا أَدْرِي مَا رَجَعُوا[٩] عَلَيْهِ ۩ ، قَالَ : فَقَالَ[١٠] النَّبِيُّ ﷺ : «**عَلَى أَهْلِ كُلِّ[١١] بَيْتٍ أَنْ يَذْبَحُوا شَاةً فِي كُلِّ رَجَبٍ ، وَفِي كُلِّ أَضْحَى شَاةٌ**» .

---

(١) قوله : «يروي فيها شيئا» وقع في (س) : «يؤنث فيها فاه» ، ولعله تصحيف . ينظر : «معالم السنن» (٤/ ٢٨٤) ، «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٥/ ٣٧٨) .

(٢) قوله : «عن كل أهل بيت» وقع في (س) : «على أهل كل بيت» .

(٣) قوله : «النبي ﷺ» من (س) .

(٤) في (س) : «فيهم» .

(٥) قوله : «عبد الله بن عمرو» تحرف في الأصل إلى : «عبد الرزاق عن عمرو» ، وفي (س) : «عبد الله بن عمر» والمثبت من (ن) .

(٦) قوله : «أهل كل» وقع في (ن) : «كل أهل» .

(٧) **الرجبية** : ذبيحة كانوا يذبحونها في شهر رجب وينسبونها إليه . (انظر : النهاية ، مادة : رجب) .

٥ [٨٢٥٠] [**الإتحاف** : حم ١٦٥٣١] ، وسيأتي : (٨٤١٢) .

(٨) في (س) : «أخبرني» ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٠/ ٣١١) من طريق الدبري ، عن المصنف ، ، «نصب الراية» (٤/ ٢١١) معزوا للمصنف ، به ، والمثبت من الأصل ، (ن) .

۩ [ن/ ١٨١ ب] .

(٩) في (س) : «ردوا» ، والمثبت من الأصل ، (ن) هو الموافق لما في المصدرين السابقين .

۩ [س/ ٢٥٠] .

(١٠) من (ن) .

(١١) قوله : «أهل كل» وقع في (ن) : «كل أهل» .

• [٨٢٥١] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، يَقُولُ: وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ[1] لَقَدْ ذَبَحْتُ الْعَتِيرَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، فَسَأَلَنِي أَيْنَ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَرْضًا أَجْدَرَ[2] أَنْ يُسْمَعَ فِيهَا عِلْمٌ لَمْ يُسْمَعْ، مِنْ أَهْلِ[3] الْكُوفَةِ، أَوْ قَالَ: الْكُوفَةِ.

* * *

(١) قوله: «هذا المسجد»، في (س): «المسجد هذا البيت».

(٢) في (س): «أحرى».

الأجدر: الأولى والأحق. (انظر: المشارق) (١/ ١٤١).

(٣) في (ن): «مسجد».

١١- كتاب الاعتكاف (١)

١- بَابُ الْجِوَارِ (٢) وَالِاعْتِكَافِ

بسم الله الرحمن الرحيم

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

○ [٨٢٥٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ الْجِوَارَ وَالِاعْتِكَافَ، أَمُخْتَلِفَانِ هُمَا أَمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ؟ قَالَ: بَلْ هُمَا مُخْتَلِفَانِ، كَانَتْ بُيُوتُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا اعْتَكَفَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، خَرَجَ مِنْ بُيُوتِهِ إِلَى بَطْنِ الْمَسْجِدِ فَاعْتَكَفَ فِيهِ، قُلْتُ لَهُ: فَإِنْ قَالَ إِنْسَانٌ: عَلَيَّ اعْتِكَافُ أَيَّامٍ فَفِي جَوْفِهِ لَا بُدَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ قَالَ: عَلَيَّ جِوَارُ أَيَّامٍ، فَبِبَابِهِ أَوْ فِي (٣) جَوْفِهِ إِنْ شَاءَ.

● [٨٢٥٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: الْجِوَارُ وَالِاعْتِكَافُ وَاحِدٌ ۩.

● [٨٢٥٤] عبد الرزاق، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْحَرَمُ كُلُّهُ مَسْجِدٌ، يَعْتَكِفُ فِي أَيِّهِ شَاءَ، وَإِنْ شَاءَ فِي مَنْزِلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُصَلِّي إِلَّا فِي جَمَاعَةٍ.

● [٨٢٥٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُخْبِرُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: إِنِّي لَأَمْكُثُ فِي الْمَسْجِدِ السَّاعَةَ، وَمَا أَمْكُثُ إِلَّا لِأَعْتَكِفَ، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَنِيهِ.

---

(١) **الاعتكاف والعكوف**: المقام في المسجد على وجه مخصوص. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/ ٢٣٠).

(٢) **الجوار**: مصدر جاورته مجاورة، بمعنى: الاعتكاف. (انظر: النهاية، مادة: جور).

(٣) من (ن).

۩ [٢/ ١٤٢ أ].

• [٨٢٥٦] قال عبد الرزاق : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قَالَ عَطَاءٌ هُوَ اعْتِكَافٌ مَا مَكَثَ فِيهِ ، وَإِنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ احْتِسَابَ الْخَيْرِ فَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، وَإِلَّا فَلَا .

٢- بَابُ لَا جِوَارَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ

• [٨٢٥٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَحْسَبُهُ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [٨٢٥٨] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : لَا اعْتِكَافَ إِلَّا ۩ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ .

• [٨٢٥٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ . وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ .

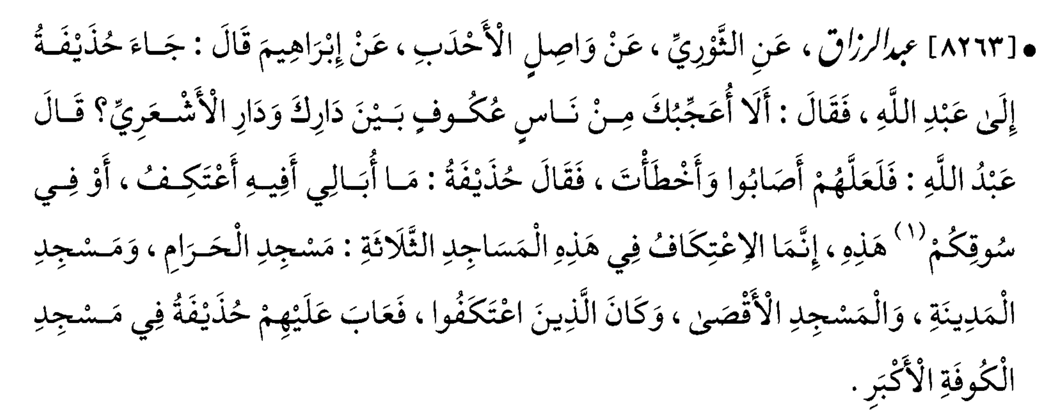
• [٨٢٦٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . وَعَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ : كَانَا يُرَخِّصَانِ فِي الِاعْتِكَافِ فِي مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ الَّتِي تُقَامُ فِيهَا الصَّلَاةُ .

• [٨٢٦١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا بِالِاعْتِكَافِ فِي (١) هَذِهِ الْمَسَاجِدِ ، مَسَاجِدِ الْقَبَائِلِ .

قَالَ مَنْصُورٌ : وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَعْتَكِفُ فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ .

• [٨٢٦٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ : كَانَ أَبُو الْأَحْوَصِ يَعْتَكِفُ فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ .

• [٨٢٥٧] [شيبة : ٩٧٦٥] .
• [٨٢٥٨] [شيبة : ٩٧٦٣] .
۩ [ن/ ١٨٢ أ] .
• [٨٢٥٩] [شيبة : ٩٧٦٩] ، وسيأتي : (٨٣٠٤) .
• [٨٢٦١] [شيبة : ٩٧٥٥ ، ٩٧٥٨] .
(١) في الأصل : «على» ، والمثبت من (ن) .



● [٨٢٦٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جَاءَ حُذَيْفَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَلَا أُعَجِّبُكَ مِنْ نَاسٍ عُكُوفٍ بَيْنَ دَارِكَ وَدَارِ الْأَشْعَرِيِّ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَعَلَّهُمْ أَصَابُوا وَأَخْطَأْتَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَا أُبَالِي أَفِيهِ أَعْتَكِفُ، أَوْ فِي سُوقِكُمْ[١] هَذِهِ، إِنَّمَا الِاعْتِكَافُ فِي هَذِهِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَكَانَ الَّذِينَ اعْتَكَفُوا، فَعَابَ عَلَيْهِمْ حُذَيْفَةُ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ الْأَكْبَرِ.

● [٨٢٦٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ[٢]، عَنْ شَدَّادِ بْنِ الْأَزْمَعِ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي خَيْمَةٍ لَهُ فَحَصَبَهُ[٣] النَّاسُ، قَالَ: فَأَرْسَلَنِي الرَّجُلُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ[٤]، فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ[٥] فَطَرَدَ النَّاسَ وَحَسَّنَ ذَلِكَ.

● [٨٢٦٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ لِعَبْدِ اللَّهِ: قَوْمٌ عُكُوفٌ بَيْنَ دَارِكَ وَدَارِ أَبِي مُوسَى لَا تَنْهَاهُمْ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَعَلَّهُمْ أَصَابُوا وَأَخْطَأْتَ، وَحَفِظُوا وَنَسِيتَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ

● [٨٢٦٣] [شيبة: ٩٧٦٢].

(١) في الأصل: «بيوتكم»، والمثبت من (ن)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٣٠١) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

● [٨٢٦٤] [شيبة: ٩٧٦٤].

(٢) في الأصل، (ن): «الأرقم» وهو تحريف، والمثبت من حاشية (ن) منسوبًا لنسخة، و«المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٣٠٢) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به، و«المصنف» لابن أبي شيبة (٩٧٦٤) من طريق الثوري، به.

(٣) **الحصب**: الرمي بالحصى الصغار. (انظر: النهاية، مادة: حصب).

(٤) في الأصل، (ن): «عباس» وهو تحريف، والمثبت من حاشية (ن) منسوبًا لنسخة، و«المعجم الكبير»، و«المصنف».

(٥) في الأصل «فجاء مسعود عبد الله» كذا، والمثبت من (ن)، و«المعجم الكبير».

● [٨٢٦٥] [شيبة: ٩٧٦٢].

لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي هَذِهِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ : مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، وَمَسْجِدِ مَكَّةَ ، وَمَسْجِدِ[1] إِيلِيَا[2] .

● [٨٢٦٦] معمر ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ .

● [٨٢٦٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَا جِوَارَ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ جَامِعٍ ، ثُمَّ قَالَ : لَا جِوَارَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ .

● [٨٢٦٨] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : مَا أَرَاهُ إِلَّا مُجَاوِرًا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ ، وَالْبَصْرَةِ .

● [٨٢٦٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ[3] إِنْسَانًا مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْمِيَاهِ نَذَرَ جِوَارًا - سَمَّيْتُ لَهُ الظَّهْرَانَ وَعُسْفَانَ[4] - فِي مَسْجِدِهِمْ؟ قَالَ : يَقْضِيهِ إِذَا جَعَلَهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ، قُلْتُ : نَذَرَ جِوَارًا فِي مَسْجِدِ مِنًى[5]؟ قَالَ : فَلْيُجَاوِرْ فِيهِ ، فَإِنَّ لَهُ شَأْنًا ، قُلْتُ : أَيَجْعَلُ بِنَاءَهُ ۩ ثَمَّ بِمِنًى فِي الدَّارِ؟ قَالَ : لَا مِنْ أَجْلِ عَتَبِ

---

(١) قوله : «ومسجد» ليس في الأصل ، (ن) ، وأثبتناه من «المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٣٠٢) عن الدبري ، عن عبد الرزاق به ، و«المحلى» لابن حزم (٣/ ٤٢٩) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٢) كذا في الأصل ، (ن) مقصورا ، وفي حاشية (ن) : «إليا» ونسبه لنسخة . قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» (١/ ٥٩) : «إيلياء : بكسر أوله ممدودٌ ، بيت المقدس ، وقيل : معناه بيت اللَّه ، وحكى أبو عبيد البكري : أنه يقال بالقصر أيضًا ، ولغة ثالثة : إلْياء بحذف الياء الأولى وسكون اللام ، وهو الأقصى أيضًا» . اهـ .

● [٨٢٦٦] [شيبة : ٩٧٦٦] .

(٣) ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ن) .

(٤) **عسفان** : بلد على مسافة ثمانين كيلو مترًا من مكة شمالًا على طريق المدينة . (انظر : المعالم الأثيرة (ص١٩١) .

(٥) [ن/ ١٨٢ ب] . ومراده أنه مسجد غير جامع إلا أيام منى فقط ، انظر : «أخبار مكة» للفاكهي (١٣٣٥) .

۩ [٢/ ١٤٢ ب] .

الْبَابِ ، قُلْتُ : فَفِي مَسْجِدِنَا إِذَنْ مِثْلُ[(١)] ذَلِكَ؟ قَالَ : لَا ، إِنَّمَا ذَلِكَ[(٢)] الْعَتَبُ لِلدَّارِ ، وَلَيْسَ كَهَيْئَةِ مَسْجِدِنَا هَذَا ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : لَا جِوَارَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : وَإِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ لَيُجَاوِرُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُجَاوِرُ مَسْجِدَهُ فِي بَيْتِهِ .

• [٨٢٧٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : فَمَسْجِدُ إِلْيَاءَ؟ قَالَ : لَا يُجَاوِرُ إِلَّا فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ .

• [٨٢٧١] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : اعْتَكَفَتْ عَائِشَةُ بَيْنَ حِرَا[(٣)] وَثَبِيرٍ[(٤)] ، فَكُنَّا نَأْتِيهَا هُنَاكَ ، وَعَبْدٌ لَهَا يَؤُمُّهَا .

• [٨٢٧٢] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي[(٥)] عَطَاءٌ ، أَنَّ عَائِشَةَ نَذَرَتْ جِوَارًا فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ ، مِمَّا يَلِي مِنًى ، قُلْتُ : فَقَدْ جَاوَرَتْ؟ قَالَ : أَجَلْ! وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ[(٦)] بْنُ أَبِي بَكْرٍ نَهَاهَا[(٧)] أَنْ تُجَاوِرَ خَشْيَةَ أَنْ تُتَّخَذَ سُنَّةً ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : حَاجَةٌ كَانَتْ فِي نَفْسِي .

---

(١) قوله : «إذن مثل» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ن) .
(٢) ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ن) .
(٣) في الأصل : «حر» ، والمثبت من (ن) مقصورا ، قال القسطلاني في «شرح صحيح البخاري» (١/ ٦٢) : «حراء : بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد ، وحكى الأصيلي فتحها والقصر ، وعزاها في القاموس للقاضي عياض ، قال : وهي لغة ، وهو مصروف إن أُريد المكان ، وممنوع إن أريد البقعة ، فهي أربعة : التذكير والتأنيث والمد والقصر ، وكذا حكم قباء ، وقد نظم بعضهم أحكامها في بيت فقال : حِرا وقُبا ذكّر وأنّثهما معا . . . ومدّ أو اقصر واصرفن وامنع الصرفا» . ينظر : «مشارق الأنوار» للقاضي عياض (١/ ٢٢٠) .
(٤) ثبير : جبل يشرف على مكة من الشرق ، وعلى منًى من الشمال ، ويسميه اليوم أهل مكة : «جبل الرَّخَم» . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص٧١) .
(٥) قوله : «قال : أخبرني» وقع في الأصل : «عن» والمثبت من (ن) ، وسيأتي عند المصنف كالمثبت ، ينظر : (١٧٠٤٨) .
(٦) في الأصل : «عبد الله» والمثبت من (ن) ، وسيأتي عند المصنف كالمثبت .
(٧) في الأصل : «نهى» والمثبت من (ن) .

• [٨٢٧٣] عبد الرزاق ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ امْرَأَةٍ اعْتَكَفَتْ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهَا ، أَتَمُرُّ فِي ظُلَّتِهَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، هُوَ طَرِيقٌ ، قَالَ : قُلْتُ (١) : اعْتَكَفَتْ فِي ظُلَّتِهَا ، أَتَمُرُّ فِي بَيْتِهَا؟ قَالَ : لَا .

• [٨٢٧٤] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَا بَأْسَ أَنْ يَعْتَكِفَ الرَّجُلُ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ .

٣- بَابٌ أَيُقْضَى جِوَارُ مَسْجِدٍ فِي غَيْرِهِ؟

• [٨٢٧٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : مَنْ نَذَرَ (٢) أَنْ يَعْتَكِفَ فِي مَسْجِدِ إِلِيَاءَ ، فَاعْتَكَفَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، أَجْزَأَ عَنْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَاعْتَكَفَ بِالْمَسْجِدِ (٣) الْحَرَامِ ، أَجْزَأَ عَنْهُ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ عَلَىٰ رَأْسِ جَبَلٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَكِفَ فِيهِ ، وَأَنْ يَعْتَكِفَ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ .

• [٨٢٧٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا نَذَرَ جِوَارًا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، أَيَقْضِي عَنْهُ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَيَأْبَىٰ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ذَلِكَ .

• [٨٢٧٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : نَذَرَ جِوَارًا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَيَقْضِي عَنْهُ أَنْ (٤) يُجَاوِرَ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَيَأْبَىٰ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ .

---

(١) في (ن) : «فقلت» .
(٢) في الأصل : «نذرت» ، والمثبت من (ن) هو الصواب .
(٣) في (ن) : «في المسجد» .
(٤) في الأصل ، (ن) : «أم» ، والمثبت هو الصواب .

• [٨٢٧٨] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: زَعَمَ أَنَّ الْخَيْرَ مِنَ الْمَسَاجِدِ أَحَبُّ إِلَيْهِ أَنْ يُجَاوِرَ فِيهِ الْإِنْسَانُ ۩، وَإِنْ كَانَ نَذَرَ جِوَارًا لِغَيْرِهِ، يَعْنِي أَنَّ الْخَيْرَ مِنَ الْمَسَاجِدِ مَا جَاءَ فِيهِ الْفَضْلُ: مَسْجِدُ مَكَّةَ، وَمَسْجِدُ الْمَدِينَةِ، وَمَسْجِدُ إِلْيَاءَ.

• [٨٢٧٩] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ نَذَرَ جِوَارًا فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ، أَيَقْضِي عَنْهُ أَنْ يُجَاوِرَ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَنَذَرَ جِوَارًا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ أَيَقْضِي عَنْهُ أَنْ يُجَاوِرَ فِي مَسْجِدِ إِلْيَاءَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَنَذَرَ جِوَارًا عَلَىٰ رُءُوسِ هَذِهِ الْجِبَالِ، جِبَالِ مَكَّةَ، أَيَقْضِي عَنْهُ أَنْ يُجَاوِرَ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: نَعَمِ، الْمَسْجِدُ خَيْرٌ وَأَطْهَرُ، قُلْتُ: وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ أَرْضٍ؟ قَالَ: نَعَمْ!.

ثُمَّ أَخْبَرَنِي عِنْدَ ذَلِكَ خَبَرَ عَائِشَةَ حِينَ نَذَرَتْ أَنْ تُجَاوِرَ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ.

٤- بَابٌ هَلْ يُقْضَى الِاعْتِكَافُ؟

○ [٨٢٨٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ[(١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَفَلَ[(٢)] النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ[(٣)] سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرٍ[(٤)] كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافِ يَوْمٍ، فَأَمَرَهُ[(٥)] بِهِ.

۩ [ن/ ١٨٣ أ].

○ [٨٢٨٠] [التحفة: د س ٧٣٥٤، خ م ٧٨٢٨، م س ٧٩١٦، خ ٧٩٣٣، خ م ٨١٥٧] [الإتحاف: حم ١٠٤٣١] [شيبة: ١٢٥٦٣].

(١) «عن أيوب» ليس في الأصل، واستدركناه من (ن)، و«صحيح البخاري» (٤٣٠٢)، و«صحيح مسلم» (٣/ ١٦٩٦)، و«سنن النسائي الكبرىٰ» (٣٥٣٧) من طريق المصنف، به.

(٢) **القفول والمقفل والإقفال**: الرجوع. (انظر: النهاية، مادة: قفل).

(٣) تصحف في الأصل إلىٰ: «خيبر»، والتصويب من (ن).

(٤) **النذر**: التزام مسلم مكلف قربة ولو تعليقا. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٣/ ٤٠٨).

(٥) في الأصل: «فأمر»، والتصويب من (ن)، و«سنن النسائي الكبرىٰ».

○ [٨٢٨١] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۩ : أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، قَالَتْ : فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَأَذِنَ لِي، وَاسْتَأْذَنَتْهُ حَفْصَةُ فَأَذِنَ لَهَا، فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ زَيْنَبُ، قَالَتْ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ مُعْتَكَفِهِ، وَأَمَرَ بِبِنَائِهِ[١] فَضُرِبَ، قَالَتْ : فَلَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ إِذَا هُوَ بِأَرْبَعَةِ أَبْنِيَةٍ، فَقَالَ : «مَا هَذَا؟» فَقَالُوا : عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، وَزَيْنَبُ، قَالَ : «آلْبِرَّ يَقُولُونَ يُرِدْنَ هَذَا؟» فَرَفَعَ بِنَاءَهُ، قَالَتْ : فَلَمْ يَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، وَاعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ.

● [٨٢٨٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ[٢] يَذْكُرُ أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ[٣]، وَقَدْ كَانَ عَلَيْهَا اعْتِكَافٌ[٤]، قَالَ : فَبَادَرْتُ إِخْوَتِي إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ : اعْتَكِفْ عَنْهَا، وَصُمْ.

٥- بَابُ لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصِيَامٍ

● [٨٢٨٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَا : لَا جِوَارَ إِلَّا بِصِيَامٍ.

○ [٨٢٨١] [التحفة : س ١٦٥٣٤، م ١٦٧٨٩، م ١٦٩٩٩، م ١٧٥٠٥] [شيبة : ٩٧٤٠].
۩ [٢/ ١٤٣ أ].
(١) في الأصل كأنه : «ببناء ببناء» كذا مكرر، وفي (ن) كأنه : «ببناه» أو : «ببناء»، والمثبت من «سنن أبي داود» (٢٤٥٢)، و«مسند البزار» (١٨/ ٢٤٢ ح ٢٦٨) كلاهما من طريق يحيى بن سعيد، به.
● [٨٢٨٢] [شيبة : ٩٧٨٧، ١٢٧٠٠]، وسيأتي : (١٧٠٦١، ١٧٥٤٠).
(٢) قوله : «بن عتبة» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ن)، و«المحلى» لابن حزم (٣/ ٤١٧) من طريق المصنف، به.
(٣) قوله : «ماتت» تحرف في الأصل إلى : «قالت»، وصوبناه من (ن)، و«المحلى»، و«كنز العمال» (٢٤٤٧٦) معزوًّا لعبد الرزاق.
(٤) في الأصل، (ن) : «اعتكف»، وصوبناه من «المحلى»، و«كنز العمال».

● [٨٢٨٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا فَاخِتَةَ مَوْلَىٰ ۩ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَصُومُ الْمُجَاوِرُ، يَعْنِي الْمُعْتَكِفَ.

● [٨٢٨٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي فَاخِتَةَ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَصُومُ الْمُجَاوِرُ، يَعْنِي الْمُعْتَكِفَ.

● [٨٢٨٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ(١)، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنِ اعْتَكَفَ فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ.

● [٨٢٨٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي(٢) ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنِ اعْتَكَفَ فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ(٣).

● [٨٢٨٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُوجِبُهُ عَلَيْهِ نَوَاهُ أَوْ لَمْ يَنْوِهِ.

● [٨٢٨٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سُنَّةُ مَنِ اعْتَكَفَ أَنْ يَصُومَ.

● [٨٢٩٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: نَذَرَتِ امْرَأَةٌ أَنْ تَعْتَكِفَ شَهْرًا عَلَىٰ عَهْدِ زِيَادٍ، وَكَانَ يَمْنَعُ الِاعْتِكَافَ مِنْ أَجْلِ الْخَوَارِجِ(٤)، فَكُلِّمَ لَهَا، فَأَبَىٰ أَنْ يَأْذَنَ لَهَا، فَسَأَلُوا شُرَيْحًا، فَقَالَ: تَصُومُ، وَتُفَطِّرُ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، نُسُكَانِ بِنُسُكٍ.

۩ [ن/ ١٨٣ ب].

● [٨٢٨٥] [شيبة: ٩٧١١]، وتقدم: (٨٢٨٤).

● [٨٢٨٦] [شيبة: ٩٧١٤].

(١) قوله: «عن الثوري» ليس في الأصل، واستدركناه من (ن)، و«الجوهر النقي» لابن التركماني (٤/ ٣١٨)، و«نصب الراية» للزيلعي (٢/ ٤٨٨) نقلًا عن عبد الرزاق، به.

(٢) ليس في (ك)، واستدركناه من (ن)، و«نصب الراية» (٢/ ٤٨٨) معزوًا لعبد الرزاق.

(٣) هذا الحديث ليس في الأصل، واستدركناه من (ن)، (ك).

(٤) **الخوارج**: فرقة إسلامية خرجت على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد معركة صفين سنة ٣٧هـ؛ لرفضهم التحكيم بعد أن عرضوه عليه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خرج).

• [٨٢٩١] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ(١).

٦- بَابٌ لِلْمُعْتَكِفِ شَرْطُهُ

• [٨٢٩٢] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: لِلْمُعْتَكِفِ مَا اشْتَرَطَ عِنْدَ اعْتِكَافِهِ.

• [٨٢٩٣] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَهُ شَرْطُهُ.

• [٨٢٩٤] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مِقْسَمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ فِي الْمُجَاوِرِ: لَهُ نِيَّتُهُ.

• [٨٢٩٥] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ نَذَرَ رَجُلٌ جِوَارًا فِي نَفْسِهِ، أَيَنْوِي فِي نَفْسِهِ حِينَ يَنْذِرُ أَنَّهُ لَا يَصُومُ، وَأَنَّهُ يَبِيعُ، وَيَبْتَاعُ، وَيَأْتِي الْأَسْوَاقَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ، وَأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَطَرٌ فَإِنَّهُ(٢) يَسْتَكِنُّ فِي الْبَيْتِ، وَيَأْتِي الْخَلَاءَ فِي بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ يُجَاوِرُ جِوَارًا مُتَقَطِّعًا(٣)؟ قَالَ: ذَلِكَ عَلَى نِيَّتِهِ مَا كَانَتْ.

• [٨٢٩٦] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يَشْتَرِطُ الْمُعْتَكِفُ الْجُمُعَةَ، وَالْجِنَازَةَ، وَالْمَرِيضَ، وَإِنْ نَهَزَتْهُ حَاجَةٌ.

• [٨٢٩٧] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنِ اشْتَرَطَ أَنْ يَعْتَكِفَ النَّهَارَ، وَأَنْ يَأْتِيَ الْبَيْتَ بِاللَّيْلِ، فَذَلِكَ لَهُ.

• [٨٢٩٨] عبدالرزاق، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: لَيْسَ هَذَا اعْتِكَافٌ(٤).

• [٨٢٩١] [شيبة: ٩٧١٨].

(١) في حاشية (ن): «بصيام» ونسبه لنسخة.

(٢) قوله: «إذا كان مطر فإنه» وقع في الأصل: «كان إذا فطر أن» والمثبت من (ن) هو الأليق بالسياق.

(٣) في (ن): «منقطعًا».

(٤) [ن/ ١٨٤ أ]. وفي «مصنف ابن أبي شيبة» (٩٧٤٢): «حدثنا هشيم، عن حجاج، عن عطاء؛ في المعتكف يشترط أن يعتكف بالنهار ويأتي أهله بالليل، قال: ليس هذا باعتكاف». ينظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (١٠/ ٢٨٦).

٧- بَابُ سُنَّةِ الِاعْتِكَافِ

• [٨٢٩٩] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ۩ قَالَ : مَنِ اعْتَكَفَ فَلَا يَرْفُثْ[1] فِي الْحَدِيثِ ، وَلَا يُسَابَ ، وَيَشْهَدُ الْجُمُعَةَ ، وَالْجِنَازَةَ ، وَلْيُوصِ أَهْلَهُ إِذَا كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَلَا يَجْلِسْ عِنْدَهُمْ .

وَبِهِ يَأْخُذُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ .

• [٨٣٠٠] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : الْمُعْتَكِفُ يَعُودُ الْمَرِيضَ ، وَيَتَّبِعُ الْجِنَازَةَ ، وَيُجِيبُ أَمِيرًا إِنْ دَعَاهُ .

• [٨٣٠١] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَا يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ إِلَّا لِحَاجَةٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهَا ، مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، وَلَا يَتْبَعُ جِنَازَةً[2] ، وَلَا يَعُودُ مَرِيضًا ، وَلَا يُجِيبُ دَعْوَةً ، وَلَا يَمَسُّ امْرَأَةً وَلَا يُبَاشِرُهَا .

• [٨٣٠٢] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ مِثْلَهُ .

• [٨٣٠٣] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : الْمُعْتَكِفُ لَا يَتْبَعُ جِنَازَةً ، وَلَا يَعُودُ مَرِيضًا .

• [٨٣٠٤] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : الْمُعْتَكِفُ لَا يُجِيبُ دَعْوَةً ، وَلَا يَعُودُ مَرِيضًا ، وَلَا يَتْبَعُ جِنَازَةً ، وَلَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصِيَامٍ ، وَلَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ .

۩ [٢/ ١٤٣ ب] .

(١) **الرفث** : الفحش في الكلام ، وقيل : مذاكرة ذلك مع النساء ، وقيل : الجماع . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : رفث) .

• [٨٣٠١] [شيبة : ٩٧٣٧] .

(٢) **الجنازة** : بكسر الجيم : خشب سرير الموتى ، وبالفتح : الميت ، والجمع : جنائز . (انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/ ٥٤٠) .

• [٨٣٠٤] [شيبة : ٩٧٣٩ ، ٩٧٦٩] ، وتقدم : (٨٢٥٩) .

• [٨٣٠٥] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ عَائِشَةُ فِي اعْتِكَافِهَا إِذَا خَرَجَتْ إِلَىٰ بَيْتِهَا لِحَاجَتِهَا، تَمُرُّ بِالْمَرِيضِ فَتَسْأَلُ عَنْهُ، وَهِيَ مُجْتَازَةٌ، لَا تَقِفُ عَلَيْهِ.

• [٨٣٠٦] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ تَمُرُّ بِالْمَرِيضِ مِنْ أَهْلِهَا، وَهِيَ مُجْتَازَةٌ فَلَا تَعْرِضُ لَهُ.

• [٨٣٠٧] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: الْمُعْتَكِفُ يَدْخُلُ الْبَيْتَ(١) فَيُسَلِّمُ وَلَا يَقْعُدُ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ.

• [٨٣٠٨] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، كَانَ يُرَخِّصُ لِلْمُعْتَكِفِ أَنْ يَعُودَ الْمَرِيضَ وَلَا يَجْلِسَ، وَكَانَ يُرَخِّصُ لَهُ أَنْ يُشَيِّعَ الْجِنَازَةَ.

• [٨٣٠٩] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَانَ لَا يَرَىٰ بَأْسًا إِذَا خَرَجَ الْمُعْتَكِفُ لِحَاجَةٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ؛ أَنْ يَقِفَ عَلَيْهِ، فَيُسَائِلَهُ.

• [٨٣١٠] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ وَلَدُهُ أَوْ ذُو قَرَابَتِهِ؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَفَيَدَعُهُ؟! لِيَتْبَعْ جِنَازَتَهُ، وَيَقْطَعْ جِوَارَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ لَيُصَلِّي عَلَىٰ جَنَائِزِ(٢) النَّاسِ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ جِوَارُهُ بِبَابِ ۩ الْمَسْجِدِ فَنَعَمْ، وَإِنْ كَانَ جِوَارُهُ فِي جَوْفِهِ فَلَا.

• [٨٣١١] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ وَلَدُهُ مَرِيضًا أَوْ ذُو

• [٨٣٠٦] [شيبة: ٩٧٣٥].

(١) في حاشية (ن) منسوبًا لنسخة: «الباب». وينظر: «المحلى» (٣/ ٤٢٤) عن المصنف، به.

• [٨٣٠٩] [شيبة: ٩٧٥٩].

(٢) في (ن) منسوبا لنسخة: «جنازة»، وفي حاشيتها مصححا عليه كالمثبت.

۩ [ن/ ١٨٤ ب].

قَرَابَتِهِ؟ قَالَ: فَلَا يَعُودُهُ[١]، إِلَّا أَنْ يَقْطَعَ جِوَارَهُ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَهُ الَّذِي اشْتَكَىٰ مِنْ أَهْلِهِ، فَجَاءَهُ فِي مُجَاوَرِهِ؛ أَيَسْأَلُهُ عَنْ شَكْوَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَا بَأْسُ ذَلِكَ؟! قُلْتُ: أَفَيُرْسِلُ لَهُ[٢] رَسُولًا يَسْأَلُ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الَّذِي اشْتَكَىٰ، فِي فُسْطَاطٍ[٣] بِأَعْلَى الْوَادِي؛ أَيَعُودُهُ[٤]؟ قَالَ: لَا.

• [٨٣١٢] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَمَّنْ يَرْضَىٰ بِهِ، أَنَّ عَائِشَةَ فِي اعْتِكَافِهَا كَانَتْ تَدْخُلُ لِبَيْتِهَا فِي حَاجَتِهَا[٥]، فَتَمُرُّ بِالْمَرِيضِ، فَتَسْأَلُ عَنْهُ وَهِيَ مَارَّةٌ لَا تُعَرِّجُ عَلَيْهِ.

• [٨٣١٣] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا يَعُودُ الْمُعْتَكِفُ مَرِيضًا، وَلَا يُجِيبُ دَعْوَةً، وَلَا يَتْبَعُ جِنَازَةً.

• [٨٣١٤] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَبِيتَ اللَّيْلَ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: لَا، إِذَا كَانَ لَهُ فُسْطَاطٌ بِبَابِ الْمَسْجِدِ، فَلَا يَضُرُّهُ فِي أَيِّهِمَا بَاتَ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَبِيتَ فِي الْمَسْجِدِ.

٨- بَابُ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اعْتِكَافِهِ

ㅇ [٨٣١٥] *عبدالرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ۩، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ حُيَيٍّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ،

---

(١) **عيادة المريض**: زيارته. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عود).

(٢) في حاشية (ن): «إليه»، ونسبه لنسخة.

(٣) قوله: «في فسطاط»، وقع في الأصل: «بفسطاط»، والمثبت من (ن).

الفسطاط: الخيمة الكبيرة. (انظر: جامع الأصول) (٨/ ١٢٢).

(٤) في الأصل: «أيعود»، والمثبت من (ن).

(٥) قوله: «في حاجتها» في حاشية (ن) منسوبًا لنسخة: «لحاجتها».

ㅇ [٨٣١٥] [**التحفة**: خ م د س ق ١٥٩٠١] [**الإتحاف**: مي خز عه حب حم ٢١٤٩٢].

۩ [٢/ ١٤٤ أ].

فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي ، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي حُجْرَةِ[(١)] أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَمَرَّ بِرَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**عَلَىٰ رِسْلِكُمَا**[(٢)] ، **إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ**» ، قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَىٰ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا - أَوْ قَالَ : شَرًّا**» .

○ [٨٣١٦] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ مَرْوَانَ[(٣)] بْنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّىٰ[(٤)] ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مُعْتَكِفًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَاجْتَمَعَ نِسَاؤُهُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ[(٥)] ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ ابْنَةِ حُيَيٍّ : «**أَقْلِبُكِ إِلَىٰ بَيْتِكِ**» ، فَذَهَبَ مَعَهَا حَتَّىٰ أَدْخَلَهَا بَيْتَهَا وَهُوَ مُعْتَكِفٌ .

○ [٨٣١٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ۩ قَالَ : خَرَجَتْ سَوْدَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : إِنَّكِ لَنْ تَخْفَيْ عَلَيْنَا ، وَكَانَتْ طَوِيلَةً ، فَذَكَرَتْ[(٦)] ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ عَرْقًا[(٧)] ، فَمَا وَضَعَهُ حَتَّىٰ أُوحِيَ إِلَيْهِ : «**أَنْ قَدْ رُخِّصَ**[(٨)] **أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَوَائِجِكُنَّ لَيْلًا**» .

---

(١) في حاشية (ن) : «دار» ، ونسبه لنسخة .

(٢) **على رسلكما** : اثبتا ولا تعجلا . يقال لمن يتأنى ويعمل الشيء على هينته . (انظر : النهاية ، مادة : رسل) .

(٣) تصحف في الأصل ، (ن) إلى : «مورق» ، والتصويب من حاشية (ن) منسوبا لنسخة ، وينظر : «الثقات» لابن حبان (٥/ ٤٢٤) .

(٤) قوله : «بن أبي سعيد بن المعلى» ، وقع في الأصل : «عن سعيد عن ابن المعلى» ، وفي (ن) : «بن سعيد عن ابن المعلى» ، وكلاهما خطأ ، والتصويب من «فتح الباري» لابن حجر (٤/ ٢٧٩) معزوا لعبد الرزاق .

(٥) أقحم بعده في الأصل : «إليه» ، والتصويب من (ن) .

۩ [ن/ ١٨٥ أ] .

(٦) في الأصل : «فذكر» ، وبه طمس في (ن) ، والتصويب من مخطوط منشور في جوامع الكلم لـ «حديث إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق» (٣٢) ، وينظر : «صحيح البخاري» (٧٨٤٧ ، ٥٢٢٩) ، «صحيح مسلم» (٢٢٢٨) ، كلاهما من طريق هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، به ، بنحوه .

(٧) **العرق** : العظم إذا أُخِذ عنه معظم اللحم . (انظر : النهاية ، مادة : عرق) .

(٨) في الأصل : «رخصتن» ، وبه طمس في (ن) ، والتصويب من «حديث إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق» ، وينظر ما يأتي برقم : (٩٣٤٠) .

٩- بَابُ الْمُعْتَكِفِ وَابْتِيَاعِهِ وَطَلَبِ الدُّنْيَا

● [٨٣١٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَا يَبِيعُ الْمُعْتَكِفُ، وَلَا يَبْتَاعُ.

● [٨٣١٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا يَبِيعُ الْمُعْتَكِفُ، وَلَا يَبْتَاعُ[١]، وَلَا يَخْرُجُ إِلَىٰ سُلْطَانٍ فَيُخَاصِمُ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يَنْوِيَ ذَلِكَ.

● [٨٣٢٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُخَاصِمَ الْمُعْتَكِفُ إِلَىٰ أَمِيرٍ فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ يَتَجَازَىٰ غَرِيمًا[٢]، أَوْ يُوصِيَ أَهْلَهُ فِي صَنِيعِهِمْ وَصَلَاحِ مَعِيشَتِهِمْ، وَيَكْتُبَ كِتَابًا فِي حَاجَتِهِ.

وَقَالَهُ[٣] مَعْمَرٌ.

● [٨٣٢١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: لَا يُلَاحِي الْمُعْتَكِفُ. قَالَ[٤]: لَا يُشَاحِنُ.

● [٨٣٢٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْمُعْتَكِفُ لَا يَبِيعُ وَلَا يَبْتَاعُ.

● [٨٣٢٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: لَا يَبِيعُ الْمُجَاوِرُ وَلَا يَبْتَاعُ.

● [٨٣٢٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَعْطَىٰ عَلِيٌّ جَعْدَةَ بْنَ هُبَيْرَةَ سِتَّمِائَةِ دِرْهَمٍ، أَعَانَهُ بِهَا فِي ثَمَنِ خَادِمٍ، فَلَقِيَهُ فَقَالَ: هَلِ

---

(١) **الابتياع**: الاشتراء. (انظر: اللسان، مادة: بيع).

(٢) **الغريم**: المديون، ويأتي أيضا بمعنى الدائن، والجمع: غرماء. (انظر: مجمع البحار، مادة: غرم).

(٣) في الأصل: «وقال»، والتصويب من (ن).

(٤) في (ن): «يقول».

● [٨٣٢٢] [شيبة: ٩٧٣٨، ٩٧٨٣].

● [٨٣٢٤] [شيبة: ٩٧٨٤].

ابْتَعْتَ الْخَادِمَ؟ فَقَالَ: إِنِّي مُعْتَكِفٌ! فَقَالَ عَلِيٌّ[1]: وَمَا عَلَيْكَ لَوْ خَرَجْتَ إِلَى السُّوقِ فَابْتَعْتَهَا؟!

• [٨٣٢٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُخَاصِمَ إِلَى أَمِيرٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: إِنْ دُعِيَ؟ قَالَ: يَقُولُ: إِنِّي مُجَاوِرٌ.

• [٨٣٢٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيَأْتِي الْمُجَاوِرُ الْمَجَالِسَ فِي الْمَسَاجِدِ وَيَتَحَدَّثُ مَعَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ جِوَارُهُ فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ؛ أَيَخْرُجُ إِنْ شَاءَ فَيَجْلِسُ فِي أَبْوَابِهِ؟ قَالَ: لَا يَخْرُجُ إِلَّا لِحَاجَةٍ.

• [٨٣٢٧] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا يَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا أَنْ يَشْهَدَ صَلَاةً، أَوْ يَذْهَبَ لِغَائِطٍ.

• [٨٣٢٨] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: فَأَتَاهُ غَرِيمٌ[2] لَهُ فِي مُجَاوَرِهِ، فَتَجَازَاهُ حَقَّهُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، قُلْتُ: فَأْتِيَ مُجَاوَرُهُ؛ أَيَبْتَاعُ فِيهِ، وَيَبِيعُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

١٠- بَابُ وُقُوعِهِ عَلَى امْرَأَتِهِ

• [٨٣٢٩] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي الَّذِي يَقَعُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، قَالَ: لَمْ يَبْلُغْنَا[3] فِي ذَلِكَ شَيْءٌ، وَلَكِنَّا ۩ نَرَى أَنْ يُعْتِقَ[4] رَقَبَةً[5] مِثْلَ كَفَّارَةِ[6] الَّذِي يَقَعُ عَلَى أَهْلِهِ فِي رَمَضَانَ.

---

(١) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ن). (٢) في حاشية (ن): «غرماء»، ونسبه لنسخة.

(٣) وهنا بداية سقط في النسخة (ن)، وآخره: قوله: «ولا يأتنف»، وتأتي الإشارة إليه في الأثر رقم: (٨٣٤٦). [ن/ ١٨٥ ب].

۩ [٢/ ١٤٤ ب].

(٤) **العتق والعتاقة**: الخروج عن الرق، والتحرير من العبودية. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عتق).

(٥) **الرقبة**: العنق، ثم جعلت كناية عن الإنسان، وتجمع على رقاب. (انظر: النهاية، مادة: رقب).

(٦) **الكفارة**: الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي: تسترها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة، والجمع: كفارات. (انظر: النهاية، مادة: كفر).

• [٨٣٣٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي الَّذِي يَقَعُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَقَالَ: يُعْتِقُ رَقَبَةً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

• [٨٣٣١] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ(١)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الْمُعْتَكِفُ عَلَى امْرَأَتِهِ اسْتَأْنَفَ اعْتِكَافَهُ.

• [٨٣٣٢] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا يَأْتِي الْمُعْتَكِفُ أَهْلَهُ بِاللَّيْلِ وَلَا بِالنَّهَارِ، يَقُولُ: لَا يُصِيبُ أَهْلَهُ، وَلَا يُقَبِّلُ، وَلَا يُبَاشِرُ، وَلَا يَمَسُّ، وَلَا يَجُسُّ، لِيَعْتَزِلْهَا مَا اسْتَطَاعَ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَيْضًا.

• [٨٣٣٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا يَقْطَعُ جِوَارَهُ إِلَّا الْإِيقَاعُ نَفْسُهُ، كَهَيْئَةِ الصِّيَامِ وَالْحَجِّ.

• [٨٣٣٤] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، فِي امْرَأَةٍ نَذَرَتْ أَنْ تَعْتَكِفَ خَمْسِينَ يَوْمًا، ثُمَّ رَدَّهَا زَوْجُهَا، قَالَ: تَقْضِي مَا بَقِيَ عَلَيْهَا.

١١- بَابٌ هَلْ يُخَاصِمُ الْمُجَاوِرُ؟

• [٨٣٣٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: خَصْمٌ أَتَاهُ فِي مُجَاوَرِهِ؟ قَالَ: لِيَدْرَأْ عَنْ نَفْسِهِ، وَيُجَادِلْهُ.

• [٨٣٣٦] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ أُتِيَ هَذَا الْمُجَاوِرُ فِي فُسْطَاطِهِ حَيْثُ هُوَ بِسِلْعَةٍ يَبِيعُهَا أَوْ يَبْتَاعُهَا؛ أَيَفْعَلُ؟ قَالَ نَعَمْ، يَبِيعُ فِي مُجَاوَرِهِ.

• [٨٣٣١] [شيبة: ٩٧٧٣، ١٢٥٨٦].

(١) قوله: «عن ابن عيينة»، ليس في الأصل، والصواب إثباته، والحديث عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٧٧٣)، من حديث وكيع، عن ابن عيينة، به.

• [٨٣٣٤] [شيبة: ٩٧٨٠، ١٢٥٩٣].

• [٨٣٣٧] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ السُّوقَ يَنْظُرُ قَطْ؟ قَالَ: أَكْرَهُ ذَلِكَ؛ إِنَّمَا هُوَ الذِّكْرُ، وَالْعِبَادَةُ، قُلْتُ: يَكْتُبُ فِي مُجَاوَرِهِ إِلَى أَمِيرٍ يَطْلُبُ الدُّنْيَا، أَوْ إِلَى غُلَامٍ لَهُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

• [٨٣٣٨] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُخَاصِمَ الْمُعْتَكِفُ إِلَى أَمِيرٍ فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ يَتَجَازَىٰ غَرِيمًا فِي الْمَسْجِدِ.

١٢- بَابُ مُرُورِهِ تَحْتَ السَّقْفِ

• [٨٣٣٩] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَكَانَ يُقَالُ: لَا يَدْخُلُ بَيْتًا، وَلَا يَمُرُّ تَحْتَ سَقْفٍ، تَحْتَ عَتَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَهَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

• [٨٣٤٠] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْمُجَاوِرُ بِبَابِ الْمَسْجِدِ يَجْلِسُ تَحْتَ ظُلَّةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَهُوَ تَحْتَ سَقْفٍ؟ قَالَ: إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيْسَ كَشَيْءٍ، قَالَ إِنْسَانٌ: فَإِنْ ذَهَبَ الْخَلَاءَ؟ قَالَ: فِي الْجِبَالِ، وَفِي الصُّعُدَاتِ(١)، قُلْتُ: مُجَاوِرٌ فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ؛ أَيَجْعَلُ فُسْطَاطَهُ بِبَابِهِ لِحَاجَتِهِ إِنْ شَاءَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ ذَهَبَ الْخَلَاءَ؛ أَيَمُرُّ تَحْتَ سَقْفٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَفَيَمُرُّ تَحْتَ قَبْوٍ مَقْبُوٍّ، أَوْ حِجَارَةٍ، وَلَيْسَ فِيهِ عَتَبٌ، وَلَا خَشَبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: مَا الْقَبْوُ؟ قَالَ: الطَّاقَةُ(٢).

• [٨٣٤١] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ فِي الْقَبْوِ الْمَقْبُوِّ، قَالَ: وَأَيُّ عَتَبٍ أَشَدُّ مِنَ الْقَبْوِ الْمَقْبُوِّ؟ قُلْتُ: فَحَجَرٌ مُجَيَّرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَلِكَ عَتَبٌ، لَا يَمُرَّ تَحْتَهُ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَفَأَضْرِبُ خَيْمَةً بِبَابِ الْمَسْجِدِ أُجَاوِرُ فِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ،

---

(١) **الصعدات**: جمع الصعيد، وهو: الطريق. (انظر: النهاية، مادة: صعد).

(٢) **الطاق**: ما جعل من الأبنية كالقوس، جمعه: أطواق وطيقان وطاقات. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٢٥٩).

قُلْتُ : فَإِنَّهُ عَتَبٌ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، قُلْتُ : أَفَأَضْرِبُهَا خَشَبَةً مِنْ عِيدَانٍ ، ثُمَّ يُجْعَلُ عَلَيْهَا غِشَاؤُهَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، لِيَمُرَّ تَحْتَهَا إِنْ شَاءَ ، قَالَ : وَذَلِكَ لَيْسَ فِي بُنْيَانٍ .

١٣- بَابٌ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ جِوَارِ الْقَرَوِيِّ وَالْبَدَوِيِّ

• [٨٣٤٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : فَرَّقَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ جِوَارِ الْقَرَوِيِّ وَالْبَدَوِيِّ ، قَالَ : أَمَّا الْقَرَوِيُّ إِذَا نَذَرَ الْجِوَارَ يَهْجُرُ بَيْتَهُ ، وَهَجَرَ الزَّوْجَ ، وَصَامَ ، وَالْبَدَوِيُّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، فَإِذَا نَذَرَ الْجِوَارَ كَانَتْ مَكَّةُ حِينَئِذٍ كُلُّهَا مُجَاوَرًا لَهُ ، فَيُجَاوِرُ فِي أَيِّ نَوَاحِي مَكَّةَ شَاءَ ، وَفِي أَيِّ[1] بُيُوتِهَا شَاءَ ، وَلَمْ يَصُمْ ، وَأَصَابَ النِّسَاءَ إِنْ شَاءَ ، وَيَبِيعُ وَيَبْتَاعُ ، وَيَنْتَابُ ۩ الْمَجَالِسَ ، وَيَدْخُلُ الْبُيُوتَ ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ ، وَيَتْبَعُ الْجِنَازَةَ ، إِلَّا أَنْ يَنْوِيَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ جِوَارُهُ بِبَابِ الْمَسْجِدِ ، وَيَعْتَزِلَ مَا تَنْهَىٰ عَنْهُ الْمُجَاوَرَةُ ، وَجَعَلَ أَهْلَ عَرَفَةَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَتَلَا : ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة : ١٩٦] ، قَالَ : وَسَمِعْنَا ذَلِكَ يُقَالُ ، قُلْتُ : فَيَخْرُجُ إِلَىٰ أَهْلٍ لِحَاجَةٍ فِي أَمْرٍ اسْتُؤْدِيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَلَمْ يَحُجَّ ، وَلَمْ يَعْتَمِرْ ؛ لِمَ يَخْتَلِفَانِ؟! قَالَ : الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ خَيْرٌ مِمَّا هُوَ فِيهِ .

• [٨٣٤٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْبَدَوِيِّ إِذَا نَذَرَ جِوَارًا لَمْ يَنْوِهِ بِبَابِ الْمَسْجِدِ : فَإِنَّهُ يُجَاوِرُ بِأَيِّ الْقَرْيَةِ شَاءَ .

• [٨٣٤٤] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ قَالَ : يُجَاوِرُ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا ، وَيُجَاوِرُ أَهْلُهَا بِبَابِ الْمَسْجِدِ إِنْ كَانَ يَرَىٰ الِاعْتِكَافَ بِبَابِهِ ، وَيُكْرَهُ الرُّقَادُ فِي الْمَسْجِدِ .

---

(١) ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه ، والمثبت من «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ١٤٤) ، من طريق ابن جريج ، به ، بنحوه .
وقوله قبله : «كلها مجاورا له» ، أصابته الأرضة في الأصل ، فصوبناه من المصدر السابق .
۩ [٢/ ١٤٥ أ] .

● [٨٣٤٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : الْحَرَمُ كُلُّهُ مَسْجِدٌ ، يَعْتَكِفُ فِي أَيِّهِ شَاءَ ، وَإِنْ شَاءَ فِي مَنْزِلِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُصَلِّي (١) إِلَّا فِي جَمَاعَةٍ .

● [٨٣٤٦] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ إِنْسَانٍ نَذَرَ جِوَارًا سَنَةً ، قَالَ : فَلْيَحُجَّ ، وَلْيُبْدِلْ مَا غَابَ فِي الْحَجِّ ، وَلَا يَأْتَنِفْ (٢) سَنَةً مُسْتَقْبَلَةً .

١٤- بَابُ جِوَارِ الْمَرْأَةِ

● [٨٣٤٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ مُعْتَكِفَةٌ خَرَجَتْ إِلَى بَيْتِهَا ، فَإِذَا طَهُرَتْ قَضَتْ ذَلِكَ .

● [٨٣٤٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا حَاضَتْ وَهِيَ مُعْتَكِفَةٌ رَجَعَتْ إِلَى بَيْتِهَا ، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْتَرْجِعْ إِلَى جِوَارِهَا .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَالَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ .

● [٨٣٤٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : وَلَا يَمَسُّهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ جِوَارِهَا .

● [٨٣٥٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : طَهُرَتْ بَعْضَ النَّهَارِ؟ قَالَ : فَلْتَذْهَبْ حِينَئِذٍ (٣) ، وَلَا تَعْتَدَّ بِذَلِكَ الْيَوْمِ .

● [٨٣٥١] *عبد الرزاق* ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا اعْتَكَفَتِ الْمَرْأَةُ فَحَاضَتْ ؛ فَلْتَضْرِبْ فُسْطَاطًا فِي دَارِهَا ، فَإِذَا طَهُرَتْ قَضَتْ تِلْكَ الْأَيَّامَ .

● [٨٣٤٥] [شيبة : ١٥٧٠٨] .

(١) في الأصل : «يصلح» ، والتصويب مما تقدم مكررا برقم (٨٢٥٤) ، ويوافقه ما في «فتح الباري» لابن رجب (٣/ ٢٩٣) ، معزوا لعبد الرزاق .

(٢) هنا نهاية السقط الذي أصاب النسخة (ن) ، والذي أشرنا إلى بدايته آنفا عند قوله : «لم يبلغنا» ، في الأثر رقم : (٨٣٢٩) .

(٣) قوله : «فلتذهب حينئذ» ، وقع في الأصل : «فتذهب يومئذ» ، والمثبت من (ن) ، (ك) ، وهو الأليق بالسياق .

• [٨٣٥٢] قال فُضَيْلٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : تَضَعُ سِتْرًا فِي دَارِهَا .

• [٨٣٥٣] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ إِذَا طَهُرَتْ وَهِيَ فِي بَيْتِهَا ؛ أَيَمَسُّهَا زَوْجُهَا ذَلِكَ الْيَوْمَ[(١)]؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ يَقْطَعَ ذَلِكَ جِوَارَهَا ، قُلْتُ : وَلَا يُقَبِّلُهَا؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فِي حَيْضَتِهَا يُقَبِّلُهَا زَوْجُهَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَيُبَاشِرُ جَزْلَتَهَا الْعُلْيَا؟ قَالَ : نَعَمْ[(٢)] .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَالَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ .

قَالَ عَطَاءٌ : وَيَنَالُ مِنْهَا مَا يَنَالُ الرَّجُلُ مِنِ امْرَأَتِهِ حَائِضًا فِي غَيْرِ جِوَارٍ .

• [٨٣٥٤] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : فَاشْتَكَتْ شَكْوَىٰ يَمْنَعُهَا الصِّيَامَ؟ قَالَ : تَرْجِعُ إِلَىٰ بَيْتِهَا إِنْ شَاءَتْ حَتَّىٰ تَصِحَّ ، قُلْتُ : أَفَيَمَسُّهَا زَوْجُهَا فِي وَجَعِهَا؟ قَالَ : لَا هَا اللَّهِ إِذَنْ[(٣)] ، إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ جِوَارَهَا ، قُلْتُ : وَلَا قُبْلَةً ، وَلَا شَيْئًا؟ قَالَ : لَا .

١٥- بَابُ نِكَاحِ الْمُجَاوِرِ وَطِيبِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

• [٨٣٥٥] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَا بَأْسَ بِأَنْ تُنْكَحَ الْمُجَاوِرَةُ فِي

---

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، (ك) ، وبعده في الأخيرة : «فإنها مفطرة» .

(٢) من قوله : «قال : لا ، قلت» إلى هنا ليس في الأصل ، ولعله من انتقال نظر الناسخ ، والمثبت من (ن) ، (ك) .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، (ك) ، وهو بهذا الرسم فيهما ، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٦٣) : «قوله : لا ها اللّه إذا ، كذا رواية الشيوخ والمحدثين فيه ، وكذا ضبطنا عن أكثرهم ، وربما نبه عليه متقنوهم بتنوين الذال وهمزة مكسورة قبلها ، ومنهم من يمدها . قال القاضي إسماعيل وغيره من العلماء : صوابه : لا ها اللّه ذا ، بقصرها وحذف ألف قبل الذال ، وخطئوا غيره ، قالوا : ومعناه : ذا يميني وذا قسمي ، وهو مثل قول زهير : لعمر اللّه ذا قسما . وفي «البارع» : العرب تقول : لا هاء اللّه ذا ، بالهمز ، والقياس ترك الهمز ، والمعنى : لا واللّه هذا ما أقسم به ، وأدخل اسم اللّه بين ها وذا» . اهـ . وينظر : «صحيح مسلم» (١٧٩٩/ ٢) .



جِوارِهَا(١) . قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَسُئِلَ عَطَاءٌ : أَتَتَطَيَّبُ الْمُعْتَكِفَةُ ، وَتَتَزَيَّنُ(٢)؟ فَقَالَ : لَا ، أَتُرِيدُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهَا زَوْجُهَا؟! لَا تَطَيَّبُ . قُلْتُ : فَفَعَلَتْ ؛ أَيَقْطَعُ ذَلِكَ جِوارَهَا؟ قَالَ : لَا ، وَلِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ وَهِيَ فِي عِبَادَةٍ وَتَخَشُّعٍ؟! إِنَّمَا طِيبُ الْمَرْأَةِ وَزِينَتُهَا(٣) لِزَوْجِهَا .

• [٨٣٥٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، كُرِهَ أَنْ يَتَطَيَّبَ الْمُعْتَكِفُ .

• [٨٣٥٧] عبدالرزاق ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ : لَا بَأْسَ بِالطِّيبِ لِلْمُعْتَكِفِ .

١٦- بَابُ طِيبِ الْمَرْأَةِ ثُمَّ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا

• [٨٣٥٨] عبدالرزاق ، عَنِ ۩ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ۩ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِهِ مُتَطَيِّبَةً ، فَوَجَدَ رِيحَهَا ، فَعَلَاهَا بِالدِّرَّةِ(٤) ، ثُمَّ قَالَ : تَخْرُجْنَ مُتَطَيِّبَاتٍ ، فَيَجِدُ الرِّجَالُ رِيحَكُنَّ ، وَإِنَّمَا قُلُوبُ الرِّجَالِ عِنْدَ أُنُوفِهِمْ ، اخْرُجْنَ تَفِلَاتٍ(٥) .

• [٨٣٥٩] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ يَنْهَى أَنْ تَطَيَّبَ الْمَرْأَةُ ، وَتَزَيَّنَ ثُمَّ تَخْرُجُ ، قُلْتُ : وَالنَّاكِحُ؟ قَالَ : وَالنَّاكِحُ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾ [الأحزاب : ٣٣] ، قَالَ لَهُ آخَرُ : وَتَبَرُّجُ ذَلِكَ؟ قَالَ : نَعَمْ تَخْرُجُ كَذَلِكَ ، فَيَسْأَلُ عَنْهَا مَنْ هِيَ؟

٥ [٨٣٦٠] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ ،

---

(١) قوله : «تنكح المجاورة في جوارها» ، وقع بدله في (ك) : «ينكح الرجل في جواره» .

(٢) في (ن) : «وتزيَّن» .

(٣) كأنه في الأصل ، وحاشية (ن) منسوبا لنسخة : «وزينها» ، والمثبت من (ن) ، (ك) .

۩ [ن/ ١٨٦ أ] .

۩ [٢/ ١٤٥ ب] .

(٤) **الدِّرة** : التي يُضرب بها . (انظر : اللسان ، مادة : درر) .

(٥) قوله : «اخرجن تفلات» ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، (ك) ، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٤٦٠١٠) ، معزوا لعبد الرزاق .

التفلات : التاركات للطِّيب ، والمفرد : تفلة . (انظر : النهاية ، مادة : تفل) .

٥ [٨٣٦٠] [**الإتحاف** : حم ١٩٤٢٥] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : اسْتَقْبَلَتْهُ امْرَأَةٌ يَفُوحُ طِيبُهَا ، لِذَيْلِهَا إِعْصَارٌ ، فَقَالَ لَهَا : يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ ، أَنَّىٰ جِئْتِ؟ قَالَتْ : مِنَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ : أَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَارْجِعِي ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ حَبِيبِي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : «**لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ**[1] **لِهَذَا الْمَسْجِدِ - أَوْ : لِلْمَسْجِدِ**[2] **- حَتَّىٰ تَغْتَسِلَ كَغُسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ**[3]» .

○ [٨٣٦١] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . نَحْوَهُ .

● [٨٣٦٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ لَيْثٍ أَنَّ امْرَأَةً خَرَجَتْ مُتَزَيِّنَةً أَذِنَ لَهَا زَوْجُهَا ، فَأُخْبِرَ بِهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَطَلَبَهَا[4] ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا ، فَقَامَ خَطِيبًا ، فَقَالَ : هَذِهِ الْخَارِجَةُ ، وَهَذَا الْمُرْسِلُهَا[5] لَوْ قَدَرْتُ عَلَيْهِمَا لَشَتَّرْتُ بِهِمَا ، ثُمَّ قَالَ : تَخْرُجُ الْمَرْأَةُ إِلَىٰ أَبِيهَا يَكِيدُ بِنَفْسِهِ[6] ، أَوْ إِلَىٰ أَخِيهَا يَكِيدُ بِنَفْسِهِ[7] ، فَإِذَا خَرَجَتْ فَلْتَلْبَسْ مَعَاوِزَهَا ، فَإِذَا رَجَعَتْ فَلْتَأْخُذْ زِينَتَهَا فِي بَيْتِهَا ، وَلْتَتَزَيَّنْ[8] لِزَوْجِهَا .

قال عبد الرزاق : يَعْنِي شَتَّرْتُ : سَمَّعْتُ بِهِمَا ، وَالْمَعَاوِزُ : خَلَقُ الثِّيَابِ .

○ [٨٣٦٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : «**إِذَا أَرَادَتْ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَشْهَدَ الْعِشَاءَ ، فَلَا تَمَسَّ طِيبًا**[9]» .

---

(١) في الأصل : «تطوعت» ، والتصويب من (ن) ، (ك) .

(٢) في الأصل : «هذا المسجد» ، والتصويب من (ن) ، (ك) .

(٣) **الجنابة** : خروج المني على وجه الشهوة . (انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (١/ ٥٤١) .

(٤) تصحف في الأصل إلى : «فخطبها» ، والتصويب من (ن) ، (ك) .

(٥) في (ن) : «المرسلها» .

(٦) **يكيد بنفسه** : يجود بها ، يريد النزع . (انظر : النهاية ، مادة : كيد) .

(٧) قوله : «أو إلى أخيها يكيد بنفسه» ليس في الأصل ، ولعله من انتقال نظر الناسخ ، والمثبت من (ن) ، (ك) .

(٨) في (ن) : «ولتزين» .

○ [٨٣٦٣] [**الإتحاف** : خز حب حم ٢١٤٧٣] [شيبة : ٢٦٨٦٥] .

(٩) **الطيب** : ما يُتَطَيَّب به من عطر ونحوه . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : طيب) .

• [٨٣٦٤] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سُرَاقَةَ[١]، عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَىٰ حَفْصَةَ وَهِيَ أُخْتُهَا تَسْأَلُ[٢] عَنِ الطِّيبِ، وَأَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّمَا الطِّيبُ لِلْفِرَاشِ.

• [٨٣٦٥] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ لَأَنْ أُزَاحِمَ جَمَلًا قَدْ هُنِئَ قَطِرَانًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُزَاحِمَ امْرَأَةً مُعَطَّرَةً، وَلَأَنْ يُمْلَأَ جَوْفُ ۩ رَجُلٍ قَيْحًا[٣] خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُمْلَأَ شِعْرًا.

• [٨٣٦٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ... مِثْلَهُ.

• [٨٣٦٧] عبدالرزاق، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَتْ إِبْرَاهِيمَ امْرَأَتُهُ أَنْ تَأْتِيَ بَعْضَ أَهْلِهَا، فَأَذِنَ لَهَا، فَلَمَّا خَرَجَتْ وَجَدَ مِنْهَا رِيحًا طَيِّبَةً، فَقَالَ: ارْجِعِي؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا تَطَيَّبَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ، فَإِنَّمَا هُوَ نَارٌ وَشَنَارٌ.

• [٨٣٦٨] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: طَافَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي صُفُوفِ النِّسَاءِ، فَوَجَدَ رِيحًا طَيِّبَةً مِنْ رَأْسِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَيَّتُكُنَّ هِيَ؛ لَفَعَلْتُ وَفَعَلْتُ[٤]، لِتَطَيَّبْ إِحْدَاكُنَّ لِزَوْجِهَا، فَإِذَا خَرَجَتْ لَبِسَتْ أَطْمَارَ[٥] وَلِيدَتِهَا. قَالَ: فَبَلَغَنِي أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي كَانَتْ تَطَيَّبَتْ بَالَتْ فِي ثِيَابِهَا مِنَ الْفَرَقِ[٦].

كَمُلَ كِتَابُ الِاعْتِكَافِ يَتْلُوهُ كِتَابُ الْمَنَاسِكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ.

---

(١) قوله: «عن عبيد بن يزيد بن سراقة» كذا في النسخ، والصواب أن حفيد عمر رضي الله عنه اسمه: عثمان بن عبد الله بن سراقة، وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٩/ ٤١٣)، كما أن هذا الحديث رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٨٦٧) عن وكيع، عن كثير بن زيد، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة، إلا أن عثمان هذا لا يروي عنه سفيان؛ فلعل في الإسناد سقطًا وتصحيفًا، والله أعلم.

(٢) في حاشية (ن): «تسألها»، ونسبه لنسخة.

• [٨٣٦٥] [شيبة: ١٧٥١٥، ٢٦٦١٠]. ۩ [ن/ ١٨٦ ب].

(٣) **القيح**: الْمِدَّة. (انظر: النهاية، مادة: قيح).

• [٨٣٦٧] [شيبة: ٢٦٨٦٨]. (٤) في (ن): «لفعلت».

(٥) **الأطمار**: جمع الطِّمر، وهو الثوب الخلَق، أو الكساء البالي من غير الصوف. (انظر: القاموس، مادة: طمر).

(٦) **الفرق**: الخوف والفزع. (انظر: النهاية، مادة: فرق).

١٢- كتاب المناسك (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢)

١- بَابُ فَضْلِ أَيَّامِ الْعَشْرِ (٣) وَالتَّعْرِيفِ فِي الْأَمْصَارِ (٤)

٥ [٨٣٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ ۞ الدَّبَرِيُّ قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلٍ فِي الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا لَمْ تَبْلُغْ قَتْلًا**». قَالَ عُمَرُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلٍ فِي الْعَشْرِ**»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٥)؟ قَالَ: «**وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ** (٦)، **مَا لَمْ يَخْرُجْ رَجُلٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَا يَرْجِعُ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**».

---

(١) قوله: «كتاب المناسك» ليس في الأصل، (ن)، وزدناه للإيضاح، ويؤيده قوله قبل ذلك: «كمل كتاب الاعتكاف يتلوه كتاب المناسك إن شاء اللَّه تعالى».
المناسك: جمع منسك، وهو: المتعبد، ويقع على المصدر والزمان والمكان، ثم سميت أمور الحج كلها مناسك. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٦).
(٢) بعده في (ن): «وصلى اللَّه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم».
(٣) **العشر**: العشر الأوائل من ذي الحجة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: عشر).
(٤) **المصر**: البلد، وجمعه: الأمصار. (انظر: النهاية، مادة: مصر).
۞ [٢/ ١٤٦ أ].
(٥) قوله: «سبيل اللَّه»، وقع في (ن): «سبيله».
(٦) قوله: «قال: ولا الجهاد في سبيله» ليس في الأصل، والمثبت من (ن)، وكتب في حاشيتها منسوبًا لنسخة: «جهاد في سبيل اللَّه»، بدل قوله: «الجهاد في سبيله».

● [٨٣٧٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَا مِنْ عَمَلٍ فِي أَيَّامِ السَّنَةِ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، قَالَ: وَهِيَ الْعَشْرُ الَّذِي أَتَمَّهَا اللَّهُ لِمُوسَىٰ.

● [٨٣٧١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ قَالَ: سُئِلَ مَسْرُوقٌ عَنْ: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ (١) [الفجر: ١، ٢]، قَالَ: هِيَ أَفْضَلُ أَيَّامِ السَّنَةِ (٢).

○ [٨٣٧٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ ۩، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ** (٣) **فِيهِنَّ الْعَمَلُ - أَوْ: أَفْضَلُ فِيهِنَّ الْعَمَلُ - مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «**وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَا يَرْجِعُ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**».

● [٨٣٧٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ عَدِيُّ بْنُ أَرْطَاةَ لِلْحَسَنِ: أَلَا تَخْرُجُ لِلنَّاسِ فَتُعَرِّفَ بِهِمْ؟ وَذَلِكَ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّمَا الْمُعَرَّفُ (٤) بِعَرَفَةَ. قَالَ: وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: أَوَّلُ مَنْ عَرَّفَ بِأَرْضِنَا ابْنُ عَبَّاسٍ.

● [٨٣٧٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهُذَلِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ الْحَسَنِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَذَاكَرْتُ ابْنَهُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، فَانْفَتَلَ (٥) إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَاذَا تُذَاكِرَانِ؟ قَالَ:

---

(١) في (ن): «﴿ٱلْفَجْرِ﴾»، بغير واو.

(٢) أصاب أول هذا الأثر وآخره طمس في (ن).

○ [٨٣٧٢] [الإتحاف: مي خز عه حب حم ٧٤٢٠] [شيبة: ١٩٨٨٩].

۩ [ن/ ١٨٧ أ].

(٣) قوله: «إلى اللَّه»، ليس في الأصل، والمثبت من (ن)، وهو الموافق لما في «المحلى» (٤/ ٤٤٠)، من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، به.

● [٨٣٧٣] [شيبة: ٣٧١٧١].

(٤) في الأصل: «التعرف»، والتصويب من (ن)، والمعرف هو: الوقوف بعرفة. وينظر: «النهاية» (مادة: عرف).

(٥) **الانفتال**: الانصراف. (انظر: ذيل النهاية، مادة: فتل).

قُلْتُ : ﴿طسٓمٓ﴾ [الشعراء : ١]، وَ﴿حمٓ﴾ [غافر : ١]، قَالَ : فَوَاتِحُ يُفْتَحُ بِهَا الْقُرْآنُ ، قَالَ : قُلْتُ : إِنَّ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فَمَا إِلَّا أَنْ ذُكِرَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ مِنَ الْإِسْلَامِ بِمَنْزِلٍ ، إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ بِمَنْزِلٍ ، كَانَ عُمَرُ يَقُولُ : ذَاكُمْ فَتَى الْكُهُولِ ، إِنَّ لَهُ لِسَانًا سَئُولًا ، وَقَلْبًا عقُولًا . كَانَ يَقُومُ عَلَى مِنْبَرِنَا هَذَا ، أَحْسَبُهُ قَالَ : عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ[١] يُفَسِّرُهَا آيَةً آيَةً[٢] ، وَكَانَ مِثَجَّةً نَجِدًا غَرْبًا[٣] .

● [٨٣٧٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : أَوَّلُ مَنْ عَرَّفَ بِأَرْضِنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، كَانَ يَتَّعِدُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ، فَيُفَسِّرُ الْقُرْآنَ ، الْبَقَرَةَ آيَةً آيَةً ، وَكَانَ مِثَجًّا[٤] عَالِمًا .

○ [٨٣٧٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زِيَادِ[٥] بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[٦] بْنِ كَرِيزٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي**[٧] : **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ**» .

○ [٨٣٧٧] *قال مَالِكٌ* : وَأَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَا يَوْمٌ إِبْلِيسُ فِيهِ أَدْحَرُ ، وَلَا أَدْحَقُ ، وَلَا هُوَ أَغْيَظُ مِنْ يَوْمِ**

---

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (١٠/ ٢٦٥ ، ح : ١٠٦٢٠) ، عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٣) **الغرب** : أحد الغروب ، وهي الدموع حين تجري . يقال : بعينه غرب إذا سال دمعها ولم ينقطع ، فشبه به غزارة علمه وأنه لا ينقطع مدده وجريه . (انظر : النهاية ، مادة : غرب) .

(٤) في (ن) : «مثجة» ، وكلاهما بمعنى ، والهاء فيه للمبالغة .

(٥) في الأصل ، (ن) : «يزيد» ، وهو خطأ ، والتصويب من «موطأ مالك» (٥٧٢) ، عن زياد ، به ، وينظر : «تهذيب الكمال» (٩/ ٤٦٥) .

(٦) في الأصل : «عبد اللَّه» وهو خطأ ، والتصويب من (ن) ، وهو الموافق لما في «الموطأ» ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٣/ ٤٢٤) .

(٧) بعده في الأصل : «قول» ، والمثبت بدونه من (ن) ، وهو الموافق لما في «الموطأ» .

عَرَفَةَ ؛ مِمَّا يَرَىٰ مِنْ تَنَزُّلِ الرَّحْمَةِ ، وَتَجَاوُزِ اللَّهِ تَعَالَىٰ عَنِ الْأُمُورِ الْعِظَامِ ، إِلَّا مَا رَأَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ» ، قِيلَ : وَمَا رَأَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ؟ قَالَ : «أَمَا[1] إِنَّهُ قَدْ رَأَىٰ جِبْرِيلَ عليه السلام يَزَعُ الْمَلَائِكَةَ» .

● [٨٣٧٨] عبد الرزاق ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : صِيَامُ يَوْمٍ مِنَ الْعَشْرِ يَعْدِلُ ۩ شَهْرَيْنِ .

○ [٨٣٧٩] عبد الرزاق ۩ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُرَ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ .

● [٨٣٨٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ يَرَى النَّاسَ يُعَرِّفُونَ فِي الْمَسْجِدِ بِالْكُوفَةِ ، فَلَا يُعَرِّفُ مَعَهُمْ .

٢- بَابُ الضَّحَايَا

○ [٨٣٨١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِالْمَدِينَةِ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ[2] أَمْلَحَيْنِ[3] .

○ [٨٣٨٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ[4] وَ[5] أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّىٰ بِكَبْشَيْنِ .

---

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، وهو الموافق لما في «فضل عشر ذي الحجة» للطبراني (٢٩) ، عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

۩ [٢/ ١٤٦ ب] .

۩ [ن/ ١٨٧ ب] .

(٢) **الأقرنان** : مثنى أقرن ، وهو : الذي له قرن . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : قرن) .

(٣) **الأملحان** : مثنى الأملح ، وهو : الذي بياضه أكثر من سواده ، وقيل : هو النقي البياض . (انظر : النهاية ، مادة : ملح) .

(٤) قوله : «عن عائشة» ليس في الأصل ، واستدركناه من (ن) ، ويوافقه ما في : «مسند أحمد» (٢٦٥٢٦) ، «سنن ابن ماجه» (٣١٣٩) ، من طريق عبد الرزاق ، به .

(٥) كذا في الأصل ، (ن) ، وبعض نسخ «المحلى» المخطوطة (٧/ ٣٨١) ، وفي «مسند أحمد» ، «سنن ابن ماجه» ، وغيرها من المصادر : «أو» ، وفي «فتح الباري» (١٠/ ١٠) معزوا لعبد الرزاق : «عن عائشة ، أو عن أبي هريرة» ولفظه أتم مما هاهنا ، فالله أعلم .

○ [٨٣٨٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: مَرَّ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي فُطَيْمَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، بِكَبْشٍ أَقْرَنَ أَعْيَنَ[(١)]، فَقَالَ النَّبِيُّ[(٢)] ﷺ: «**مَا أَشْبَهَ هَذَا بِالْكَبْشِ الَّذِي ضَحَّى**[(٣)] **إِبْرَاهِيمُ**»، فَاشْتَرَى مُعَاذُ[(٤)] بْنُ عَفْرَاءَ كَبْشًا أَقْرَنَ أَعْيَنَ، فَأَهْدَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَحَّى بِهِ.

○ [٨٣٨٤] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشٍ أَعْيَنَ أَقْرَنَ فَحِيلٍ.

○ [٨٣٨٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَبَحَ بِالْمُصَلَّى، أَوْ قَالَ: نَحَرَ[(٥)].

○ [٨٣٨٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَوَاجِبَةٌ الضَّحِيَّةُ عَلَى النَّاسِ؟ قَالَ: لَا، وَقَدْ ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

○ [٨٣٨٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ.

● [٨٣٨٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ لَا يُضَحِّي عَنْ حَبَلٍ، وَ[(٦)] كَانَ يُضَحِّي عَنْ وَلَدِهِ الصِّغَارِ وَالْكِبَارِ، وَيَعُقُّ[(٧)] عَنْ وَلَدِهِ كُلِّهِمْ.

---

(١) **الأعين**: الواسع العين. (انظر: النهاية، مادة: عين).

(٢) في الأصل: «رسول الله»، والمثبت من (ن).

(٣) في حاشية (ن): «ذبح»، ونسبه لنسخة.

(٤) ليس في الأصل، والمثبت من (ن).

(٥) **النحر**: الطعن في أسفل العنق عند الصدر. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص٤٧٦).

(٦) بعده في الأصل: «لكن»، والمثبت بدونه من (ن).

(٧) **العق والعقيقة**: أصل العق: الشق والقطع، والعقيقة: هي الذبيحة التي تذبح عن المولود، وقيل لها: عقيقة؛ لأنها يشق حلقها. (انظر: النهاية، مادة: عقق).

● [٨٣٨٩] *عبد الرزاق*، عَنِ مَعْمَرٍ وَ[(١)] الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَنَشٍ، أَنَّ عَلِيًّا ضَحَّىٰ بِكَبْشَيْنِ.

● [٨٣٩٠] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ[(٢)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَيْسَ الْأَضَاحِيُّ بِشَيْءٍ - أَوْ قَالَ[(٣)]: بِوَاجِبٍ - مَنْ شَاءَ ضَحَّىٰ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُضَحِّ[(٤)].

● [٨٣٩١] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ يَسْأَلُهُ بِالْمَدِينَةِ ضَحِيَّةً إِلَّا ضَحَّىٰ ۩ عَنْهُ، وَكَانَ لَا يُضَحِّي عَنْهُمْ بِمِنًى.

● [٨٣٩٢] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَمُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَا يُضَحِّيَانِ.

● [٨٣٩٣] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: أَيُضَحَّىٰ عَنِ الْغَائِبِ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

● [٨٣٩٤] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَحُجُّ فَلَا يُضَحِّي.

● [٨٣٩٥] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: رُخِّصَ لِلْحَاجِّ وَالْمُسَافِرِ فِي أَلَّا يُضَحِّيَ.

● [٨٣٩٦] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَحُجُّونَ وَمَعَهُمُ الْأَوْرَاقُ فَلَا يُضَحُّونَ.

● [٨٣٨٩] [التحفة: د ت ١٠٠٨٢].

(١) قوله: «معمر و» ليس في الأصل، واستدركناه من (ن).

(٢) كذا في الأصل، ولا ندري من هو، وممن يروي عن ابن عمر، ويروي عنه جابر الجعفي: عبد الله بن بريدة، فالله أعلم.

(٣) بعده في الأصل: «ليس»، والمثبت بدونه من (ن).

(٤) في (ن): «يضحي»، بإثبات الياء، وهو لغة، والمثبت هو الجادة.

۩ [ن/ ١٨٨ أ].

● [٨٣٩٧] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا إِذَا شَهِدُوا ضَحَّوْا ، وَإِذَا سَافَرُوا لَمْ يُضَحُّوا .

● [٨٣٩٨] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ كُلَيْبِ بْنِ وَائِلٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيْنَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَنَحْنُ بِمِنًى : إِنَّا لَمْ نَذْبَحْ ، وَلَمْ نُضَحِّ[١] ؛ فَأَطْعِمُونَا .

● [٨٣٩٩] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَشْتَرِي ۩ لَهُ لَحْمًا بِدِرْهَمَيْنِ ، وَقَالَ : قُلْ : هَذِهِ ضَحِيَّةُ ابْنِ عَبَّاسٍ .

● [٨٤٠٠] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، قَالَ : قَالَ عَلْقَمَةُ : لَأَنْ لَا[٢] أُضَحِّيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَاهُ حَتْمًا عَلَيَّ .

● [٨٤٠١] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدَعَ الْأُضْحِيَةَ ، وَإِنِّي لَمِنْ أَيْسَرِكُمْ بِهَا ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُحْسَبَ أَنَّهَا حَتْمٌ وَاجِبٌ .

● [٨٤٠٢] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو[٣] مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ : إِنِّي لَأَدَعُ الْأَضْحَى وَإِنِّي لَمُوسِرٌ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَرَى جِيرَانِي أَنَّهُ حَتْمٌ عَلَيَّ .

● [٨٤٠٣] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ بَيَانٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ سَرِيحَةَ ، أَوْ أَبِي سَرِيحَةَ ، شَكَّ أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : حَمَلَنِي أَهْلِي عَلَى الْجَفَاءِ[٤] بَعْدَمَا عَلِمْتُ مِنَ السُّنَّةِ ، كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ يُضَحُّونَ بِالشَّاةِ وَالشَّاتَيْنِ ، فَالْآنَ يُبَخِّلُنَا جِيرَانُنَا .

---

(١) في (ن) : «نضحي» ، بإثبات الياء ، وهو لغة ، والمثبت هو الجادة .

۩ [٢/ ١٤٧ أ] .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، وبه يستقيم السياق .

(٣) في الأصل : «ابن» وهو خطأ ، والتصويب من (ن) .

(٤) **الجفاء** : ترك الصلة والبر . (انظر : النهاية ، مادة : جفا) .

• [٨٤٠٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُضَحِّيَ الرَّجُلُ بِالشَّاةِ عَنْ أَهْلِهِ (١).

• [٨٤٠٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَذْبَحُ الشَّاةَ، يَقُولُ أَهْلُهُ: وَعَنَّا، فَيَقُولُ: وَعَنْكُمْ.

○ [٨٤٠٦] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي جَابِرٍ الْبَيَاضِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُقْبَةَ (٢) بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَسَمَنَا النَّبِيُّ ﷺ ۞ غَنَمًا فَصَارَ لِي مِنْهَا جَذَعٌ (٣)، فَضَحَّيْتُ بِهِ عَنْ (٤) أَهْلِ بَيْتِي، ثُمَّ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «قَدْ أَجْزَأَ عَنْكُمْ».

• [٨٤٠٧] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَا كُنَّا نَعْرِفُ إِلَّا ذَاكَ (٥) حَتَّى خَالَطْنَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، يَقُولُ: كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ يُضَحُّونَ بِالشَّاةِ، فَضَحَّوْا هُمْ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ شَاةً.

• [٨٤٠٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَجَجْتُ ثَلَاثَ حِجَجٍ، مَا أَهْرَقْتُ (٦) فِيهَا دَمًا، قَالَ: وَلَأَنْ أَدَعَهُ وَأَنَا مُوسِرٌ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُضَحِّيَ وَأَنَا مُعْسِرٌ.

---

(١) ضبب عليه في (ن)، وفي حاشيتها: «نفسه»، وصحح عليه.

(٢) في الأصل، (ن): «عطاء» وهو تحريف، وصوبناه من «الاستذكار» لابن عبد البر (١٥/ ١٩١) منسوبًا لعبد الرزاق.

۞ [ن/ ١٨٨ ب].

(٣) **الجذع والجذعة**: من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية... إلخ. (انظر: النهاية، مادة: جذع).

(٤) في «الاستذكار»: «عني وعن».

(٥) قوله: «إلا ذاك» وقع في الأصل: «إلا بذاك»، وفي (ن): «الأبذال»، والمثبت من «الاستذكار» لابن عبد البر (١٥/ ١٩٢) منسوبًا لعبد الرزاق.

• [٨٤٠٨] [شيبة: ١٤٤٠٤].

(٦) **الإهراق والهراقة**: الإسالة والصب. (انظر: الصحاح، مادة: هرق).

● [٨٤٠٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالًا يَقُولُ: مَا أُبَالِي لَوْ[١] ضَحَّيْتُ بِدِيكٍ، قَالَ[٢]: وَلَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا عَلَىٰ يَتِيمٍ أَوْ فَقِيرٍ[٣] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُضَحِّيَ بِهَا.

قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَسُوَيْدٌ قَالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، أَوْ هُوَ مِنْ قَوْلِ بِلَالٍ.

● [٨٤١٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: لَأَنْ أُضَحِّيَ بِجَذَعٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُضَحِّيَ بِهَرِمٍ، اللَّهُ أَحَقُّ بِالْغِنَىٰ وَالْكَرَمِ، وَأَحَبُّهُنَّ إِلَيَّ أَنْ أُضَحِّيَ بِهِ أَحَبُّهُنَّ إِلَيَّ أَنْ أَقْتَنِيَهُ.

● [٨٤١١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا يُهْدِي أَحَدُكُمْ لِلَّهِ مَا يَسْتَحِي أَنْ يُهْدِيَ لِكَرِيمِهِ، اللَّهُ أَكْرَمُ الْكُرَمَاءِ، وَأَحَقُّ مَنِ اخْتِيرَ لَهُ.

○ [٨٤١٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مِخْنَفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَهُوَ يَقُولُ: «**هَلْ تَعْرِفُونَهَا؟**» قَالَ: فَلَا أَدْرِي مَا رَجَعُوا عَلَيْهِ، قَالَ[٤]: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَىٰ كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ أَنْ يَذْبَحُوا شَاةً فِي كُلِّ رَجَبٍ، وَفِي كُلِّ أَضْحَىٰ شَاةٌ**».

● [٨٤١٣] عبد الرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: كَانَتْ تَذْبَحُ عَنْ نَفْسِهَا شَاةً بِمِنًى، وَلَا تَذْبَحُ عَنَّا.

---

(١) في الأصل: «ولأن»، والمثبت من (ن)، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ١٠٤١) من طريق الثوري، «المحلى» لابن حزم (٦/ ٩) من طريق أبي الأحوص، كلاهما، عن عمران بن مسلم، به.

(٢) من (ن)، وفي «المؤتلف والمختلف»: «بديكٍ، قال: وقال سويد - لا أدري عن نفسه أو عن بلال: لأن...»، وينظر آخر الأثر.

(٣) قوله: «أو فقير» ليس في (ن)، وفي حاشيتها منسوبًا لنسخة: «مغبر قوة» كذا رسمه، وفي «المؤتلف والمختلف»: «مُغبَّر فُوه»، وفي «الإشراف» لابن المنذر (٣/ ٤٠٥) معلقًا عن بلال: «ولأن أضعه في يتيم قد ترب فُوه - هكذا قال المحدث - أحب إلي...».

○ [٨٤١٢] [الإتحاف: كم ٤١٣٠، حم ١٦٥٣١]، وتقدم: (٨٢٥٠).

(٤) من (ن).



• [٨٤١٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا اشْتَرَىٰ الرَّجُلُ أُضْحِيَةً(١) فَمَرِضَتْ عِنْدَهُ، أَوْ عَرَضَ لَهَا مَرَضٌ، فَهِيَ جَائِزَةٌ.

٣- بَابُ ۩ فَضْلِ الضَّحَايَا وَالْهَدْيِ وَهَلْ يَذْبَحُ الْمُحْرِمُ؟

• [٨٤١٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: مَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ مِنْ نَفَقَةٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ دَمٍ ۩ يُهَرَاقُ فِي هَذَا الْيَوْمِ، يَعْنِي يَوْمَ النَّحْرِ(٢)، إِلَّا رَحِمٌ يَصِلُهَا

• [٨٤١٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولَ: مَا سَلَكَتِ الْوَرِقُ(٣) فِي شَيْءٍ بِقَدْرِهَا، أَفْضَلَ مِنْ ثَمَنِ بَدَنَةٍ.

• [٨٤١٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ(٤)، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بِإِبِلٍ لِي، فَقُلْتُ: لَوْ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ، قَالَ(٥): فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ حُجُّوا، وَأَهْدُوا، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْهَدْيَ، قَالَ(٥): فَرَجَعْتُ إِلَىٰ إِبِلِي، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ مُعْتَنِقٌ مِنْهَا بَعِيرًا، قَالَ: وَجَاءَ عُمَرُ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: هَذِهِ إِبِلُ رَجُلٍ مُهَاجِرٍ.

• [٨٤١٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ سُلْمَىٰ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: دَمُ بَيْضَاءَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ(٦) مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ.

---

(١) في (ن): «أُضْحِيته».

۩[٢/ ١٤٧ ب].

• [٨٤١٥] [شيبة: ١٣٣٥٠].

۩[ن/ ١٨٩ أ].

(٢) **يوم النحر**: يوم عيد الأضحىٰ، وهو: اليوم العاشر من شهر ذي الحِجَّة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: نحر).

(٣) **الورق**: الفضة. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

(٤) في الأصل، (ن): «أبي ضمرة»، والتصويب من مصادر الترجمة، وهو: أبو صخرة جامع بن شداد المحاربي، ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٤٢٥).

(٥) من (ن).

(٦) قوله: «إلى اللَّه» في حاشية (ن): «إليَّ» ونسبه لنسخة.

● [٨٤١٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : لَأَنْ أُضَحِّيَ بِشَاةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ .

○ [٨٤٢٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الشَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**ضَحُّوا ، وَطَيِّبُوا بِهَا أَنْفُسَكُمْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يُوَجِّهُ ضَحِيَّتَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ إِلَّا كَانَ دَمُهَا ، وَفَرْثُهَا ، وَصُوفُهَا ، حَسَنَاتٍ مُحْضَرَاتٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» . وَكَانَ يَقُولُ : «**أَنْفِقُوا قَلِيلًا تُؤْجَرُوا كَثِيرًا ، إِنَّ الدَّمَ وَإِنْ وَقَعَ فِي التُّرَابِ فَهُوَ فِي حِرْزِ**[١] **اللَّهِ ، حَتَّى يُوَفِّيَهُ صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» .

○ [٨٤٢١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ أَوْ لِفَاطِمَةَ : «**اشْهَدِي نَسِيكَتَكِ ، فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَكِ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهَا**» .

● [٨٤٢٢] عبدالرزاق ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بَنَاتَهُ أَنْ يَذْبَحْنَ نَسَائِكَهُنَّ بِأَيْدِيهِنَّ .

● [٨٤٢٣] عبدالرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : الْمُحْرِمُ[٢] يَدَعُ إِنْ شَاءَ .

● [٨٤٢٤] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ نَافِعٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَهُ أَنْ يَذْبَحَ جَزُورًا[٣] ، وَهُوَ مُحْرِمٌ .

٤- بَابُ ذِكْرِ الصَّيْدِ ۞ وَقَتْلِهِ

● [٨٤٢٥] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمُ

---

(١) **الحرز والإحراز** : الحفظ والصون . (انظر : النهاية ، مادة : حرز) .

(٢) **المحرم والحرام** : الذي أهل بالحج أو بالعمرة وباشر أسبابهما وشروطهما ، من خلع المخيط واجتناب الأشياء التي منعه الشرع منها . (انظر : النهاية ، مادة : حرم) .

(٣) **الجزور** : البعير (الجمل) ذكرا كان أو أنثى ، والجمع : جُزر وجزائر . (انظر : النهاية ، مادة : جزر) .

۞ [ن/ ١٨٩ ب] .

ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ﴾ [المائدة: ٩٤]، قَالَ: أَخْذُكُمْ إِيَّاهُنَّ مِنْ بَيْضِهِنَّ وَفِرَاخِهِنَّ، ﴿وَرِمَاحُكُمۡ﴾ [المائدة: ٩٤] مَا رَمَيْتَ أَوْ طَعَنْتَ.

• [٨٤٢٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا﴾ [المائدة: ٩٥]: يَقْتُلُهُ نَاسِيًا لِإِحْرَامِهِ، يُحْكَمُ عَلَيْهِ.

• [٨٤٢٧] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِذَا أَصَابَهُ ذَاكِرًا[(١)] لِحُرْمِهِ مُتَعَمِّدًا لِقَتْلِهِ، لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا أَصَابَهُ مُتَعَمِّدًا لَهُ نَاسِيًا لِحُرْمِهِ[(٢)]، حُكِمَ عَلَيْهِ.

• [٨٤٢٨] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: يُحْكَمُ عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعَمْدِ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْعَمْدِ، وَالْخَطَأِ، وَالنِّسْيَانِ، وَكُلَّمَا أَصَابَ. قَالَ عَطَاءٌ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾[(٣)] [المائدة: ٩٥] قَالَ: فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَصَابَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يَدَعْهُ اللَّهُ حَتَّىٰ يَنْتَقِمَ مِنْهُ، وَمَعَ ذَلِكَ ۩ الْكَفَّارَةُ[(٤)].

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَقَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ.

• [٨٤٢٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُحْكَمُ عَلَى الَّذِي أَصَابَ[(٥)] الصَّيْدَ كُلَّمَا عَادَ.

قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ إِلَّا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَىٰ.

---

(١) في (ن): «متعمدًا».
(٢) قوله: «له ناسيًا لحرمه» غير واضح بالأصل، والمثبت من (ن).
• [٨٤٢٨] [شيبة: ١٥٥٢٣، ١٥٥٣١].
(٣) وقع في الأصل: «عفا اللَّه عنه عما سلف» والمثبت من (ن).
۩ [٢/ ١٤٨ أ].
(٤) **الكفارة**: الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي: تسترها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة، والجمع: كفارات. (انظر: النهاية، مادة: كفر).
(٥) في (ن): «يصيب».

• [٨٤٣٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ[1] قَالَ: يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْخَطَأِ وَالْعَمْدِ.

• [٨٤٣١] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْعَمْدِ، وَهُوَ فِي الْخَطَأِ سُنَّةٌ.

قال أبو بكر[2]: وَهُوَ قَوْلُ النَّاسِ، وَبِهِ نَأْخُذُ.

• [٨٤٣٢] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا أَصَابَ صَيْدًا فِي الْحَرَمِ مُتَعَمِّدًا: أَصَبْتَ قَبْلَ هَذَا؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ، وَقَالُوا: اسْتَغْفِرُوا[3] اللَّهَ، وَإِنْ قَالَ: لَا، حَكَمُوا عَلَيْهِ.

• [٨٤٣٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ مِثْلَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ.

---

(١) في الأصل، (ن): «الحكم» والمثبت من حاشية (ن) وكأنه صحح عليه، و«مصنف ابن أبي شيبة» (١٥٥٣٢) عن وكيع، عن الثوري، به، وكذا هو في «تفسير السمرقندي» (١/ ٤١٩)، و«سنن البيهقي الكبرى» (١٠/ ٢٨١) منسوبًا فيهما للحسن، وأما الحكم فالظاهر أنه خطأ؛ فإنا لم نجد من نسبه له، بل يذكرونه عنه، عن عمر ﷺ، انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (١٥٥٢٦)، (١٥٥٢٧)، و«سنن البيهقي الكبرى» (١٠/ ٢٨١)، و«الدر المنثو» للسيوطي (٥/ ٥١٠)، و«فتح القدير» للشوكاني (٢/ ٩١)، والله أعلم.

(٢) يعني عبد الرزاق.

(٣) كذا في الأصل، (ن)، ومعناه: استغفروا الله له، ولعل الصواب: «استغفر اللَّه» ولكن لم نجد ما يدعم ذلك، فالله أعلم. وقد أخرجه الطبري في «تفسيره - ط هجر» (٨/ ٧١٧) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: «إذا أصاب الرجل الصيد وهو محرم، وقيل له: أصبت صيدا قبل هذا؟ قال: فإن قال: نعم، قيل له: اذهب، فينتقم الله منك، وإن قال: لا، حُكم عليه»، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٢٦) من طريق جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: «كان أصحاب لعبد الله بن مسعود إذا أتاهم رجل قد أصاب صيدًا ليحكموا عليه، سألوه: أصبت قبل هذا شيئًا؟ فإن قال: نعم. قالوا: ينتقم الله منك».

• [٨٤٣٣] [شيبة: ١٦٠١٠].

قَالَ دَاوُدُ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ (١) : يُحْكَمُ عَلَيْهِ ، أَفَيَخْلَعُ ؟!! .

• [٨٤٣٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْعَمْدِ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ فِي الْخَطَأِ شَيْءٌ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا قَالَ اللَّهُ إِلَّا : ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ [المائدة : ٩٥] .

• [٨٤٣٥] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : لَا يُحْكَمُ عَلَى صَاحِبِ الْعَمْدِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً ، ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة : ٩٥] .

• [٨٤٣٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، أَنَّ عُمَرَ قَضَى فِي الْخَطَأِ .

• [٨٤٣٧] عبد الرزاق ۞ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُحْرِمِ يُصِيبُ الصَّيْدَ فَيُحْكَمُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَعُودُ ، قَالَ : لَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ (٢) ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَفَا عَنْهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَهُ ، قَالَ : وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ (٣) : ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة : ٩٥] .

قَالَ هِشَامٌ : وَقَالَ الْحَسَنُ : يُحْكَمُ عَلَيْهِ كُلَّمَا أَصَابَ فِي الْخَطَإِ وَالْعَمْدِ .

• [٨٤٣٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : أَصَابَ رَجُلٌ صَيْدًا مُتَعَمِّدًا فِي الْحَرَمِ مَرَّتَيْنِ ، فَجَاءَتْ نَارٌ فَأَصَابَتْهُ فَأَحْرَقَتْهُ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَبَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَخَذَ ظَبْيًا فِي الْحَرَمِ ، فَأَمْسَكَهُ بِعُنُقِهِ حَتَّى بَالَ الظَّبْيُ ، قَالَ : فَجَاءَتْ حَيَّةٌ ، فَالْتَوَتْ فِي عُنُقِ الرَّجُلِ ، فَلَمْ يَزَلْ تَخْنُقُهُ حَتَّى بَالَ ، ثُمَّ خَلَّتْ عَنْهُ .

---

(١) بعده في الأصل : «كان» ، والمثبت من (ن) ، و«تفسير الطبري - ط هجر» (٨/ ٧١٥) من طريق داود ، به ؛ بلفظ : «قال : يحكم عليه أفيخلع ، أفيترك؟» ، وفي (٨/ ٧١٧) بلفظ : «فقال : بل يحكم عليه ، أفيخلع؟» .

• [٨٤٣٦] [شيبة : ١٥٥٢٦] .

• [٨٤٣٧] [شيبة : ١٣٥٢٧ ، ١٦٠١١] .

۞ [ن/ ١٩٠ أ] .

(٢) من (ن) .

(٣) قوله : «هذه الآية» من (ن) .

● [٨٤٣٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : رُخِّصَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ مَرَّةً فِي الْحَرَمِ ، فَإِنْ عَادَ لَمْ يَتْرُكْهُ اللَّهُ حَتَّىٰ يَنْتَقِمَ (١) مِنْهُ فِي الْعَمْدِ .

● [٨٤٤٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ وَكِيعٍ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا (٢) جَابِرٌ ، عَنِ الْحَكَمِ ، قَالَ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهِ كُلَّمَا أَصَابَ .

● [٨٤٤١] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُعَاقِبُ فِيهِ الْإِمَامُ (٣)؟ قَالَ : لَا ، ذَنْبٌ أَذْنَبَهُ (٤) بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ .

قَالَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَصْحَابِهِ : وَلَكِنْ لِيَفْتَدِيَ .

● [٨٤٤٢] *قال عبدالرزاق* : وَسُئِلَ الثَّوْرِيُّ ، وَأَنَا أَسْمَعُ ، عَنِ الْعَبْدِ يُصِيبُ الصَّيْدَ؟ قَالَ : يَصُومُ ، فَقِيلَ لَهُ : فَإِنْ أَعْطَاهُ مَوْلَاهُ مَا يَذْبَحُ؟ قَالَ : الصَّوْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ .

ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي لَيْثٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَى الْمَمْلُوكِ إِلَّا الصِّيَامُ .

● [٨٤٤٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا فُضَيْلٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَيْسَ عَلَى الْمَمْلُوكِ إِلَّا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ .

٥- بَابٌ : بِأَيِّ الْكَفَّارَاتِ شَاءَ كَفَّرَ

● [٨٤٤٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ ، وَ (٥) عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالُوا : الرَّجُلُ مُخَيَّرٌ فِي الصِّيَامِ ، وَالصَّدَقَةِ ، وَالنُّسُكِ ، فِي جَزَاءِ الصَّيْدِ ۩ .

---

(١) بعده في الأصل : «اللَّه» والمثبت من (ن) ، «الاستذكار» لابن عبد البر (١٣/ ٢٨٦) .

● [٨٤٤٠] [شيبة : ١٥٥٢٦] .

(٢) في (ن) : «أخبرني» .

(٣) في الأصل : «أيقاتل فيه الإمام قليلًا» كذا ، والمثبت من (ن) ، «تفسير الطبري - ط هجر» (٨/ ٧١٣) من طريق ابن جريج ، به .

(٤) في الأصل ، (ن) : «أذنب» .

(٥) ليس في الأصل ، (ن) ، والمثبت يقتضيه السياق .

۩ [٢/ ١٤٨ ب] .

• [٨٤٤٥] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ: ﴿أَوْ﴾، ﴿أَوْ﴾ فَهُوَ مُخَيَّرٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ [البقرة: ١٩٦] فَهُوَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقْضِيَ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ فِي وَجْهِهِ(١) ذَلِكَ، وَلَا يُؤَخِّرُهُ.

• [٨٤٤٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ(٢) يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] قَالَ: يَحْكُمُ عَلَيْهِ هَدْيًا ۩، فَإِنْ وَجَدَ هَدْيًا، وَإِلَّا قُوِّمَ(٣) الْهَدْيُ طَعَامًا، ثُمَّ قُوِّمَ الطَّعَامُ صِيَامًا، مَكَانَ كُلِّ طَعَامِ مِسْكِينٍ صَوْمُ يَوْمٍ، قَالَ مُجَاهِدٌ: مَكَانُ كُلِّ مُدَّيْنِ(٤) صِيَامُ يَوْمٍ.

• [٨٤٤٧] *عبد الرزاق*، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ فِي رَجُلٍ أَصَابَ صَيْدًا، فَلَمْ يَجِدْ جَزَاءَهُ، قَالَ: يُقَوَّمُ دَرَاهِمَ، ثُمَّ تُقَوَّمُ الدَّرَاهِمُ طَعَامًا، ثُمَّ يَصُومُ لِكُلِّ صَاعٍ(٥) يَوْمَيْنِ. قَالَ: وَقَالَ(٦) عَطَاءٌ: لِكُلِّ صَاعٍ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ.

• [٨٤٤٥] [شيبة: ١٢٥٩٥].
(١) في الأصل: «جهه» والمثبت من (ن).
(٢) **النعم**: الإبل. وقد تكون البقر والغنم. والأغلب عليها الإبل. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١٤٥).
۩ [ن/ ١٩٠ ب].
الهدي: ما يُهدىٰ إلى البيت الحرام من النعم (الإبل والبقر والغنم) لتُنحر. (انظر: النهاية، مادة: هدا).
(٣) **التقويم**: تحديد القيمة. (انظر: النهاية، مادة: قوم).
(٤) **المدان**: مثنى المد، وهو: كَيْل مِقدار ملء اليدين المتوسطتين، وهو ما يعادل عند الجمهور: (٥١٠) جرامات، وعند الحنفية (٨١٢,٥) جرامًا. (انظر: المكاييل والموازين) (ص٣٦).
(٥) **الصاع**: مكيال يزن حاليا: ٢٠٣٦ جرامًا، والجمع: آصُع وأَصْوُع وصُوعان وصِيعان. (انظر: المقادير الشرعية) (ص١٩٧).
(٦) من (ن).

• [٨٤٤٨] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ مَا يَعْدِلُهُ مِنَ النَّعَمِ ، فَقِيلَ لَهُ : ابْتَعْهُ[١] ، فَإِنْ لَمْ[٢] يَجِدْ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ ذَلِكَ طَعَامًا ، فَإِنْ كَانَ لَا يَجِدُ[٣] ، نَظَرَ الطَّعَامَ كَمْ يَكُونُ؟ فَصَامَ مَكَانَ كُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا .

قَالَ : وَقَالَ مُجَاهِدٌ : إِنْ وَجَدَ بَعْضَ الطَّعَامِ وَلَمْ يَجِدْ كُلَّهُ صَامَ ، وَإِنْ أَصَابَ دَابَّةً لَمْ يَكُنْ ثَمَنُهَا نِصْفَ صَاعٍ ، صَامَ مَكَانَهَا يَوْمًا[٤] .

• [٨٤٤٩] قال الثَّوْرِيُّ : وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ : إِنْ كَانَ مُوسِرًا فَهُوَ[٥] بِالْخِيَارِ ، إِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ ذَبَحَ ، وَإِنْ شَاءَ أَطْعَمَ[٦] وَقَالَ : ﴿أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة : ٩٥] ، قَالَ : عَدْلُ الطَّعَامِ مِنَ الصِّيَامِ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مُدٌّ[٧] .

• [٨٤٥٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : مَا ﴿أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [المائدة : ٩٥]؟ قَالَ : إِنْ أَصَابَ شَاةً ، قُوِّمَتِ الشَّاةُ طَعَامًا ، ثُمَّ جُعِلَ مَكَانَ كُلِّ مُدٍّ يَوْمًا يَصُومُهُ[٨] .

• [٨٤٥١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَدْنَى مَا يَكُونُ مِنَ الصَّيْدِ شَاةٌ .

• [٨٤٤٨] [شيبة : ١٤٧٠٥] .

(١) الابتياع : الاشتراء . (انظر : اللسان ، مادة : بيع) .

(٢) في (ن) : «كان لا» .

(٣) بعده في (ن) : «الطعام» .

(٤) قوله : «صام مكانها يومًا» ليس في الأصل ، واستدركناه من (ن) .

(٥) قوله : «قال الثوري : وقال ابن جريج ، عن عطاء : إن كان موسرا فهو» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ن) .

(٦) قوله : «وإن شاء أطعم» ليس في الأصل ، والمثبت من (ن) ، «تفسير الطبري» ط . هجر (٨/ ٦٧٦) .

(٧) قوله : «قال : عدل الطعام من الصيام عن كل يوم مد» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ن) .

(٨) قوله : «كل مدٍّ يومًا يصومه» وقع في الأصل : «كل يومٍ مدا يصومه» والمثبت من (ن) ، و«الأم» للشافعي (٣/ ٤٧٤) من طريق سعيد بن سالم ، و«تفسير الطبري - ط هجر» (٨/ ٧٠٢) من طريق ابن أبي زائدة ، كلاهما ، عن ابن جريج ، به .

•[٨٤٥٢] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الطَّعَامُ لِيُعْلَمَ بِهِ الصِّيَامُ.

•[٨٤٥٣] *عبدالرزاق*، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي جَزَاءِ الصَّيْدِ إِذَا لَمْ يَجِدْهُ الْمُحْرِمُ، قَالَ: يَصُومُ ثَلَاثَةً فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَشَرَةِ أَيَّامٍ(١).

•[٨٤٥٤] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: نِصْفُ صَاعٍ لِكُلِّ يَوْمٍ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَبَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ مِثْلَهُ.

٦- بَابُ النَّعَامَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ

•[٨٤٥٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ، وَفِي حِمَارِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ، وَفِي بَقَرَةِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ، وَفِي الْفَادِرِ الْعَظِيمِ مِنَ الْأَرْوَى(٢) بَقَرَةٌ، وَفِيمَا دُونَ ذَلِكَ مِنَ(٣) الْأَرْوَى شَاةٌ، وَفِي الْوَبْرِ شَاةٌ.

•[٨٤٥٦] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ ۩ قَالَ: أَمَّا مَا قَدْ حُكِمَ فِيهِ، وَمَضَتِ السُّنَّةُ، فَفِي النَّعَامَةِ جَزُورٌ(٤).

•[٨٤٥٢] [شيبة: ١٣٥٢٧].

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٧١٠) عن يعقوب، عن هشيم به، ولفظه: «يصوم ثلاثة أيام إلى عشرة أيام».

(٢) **الأروى**: جمع الأروية وهي الشاة الواحدة من شياه الجبل وقيل هي أنثى الوعول وهي تيوس الجبل. (انظر: النهاية، مادة: روى).

(٣) قوله: «ذلك من» ليس في الأصل، واستدركناه من حاشية (ن) ولم تتضح عليه علامة، و«غريب الحديث» للخطابي (٣/ ٧٠) من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، به. ثم قال: «الفادر: المسنُّ من الوعول، وهو الفَدُور أيضاً، وتجمع على الفُدُر... والوَبْرُ: دويبة على قدر السنور أو نحوه». ينظر: «النهاية» لابن الأثير (مادة: فدر، وبر).

۩ [ن/ ١٩١ أ].

(٤) تحرف في الأصل إلى: «واجب»، والمثبت من (ن)، وينظر: «سنن الدارقطني» (٢٥٤٨).

• [٨٤٥٧] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[1] عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالُوا: فِي النَّعَامَةِ قَتَلَهَا الْمُحْرِمُ بَدَنَةٌ مِنَ الْإِبِلِ.

• [٨٤٥٨] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ فِدَاءِ الصَّيْدِ؟ قَالَ: الْحُكُومَةُ[2]، يَحْكُمُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ ذَوَا عَدْلٍ، إِنَّكَ إِنْ نَظَرْتَ فِيمَا قَدْ حُكِمَ فِيهِ، كُسِرَ ذَلِكَ الْغَلَاءُ وَالرُّخْصُ، وَلَكِنْ يُحْكَمُ عَلَيْهِ حِينَ يُصِيبُهُ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَقَالَهُ الْحَسَنُ أَيْضًا.

• [٨٤٥٩] عبدالرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُحَرَّرِ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ ۩، قَالَ: كَتَبَ أَبُو الْمَلِيحِ بْنُ أُسَامَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُهُ عَنِ النَّعَامَةِ يُصِيبُهَا الْمُحْرِمُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ فِيهَا بَدَنَةً.

٧- بَابُ حِمَارِ الْوَحْشِ وَالْبَقَرَةِ وَالْأَرْوَى

• [٨٤٦٠] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: فِي حِمَارِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ.

وَقَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ.

• [٨٤٦١] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي بَقَرَةِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ.

• [٨٤٦٢] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: فِي بَقَرَةِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ.

وَقَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ.

• [٨٤٥٧] [شيبة: ١٤٦٣٢].

(١) في الأصل: «عن» والمثبت من (ن).

(٢) بضم الحاء؛ أي: الاحتكام، انظر: «معجم لغة الفقهاء» لرواس قلعجي وحامد قنيبي (ص ١٨٤).

۩ [٢/ ١٤٩ أ].

• [٨٤٦٢] [شيبة: ١٤٦٣٨].

• [٨٤٦٣] عبدالرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : فِي بَقَرَةِ[١] الْوَحْشِ بَقَرَةٌ .

• [٨٤٦٤] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : فِي الْفَادِرِ الْعَظِيمِ مِنَ الْأَرْوَىٰ بَقَرَةٌ ، وَفِيمَا دُونَ ذَلِكَ مِنَ الْأَرْوَىٰ كَبْشٌ .

• [٨٤٦٥] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : فِي الْأَرْوَىٰ بَقَرَةٌ .

• [٨٤٦٦] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : فِي الشَّاةِ مِنَ الظِّبَاءِ شَاةٌ ، وَأَدْنَىٰ مَا يَكُونُ فِي الصَّيْدِ شَاةٌ .

• [٨٤٦٧] عبدالرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ ، يَقُولُ : كَتَبَ أَبُو مَلِيحِ بْنُ أُسَامَةَ إِلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُهُ عَنْ حِمَارِ الْوَحْشِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ فِيهِ بَدَنَةً ، أَوْ قَالَ : بَقَرَةً .

٨- بَابُ الْغَزَالِ وَالْيَرْبُوعِ[٢]

• [٨٤٦٨] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَمَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَكَمَ فِي الْغَزَالِ شَاةً .

• [٨٤٦٩] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : فِي الْغَزَالِ شَاةٌ .

• [٨٤٧٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَالِكٍ[٣] وَمَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَكَمَ فِي الْيَرْبُوعِ[٤] جَفْرَةً[٥] .

---

(١) في الأصل : «البقرة» والمثبت من (ن) ، و«نصب الراية» للزيلعي (٣/ ١٣٣) نقلًا عن عبد الرزاق سندًا ومتنًا .

(٢) اليربوع : حيوان طويل الرجلين قصير اليدين جدًا ، وله ذنب يرفعه صعدا ، لونه كلون الغزال . (انظر : حياة الحيوان للدميري) (٢/ ٥٥٨) .

(٣) قوله : «عن مالك» وقع في الأصل : «ومالك» ، والمثبت من (ن) .

(٤) قال أبو موسى المديني في «غريبي القرآن والحديث» (١/ ٧٢٩ ، مادة : ربع) : «اليربوع : نوع من الفأر ، قيل : سمي به ؛ لأن له أربعة أجحرة» . [ن/ ١٩١ ب] .

(٥) أوله مطموس في (ن) ، قال الجوهري في «الصحاح» (٢/ ٦١٥ ، مادة : جفر) : «الجَفْرُ من أولاد المعز : ما بلغ أربعة أشهر وجفر جنباه وفُصل عن أمه ، والأنثى جَفْرَةٌ» .

قَالَ مَعْمَرٌ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : حُكُومَةٌ[(١)] .

• [٨٤٧١] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ فِي رَجُلٍ طَرَحَ عَلَىٰ يَرْبُوعٍ جَوَالِقًا فَقَتَلَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، حَكَمَ فِيهِ جَفْرًا ، أَوْ قَالَ : جَفْرَةً .

• [٨٤٧٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : فِي كُلِّ ذَاتِ ضِرْسٍ شَاةٌ ، وَفِي الْيَرْبُوعِ شَاةٌ .

• [٨٤٧٣] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو شَدَّادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : فِي الْيَرْبُوعِ سَخْلَةٌ[(٢)] .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : فَسَأَلْتُ عَطَاءً ، فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ بِشَيْءٍ .

٩- بَابُ الضَّبِّ[(٣)] وَالضَّبُعِ

• [٨٤٧٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ خَرَجْنَا حُجَّاجًا ، فَإِذَا نَحْنُ بِحَيَّاتٍ كَأَنَّهُنَّ قُدُورٌ تَغْلِي فَقَتَلْنَاهَا ، قَالَ : وَأَوْطَأَ[(٤)] رَجُلٌ مِنَّا بَعِيرَهُ ضَبًّا ، فَدَقَّ صُلْبَهُ ، فَسَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْحَيَّاتِ ، فَقَالَ : قَتَلْتَ عَدُوًّا ، وَسَأَلْنَاهُ عَنِ الضَّبِّ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَإِلَىٰ رَجُلٍ ، فَقَالَ : أَتَرَوْنَ أَنَّ[(٥)] جَدْيًا قَدْ بَلَغَ الْمَاءَ وَالشَّجَرَ يُجْزِيهِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَهُ بِهِ .

---

(١) **حكومة** : ما يجب في جناية ليس فيها مقدار معين من المال . (انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/ ٥٨٥) .

• [٨٤٧٢] [شيبة : ١٦١٤١] .

(٢) **السخلة** : ولد الشاة ما كان ، من المعز والضأن ، ذكرًا كان أو أنثى ، والجمع : سَخْل وسِخال وسُخْلان ، وسِخَلة . (انظر : حياة الحيوان للدميري) (٢/ ٢٤) .

(٣) **الضبّ** : حيوان من جنس الزواحف ، غليظ الجسم خشنه ، له ذنب عريض أعقد ، والجمع : أضُبّ وضِباب وضُبَّان . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ضبب) .

(٤) **الوطء والتوطؤ** : الدوس بالقدم . (انظر : النهاية ، مادة : وطأ) .

(٥) قوله : «أترون أن» وقع في الأصل : «أتروئ لي» ، وفي (ن) : «أتروا لي» والمثبت هو الأليق بالسياق .



• [٨٤٧٥] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ[(١)]، عَنِ الْمُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَأَوْطَأَ رَجُلٌ مِنَّا[(٢)] يُقَالُ لَهُ أَرْبَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ضَبًّا، فَأَتَيْنَا نَسْأَلُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَسَأَلَهُ أَرْبَدُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: احْكُمْ فِيهِ، فَقَالَ: أَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ، قَالَ: إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَحْكُمَ، قَالَ: قُلْتُ: فِيهِ جَدْيٌ قَدْ جَمَعَ الْمَاءَ وَالشَّجَرَ، قَالَ ۩: فَفِيهِ ذَلِكَ، قَالَ: وَأَصَبْنَا حَيَّاتٍ بِالرَّمْلِ، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُنَّ عُمَرَ، فَقَالَ: هُنَّ عَدُوٌّ، اقْتُلْهُنَّ حَيْثُ وَجَدْتَهُنَّ.

○ [٨٤٧٦] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ فِي الضَّبِّ حَفْنَةٌ مِنْ طَعَامٍ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْكُلْهُ.

قال عبدالرزاق: حَفْنَةٌ، يَعْنِي: مِلْءَ كَفٍّ.

• [٨٤٧٧] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ عَلِيًّا جَعَلَ الضَّبُعَ صَيْدًا[(٣)]، وَحَكَمَ فِيهَا كَبْشًا.

• [٨٤٧٨] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَمَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ حَكَمَ فِي الضَّبُعِ كَبْشًا، وَفِي الْغَزَالِ شَاةً، وَفِي الْأَرْنَبِ عَنَاقًا[(٤)]، وَفِي الْيَرْبُوعِ جَفْرَةً.

• [٨٤٧٩] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: فِي الضَّبُعِ كَبْشٌ.

---

(١) مطموس في الأصل، والمثبت من (ن)، «الإصابة - ط هجر» لابن حجر (١/ ٣٦٨ - ٣٦٩) نقلًا عن عبد الرزاق سندًا ومتنًا.

(٢) قوله: «رجل منا» مكانه بياض بالأصل، والمثبت من (ن)، «الإصابة».

۩ [٢/ ١٤٩ ب].

○ [٨٤٧٦] [شيبة: ١٥٨٥٨].

(٣) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ن).

• [٨٤٧٨] [شيبة: ١٤٦٢٨، ١٥٨٦١]، وسيأتي: (٨٤٨٦).

(٤) **العناق**: الأنثى من ولد المعز والجمع أعنق وعنوق. (انظر: حياة الحيوان للدميري) (٢/ ٢١١).

○[٨٤٨٠] عبدالرزاق، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ[١]، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي الضَّبْعِ: أَنْزَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ۞ صَيْدًا، وَقَضَىٰ فِيهَا كَبْشًا نَجْدِيًّا.

١٠- بَابُ الثَّعْلَبِ وَالْأَرْنَبِ

•[٨٤٨١] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: لَوْ كَانَ[٢] مَعِي حُكْمٌ حَكَمْتُ فِي الثَّعْلَبِ جَدْيًا، قَالَ مَعْمَرٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، فَقَالَ: مَا كُنَّا نَعُدُّهُ إِلَّا سَبُعًا، فَأَرَاهُ جَعَلَهُ صَيْدًا.

•[٨٤٨٢] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: فِي الثَّعْلَبِ شَاةٌ.

•[٨٤٨٣] عبدالرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: فِي الثَّعْلَبِ حَمَلٌ.

•[٨٤٨٤] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: مَا سَمِعْنَا أَنَّ الثَّعْلَبَ يُفْدَىٰ[٣].

•[٨٤٨٥] عبدالرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ حُمَيْدٍ أَبِي قُدَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ حَكَمَ فِي الْأَرْنَبِ جَدْيًا، أَوْ عَنَاقًا.

○[٨٤٨٠][شيبة: ١٤١٥٢].

(١) كذا في الأصول، ولا ندري من هو، وهذا الحديث قد اختلف فيه في الراوي بين ابن جريج وعكرمة؛ فقد رواه الدارقطني في «السنن» (٣/ ٢٧٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى - ط هجر» (٩٩٦٦) من حديث الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، ورواه الشافعي في «مسنده» (١/ ١٣٤) عن سعيد، عن ابن جريج، عن عكرمة، مرسلا، وجاء في «المطالب العالية» لابن حجر (٧/ ٩٢) عن ابن جريج، عن رجل، عن عكرمة، وينظر هذا الخلاف في: «مرعاة المفاتيح» (٩/ ٤٢٣)، ويحتمل أن يكون هو أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي؛ إذ إن ابن جريج يكثر في روايته عنه، والله تعالى أعلم.

۞[ن/ ١٩٢ أ].

(٢) قوله: «لو كان» مطموس في (ن).

(٣) **الفدية**: ما يقدَّم لله جزاء لتقصير في عبادة. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: فدي).

• [٨٤٨٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَمَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ عُمَرَ حَكَمَ فِي الْأَرْنَبِ عَنَاقًا .

• [٨٤٨٧] عبدالرزاق ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبِي الْمُغِيرَةِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمِقْدَامِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُبْشِيٍّ أَنَّهُ حَكَمَ هُوَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْأَرْنَبِ جَذَعًا ، أَوْ فَطِيمَةً .

• [٨٤٨٨] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : فِي الْوَبْرِ شَاةٌ .

• [٨٤٨٩] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : فِي الْأَرْنَبِ شَاةٌ .

١١- بَابُ الْوَبْرِ[١] وَالظَّبْيِ

• [٨٤٩٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : فِي الْوَبْرِ شَاةٌ .

• [٨٤٩١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ فِي الْوَبْرِ إِنْ كَانَ يُؤْكَلُ شَاةٌ .

• [٨٤٩٢] عبدالرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ ظَبْيًا وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَأَتَى عَلِيًّا فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : أَهْدِ كَبْشًا مِنَ الْغَنَمِ .

• [٨٤٩٣] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بْنُ جَابِرٍ الْأَسَدِيُّ قَالَ كُنْتُ مُحْرِمًا ، فَرَأَيْتُ ظَبْيًا فَرَمَيْتُهُ ، فَأَصَبْتُ خُشَشَاءَهُ[٢] ، يَعْنِي أَصْلَ

• [٨٤٨٦] [شيبة : ١٤٦٢٨] ، وتقدم : (٨٤٧٨ ، ٨٤٨٥) .

• [٨٤٨٩] [شيبة : ١٤٦٣٠] .

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (مادة : وبر) : «الوبْر ، بسكون الباء : دويبة على قدر السنور ، غبراء أو بيضاء ، حسنة العينين ، شديدة الحياء ، حجازية ، والأنثى : وبرة ، . . . ، ومنه حديث مجاهد» .

(٢) في الأصل ، (ن) : «حشاشاه» كذا غير منقوط الأول ، وبالألف بين المعجمتين ، والمثبت من «معجم الطبراني الكبير» (١/ ١٢٧ ح ٢٥٨) ، و«مستدرك الحاكم» (٥٤٤٧) كلاهما من طريق الدبري ، عن عبد الرزاق به ، وفي «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٤٥٨) عن الطبراني بسنده ، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٩٩٥١) عن الحاكم بسنده ، و«الاستذكار» لابن عبد البر (١٣/ ٢٧٨) من طريق ابن المديني ، عن عبد الرزاق به : «خُشّاءه» . قال القاسم بن سلام في «غريب الحديث» (٣/ ٣٦٣ ، =

قَرْنِهِ ، فَرَكِبَ رَدْعَهُ ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ ، فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَسْأَلُهُ ، فَوَجَدْتُ إِلَىٰ جَنْبِهِ رَجُلًا أَبْيَضَ رَقِيقَ الْوَجْهِ ، وَإِذَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، قَالَ : فَسَأَلْتُ عُمَرَ ، فَالْتَفَتَ إِلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ : تَرَىٰ شَاةً تَكْفِيهِ؟ قَالَ[1] : نَعَمْ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَذْبَحَ شَاةً ، فَقُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ ، فَقَالَ ۩ صَاحِبٌ لِي : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُحْسِنْ يُفْتِيكَ حَتَّىٰ سَأَلَ الرَّجُلَ ، فَسَمِعَ عُمَرُ ۩ كَلَامَهُ ، فَعَلَاهُ عُمَرُ بِالدِّرَّةِ ضَرْبًا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عُمَرُ لِيَضْرِبَنِي ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَمْ أَقُلْ شَيْئًا إِنَّمَا هُوَ قَالَهُ ، قَالَ : فَتَرَكَنِي ، ثُمَّ قَالَ : أَرَدْتَ أَنْ تَقْتُلَ الْحَرَامَ وَتَتَعَدَّىٰ الْفُتْيَا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَشَرَةَ أَخْلَاقٍ ، تِسْعَةً حَسَنَةً ، وَوَاحِدَةً سَيِّئَةً ، فَيُفْسِدُهَا ذَلِكَ السَّيِّئُ ، وَقَالَ : إِيَّاكَ وَعَثْرَةَ[2] الشَّبَابِ .

• [٨٤٩٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ خَرَجْنَا حُجَّاجًا ، فَإِنَّا لَنَسِيرُ إِذْ كَثُرَ مِرَاءُ[3] الْقَوْمِ أَيُّهُمَا أَسْرَعُ سَعْيًا ، الظَّبْيُ أَمِ الْفَرَسُ؟ إِذْ سَنَحَ لَنَا ظَبْيٌ ، وَالسُّنُوحُ هَكَذَا ، وَأَشَارَ مِنْ قِبَلِ الْيَسَارِ إِلَى الْيَمِينِ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنَّا ، فَمَا أَخْطَأَ خُشَشَاءَهُ ، فَرَكِبَ رَدْعَهُ فَسَقَطَ فِي يَدِهِ ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا عَلَىٰ عُمَرَ ، فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ بِمِنًىٰ ، فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَنَا وَهُوَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَقَالَ : كَيْفَ أَصَبْتَهُ أَخَطَأً أَمْ عَمْدًا؟ قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ مِسْعَرٌ : لَقَدْ تَعَمَّدْتُ رَمْيَهُ وَمَا تَعَمَّدْتُ قَتْلَهُ ، قَالَ : وَحَفِظْتُ أَنَّهُ قَالَ : فَاخْتَلَطَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : مَا أَصَبْتُهُ خَطَأً وَلَا عَمْدًا ، فَقَالَ مِسْعَرٌ : فَقَالَ لَهُ : لَقَدْ

= مادة : خشش) : «الخُشَشاءُ العظمُ الناشز خلف الأذن ، وفيه لُغَتانِ : خُشَّاء وخُشَشَاء» ، وقال الجوهري في «الصحاح» (٣/ ١٠٠٤ ، مادة : خشش) : «الخُشَّاءُ : العظم الناتئ خلف الأذن ، وأصله الخُشَشاءُ على فُعَلاءَ فأُدغم» .

(١) في (ن) : «فقال» .

۩ [٢/ ١٥٠ أ] .

۩ [ن/ ١٩٢ ب] .

(٢) **العثرة** : الخطأ والسَّقطة ، والجمع : العثرات . (انظر : اللسان ، مادة : عثر) .

(٣) **المراء والتماري والمماراة والامتراء** : الجدال والمجادلة على مذهب الشك والريبة ، أو : المناظرة لإظهار الحق ليتبع ، دون الغلبة والتعجيز . (انظر : النهاية ، مادة : مرا) .

شَارَكْتَ الْعَمْدَ وَالْخَطَأَ ، قَالَ : فَأُنِيخَ إِلَىٰ رَجُلٍ ، وَاللَّهِ لَكَأَنَّ وَجْهَهُ قَلْبُ فَسَاوَرَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : خُذْ شَاةً ، فَأَهْرِقْ دَمَهَا ، وَتَصَدَّقْ بِلَحْمِهَا ، وَاسْقِ إِهَابَهَا سِقَاءً[١] ، قَالَ : فَقُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ ، فَقُلْتُ : أَيُّهَا الْمُسْتَفْتِي ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّ فُتْيَا ابْنِ الْخَطَّابِ[٢] لَنْ يُغْنِيَ عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، فَانْحَرْ نَاقَتَكَ ، وَعَظِّمْ شَعَائِرَ[٣] اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا عَلِمَ عُمَرُ حَتَّىٰ سَأَلَ الرَّجُلَ إِلَىٰ جَنْبِهِ ، فَانْطَلَقَ ذُو الْعَيْنَيْنِ فَنَمَّاهَا إِلَىٰ عُمَرَ ، فَوَاللَّهِ مَا شَعُرْتُ إِلَّا وَهُوَ مُقْبِلٌ عَلَىٰ صَاحِبِي بِالدِّرَّةِ صُفُوقًا ، ثُمَّ قَالَ : قَاتَلَكَ اللَّهُ أَتَعَدَّىٰ الْفُتْيَا ، وَتَقْتُلُ الْحَرَامَ؟ قَالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَا أُحِلُّ لَكَ شَيْئًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، قَالَ : فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ[٤] ثِيَابِي ، فَقَالَ : إِنِّي أَرَاكَ إِنْسَانًا فَصِيحَ اللِّسَانِ ، فَسِيحَ الصَّدْرِ ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ عَشَرَةُ أَخْلَاقٍ ، تِسْعَةٌ صَالِحَةٌ ، وَوَاحِدَةٌ سَيِّئَةٌ ، فَيُفْسِدُ التِّسْعَةَ الصَّالِحَةَ الْخُلُقُ السَّيِّئُ ، اتَّقِ طَيْرَاتِ الشَّبَابِ ، أَوْ قَالَ : عَثْرَاتِ[٥] الشَّبَابِ .

• [٨٤٩٥] عبد الرزاق ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ مُحْرِمَيْنِ اسْتَبَقَا إِلَىٰ عَقَبَةِ الْبَطِينِ ، فَأَصَابَ أَحَدُهُمَا ظَبْيًا فَقَتَلَهُ ، فَأَتَىٰ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : اذْبَحْ شَاةً عَفْرَاءَ ۞ .

١٢- بَابُ الْهِرِّ[٦] وَالْجَرَادِ

○ [٨٤٩٦] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ مَيْمُونَةَ ، أَوْ أُمَّ[٧]

---

(١) **السقاء** : ظرف (وعاء) للماء من الجلد ، والجمع : أسقية . (انظر : النهاية ، مادة : سقا) .
(٢) قوله : «ابن الخطاب» ليس في الأصل ، والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي (٩٩٥٠) من طريق سفيان ، به .
(٣) **الشعائر** : جمع شعيرة ، وهي : كل ما كان من أعمال الحج كالوقوف والطواف والسعى والرمي والذبح ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : شعر) .
(٤) **مجامع الشيء** : جميع أجزائه . (انظر : تكملة المعاجم العربية ، مادة : جمع) .
(٥) في الأصل : «غرات» ، والتصويب من «كنز العمال» (١٢٧٨٧) معزوًّا لعبد الرزاق .
۞[٢/ ١٥٠ ب] .
(٦) **الهر** : القِطّ . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : هرر) .
(٧) قوله : «أو أم» في الأصل : «وأم» ، والمثبت يقتضيه السياق .

الْفَضْلِ ، شَكَّ أَبُو بَكْرٍ ، أَغْلَقَتْ بَابَ مَنْزِلِهَا عَلَىٰ هِرَّةٍ بِمَكَّةَ ، وَوَلَدَيْنِ لَهَا ، وَخَرَجَتْ إِلَىٰ مِنًى وَعَرَفَةَ ، فَوَجَدَتْهُنَّ قَدْ مِتْنَ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتِقَ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ رَقَبَةً .

• [٨٤٩٧] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ صَيْدِ الْجَرَادِ فِي الْحَرَمِ ، فَنَهَىٰ عَنْهُ ، فَإِمَّا قُلْتُ ، وَإِمَّا قَالَ الرَّجُلُ مِنَ الْقَوْمِ : فَإِنَّ قَوْمَكَ يَأْخُذُونَهُ ، وَهُمْ مُحْتَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : لَا يَعْلَمُونَ .

• [٨٤٩٨] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ جَرَادَةٍ قَتَلَهَا ، وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ : فِيهَا قَبْضَةٌ مِنْ قَمْحٍ ، وَإِنَّكَ لَآخِذٌ بِقَبْضَةٍ جَرَادَاتٍ .

• [٨٤٩٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَتَلْتُ جَرَادًا لَا أَدْرِي مَا عَدَدُهُ وَأَنَا مُحْرِمٌ ، قَالَ فَخُذْ تَمْرًا ، لَا تَدْرِي كَمْ عَدَدُهُ فَتَصَدَّقْ .

• [٨٥٠٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سُئِلَ عَنِ الْجَرَادِ يَقْتُلُهُ الْمُحْرِمُ ، فَقَالَ : تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ .

• [٨٥٠١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ أَنَّ كَعْبًا سَأَلَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَيْنَا نَحْنُ نُوقِدُ جَرَادَةً قَذَفْتُهَا فِي النَّارِ وَأَنَا مُحْرِمٌ ، فَتَصَدَّقْتُ بِدِرْهَمٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّكُمْ يَا أَهْلَ حِمْصَ كَثِيرَةٌ أَوْرَاقُكُمْ ، تَمْرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرَادِكُمْ .

• [٨٥٠٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : فِي الْجَرَادَةِ قَبْضَةٌ أَوْ لُقْمَةٌ .

• [٨٥٠٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ بِمَكَّةَ يَخْرُجُ فَيَرَىٰ فِي أَيْدِي الصِّبْيَانِ الْجَرَادَ فَيَقْتُلُهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ ، وَكَانَ يَرَاهُ صَيْدًا .

• [٨٥٠٢] [شيبة : ١٥٨٦٧] .

• [٨٥٠٤] *عبد الرزاق*، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَدْنَىٰ مَا يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ الْجَرَادُ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَهَا جَزَاءٌ، وَفِيهَا تَمْرَةٌ.

• [٨٥٠٥] *عبد الرزاق*، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّ عُمَرَ حَكَمَ فِي الْجَرَادِ بِتَمْرَةٍ.

١٣- بَابُ الْقَمْلِ

• [٨٥٠٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: فِي الْقَمْلَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ لَهَا جَزَاءٌ، قَالَ: لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ.

• [٨٥٠٧] *عبد الرزاق*، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ [١]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ.

• [٨٥٠٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي الْقَمْلَةِ وَالْجَرَادَةِ وَالنَّمْلَةِ، وَأَشْبَاهِهَا مِنَ الدَّوَابِّ إِذَا قَتَلَهَا الْمُحْرِمُ قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ.

• [٨٥٠٩] *عبد الرزاق*، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ قَتَلَهَا الْمُحْرِمُ فَفِيهَا قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ.

• [٨٥١٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الْقَمْلَةِ قَبْضَةٌ أَوْ لُقْمَةٌ، فَإِنْ قَتَلْتَهَا وَأَنْتَ لَا تَشْعُرُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ، قُلْتُ: فَالْجَرَادُ مِثْلُهَا؟ قَالَ: مِثْلُهَا.

• [٨٥١١] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: تَقْتُلُ الْقَمْلَةَ، وَأَنْتَ بِمَكَّةَ وَأَنْتَ حَلَالٌ [٢]، وَتَأْخُذُهَا وَأَنْتَ حَرَامٌ، فَتُلْقِيهَا إِنْ رَأَيْتَهَا عَلَىٰ ثَوْبِكَ أَوْ جِلْدِكَ، وَلَا تَقْتُلُهَا، وَإِنْ [٣] تَتَفَلَّىٰ فَلَا، وَلَا تَقْتُلُهَا عَلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنْتَ مُحْرِمٌ.

---

(١) قوله: «هشيم عن أبي بشر» في الأصل: «بشير عن أبي هشيم»، وهو خطأ. ينظر: «المحلى» (٥/ ٢٧٧).

(٢) **الحلال**: أي غير المحرم ولا المتلبس بأسباب الحج. (انظر: النهاية، مادة: حلل).

(٣) في الأصل: «إن»، والمثبت يقتضيه السياق.

• [٨٥١٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَيَّ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ ۩: مَا تَقُولُ فِي مُحْرِمٍ قَتَلَ قَمْلَةً؟ فَقَالَ ابْنُ(١) عُمَرَ: يَنْحَرُ بَدَنَةً، قَالَ: فَضَحِكْتُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ، وَقَالَ: لَا تَلُمْنِي، لَعَمْرُ اللَّهِ يَسْأَلُنِي عَنِ الْقَمْلَةِ، وَأَحَدُهُمْ يَثِبُ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّيْفِ.

• [٨٥١٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْهَوَامَّ(٢) كُلَّهَا إِلَّا الْقَمْلَةَ، فَإِنَّهَا مِنْهُ.

• [٨٥١٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ الْقَمْلَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ، فَقَالَ: كُلُّ شَيْءٍ أَطْعَمْتَهُ عَنْهَا فَهُوَ خَيْرٌ مِنْهَا.

• [٨٥١٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرِمِ قَتَلَ قَمْلَةً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ يَسْأَلُنِي أَهْلُ الْعِرَاقِ عَنِ الْقَمْلَةِ، وَهُمْ قَتَلُوا حُسَيْنَ بْنَ فَاطِمَةَ.

• [٨٥١٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، سُئِلَ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الْقَمْلَةَ؟ فَقَالَ: أَيَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَهُوَ يَسَلُ عَنِ الْقَمْلَةِ؟ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَتَلَتْ قَمْلَةً وَهِيَ مُحْرِمَةٌ، فَمَا كَفَّارَتُهَا؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا نَعْلَمُ الْقَمْلَةَ مِنَ الصَّيْدِ، فَأَعَادَتْ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعَادَتْ عَلَيْهِ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: شَاةٌ خَيْرٌ مِنْ قَمْلَةٍ، وَنَظَرَ إِلَيَّ لِكَيْ أَشْهَدَ مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَجَلْ شَاةٌ خَيْرٌ مِنْ قَمْلَةٍ.

• [٨٥١٧] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَ بْنَ مِهْرَانَ يُحَدِّثُ،

۩ [٣/ ١ أ].

(١) ليس في الأصل، وهو خطأ.

(٢) **الهوام:** جمع هامة، وهي كل ذات سم يقتل، وقد تقع على ما يدب من الحيوان، وإن لم يقتل كالحشرات. (انظر: النهاية، مادة: همم).

• [٨٥١٦] [شيبة: ١٣٢٩٥].

أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَسْأَلُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَلْقَيْتُ قَمْلَةً بِمَكَّةَ ، وَأَنَا مُحْرِمٌ وَلَمْ أَذْكُرْ ، ثُمَّ ابْتَغَيْتُهَا فَلَمْ أَجِدْهَا .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تِلْكَ الضَّالَّةُ[1] لَا تُبْتَغَىٰ .

١٤- بَابُ الْحَمَامِ وَغَيْرِهِ مِنَ الطَّيْرِ يَقْتُلُهُ الْمُحْرِمُ

● [٨٥١٨] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[2] ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُمَيْدٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي قَتَلَ حَمَامَةً بِمَكَّةَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ابْتَغِ شَاةً فَتَصَدَّقْ بِهَا .

● [٨٥١٩] *عبدالرزاق* وَأَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَهُ .

● [٨٥٢٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ حَكَمَا فِي حَمَامِ مَكَّةَ شَاةً .

● [٨٥٢١] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَمَامَةٍ فَطَارَتْ ، فَوَقَعَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ[3] ، فَأَخَذَتْهَا حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهَا ، فَجَعَلَ عُمَرُ فِيهَا شَاةً .

● [٨٥٢٢] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، أَنَّ حَمَامًا كَانَ عَلَى الْبَيْتِ فَخَرَأَ عَلَىٰ يَدِ عُمَرَ ، فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَطَارَ ، فَوَقَعَ فِي بَعْضِ دُورِ مَكَّةَ ، فَجَاءَتْهُ حَيَّةٌ فَأَكَلَتْهُ ، فَجَعَلَ عُمَرُ جَزَاءَهُ شَاةً .

---

(١) **الضالة** : الضائع أو الضائعة من كل ما يُقتنىٰ من الحيوان وغيره ، والجمع : الضوال . (انظر : النهاية ، مادة : ضلل) .

● [٨٥١٨] [شيبة : ١٣٣٨٤] .

(٢) في الأصل : «عباس» ، وهو خطأ ، والتصويب من «أخبار مكة» للأزرقي (٢٨/ ١٤١) من طريق ابن جريج ، به .

● [٨٥٢٠] [شيبة : ١٣٣٨٤] .

(٣) **المروة** : رأس المسعى الشمالي ، وبها ينتهي السعي ، فبعد التوسعة السعودية الأخيرة للمسجد الحرام عزل المسجد والمسعىٰ عن بيوت السكن . (انظر : معالم مكة) (ص٢٦٥) .

● [٨٥٢٢] [شيبة : ١٣٣٨٦] .

● [٨٥٢٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: فِي حَمَامِ الْحَرَمِ شَاةٌ، وَفِي حَمَامِ الْحِلِّ دِرْهَمٌ.

● [٨٥٢٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فِي الْحَمَامَةِ شَاةٌ.

● [٨٥٢٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: فِي الْحَمَامِ ثَمَنُهُ.

● [٨٥٢٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: مَنْ أَصَابَ حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ فَعَلَيْهِ شَاةٌ.

● [٨٥٢٧] عبد الرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بِشْرِ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ: أَنَّ رَجُلًا أَغْلَقَ بَابَهُ عَلَى حَمَامَةٍ وَفَرْخَيْنِ لَهَا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى مِنًى، وَعَرَفَاتٍ فَرَجَعَ، وَقَدْ مِتْنَ قَالَ: فَأَتَى ابْنَ عُمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَجَعَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا مِنَ الْغَنَمِ، وَحَكَّمَ مَعَهُ رَجُلًا.

● [٨٥٢٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: فِي فَرْخِ الْحَمَامِ سَخْلَةٌ.

● [٨٥٢٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: فِي الْحَمَامِ الشَّامِيِّ ثَمَنُهُ، لَا زِيَادَةَ عَلَيْكَ فِيهِ.

● [٨٥٣٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَأَلَ سَالِمًا وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ حَجَلَةٍ(١) ذَبَحَهَا وَهُوَ بِمَكَّةَ ۩ نَاسِيًا، قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَحَجَلَةٌ فِي بَطْنِ الرَّجُلِ خَيْرٌ أَمْ ثُلُثَا الْمُدِّ؟ قَالَ: بَلْ ثُلُثَا الْمُدِّ، قَالَ: هِيَ خَيْرٌ أَمْ نِصْفُ

● [٨٥٢٤] [شيبة: ١٣٣٨٤]، وتقدم: (٨٥١٨، ٨٥٢٠).

● [٨٥٢٧] [شيبة: ١٣٣٧٨].

(١) في الأصل: «عجلة»، والمثبت يقتضيه السياق.

الحَجَل: طائر بري في حجم الحمامة، ولكن هيئته غير هيئتها، ولحمه يشبه لحم الدجاج. (انظر: معجم الحيوان) (ص٢١٦).

۩ [٣/ ١ ب].

الْمُدِّ؟ قَالَ : نِصْفُ الْمُدِّ قَالَ : هِيَ خَيْرٌ أَمْ ثُلُثُ الْمُدِّ؟ قَالَ : قُلْتُ لَهُمَا : أَتُجْزِئُ عَنِّي شَاةٌ؟ قَالَا : أَوَتَعْلَمُ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَا : فَاذْهَبْ .

• [٨٥٣١] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ مِثْلَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : قَطَاةٌ[(١)] ، مَكَانَ حَجَلَةٍ ، وَلَمْ يَقُلْ : حَجَلَةٌ .

• [٨٥٣٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، عَنْ حَجَلَةٍ ذَبَحْتُهَا وَأَنَا مُحِلٌّ بِمَكَّةَ فَلَمْ يَرَ عَلَيَّ بَأْسًا ، قَالَ : كَيْفَ تَشْتَرِيهَا؟ قَالَ : عِشْرِينَ بِدِرْهَمٍ ، قَالَ : فَأَنَا أَدُلُّكَ عَلَى مَنْ يَبِيعُهَا أَرْبَعِينَ بِدِرْهَمٍ .

• [٨٥٣٣] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءً يَقُولُ : فِي بُغَاثِ الطَّيْرِ مُدٌّ ، مُدٌّ ، يَعْنِي : الرَّخَمَةَ ، وَأَشْبَاهَهَا .

• [٨٥٣٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ لِي : عَطَاءٌ إِنَّ الْهُدْهُدَ دُونَ الْحَمَامَةِ وَفَوْقَ الْعُصْفُورِ فِيهِ دِرْهَمٌ ، وَأَمَّا الْكَعْتُ فَعُصْفُورٌ ، وَأَمَّا الْوَطْوَاطُ فَوْقَ الْعُصْفُورِ ، وَدُونَ الْهُدْهُدِ ، فَفِيهِ ثُلُثَا دِرْهَمٍ ، فَمَا كَانَ شَيْءٌ مِنَ الطَّيْرِ لَا يَبْلُغُ أَنْ يَكُونَ حَمَامَةً ، وَفَوْقَ الْعُصْفُورِ فَفِيهِ دِرْهَمٌ .

• [٨٥٣٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فِي الْوَحَطِيِّ أَوْ شِبْهِهِ ، وَالدُّبْسِيِّ ، وَالْقَطَاةِ ، وَالْحُبَارَى[(٢)] ، وَالْقَمَارِيِّ ، وَالْحَجَلِ شَاةٌ شَاةٌ .

• [٨٥٣٦] *قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ* : أَمَّا ابْنُ جُرَيْجٍ فَذَكَرَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ قَالَ : فِي كُلِّ طَيْرٍ حَمَامَةٌ فَصَاعِدًا شَاةٌ شَاةٌ ، قُمْرِيٌّ ، أَوْ دُبْسِيٌّ ، وَالْحَجَلَةُ وَالْقَطَاةُ ، وَالْحُبَارَى ، يَعْنِي : الْعُصْفُورَ

---

(١) **القطا والقطاة** : طائر بري مشهور بسرعة طيرانه ، وباهتدائه إلى مجثمه وإلى موارد المياه ، والجمع : القطا . (انظر : معجم الحيوان) (ص٧٤٢) .

• [٨٥٣٥] [شيبة : ١٣٣٨٤ ، ١٣٣٨٥] .

(٢) **الحبارى** : طائر طويل العُنُق ، رمادي اللون ، على شكل الإِوَزَّة ، في مِنقاره طُول ، ومن شأنها أن تصاد ولا تصيد . (انظر : التاج ، مادة : حبر) .

وَالْكَرَوَانَ ، وَالْكُرْكِيِّ ، وَابْنَ الْمَاءِ وَأَشْبَاهَ هَذَا مِنَ الطَّيْرِ شَاةٌ ، قُلْتُ : أَسَمِعْتَهُ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا فِي الْحَمَامَةِ .

• [٨٥٣٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ، أَنَّ أَبَا الْخَلِيلِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَصَبْتُ سِمَّانَةً وَأَنَا حَرَامٌ ، فَقَضَى عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ شَاةً .

• [٨٥٣٨] عبد الرزاق ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قَالَ عَطَاءٌ : فِي الْعُصْفُورِ نِصْفُ دِرْهَمٍ .

• [٨٥٣٩] عبد الرزاق ، عَنْ عُمَرَ[1] بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ انْطَلَقَ حَاجًّا ، فَأَغْلَقَ الْبَابَ عَلَى حَمَامٍ ، فَوَجَدَهُنَّ قَدْ مِتْنَ ، فَقَضَى فِي كُلِّ حَمَامَةٍ شَاةً .

• [٨٥٤٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مُحْرِمٍ أَصَابَ حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ الْحَرَمِ ، فَقَالَ : يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ، قَالَ : شَاةٌ ، ثُمَّ يَحْكُمُ فِي كُلِّ بَيْضَةٍ دِرْهَمًا .

١٥- بَابُ بَيْضِ الْحَمَامِ

• [٨٥٤١] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : فِي بَيْضَةٍ مِنْ بَيْضِ حَمَامِ مَكَّةَ نِصْفُ دِرْهَمٍ ، فَإِنْ كُسِرَتْ ، وَفِيهَا فَرْخٌ فَفِيهَا دِرْهَمٌ .

• [٨٥٤٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَنْ بَيْضِ الْحَمَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ : يُحْكَمُ عَلَيْهِ حِينَ يُصِيبُهُ ثَمَنَهُ .

• [٨٥٤٣] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فِي بَيْضَةٍ مِنْ بَيْضِ حَمَامِ الْحِلِّ مُدٌّ .

• [٨٥٤٤] عبد الرزاق ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَيْبَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يُقَالُ لَهُ[2] ابْنُ هُرْمُزَ ، قَالَ : وَطِئْتُ عَلَى عُشٍّ مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ ، وَأَنَا بِمَكَّةَ فِيهِ فُرُوخٌ قَدْ

---

(١) في الأصل «عمرو» ، والصواب ما أثبتناه ، فإن المصنف يروي عن «عمرو بن قيس الملائي» بواسطة الثوري .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت يقتضيه السياق .

رِيشَ ، وَبَيْضَةٌ ، فَقَتَلْتُ الْفَرْخَ ، وَكَسَرْتُ الْبَيْضَةَ ، فَسَأَلْتُ عَطَاءً ۩ فَقَالَ : عَنِ الْمَيِّتِ شَاةٌ ، وَلَكِنْ إِيتِ تِلْكَ الْحَلْقَةَ ، فَإِنَّ فِيهَا شَيْخًا ، وَهُوَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ ، فَسَلْهُ ، فَإِنْ أَخْبَرَكَ بِشَيْءٍ فَارْجِعْ إِلَيَّ فَأَخْبِرْنِي ، فَسَأَلْتُ عُبَيْدًا ، فَقَالَ : أَمَّا الْفَرْخُ الَّذِي قَدْ رِيشَ فَفِيهِ شَاةٌ ، وَأَمَّا الْبَيْضَةُ فَفِيهَا نِصْفُ دِرْهَمٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَصْنَعُ؟ قَالَ : اذْبَحِ الشَّاةَ ، وَاشْتَرِ بِنِصْفِ دِرْهَمٍ طَعَامًا فَاطْحَنْهُ ، وَانْظُرْ مَنْ يَلِيكَ مِنَ الْفُقَرَاءِ فَأَطْعِمْهُمْ ، فَإِنْ كُنْتُمْ غُرَبَاءَ ، أَوْ بِكُمْ حَاجَةٌ فَأَمْسِكُوا مِنْهُ ، فَمَرَرْتُ بِعَطَاءٍ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : هَكَذَا أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ .

• [٨٥٤٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : فِي بَيْضَتَيْنِ دِرْهَمٌ .

١٦- بَابُ بَيْضِ النَّعَامِ

• [٨٥٤٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنْ بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ ، فَقَالَ : الْحُكُومَةُ يُحْكَمُ عَلَيْهِ حِينَ يُصِيبُهُ بِثَمَنِهِ .

◦ [٨٥٤٧] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْطَأَ أُدْحِيَّ نَعَامَةٍ[١] ، وَهُوَ مُحْرِمٌ - يَعْنِي : عُشَّهَا - فَكَسَرَ بَيْضَةً ، فَسَأَلَ عَلِيًّا ، فَقَالَ : عَلَيْكَ جَنِينُ نَاقَةٍ ، أَوْ قَالَ : ضِرَابُ[٢] نَاقَةٍ ، فَخَرَجَ الْأَنْصَارِيُّ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**قَدْ سَمِعْتُ مَا قَالَ عَلِيٌّ ، وَلَكِنْ هَلُمَّ[٣] إِلَى الرُّخْصَةِ ، صِيَامٍ أَوْ إِطْعَامِ مِسْكِينٍ**» .

• [٨٥٤٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : كَتَبَ أَبُو مَلِيحِ بْنُ أُسَامَةَ

۩ [٣/ ٢ أ] .

◦ [٨٥٤٧] [شيبة : ١٥٤٥٠] .

(١) **أدحي** : هو الموضع الذي تبيض فيه النعامة وتفرخ . (انظر : النهاية ، مادة : دحو) .

(٢) **الضراب** : عسب الفحل ، أي : ماؤه . (انظر : النهاية ، مادة : ضرب) .

(٣) **هلم** : أقبل وتعال ، أو : هات وقرب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : هلم) .

• [٨٥٤٨] [شيبة : ١٥٤٥٣] .

إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُهُ عَنْ بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، كَانَ يَقُولُ: فِيهِ صِيَامُ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ.

• [٨٥٤٩] *قال*: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: فِيهِ صِيَامُ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ.

• [٨٥٥٠] *قال* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ: وَسَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِثْلَهُ.

• [٨٥٥١] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ ثَمَنُهُ.

• [٨٥٥٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَا: فِيهِ ثَمَنُهُ.

• [٨٥٥٣] *عبد الرزاق*، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَكَمَ فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ قِيمَتُهُ.

قال عبد الرزاق: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا سُفْيَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ، سَأَلَ الْأَعْمَشَ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَ بِهِ عَنْ عُمَرَ، فَجَعَلَ الثَّوْرِيُّ يَرْدُدُهُ عَلَيْهِ، فَأَبَى الْأَعْمَشُ إِلَّا أَنْ يُثْبِتَهُ عَنْ عُمَرَ.

• [٨٥٥٤] *عبد الرزاق*، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ، وَأَشْبَاهِهِ، قِيمَتُهُ.

• [٨٥٥٥] *عبد الرزاق*، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَيَّةَ الثَّقَفِيُّ، أَنَّ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ عَنْ بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَرَأَيْتَ عَلِيًّا فَاسْأَلْهُ، فَإِنَّا قَدْ أُمِرْنَا أَنْ نُشَاوِرَهُ.

• [٨٥٥٣] [شيبة: ١٥٤٤٥].

• [٨٥٥٤] [شيبة: ١٥٤٤٢].

• [٨٥٥٦] عبد الرزاق ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : قَضَىٰ فِي حَرَامٍ أَشَارَ إِلَىٰ حَلَالٍ بِبَيْضِ نَعَامٍ ، فَقَضَىٰ فِيهِ بِصِيَامِ يَوْمٍ ، أَوْ إِطْعَامِ مِسْكِينٍ .

• [٨٥٥٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ(١) بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَضَىٰ عَلِيٌّ فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ ، تُرْسِلُ ۩ الْفَحْلَ(٢) عَلَىٰ إِبِلِكَ ، فَإِذَا تَبَيَّنَ لِقَاحُهَا سَمَّيْتَ عَدَدَ مَا أَصَبْتَ مِنَ الْبَيْضِ ، فَقُلْتُ : هَذَا هَدْيٌ ، ثُمَّ لَيْسَ عَلَيْكَ ضَمَانُ مَا فَسَدَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَعَجِبَ مُعَاوِيَةُ مِنْ قَضَاءِ عَلِيٍّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَهَلْ يَعْجَبُ مُعَاوِيَةُ مِنْ عَجَبٍ ، مَا هُوَ إِلَّا مَا بِيعَ بِهِ الْبَيْضُ فِي السُّوقِ ، يُتَصَدَّقُ بِهِ .

• [٨٥٥٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ إِبِلٌ فَفِي كُلِّ بَيْضَةٍ دِرْهَمَانِ ، قَالَ عَطَاءٌ : فَمَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ ، فَإِنَّ فِيهِ كَمَا قَالَ عَلِيٌّ .

ο [٨٥٥٩] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٣) ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ بِثَمَنِهِ .

• [٨٥٦٠] عبد الرزاق ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ قِيمَتُهُ .

• [٨٥٥٦] [شيبة : ١٥٤٤٧] .

(١) تصحف في الأصل إلى : «عبد الرحمن» وهو خطأ ، وينظر : «المحلى» (٥/ ٢٦١) ، «الاستذكار» (١٣/ ٢٩٢) من طريق عبد الرزاق ، به .

۩ [٣/ ٢ ب] .

(٢) **الفحل** : الذكر من كل حيوان . (انظر : القاموس ، مادة : فحل) .

(٣) قوله : «عن ابن عباس» ليس في الأصل ، واستدركناه من «حديث إسحاق الدبري عن عبد الرزاق» (٣٨) ، «نصب الراية» (٣/ ١٣٦) ، «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٧٣) معزوًّا لعبد الرزاق .

• [٨٥٦٠] [شيبة : ١٥٤٤١] .

١٧- بَابُ الصَّيْدِ يُدْخَلُ الْحَرَمَ

•[٨٥٦١] عبدالرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلْ مَا صِدْتَ وَأَنْتَ حِلٌّ، وَمَا صِيدَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ، فَلَا تَأْكُلْهُ.

•[٨٥٦٢] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ عَطَاءً أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَنْهَىٰ عَنْ أَكْلِ الصَّيْدِ إِذَا أُدْخِلَ الْحَرَمَ حَيًّا.

•[٨٥٦٣] قال ابْنُ جُرَيْجٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُ عَنْهُ، فَقَالَ: لَوْ ذُبِحَ فِي الْحِلِّ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ.

•[٨٥٦٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِلَحْمِ الصَّيْدِ أَنْ يُؤْكَلَ فِي الْحَرَمِ، قَالَ: وَلَا يُذْبَحُ الصَّيْدُ فِي الْحَرَمِ، وَلَكِنْ لَوْ ذُبِحَ فِي الْحِلِّ، ثُمَّ أُدْخِلَ الْحَرَمَ مَذْبُوحًا لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ.

•[٨٥٦٥] عبدالرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُدْخَلَ الصَّيْدُ الْحَرَمَ، ثُمَّ يُذْبَحُ.

•[٨٥٦٦] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِذَا أُدْخِلَ الْحَرَمَ الصَّيْدُ حَيًّا، فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ، فَقِيلَ لِعَمْرٍو: إِنَّ عَطَاءً قَدْ نَزَلَ عَنْ قَوْلِهِ هَذَا، فَقَالَ: عَهْدِي بِهِ يَأْكُلُهُ، فَكَانَ عَمْرٌو لَا يَرَىٰ بِأَكْلِهِ بَأْسًا.

•[٨٥٦٧] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَرِهَهُ.

•[٨٥٦٨] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ أَهْدَىٰ لِابْنِ عُمَرَ ظِبَاءً مَذْبُوحَةً، وَهُوَ بِمَكَّةَ، فَلَمْ يَقْبَلْهَا.

•[٨٥٦٩] عبدالرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: وَكَرِهَ أَنْ يَأْكُلَهَا.

• [٨٥٧٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ عَامِرٍ أَهْدَىٰ لِابْنِ عُمَرَ ظِبَاءً أَحْيَاءً فَرَدَّهَا، وَقَالَ: أَفَلَا ذَبَحَهَا قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ الْحَرَمَ، فَلَمَّا دَخَلَتْ مَأْمَنَهَا الْحَرَمَ لَا أَرَبَ لِي فِي هَدِيَّتِهِ.

• [٨٥٧١] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَهُ.

• [٨٥٧٢] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ لَحْمِ الصَّيْدِ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ.

• [٨٥٧٣] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

• [٨٥٧٤] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ الصَّيْدَ، وَإِنْ أُدْخِلَ ذَلِكَ مَكَّةَ مَذْبُوحًا.

• [٨٥٧٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَىٰ دَاجِنَةَ(١) الطَّيْرِ، وَالظِّبَاءَ بِمَنْزِلَةِ الصَّيْدِ.

• [٨٥٧٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ ۩: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: رَأَيْتُ الصَّيْدَ يُبَاعُ بِمَكَّةَ حَيًّا فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

• [٨٥٧٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَرِهَ ابْنُ عُمَرَ أَنْ يَبْتَاعَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ فِي الْحِلِّ، ثُمَّ يَذْبَحُهُ فِي الْحَرَمِ.

• [٨٥٧٨] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَأْكُلَ الصَّيْدَ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ.

• [٨٥٧٩] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ إِذَا أُدْخِلَ الصَّيْدُ الْحَرَمَ فَلَا يُذْبَحُ.

---

(١) **الداجن والداجنة**: الشاة يعلفها الناس في منازلهم، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها. (انظر: النهاية، مادة: دجن).

۩ [٣/ ٣أ].

١٨- بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ الْمُحْرِمُ مِنْ أَكْلِ الصَّيْدِ

٥ [٨٥٨٠] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ(١)، فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارَ وَحْشٍ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِي، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرُمٌ».

٥ [٨٥٨١] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمٍ أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَرَامًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أُهْدِيَ لَهُ عُضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ إِنَّا حُرُمٌ».

٥ [٨٥٨٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشِيقَةُ(٢) ظَبْيٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ.

٥ [٨٥٨٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ . . . مِثْلَهُ.

• [٨٥٨٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ لَحْمِ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي إِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ قَرَائِبُ فَرَأَيْتُ، فَمَا حَكَّ عَنْ يَقِينِهِ فَدَعْهُ.

• [٨٥٨٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

---

٥ [٨٥٨٠] [شيبة: ١٤٦٨٦].

(١) **الأبواء**: واد من أودية الحجاز، المكان المزروع منه يسمى اليوم «خريبة»، والمسافة بين الأبواء و«رابغ» (٤٣) كيلو مترًا. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٧).

٥ [٨٥٨١] [التحفة: م س ٥٤٧٧، م س ٥٧٠٠] [الإتحاف: خز عه حب حم طح ٤٦٧٩].

٥ [٨٥٨٢] [الإتحاف: طح حم ٢١٦٣٤].

(٢) **الوشيقة**: أن يؤخذ اللحم فيغلي قليلًا ولا ينضج ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد. (انظر: النهاية، مادة: وشق).

الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ يُحَدِّثُ : أَنَّ عَلِيًّا كَرِهَ لَحْمَ الصَّيْدِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة : ٩٦] .

• [٨٥٨٦] عبد الرزاق ، عَنِ الْمُثَنَّى عَنِ [١] ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ يُخْبِرُ : أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ نَهَاهُمْ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الصَّيْدِ ، وَهُمْ [٢] حُرُمٌ .

○ [٨٥٨٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ لَحْمَ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ ، قَالَ : وَلَا أَعْلَمُ ابْنُ طَاوُسٍ إِلَّا أَخْبَرَنِي ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَهُ .

• [٨٥٨٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : هِيَ مُبْهَمَةٌ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة : ٩٦] .

• [٨٥٨٩] عبد الرزاق ، عَنِ الْمُثَنَّى ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا سُئِلَ عَنْ قَوْمٍ مُحْرِمِينَ مَرُّوا بِقَوْمٍ أَحِلَّةٍ ، قَدْ أَخَذُوا ضَبُعًا فَأَكَلُوا مِنْهَا مَعَهُمْ ، فَقَالَ طَاوُسٌ : يَا سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَقَالَ الَّذِي يَسْأَلُهُ عَنْهُمْ : مَاذَا يَذْبَحُونَ؟ شَاةً شَاةً؟ فَقَالَ طَاوُسٌ : نَعَمْ ، إِنْ تَطَوَّعُوا ، وَإِلَّا فَشَاةٌ تُجْزِئُ [٣] عَنْهُمْ كُلِّهِمْ [٤] .

• [٨٥٩٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ صَيْدًا فَعَلَيْهِ فِدْيَةٌ ، فَإِذَا أَكَلَهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِثْلِ مَا أَكَلَ .

• [٨٥٩١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : يُخْتَلَفُ فِيهِ ، وَلَا يَأْكُلُهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْكُلَهُ .

---

(١) سقط من الأصل ، وزيادتها يقتضيها الإسناد .

(٢) في الأصل : «وهو» ، والمثبت هو الجادة .

(٣) **الإجزاء** : الكفاية . (انظر : النهاية ، مادة : جزأ) .

(٤) في الأصل : «كل يوم» ، والمثبت يقتضيه السياق .

وَبِهِ أَخَذَ سُفْيَانُ ، قَالَ : وَالَّذِينَ يُرَخِّصُونَ فِيهِ يَقُولُونَ : هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَكِّيِّ لَا يَصْطَادُهُ فِي الْحَرَمِ ، فَإِذَا جِيءَ بِهِ مِنَ الْحِلِّ أَكَلْتَ .

١٩- بَابُ الْمُحْرِمِ يُضْطَرُّ إِلَى لَحْمِ الْمَيْتَةِ أَوِ الصَّيْدِ

• [٨٥٩٢] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا اضْطُرَّ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ فَإِنَّهُ يَصْطَادُ وَلَا جَزَاءَ عَلَيْهِ ۞ ، وَإِذَا وَجَدَ الْمَيْتَةَ فَإِنَّهُ يَبْدَأُ بِالْمَيْتَةِ ، وَيَدَعُ الصَّيْدَ .

• [٨٥٩٣] عبد الرزاق ، قَالَ : سُئِلَ الثَّوْرِيُّ وَأَنَا أَسْمَعُ ، عَنِ الْمُحْرِمِ يُضْطَرُّ فَيَجِدُ الْمَيْتَةَ ، وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ ، وَلَحْمَ الصَّيْدِ ، أَيَّهُ يَأْكُلُ؟ فَقَالَ : يَأْكُلُ الْخِنْزِيرَ ، وَالْمَيْتَةَ .

٢٠- بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْمُحْرِمِ فِي أَكْلِ الصَّيْدِ

ο [٨٥٩٤] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ ، أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ يَأْكُلُ الْمُحْرِمُ لَحْمَ الصَّيْدِ إِذَا ذُبِحَ فِي الْحِلِّ؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

ο [٨٥٩٥] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ(١) فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرِمْ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ حِمَارَ وَحْشٍ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَاصْطَدْتُهُ ، فَذَكَرْتُ شَأْنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَكَرْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحْرَمْتُ ، وَأَنِّي إِنَّمَا اصْطَدْتُهُ لَكَ ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْأَكْلِ ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي اصْطَدْتُهُ لَهُ .

۞ [٣/ ٣ ب] .

ο [٨٥٩٤] [شيبة : ١٤٦٧٩] .

ο [٨٥٩٥] [التحفة : خ م س ١٢٠٩٩ ، م ١٢١٠١ ، خ م س ق ١٢١٠٩ ، خ م ت ١٢١٢٠ ، خ م د ت س ١٢١٣١] [الإتحاف : مي خز جا عه طح حب قط حم ٤٠٥٧] ، وسيأتي : (٨٥٩٦) .

(١) الحديبية : تقع على مسافة اثنين وعشرين كيلو مترا غرب مكة على طريق جدة ، ولا تزال تعرف بهذا الاسم . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٩٧) .

٥ [٨٥٩٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ[(١)] كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْحَرَمِ[(٢)]، مِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ، وَرَأَيْتُ نَاسًا يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا، قَالَ: قُلْتُ: إِلَى أَيِّ شَيْءٍ تَنْظُرُونَ؟ فَسَكَتُوا عَنِّي، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا بِحِمَارِ وَحْشٍ فَأَسْرَجْتُ[(٣)] فَرَسِي، وَأَخَذْتُ الرُّمْحَ وَالسَّوْطَ، ثُمَّ رَكِبْتُ، فَسَقَطَ مِنِّي السَّوْطُ حَيْثُ رَكِبْتُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِيهِ، فَقَالُوا: لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، قَالَ: فَتَنَاوَلْتُهُ وَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنْ خَلْفِ أَكَمَةٍ[(٤)] فَطَعَنْتُهُ، أَوْ قَالَ: عَقَرْتُهُ[(٥)]، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَصْلُحُ أَكْلُهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَصْلُحُ أَكْلُهُ[(٦)]، قَالَ: وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا، فَقَالَ: «**كُلُوهُ فَإِنَّهُ حَلَالٌ**».

٥ [٨٥٩٧] عبد الرزاق، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ، عَنِ الْبَهْزِيِّ قَالَ: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِفَاحِ الرَّوْحَاءِ[(٧)] أَوْ قَرِيبًا مِنَ الرَّوْحَاءِ، فَإِذَا هُوَ بِحِمَارِ وَحْشٍ عَقِيرٍ[(٨)] لِلنَّاسِ،

---

٥ [٨٥٩٦] [**التحفة**: خ م س ١٢٠٩٩، م ١٢١٠١، خ م س ق ١٢١٠٩، خ م ت ١٢١٢٠، خ م د ت س ١٢١٣١]، وتقدم: (٨٥٩٥).

(١) في الأصل: «عن»، والتصويب من «مسند أحمد» (٢٢٩٦٢) من طريق ابن عيينة، به، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٣/ ٧٩).

(٢) كذا في الأصل، وفي «صحيح البخاري» (١٨٣٤) من طريق ابن عيينة، به: «بالقاحة».

(٣) **السرج**: ضرب من الرِّحال يُوضع على ظهر الدابة فيقعد عليه الراكب، والجمع: سُروج. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سرج).

(٤) **الأكمة**: الرابية (المرتفع عن الأرض)، والجمع: آكام. (انظر: النهاية، مادة: أكم).

(٥) **العقر**: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم، وقيل: كانوا إذا أرادوا نحر البعير عقروه ثم نحروه. (انظر: النهاية، مادة: عقر).

(٦) قوله: «يصلح أكله» في الأصل: «يصح أكلهم»، والمثبت يقتضيه السياق.

(٧) **الروحاء**: موضع على الطريق بين المدينة وبدر، على مسافة أربعة وسبعين كيلو مترًا من المدينة، نزلها رسول الله ﷺ في طريقه إلى مكة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٣١).

(٨) **العقير والمعقور**: الذي أصابه عقر (جرح) ولم يمت بعد. (انظر: التاج، مادة: عقر).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ هَذَا قَدْ أَصَابَهُ رَجُلٌ ، فَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَهُ» ، فَجَاءَهُ الْبَهْزِيُّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي اصْطَدْتُ هَذَا الْحِمَارَ ، فَشَأْنُكُمْ بِهِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُقَسِّمَهُ(١) فِي الرِّفَاقِ ، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ، قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأُثَايَةِ الْعَرْجِ(٢) إِذَا نَحْنُ بِظَبْيٍ حَاقِفٍ(٣) ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَقِفَ عِنْدَهُ حَتَّى يُجَاوِزَهُ النَّاسُ .

• [٨٥٩٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمْتُ لِسَفَرِ الْجَارِ ، خَرَجَ عُمَرُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، فَقَالَ : انْطَلِقُوا بِنَا نَمُرُّ عَلَى الْجَارِ فَنَنْظُرَ إِلَى السُّفُنِ ، وَنَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي يُسَيِّرُهَا ، قَالَ الضَّمْرِيُّ : فَأَفْرَدَنِي الْمَسِيرُ مَعَهُ فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ ، فَآوَانَا اللَّيْلُ إِلَى خَيْمَةِ أَعْرَابِيٍّ ، قَالَ : فَإِذَا قِدْرٌ يَغِطُّ ، يَعْنِي يَغْلِي ، فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟ قَالُوا : لَا ، إِلَّا لَحْمَ ظَبْيٍ أَصَبْنَاهُ بِالْأَمْسِ ، قَالَ : فَقَرَّبُوهُ ، فَأَكَلَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

• [٨٥٩٩] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : سَأَلَ كَعْبٌ عُمَرَ(٤) بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أُتِيَ بِهِ قَالَ ۩ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : حِمَارَ وَحْشٍ أَصَابَهُ رَجُلٌ حَلَالٌ وَهُمْ مُحْرِمُونَ ، قَالَ : فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ تَرَكْتَهُ لَرَأَيْتُ أَنَّكَ لَا تَفْقَهُ شَيْئًا .

• [٨٦٠٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُحَدِّثُ أَبَاهُ قَالَ : سَأَلَنِي قَوْمٌ مُحْرِمُونَ عَنْ قَوْمٍ مُحِلِّينَ أَهْدَوْا لَهُمْ صَيْدًا فَأَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ ، ثُمَّ

---

(١) في الأصل «يرسله» ، والمثبت مقحم بين السطور .

(٢) **العرج** : واد من أودية الحجاز في الطريق بين المدينة ومكة ، يقع جنوب المدينة على مسافة مائة وثلاثة عشر كيلو مترًا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٨٨) .

(٣) **الحاقف** : النائم قد انحنى في نومه . (انظر : النهاية ، مادة : حقف) .

(٤) قوله : «سأل كعب عمر» في الأصل : «سئل كعب ابن عمر» ، والمثبت من «شرح مشكل الآثار» (٢/ ١٧٤) من طريق سفيان ، به .

۩ [٣/ ٤ أ] .

رَأَيْتُ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَيْفَ أَفْتَيْتَهُمْ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِهِ لَأَوْجَعْتُكَ.

• [٨٦٠١] قال مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يُخْبِرُ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَ ابْنَ عُمَرَ بِهَذَا الْخَبَرِ، فَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ لِابْنِ عُمَرَ: فَمَا تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَقُولُ فِيهِ وَعُمَرُ خَيْرٌ مِنِّي، وَأَبُو هُرَيْرَةَ خَيْرٌ مِنِّي، قَالَ عَمْرٌو: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَكْلَهُ.

• [٨٦٠٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ قَزَعَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ أَيَأْكُلُ لَحْمَ الصَّيْدِ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَ ابْنُ عُمَرَ، بِقَوْلِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: عُمَرُ خَيْرٌ مِنِّي، وَأَبُو هُرَيْرَةَ خَيْرٌ مِنِّي، قَالَ عَمْرٌو: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُهُ.

قَالَ عَمْرٌو: صَحِبَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلٌ فَأَكَلَ مِنْ لَحْمِ الصَّيْدِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَكَأَنَّهُ غَلَّطَهُ فَلَمَّا جِيءَ بِطَعَامِ ابْنِ عُمَرَ أَخَذَ الرَّجُلُ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ كَانَ لَكَ فِي ذَلِكَ مَا يُغْنِيكَ عَنْ هَذَا.

• [٨٦٠٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ اسْتَفْتَاهُ فِي لَحْمِ صَيْدٍ أَصَابَهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِ، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَسْأَلَةِ الرَّجُلِ، فَقَالَ لِي[1]: مَا أَفْتَيْتَهُ؟ قُلْتُ: بِأَكْلِهِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَوْ أَفْتَيْتَهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَضَرَبْتُكَ بِالدِّرَّةِ.

• [٨٦٠٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ[2]، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ: اعْتَمَرَ مَعَ عُثْمَانَ فِي رَكْبٍ[3]، فَلَمَّا كَانُوا

(١) في الأصل: «له»، والمثبت يقتضيه السياق.

(٢) بعده في الأصل: «عن أبيه»، والحديث أخرجه الدارقطني في «سننه» (٣/ ٣٥٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٥/ ٣١٢) بدونه، من طريق المصنف، به.

(٣) **الركب**: جمع راكب، والراكب في الأصل: راكب الإبل خاصة، ثم اتسع فيه فأطلق على كل من ركب دابة. (انظر: النهاية، مادة: ركب).

بِالرَّوْحَاءِ قُدِّمَ إِلَيْهِمْ لَحْمُ طَيْرٍ، قَالَ عُثْمَانُ: كُلُوا، وَكَرِهَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَنَأْكُلُ مِمَّا لَسْتَ مِنْهُ آكِلًا؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ فِي ذَلِكُمْ مِثْلَكُمْ، إِنَّمَا أُصِيدَتْ لِي، فَأُمِيتَتْ بِاسْمِي، أَوْ قَالَ: مِنْ أَجْلِي.

• [٨٦٠٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ كَرِهَ أَكْلَ يَعَاقِيبَ اصْطِيدَتْ لَهُمْ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ، قَالَ: إِنَّمَا اصْطِيدَتْ لِي، وَأُمِيتَتْ بِاسْمِي.

• [٨٦٠٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، فَاصْطِيدَتْ لَهُ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَأْكُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ هُوَ، قَالَ: اصْطِيدَتْ أَوْ أُمِيتَتْ بِاسْمِي، قَالَ: فَقَامَ عَلِيٌّ، فَقِيلَ لِعُثْمَانَ: إِنَّهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: ﴿حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦]، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ[1]: فِي فِيكَ التُّرَابُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: بَلْ فِي فِيكَ التُّرَابُ.

• [٨٦٠٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ لَقَدْ كُنَّا نَتَزَوَّدُ صَفَائِفَ الْوَحْشِ، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ.

○ [٨٦٠٨] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ[2] الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ، إِلَّا مَا اصْطَدْتُمْ أَوِ اصْطِيدَ لَكُمْ**».

• [٨٦٠٩] عبد الرزاق، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ[3] زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ كَعْبَ

---

(١) كذا في الأصل، ولا يدرى من هو.

• [٨٦٠٧] [شيبة: ١٤٦٨٢].

○ [٨٦٠٨] [الإتحاف: خز جا طح حب قط ش كم حم ٣٧٦٦] [شيبة: ١٥٠٣٦].

(٢) قوله: «عمرو عن» في الأصل: «عمر وابن»، والمثبت من «مسند أحمد» (١٥١٢٣) من طريق عمرو بن عمرو، به.

(٣) قوله: «عن» ليس في الأصل، والمثبت من «الموطأ - رواية أبي مصعب» (٨٨٠)، به.

الْأَحْبَارِ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ فِي رَكْبٍ مُحْرِمِينَ، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ وَجَدُوا لَحْمَ صَيْدٍ ، فَأَفْتَاهُمْ كَعْبٌ بِأَكْلِهِ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَىٰ عُمَرَ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: مَنْ أَفْتَاكُمْ بِهَذَا؟ فَقَالُوا: كَعْبٌ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَمَّرْتُهُ عَلَيْكُمْ حَتَّىٰ تَرْجِعُوا، ثُمَّ لَمَّا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، طَرِيقِ مَكَّةَ، مَرَّتْ رِجْلٌ (١) مِنْ جَرَادٍ، فَأَمَرَهُمْ كَعْبٌ أَنْ يَأْخُذُوا فَيَأْكُلُوا، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَىٰ عُمَرَ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ أَنْ تُفْتِيَهُمْ بِهَذَا؟ قَالَ: هُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ، قَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ هُوَ إِلَّا نَثْرُ حُوتٍ يَنْثُرُهُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّتَيْنِ.

٢١- بَابُ حَلَالٍ أَعَانَ حَرَامًا عَلَى صَيْدٍ

• [٨٦١٠] *عبدالرزاق*، قَالَ: سُئِلَ الثَّوْرِيُّ عَنْ رَجُلٍ أَشَارَ إِلَىٰ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، أَوْ هُوَ فِي الْحَرَمِ، فَأَصَابَهُ آخَرُ.

• [٨٦١١] *قال*: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ قَالَ: عَلَيْهِمَا كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ.

• [٨٦١٢] *قال* الثَّوْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ الْأَفْطَسُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَوَاءٌ النَّاجِشُ، وَالَّذِي يُهَيِّجُهُ، وَالْآمِرُ، وَالدَّالُّ، وَالْمُشِيرُ، وَالْقَاتِلُ، عَلَىٰ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمَا كَفَّارَةٌ كَفَّارَةٌ.

• [٨٦١٣] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْمٍ اشْتَرَكُوا فِي صَيْدٍ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ، قَالَ: عَلَيْهِمْ كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ.

• [٨٦١٤] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ. وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: عَلَىٰ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ كَفَّارَةٌ، كَمَا لَوْ قَتَلُوا رَجُلًا كَانَ عَلَىٰ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ رَقَبَةٌ.

 [٣/ ٤ ب].

(١) الرجل: الجماعة. (انظر: المشارق) (١/ ٢٨٣).

• [٨٦١٤] [شيبة: ١٥٤٨١].

• [٨٦١٥] قال[1] : . . . وَالثَّوْرِيُّ ، وَأَخْبَرَنِي أَشْعَثُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَ قَوْلِ الْحَسَنِ .

• [٨٦١٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

• [٨٦١٧] عبدالرزاق ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ رُوَيْمَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمِقْدَامِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَبَشِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ ، وَقَالَتْ : أَشَرْتُ إِلَى أَرْنَبٍ فَرَمَاهَا الْكَرِيُّ[2] ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ، قَالَ : فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ : قُولِي : احْكُمْ أَنْتَ ، فَقَالَتْ لَهُ ، فَقَالَ : لَا بُدَّ مِنْ آخَرَ مَعِي ، فَقُلْتُ لَهَا : قُولِي لَهُ : اخْتَرْ مَنْ شِئْتَ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ ، وَقَالَ : مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ : عَمْرُو بْنُ حَبَشِيٍّ ، قَالَ : أَفْتِنَا فِي دَابَّةٍ تَرْعَى الشَّجَرَ ، وَتَشْرَبُ الْمَاءَ فِي كِرْشٍ لَمْ تُثْغِرْ[3] ، قَالَ : فَقُلْتُ : تِلْكَ عِنْدَنَا الْفَطِيمَةُ[4] ، وَالتَّوَّالَةُ[5] ، وَالْجَذَعَةُ ، فَقَالَ لَهَا : اخْتَارِي مِنْ هَؤُلَاءِ إِنْ شِئْتِ ، قَالَتْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْ ذَلِكَ أَكْثَرَ ، قَالَ : فَأَمْلِقِي مَا شِئْتِ .

• [٨٦١٨] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ ، قَالَ سَأَلْتُ عَامِرًا الشَّعْبِيَّ ، عَنْ رَجُلٍ أَشَارَ إِلَى صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ : عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَدْلٌ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : فَإِنَّ حَمَّادًا ، قَالَ : فَإِنَّ كَفَّارَةً وَاحِدَةً تُجْزِيهِمَا ، قَالَ : تَاللَّهِ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ،

---

(١) مكان النقط كلمة غير واضحة في الأصل .

(٢) **الكريّ** : الأجير ، والذي يكريك (يؤجر لك) دابته ، والجمع أكرياء . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : كرا) .

(٣) **لم تثغر** : لم تسقط سنها . (انظر : غريب الخطابي) (٢/ ٤٧٨) .

(٤) **الفطيمة** : الشاة إذا فطمت . (انظر : اللسان ، مادة : فطم) .

(٥) كذا في الأصل ، ولعله تصحيف ؛ ففي «غريب الحديث» للخطابي (٢/ ٤٧٨) : «التولة» ، وقال : «هكذا وهو غلط وإنما هو «التِّلْوة» يقال للجدي إذا ارتفع وفطم وتبع أمه : تِلْو ، والأنثى تلوة» . وينظر : «الفائق» للزمخشري (١/ ١٦٧) ، «تاج العروس» (مادة : تلو ، ٣٧/ ٢٥٠) .

• [٨٦١٨] [شيبة : ١٥٤٨٤] .

قَالَ : لَئِنْ كَانَ قَالَهُ لَقَدْ جُنَّ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ الْحَارِثَ الْعُكْلِيَّ ، فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهِمَا ، وَكَانَ أَحَبَّ الْقَوْمِ إِلَيَّ أَنْ يُوَافِقَنِي ، فَقَالَ لِي : الْقَوْلُ قَوْلُ عَامِرٍ ، أَلَا تَرَىٰ أَنَّهُ إِذَا قَتَلَ نَفَرٌ رَجُلًا كَانَ عَلَىٰ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَفَّارَةٌ ، قَالَ : قُلْتُ : هَذِهِ[(١)] الْقَوْلُ قَوْلُ حَمَّادٍ ، أَلَا تَرَىٰ أَنَّهَا تَكُونُ عَلَيْهِمْ دِيَةٌ[(٢)] وَاحِدَةٌ .

● [٨٦١٩] عبدالرزاق ، عَنِ[(٣)] ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ أَنَّهُ كَانَ فِي قَوْمٍ أَصَابُوا ضَبُعًا ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ ، قَالَ : فَأَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ فَسَأَلْنَاهُ ، فَقَالَ : عَلَيْكُمْ كَبْشٌ وَاحِدٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا : كَبْشٌ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ ، فَقَالَ ابْنُ[(٤)] عُمَرَ : إِنَّهُ لَمُعَزَّزٌ بِكُمْ ، كَبْشٌ وَاحِدٌ عَلَيْكُمْ .

٢٢- بَابُ أَيْنَ يُقْضَى فِدَاءُ الصَّيْدِ

● [٨٦٢٠] عبدالرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ سِمَاكِ ۩ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : سَأَلَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ ابْنَ عَبَّاسٍ[(٥)] وَنَحْنُ بِوَادِي الْأَزْرَقِ عَنْ أَشْيَاءَ نَجِدُهَا فِي الْقُرْآنِ لَيْسَ لَهَا مِثْلٌ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ ، قَالَ : انْظُرْ قِيمَتَهُ ، فَابْعَثْ بِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ .

٢٣- بَابُ الصَّيْدِ وَذَبْحِهِ وَالتَّرَبُّصِ بِهِ

● [٨٦٢١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ[(٦)] : إِيَّاكَ وَالصَّيْدَ مَا كُنْتَ حَرَامًا ، لَا تَبْتَعْهُ وَلَا تُهْدِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَكَ بِهِ حَاجَةٌ لِحَجِّكَ ، فَاذْبَحْهُ قَبْلَ أَنْ تُحْرِمَ .

---

(١) كذا في الأصل .

(٢) **الدية** : المال الواجب في إتلاف نفوس الآدميين ، والجمع ديات . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص١٨٨) .

(٣) في الأصل : «و» ، وهو خطأ . (٤) ليس في الأصل .

۩ [٣/ ٥ أ] .

(٥) قوله : «قال سأل مروان بن الحكم ابن عباس» وقع في الأصل : «عن ابن عباس قال : سألت مروان بن الحكم» ، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (١٤٧٠٤) ، و«السنن الكبرى» (٥/ ١٨٧) للبيهقي من وجوه أخرى عن سماك ، به ، بنحوه .

(٦) قوله : «قال لي عطاء» وقع في الأصل : «قلت لعطاء» ، وأثبتناه لمناسبة السياق .

• [٨٦٢٢] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَمَرَنِي إِنْسَانٌ بِصَيْدٍ فَذَبَحْتُهُ ، فَضَحِكَ ، وَقَالَ : حَسْبُكَ[1] قَدْ غَرِمْتَهُ ، قُلْتُ : ابْتَعْتُ صَيْدًا وَأَنَا حَرَامٌ ، فَلَمْ أَذْبَحْهُ حَتَّى حَلَلْتُ ، فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَبَحْتُهُ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ ، فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ : ابْتَعْتُ صَيْدًا وَأَنَا حَلَالٌ ، فَلَمْ أَذْبَحْهُ حَتَّى أَحْرَمْتُ؟ فَقَالَ : غَرِمْتَهُ ، قَالَ : وَإِنِ ابْتَعْتُهُ حَرَامًا فَذَبَحْتُهُ حَرَامًا ، غَرِمْتَهُ أَيْضًا ، قُلْتُ : ابْتَعْتُ صَيْدًا ، وَأَنَا حَرَامٌ فَأَمْسَكْتُهُ عِنْدِي ، فَمَاتَ ، قَالَ : إِذَنْ تَغْرَمُهُ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : ابْتَعْتُهُ وَأَنَا حَرَامٌ ، فَأَهْدَيْتُهُ لِقَوْمٍ حَلَالٍ ، فَذَبَحُوهُ فِي حَرَمِي؟ قَالَ : تَغْرَمُهُ ، قَالَ : قُلْتُ : فَلَمْ يَذْبَحُوهُ حَتَّى حَلَلْتُ ، قَالَ : غُرْمُهُ عَلَيْكَ .

• [٨٦٢٣] قال عبدالرزاق : وَسَأَلْتُ الثَّوْرِيَّ عَنِ الْمُحْرِمِ يَذْبَحُ صَيْدًا هَلْ يَحِلُّ أَكْلُهُ لِغَيْرِهِ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي لَيْثٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ لِأَحَدٍ .

• [٨٦٢٤] قال الثَّوْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي أَشْعَثُ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ ، قَالَ الثَّوْرِيُّ : وَقَوْلُ الْحَكَمِ أَحَبُّ إِلَيَّ .

• [٨٦٢٥] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنْ ذَبَحَهُ ثُمَّ أَكَلَهُ فَكَفَّارَتَانِ .

• [٨٦٢٦] عبدالرزاق ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَأَلَ الْقَاسِمَ وَسَالِمًا عَنْهُ فَقَالَا : لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ لِأَحَدٍ .

• [٨٦٢٧] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا تَرَبَّصْتَ بِالصَّيْدِ بَعْدَمَا تَخَلَّصْتَهُ مِنْ مَخَالِيبِ الْبَازِيِّ ، أَوِ الْكَلْبِ ، فَمَاتَ ، فَلَا تَأْكُلْهُ .

• [٨٦٢٨] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنْ رَمَى الْحَرَامُ صَيْدًا ، فَلَا يَدْرِي مَا فَعَلَ الصَّيْدُ ، فَلْيَغْرَمْهُ .

• [٨٦٢٩] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قُلْتُ رَمَيْتُ صَيْدًا فَأَصَبْتُ مَقْتَلَهُ ، فَوَجَدْتُ بِهِ رَمَقًا وَفَاتَتْنِي ذَكَاتُهُ[2] ، قَالَ : فَلَا تَأْكُلْهُ ، وَعَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : إِنْ أَخَذَ رَجُلٌ صَيْدًا ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ فَلَمْ يَدْرِ مَا فَعَلَ ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ .

---

(١) **الحسب** : الكفاية . (انظر : النهاية ، مادة : حسب) .

(٢) **الذكاة** : الذبح والنحر . (انظر : النهاية ، مادة : ذكا) .

● [٨٦٣٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَا تَرْمِ صَيْدًا ، وَأَنْتَ فِي الْحِلِّ وَهُوَ فِي الْحَرَمِ ، فَإِنْ فَعَلْتَ غَرِمْتَ ، وَلَا تَأْكُلْ صَيْدًا رَمَيْتَهُ فَأَصَبْتَهُ ، وَقَدْ دَخَلَ فِي الْحَرَمِ قَبْلَ أَنْ تَأْخُذَهُ .

● [٨٦٣١] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، إِنْ رَمَيْتَ صَيْدًا فِي الْحِلِّ فَدَخَلَ فِي الْحَرَمِ فَمَاتَ فِيهِ فَلَا تَأْكُلْهُ ، وَلَا غُرْمَ عَلَيْكَ فِيهِ .

● [٨٦٣٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ : وَإِذَا رَمَيْتَ صَيْدًا فِي الْحِلِّ فَأَصَبْتَهُ ثَمَّ ، فَعَدَا حَتَّىٰ دَخَلَ الْحَرَمَ ، فَتَلِفَ فِيهِ فَلَا تَأْكُلْهُ ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ ، قَالَ : وَيَقُولُونَ فِي الْكَلْبِ يُرْسَلُ فِي الْحِلِّ فَتَعَدَّىٰ حَتَّىٰ يُصِيبَ فِي الْحَرَمِ : لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، قَالَ الثَّوْرِيُّ : وَلَا[1] ، إِلَّا عَنْ عَطَاءٍ .

● [٨٦٣٣] *عبدالرزاق* ۩ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ كَرِهَ أَنْ يُرْسِلَ الرَّجُلُ كِلَابَهُ وَهُوَ فِي الْحَرَمِ عَلَىٰ صَيْدٍ فِي الْحِلِّ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَتَلْنَ فَعَلَيْهِ غُرْمُهُ وَافِيًا ، قَالَ عَطَاءٌ : وَإِنْ سَرَّحْتَ كِلَابَكَ فِي الْحِلِّ فَقَتَلْنَ فِي الْحَرَمِ ، فَلَا غُرْمَ عَلَيْكَ ، وَلَا تَأْكُلْهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : فَأَخَذْتُهُ فِي الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلْتُ فِي الْحَرَمِ فَأَدْرَكْتُهُ حَيًّا؟ قَالَ : دَعْهُ لَيْسَ لَكَ ، قَالَ : قَتَلْتُهُ فِي الْحَرَمِ؟ قَالَ : لَيْسَ لَكَ ، لَا تَأْكُلْهُ أَيْضًا .

● [٨٦٣٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : إِذَا أَصَبْتَ صَيْدًا ، يَعْنِي إِذَا رَمَيْتَهُ فِي الْحِلِّ فَمَاتَ فِي الْحَرَمِ فَكَفِّرْ ، وَإِذَا أَصَبْتَ فِي الْحَرَمِ فَدَخَلَ فِي الْحِلِّ فَمَاتَ فَكَفِّرْ .

● [٨٦٣٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يَرْمِي فِي الْحِلِّ ، أَوْ يُرْسِلُ كَلْبَهُ أَوْ طَائِرَهُ وَالصَّيْدُ فِي الْحَرَمِ ، فَقَالَ : لَا .

---

(١) كذا في الأصل ، ولعله سقط من الناسخ لفظ : «أعلمه» .

۩ [٣/ ٥ ب] .

● [٨٦٣٥] [شيبة : ١٥٠٣٦] .

٢٤- بَابُ مَا يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ وَمَا يُكْرَهُ قَتْلُهُ

• [٨٦٣٦] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: كُلُّ مَا لَا يُؤْكَلُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ، فَلَا غُرْمَ عَلَيْكَ فِيهِ، مَعَ[1] أَنَّهُ يُنْهَى عَنْ قَتْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ يَكُونُ عَدُوًّا، أَوْ يُؤْذِيكَ.

ە [٨٦٣٧] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ خَمْسِ فَوَاسِقَ[2] فِي الْحَرَمِ وَالْحِلِّ: الْحِدَأَةُ[3]، وَالْغُرَابُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ[4]، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ[5].

ە [٨٦٣٨] *قال*: وَأَمَّا ابْنُ عُيَيْنَةَ فَأَخْبَرَنَاهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ.

قَالَ: وَذَكَرَهُ ابْنَ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

ە [٨٦٣٩] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُقْتَلُ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ**».

• [٨٦٤٠] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَا أَحَلَّ بِكَ مِنَ السِّبَاعِ فَأَحِلَّ بِهِ.

---

(١) ليس في الأصل، واستدركناه من «المحلى» (٥/ ٢٧٧) معزوا لابن جريج.

ە [٨٦٣٧] [التحفة: م س ق ١٦١٢٢، س ١٦٤٠١، خ م ت س ١٦٦٢٩، م س ١٦٨٦٢، م ١٧٠٠٠، م ١٧٥٤٣]، وسيأتي: (٨٦٣٩).

(٢) **الفواسق**: جمع فاسق، وأصل الفسوق: الخروج عن الاستقامة، وبه سمي العاصي فاسقا، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق، على الاستعارة لخبثهن. (انظر: النهاية، مادة: فسق).

(٣) **الحدأة**: طائر من الجوارح ينقض على الجرذان والدواجن والأطعمة ونحوها. يُقال هو أخطف من الحِدَأة. والجمع: حِدَأ وحِدَاء وحِدْآن. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حدأ).

(٤) ليس في الأصل، والمثبت من «مسند ابن راهويه» (٦٨٣) عن عبد الرزاق، به.

(٥) **الكلب العقور**: كل سبع يعقر؛ أي: يجرح ويقتل ويفترس، كالأسد والنمر والذئب، وسماها كلبا لاشتراكها في السبعية. (انظر: النهاية، مادة: عقر).

• [٨٦٤١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

• [٨٦٤٢] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِيلَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ الْكَلْبِ الْعَقُورِ، فَقَالَ: هُوَ الْأَسَدُ.

• [٨٦٤٣] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِيلَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ الْكَلْبِ الْعَقُورِ، فَقَالَ: هُوَ الْأَسَدُ.

• [٨٦٤٤] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ أَمَرَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ نَقْتُلَ: الْحَيَّةَ، وَالْعَقْرَبَ، وَالزُّنْبُورَ، وَهُوَ شِبْهُ النَّحْلَةِ، وَهُوَ الدَّبْرُ وَالْفَأْرَةُ، شَكَّ سُفْيَانُ، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ.

• [٨٦٤٥] عبد الرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا عُمَرُ... ذَكَرَ نَحْوَهُ.

• [٨٦٤٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ، عَنْ قَتْلِ الْحَيَّةِ، قَالَ: هِيَ عَدُوٌّ، فَاقْتُلْهَا حَيْثُ وَجَدْتَهَا، يَعْنِي فِي الْحَرَمِ وَغَيْرِهِ.

• [٨٦٤٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْمِي غُرَابًا عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ (١)، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

○ [٨٦٤٨] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ: الْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ، وَالذِّئْبُ**».

• [٨٦٤٤] [شيبة: ١٥٩٨٤].

• [٨٦٤٥] [شيبة: ١٥٩٨٤].

• [٨٦٤٦] [شيبة: ١٥٠٥٧].

• [٨٦٤٧] [شيبة: ١٥٩٨٣].

(١) **البعير**: يقع على الذكر والأنثى من الإبل، وسمي بعيرا؛ لأنه يبعر، والجمع: أبعرة وبُعران. (انظر: حياة الحيوان للدميري) (١/ ١٩٣).

○ [٨٦٤٨] [شيبة: ١٥٠٥٠].

○ [٨٦٤٩] عبد الرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ: الْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ، وَالذِّئْبُ**».

● [٨٦٥٠] عبد الرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ يَزِيدَ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ السَّبُعَ الْعَادِي.

● [٨٦٥١] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عَطَاءٍ ۩ قَالَ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الذِّئْبَ إِذَا كَابَرَهُ، وَيَقْتُلُ مِنَ السِّبَاعِ مَا كَابَرَهُ.

● [٨٦٥٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، قَالَ: يُقْتَلُ الذِّئْبُ فِي الْحَرَمِ.

○ [٨٦٥٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا[1]﴾ فَأَخَذْتُهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا، فَمَا أَدْرِي أَبِهَا تُخْتَمُ ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ٥٠] أَوْ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ﴾ [المرسلات: ٤٨]؟ قَالَ: وَأَفْلَتَتْ حَيَّةٌ فِي جُحْرٍ، فَقَالَ: «**وُقِيتُمْ شَرَّهَا، وَوُقِيَتْ شَرَّكُمْ**».

قال عبد الرزاق: فَأَمَّا ابْنُ جُرَيْجٍ، فَقَالَ: كَانَ ذَلِكَ بِمِنًى.

○ [٨٦٥٤] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْوَزَغِ[2]، وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا.

○ [٨٦٤٩] [**الإتحاف: طح حم ٥٤٣٣**].

۩ [٣/ ٦ أ].

● [٨٦٥٢] [**شيبة: ١٥٧٢٠**].

○ [٨٦٥٣] [**التحفة: خ م س ٩١٦٣، خ س ٩٤٣٠، خت ٩٤٤٧، س ٩٦٣٠**] [**شيبة: ٢٠٢٦٣**].

(١) **المرسلات عرفا**: الملائكة تنزل بالمعروف. ويقال: المرسلات: الرّياح. عرفا: أي متتابعة. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٣٣١).

○ [٨٦٥٤] [**الإتحاف: حب حم ٥٠٤٤**].

(٢) **الوزغ والوزغة**: هي التي يقال لها: سامّ أبرص، والجمع: الأوزاغ. (انظر: النهاية، مادة: وزغ).

○ [٨٦٥٥] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ قَتَلَ وَزَغًا رَفَعَ اللَّهُ لَهُ تِسْعَ دَرَجَاتٍ ، وَحَطَّ عَنْهُ تِسْعَ خَطِيئَاتٍ»** .

قَالَ الْقَاسِمُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَنْ قَتَلَ وَزَغًا ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ، كَانَتْ لَهُ عَدْلُ رَقَبَةٍ .

○ [٨٦٥٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«كَانَتِ الضِّفْدَعُ تُطْفِئُ النَّارَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، وَكَانَ الْوَزَغُ يَنْفُخُ فِيهِ ، فَنُهِيَ عَنْ قَتْلِ هَذَا ، وَأُمِرَ بِقَتْلِ هَذَا»**[(١)] .

○ [٨٦٥٧] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الشَّامِيُّ ، عَنْ أَبَانٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَمِّنُوا الضُّفْدَعَ ، فَإِنَّ صَوْتَهُ الَّذِي تَسْمَعُونَ تَسْبِيحٌ ، وَتَقْدِيسٌ ، وَتَكْبِيرٌ ، إِنَّ الْبَهَائِمَ اسْتَأْذَنَتْ رَبَّهَا فِي أَنْ تُطْفِئَ النَّارَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، فَأَذِنَ لِلضَّفَادِعِ فَتَرَاكَبَتْ عَلَيْهِ ، فَأَبْدَلَهَا اللَّهُ بِحَرِّ النَّارِ الْمَاءَ»** .

○ [٨٦٥٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ قَتَلَ وَزَغًا ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعَ خَطِيئَاتٍ»** .

○ [٨٦٥٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ[(٢)] الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ .

○ [٨٦٥٦] [شيبة : ٢٠٢٥٨] .

(١) كذا إسناد هذا الحديث في الأصل ، وعند السيوطي في «الدر المنثور» (١٠/ ٣٠٧) قال : «وأخرج عبد الرزاق في المصنف : أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن بعضهم ، عن النبي ﷺ قال : . . .» فذكره .
وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٢٥) موقوفًا على قتادة ، فقال : أخبرنا معمر ، عن قتادة . . . فذكره .

○ [٨٦٥٩] [الإتحاف : مي عه حب حم ٢٣٦٤٢] [شيبة : ٢٠٢٥١] .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (٢٥/ ٧٢) من طريق الدبري ، به ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٦/ ٤١٥) .

● [٨٦٦٠] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً، فَلَهُ بِهِ صَدَقَةٌ.

○ [٨٦٦١] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ يَرْوِيهِ، قَالَ: «**مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً، كَانَ لَهُ قِيرَاطُ**(١) **أَجْرٍ**».

● [٨٦٦٢] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اقْتُلُوا الْوَزَغَ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ.

○ [٨٦٦٣] *عبدالرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْفَأْرَةُ مَمْسُوخَةٌ بِآيَةِ أَنَّهُ يُقَرَّبُ إِلَيْهَا لَبَنُ اللِّقَاحِ(٢) فَلَا تَذُوقُهُ، وَيُقَرَّبُ لَهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَشَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفَنَزَلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ؟!

● [٨٦٦٤] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ لِعَائِشَةَ رُمْحٌ تَقْتُلُ بِهِ الْأَوْزَاغَ.

٢٥- بَابٌ هَلْ يُقَرِّدُ الْمُحْرِمُ بَعِيرَهُ؟

● [٨٦٦٥] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرَهُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَنْزِعَ الْحَلَمَةَ وَالْقُرَادَ عَنْ بَعِيرِهِ.

● [٨٦٦٦] *عبدالرزاق*، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

---

(١) **القيراط**: عبارة عن ثواب معلوم عند اللَّه تعالى، والجمع: قراريط. (انظر: مجمع البحار، مادة: قرط).

● [٨٦٦٢] [شيبة: ١٦٠٩٨، ٢٠٢٦٠].

○ [٨٦٦٣] [الإتحاف: حم ١٩٨٩٢].

(٢) **اللقاح**: اسم ماء الفحل؛ أراد أن ماء الفحل الذي حملت منه واحد، واللبن الذي أرضعت كل واحدة منهما كان أصله ماء الفحل. (انظر: النهاية، مادة: لقح).

● [٨٦٦٤] [شيبة: ٢٠٢٥٨].

• [٨٦٦٧] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ ، قَالَ : سُئِلَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ قُرَادًا أَوْ حُنْطُبَانَ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ : يَتَصَدَّقُ بِتَمْرَةٍ أَوْ تَمْرَتَيْنِ .

• [٨٦٦٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ وَهْبِ بْنِ نَافِعٍ وَهِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عِكْرِمَةَ مَوْلَى ۩ ابْنِ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : كُنْتُ جَزَّارًا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَدْ أَحْرَمْتُ : هَذَا الْبَعِيرُ قُمْ فَقَرِّدْ هَذَا الْبَعِيرَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي مُحْرِمٌ ، فَلَمَّا أَتَى السُّقْيَا ، قَالَ : قُمْ فَانْحَرْ هَذَا الْجَزُورَ ، فَنَحَرْتُهَا ، قَالَ وَهْبٌ فِي حَدِيثِهِ : لَا ، أُمَّ لَكَ[1] ، وَقَالَ هِشَامٌ : لَا أُمَّ لِلْآخَرِ ، كَمْ وَيْلَكَ تُرَاكَ قَتَلْتَ مِنْ قُرَادٍ وَحَلَمَةٍ .

• [٨٦٦٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ ذُكِرَ التَّقْرِيدُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَرِهْتُهُ ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ أَمَرَنِي فَنَحَرْتُ جَزُورًا ، فَقَالَ : لَا أُمَّ لَكَ كَمْ تَرَىٰ فِيهَا مِنْ قُرَادَةٍ ، وَحَلَمَةٍ ، وَحَمْنَانَةٍ .

• [٨٦٧٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ كُنْتُ جَزَّارًا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَدْ أَحْرَمْتُ : قُمْ فَقَرِّدْ هَذَا الْبَعِيرَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي مُحْرِمٌ ، فَلَمَّا أَتَى السُّقْيَا ، قَالَ : قُمْ فَانْحَرْ هَذِهِ الْجَزُورَ ، فَنَحَرْتُهَا ، فَقَالَ : لَا أُمَّ لَكَ ، كَمْ تُرَاكَ قَتَلْتَ فِيهَا مِنْ قُرَادٍ وَمِنْ حَلَمَةٍ .

قال عبدالرزاق : وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَحَمْنَانَةٍ ، وَهُوَ الْقُرَادُ الصَّغِيرُ .

• [٨٦٧١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ الَّذِي يَكُونُ فِي بَعِيرِ الْمُحْرِمِ ، فَيُرِيدُ أَنْ يُدَاوِيَهُ وَيُلْقِيَ عَنْهُ الدُّودَ ، فَكَأَنَّهُ كَرِهَهُ ، فَسَأَلْتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : قَرِّدْ بَعِيرَكَ وَدَاوِهِ .

۩ [٣/ ٦ ب] .

(١) **لا أم لك** : عبارة ذم وسب ، أي : أنت لقيط لا تعرف لك أم . وقيل قد يقع مدحا بمعنى التعجب منه ، وفيه بعد . (انظر : النهاية ، مادة : أمم) .

• [٨٦٧٢] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ[(١)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: الْمُحْرِمُ يُقَرِّدُ بَعِيرَهُ، وَيَحُتُّهُ بِالْقَطِرَانِ.

• [٨٦٧٣] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُقَرِّدُ بَعِيرَهُ بِالسُّقْيَا وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي طِينٍ.

• [٨٦٧٤] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَبِيعَةَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: فِي طِينٍ.

٢٦- بَابُ مَا يُنْهَى عَنْ قَتْلِهِ مِنَ الدَّوَابِّ

ه [٨٦٧٥] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَكَانَ جِهَازُهُ تَحْتَهَا فَقَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَرُفِعَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالشَّجَرَةِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً، يَعْنِي الَّتِي قَرَصَتْهُ.

ه [٨٦٧٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

ه [٨٦٧٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا دُونَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، عَجَّ[(٢)] إِلَى اللَّهِ**، أَوْ قَالَ: **زَخَّ[(٣)] إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ قَتَلَنِي فُلَانٌ بِغَيْرِ مَنْفَعَةٍ**».

ه [٨٦٧٨] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ صُهَيْبٍ مَوْلَى

• [٨٦٧٢] [شيبة: ١٥٥١٥].

(١) تصحف في الأصل إلى: «عيسى»، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (١٥٥١٥).

• [٨٦٧٣] [شيبة: ١٥٥٠٩].

• [٨٦٧٤] [شيبة: ١٥٥٠٩].

(٢) **العج**: الصياح ورفع الصوت. (انظر: التاج، مادة: عجج).

(٣) **الزَّخ**: السرعة. (انظر: اللسان، مادة: زخخ).

ابْنِ عَامِرٍ[١] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَا مِنْ إِنْسَانٍ[٢] يَقْتُلُ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ ، إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ**» ، قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ : «**يَذْبَحُهُ فَيَأْكُلُهُ ، وَلَا يَقْطَعُ رَأْسَهُ فَيَرْمِي بِهِ**» .

○ [٨٦٧٩] *عبد الرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ : النَّمْلَةِ ، وَالنَّحْلَةِ ، وَالْهُدْهُدِ ، وَالصُّرَدِ[٣] .

● [٨٦٨٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا آذَتْكَ النَّمْلَةُ فَاقْتُلْهَا .

● [٨٦٨١] *قال* : وَأَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ .

● [٨٦٨٢] *قال* : وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : إِنَّا لَنُغْرِقُهَا بِالْمَاءِ .

● [٨٦٨٣] *قال سفيان* : وَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ أَبِي خَلْدَةَ[٤] ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقْتُلُ الذَّرَّ[٥] يَكُونَ عَلَىٰ بِسَاطِهِ .

○ [٨٦٨٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَيْرٍ ، أَوْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

---

(١) قوله : «مولى ابن عامر» في الأصل : «مولى ابن عباس» ، والصواب ما أثبتناه كما في مصادر التخريج والتراجم .

(٢) قوله : «ما من إنسان» وقع في الأصل : «إنسانا» ، والمثبت أليق بالسياق كما عند النسائي في «المجتبى» (٤٣٨٩) ، والحاكم في «المستدرك» (٧٧٨٢) كلاهما من طريق ابن عيينة ، به .

○ [٨٦٧٩] [**الإتحاف** : مي حب حم ٨٠٣٣] .

(٣) **الصرد** : طائر ضخم الرأس والمنقار ، له ريش عظيم نصفه أبيض ونصفه أسود . (انظر : النهاية ، مادة : صرد) .

● [٨٦٨٠] [**شيبة** : ٢٧١٨٩] .

(٤) تصحف في الأصل إلى : «خالدة» ، والمثبت من «تاريخ الإسلام» (٣/ ٦٣٦) .

(٥) **الذر** : جمع : ذرة ، وهي : النملة الصغيرة ، وقيل : هي النملة الحمراء ، وهي أصغر النمل . وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۩ ﷺ : «الذِّبَّانُ فِي النَّارِ إِلَّا النَّحْلَ» ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قَتْلِهِنَّ ، وَعَنْ إِحْرَاقِ الطَّعَامِ(١) .

• [٨٦٨٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ زُرَارَةَ يُحَدِّثُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ(٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : لَا تَقْتُلُوا الضِّفْدَعَ ، فَإِنَّ صَوْتَهَا الَّذِي تَسْمَعُونَ تَسْبِيحٌ وَتَقْدِيسٌ .

• [٨٦٨٦] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى الْمُحْرِمَ أَنْ يَقْتُلَ الرَّخَمَةَ أَوِ الْقَمْلَ فِي الْحَرَمِ .

٢٧- بَابٌ هَلْ يَحْكُمُ الَّذِي يُصِيبُ الصَّيْدَ عَلَى نَفْسِهِ؟ وَكَيْفَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَصْنَعَ؟

• [٨٦٨٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْمُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يُحَدِّثُ : أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ أَرْبَدُ أَصَابَ ضَبًّا فَأَتَى عُمَرَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : احْكُمْ فِيهِ فَحَكَمَ ، فَصَدَّقَهُ عُمَرُ .

• [٨٦٨٨] عبد الرزاق ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ لَاحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ ، أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ صَفْوَانَ وَجَاءَهُمَا رَجُلٌ أَصَابَ صَيْدًا ، فَقَالَ : احْكُمَا عَلَيَّ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِابْنِ صَفْوَانَ : إِمَّا أَنْ تَقُولَ وَأُصَدِّقُكَ ، وَإِمَّا أَنْ أَقُولَ وَتُصَدِّقُنِي ، فَقَالَ ابْنُ صَفْوَانَ : قُلْ ، وَأُصَدِّقُكَ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فِيهِ كَذَا ، وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ ابْنُ صَفْوَانَ .

۩ [٣/ ٧أ] .

(١) سيأتي برقم (١٠٢٤٧) .

(٢) تصحف في الأصل إلى : «نعيم» ، وهو عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي ، والتصويب من «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٦/ ٢٦٥) ، من طرق عن قتادة به ، وجعله هناك عن ابن أبي نعم عن عبد اللَّه بن عمرو ، وليس ابن عمر ، وينظر أيضا ترجمة ابن أبي نعم في «تهذيب الكمال» (١٧/ ٤٥٦) .

٢٨- بَابُ صَيْدِ الْأَنْهَارِ

● [٨٦٨٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ فَلَاةِ الْمِيَاهِ لَيْسَتْ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: لَا، وَتَلَا عَلَيَّ: ﴿هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [الفرقان: ٥٣]، قَالَ: وَسَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ ابْنِ الْمَاءِ أَصَيْدُ بَرٍّ هُوَ أَمْ صَيْدُ بَحْرٍ؟ وَعَنْ أَشْبَاهِهِ، قَالَ: حَيْثُ يَكُونُ أَكْثَرُهُ فَهُوَ صَيْدُهُ.

● [٨٦٩٠] عبد الرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: الَّذِي يَعِيشُ فِي الْبَحْرِ وَالْبَرِّ، فَأَصَابَهُ مُحْرِمٌ، فَعَلَيْهِ جَزَاؤُهُ.

٢٩- بَابُ الْمَثْلِ بِالْحَيَوَانِ

○ [٨٦٩١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصْبَرَ[١] الرُّوحُ.

● [٨٦٩٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ قَتْلُ الْبَهَائِمِ، وَقَتْلُ الرُّهْبَانِ.

○ [٨٦٩٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُجَثَّمَةِ[٢]، يَقُولُ: عَنْ أَكْلِهَا.

○ [٨٦٩٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَّخَذَ الرُّوحُ غَرَضًا[٣].

---

(١) **الصبر**: الحبس، يقال: قتل كذا صبرا أي: قتل وهو مأسور. (انظر: النهاية، مادة: صبر).

○ [٨٦٩٣] [شيبة: ٢٠٢١٤].

(٢) **المجثمة**: كل حيوان ينصب ويرمى؛ ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك. (انظر: النهاية، مادة: جثم).

○ [٨٦٩٤] [الإتحاف: طح حم ٨٥٥٠] [شيبة: ٢٠٢٢١].

(٣) **الغرض**: الهدف الذي يرمى إليه، والجمع: أغراض. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: غرض).

ο [٨٦٩٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ قَدْ أَعَدُّوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، قَالَ: لَعَنَ[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ يُمَثِّلُ بِالْبَهَائِمِ.

ο [٨٦٩٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهِيمَةُ، وَنَهَىٰ عَنْ أَكْلِهَا يُتَّخَذُ غَرَضًا، يُعْبَثُ بِهَا.

٣٠- بَابُ مَا يُقْتَلُ وَلَيْسَ[2] بِعَدُوٍّ

• [٨٦٩٧] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي احْتَكَكْتُ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَقَتَلْتُ ذَرَّاتٍ، فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِقَبْضَاتٍ.

• [٨٦٩٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ أُمَّ حُبَيْنٍ[3]، فَحَكَمَ عُثْمَانُ عَلَيْهِ فِيهَا بِحَمَلٍ، وَهُوَ الْفَصِيلُ[4].

• [٨٦٩٩] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الْقِرْدِ يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ: يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ.

• [٨٧٠٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا غُرْمَ فِيهِ.

• [٨٧٠١] عبد الرزاق، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ لَيْثٍ، أَنَّهُ رَأَىٰ مُجَاهِدًا وَهُوَ بِعَرَفَةَ لَسَعَتْهُ نَمْلَةٌ فِي صَدْرِهِ فَجَذَبَهَا حَتَّىٰ قَطَعَ رَأْسَهَا فِي صَدْرِهِ.

ο [٨٦٩٥] [الإتحاف: مي عه طح حب كم خ حم ٩٧٤٤] [شيبة: ٢٠٢١٩].

(١) **اللعن**: الطرد والإبعاد من رحمة الله، ومن الخَلْق: السّبّ والدعاء. (انظر: النهاية، مادة: لعن).

(٢) «وليس» في الأصل: «ليس»، والمثبت يقتضيه السياق.

• [٨٦٩٧] [شيبة: ١٣٤٣١].

(٣) **أم حبين**: دويبة كالحرباء، عظيمة البطن، إذا مشت تطأطئ رأسها كثيرًا وترفعه لعظم بطنها، فهي تقع على رأسها وتقوم. (انظر: النهاية، مادة: حبن).

(٤) **الفصيل**: ما فُصِل عن أمه، أو فصل عن اللبن من أولاد الإبل، وقد يقال في البقر. (انظر: النهاية، مادة: فصل).

• [٨٧٠٢] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْبَقِّ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَقَالَ: اقْتُلْهُ، فَإِنَّهُ عَدُوٌّ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَالْبَقُّ: الْبَعُوضُ.

• [٨٧٠٣] عبد الرزاق ۩، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَيَّاشٍ[١] الْعَامِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: مَا أُبَالِي، وَلَوْ قَتَلْتُ مِنْهَا كَذَا، وَكَذَا.

٣١- بَابُ الْإِخْصَاءِ

• [٨٧٠٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ: أَخْصَى[٢] جَمَلًا.

• [٨٧٠٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ: أَخْصَى بَغْلًا لَهُ.

• [٨٧٠٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا.

• [٨٧٠٧] عبد الرزاق، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ، وَيَقُولُ: فِيهِ نَمَاءُ الْخَلْقِ.

• [٨٧٠٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ نَهَىٰ عَنْ خِصَاءِ الْغَنَمِ، قَالَ: وَهَلِ النَّمَاءُ إِلَّا فِي الذُّكُورِ؟

• [٨٧٠٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، قَالَ: كَتَبَ[٣] عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَىٰ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَلَّا يُخْصَىٰ فَرَسٌ.

۩ [٣/ ٧ ب].

(١) في الأصل: «ابن العباس»، والتصويب كما في مصادر ترجمة «عياش بن عمرو العامري»، ينظر: «التاريخ الكبير» (٧/ ٤٨)، «الثقات» لابن حبان (٧/ ٢٩٣).

(٢) **الاختصاء**: سل الخصيتين ونزعهما. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: خصي).

• [٨٧٠٨] [شيبة: ٣٣٢٥٢].

• [٨٧٠٩] [شيبة: ٣٣٢٤٦].

(٣) زاد بعده في الأصل: «عند»، ولا يستقيم به السياق.

● [٨٧١٠] عبدالرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَخْصِي الْخَيْلَ، ثُمَّ يَحْمِلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

● [٨٧١١] عبدالرزاق، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ(١) بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩]، قَالَ: مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ الْخِصَاءُ.

● [٨٧١٢] عبدالرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ نَافِعٍ وَالْمُثَنَّى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ(٢)، قَالَ: أَمَرَنِي مُجَاهِدٌ أَنْ أَسْأَلَ عِكْرِمَةَ عَنْ قَوْلِهِ ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩]، قَالَ: هُوَ الْخِصَاءُ، قَالَ: فَأَخْبَرْتُ مُجَاهِدًا، فَقَالَ: أَخْطَأَ، لَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ، قَالَ: دِينَ اللَّهِ.

● [٨٧١٣] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْخِصَاءُ مُثْلَةٌ(٣).

● [٨٧١٤] عبدالرزاق، قَالَ: سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ عَنِ الْخِصَاءِ، فَقَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ خِصَاءَ كُلِّ شَيْءٍ لَهُ نَسْلٌ.

● [٨٧١٥] عبدالرزاق، عَنْ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُبَيْلٌ، أَنَّهُ سَمِعَ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ يَقُولُ: الْخِصَاءُ مُثْلَةٌ، قَالَ: وَأَمَرْتُ ابْنَ النَّبَّاحِ، فَسَأَلَ عَنْهُ الْحَسَنَ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، يَعْنِي الْخِصَاءَ.

٣٢- بَابُ الْوَسْمِ(٤)

○ [٨٧١٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا قَدْ وُسِمَ(٥)

---

(١) قبله في الأصل: «أبي» وهو خطأ، والمثبت من «الجعديات» (٢٩٨٩) حيث رواه من طريق أبي جعفر، به.

(٢) تصحف في الأصل إلى: «بردة» والمثبت من مصادر ترجمته، ينظر: «تهذيب الكمال» (٢٣/ ٣٣٨).

(٣) **المثلة والتمثيل**: مَثَلْتُ بالقتيل؛ إذا جدعت (قطعت) أنفه أو أذنه أو مذاكيره، أو شيئًا من أطرافه، ومَثَّلْت بالحيوان: إذا قطعت أطرافه وشوّهت به. (انظر: النهاية، مادة: مثل).

(٤) **الوسم**: العلامة بالكَيّ. (انظر: النهاية، مادة: وسم).

(٥) في الأصل: «أوسم»، والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٣٣٨٩) من طريق معمر، به.

فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَنْ وَسَمَ هَذَا؟» فَقَالُوا: الْعَبَّاسُ، فَقَالَ[(١)]: «أَتَسِمُ فِي الْوَجْهِ، وَأَنْتَ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسِمُ إِلَّا فِي أَبْعَدِ شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، فَكَانَ يَسِمُ فِي الْجَاعِرَتَيْنِ[(٢)].

○ [٨٧١٧] *عبدالرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ حِمَارًا قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا».

○ [٨٧١٨] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحِمَارٍ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ تَدْخَنُ[(٣)] مَنْخِرَاهُ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، لَا يَسِمُ أَحَدٌ الْوَجْهَ، وَلَا يَضْرِبَنَّ أَحَدٌ الْوَجْهَ».

○ [٨٧١٩] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمِرْبَدَ[(٤)] وَهُوَ يَسِمُ غَنَمًا، قَالَ شُعْبَةُ: أَكْثَرُ ظَنِّي، أَنَّهُ قَالَ: الْأُذُنَ.

٣٣- بَابُ الصَّيْدِ يَغِيبُ مَقْتَلُهُ

● [٨٧٢٠] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، قَالَ: كَتَبَ مَعِي أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَلَمَّا جِئْتُهُ كَفَانِي النَّاسُ مَسْأَلَتَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ

---

(١) في الأصل: «فقالوا»، والمثبت أليق للسياق.

(٢) **الجاعرتان**: لحمتان يكتنفان أصل الذنب (الذيل). (انظر: النهاية، مادة: جعر).

○ [٨٧١٧] [**الإتحاف**: حم ٣١٢٣] [**شيبة**: ٢٠٢٨٨، ٢٠٢٩٣]، وسيأتي: (٨٧١٨، ١٩١٩٠).

○ [٨٧١٨] [**الإتحاف**: عه خد حم ٣٣٣٦] [**شيبة**: ٢٠٢٨٨، ٢٠٢٩٣]، وتقدم: (٨٧١٧).

(٣) غير واضح في الأصل، وأثبتناه مما سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم: (١٩١٩٠).

○ [٨٧١٩] [**شيبة**: ٢٠٣٠٢].

(٤) **المربد**: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم، أو يوضع فيه التمر لينشف. (انظر: النهاية، مادة: ربد).

● [٨٧٢٠] [**شيبة**: ٢٠٠٣٦، ٢٠١٠٨].

مَمْلُوكٌ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ أَنَا أَرْمِي الصَّيْدَ فَأُصْمِي [(١)] وَأُنْمِي [(٢)] ، فَقَالَ : مَا أَصْمَيْتَ فَكُلْ ، وَمَا تَوَارَىٰ عَنْكَ لَيْلَةً فَلَا تَأْكُلْ ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي أَنْتَ قَتَلْتَهُ أَمْ غَيْرُكَ ، قَالَ : فَإِنِّي رَجُلٌ مَمْلُوكٌ يَمُرُّ بِيَ الْمَارُّ فَيَسْتَسْقِينِي [(٣)] مِنَ اللَّبَنِ ، فَأَسْقِيهِ [(٤)] ، قَالَ : إِنْ خِفْتَ أَنْ يَمُوتَ مِنَ الْعَطَشِ فَاسْقِهِ مَا يُبَلِّغُهُ غَيْرَكَ ، ثُمَّ اسْتَأْذِنْ أَهْلَكَ مَا سَقَيْتَهُ ، قَالَ ۩ : ثُمَّ إِنِّي أَجِدُ الْبَحْرَ قَدْ جَفَلَ [(٥)] سَمَكًا [(٦)] ، قَالَ : فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ طَافِيًا .

• [٨٧٢١] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَجِدُ سَهْمَهُ فِيهِ مِنَ الْغَدِ ، قَالَ : لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ لَأَمَرْتُكَ بِأَكْلِهِ ، وَلَكِنْ لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ قَتَلَهُ بَرْدٌ ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ .

• [٨٧٢٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنِّي أَرْمِي الصَّيْدَ فَأُصْمِي [(٧)] وَأُنْمِي ، فَقَالَ : مَا أَصْمَيْتَ فَكُلْ ، وَمَا أَنْمَيْتَ فَلَا تَأْكُلْ .

○ [٨٧٢٣] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ :

---

(١) **الإصماء** : أن يقتل الصيد مكانه . أي : إذا صدت بكلب أو سهم أو غيرهما فمات وأنت تراه غير غائب عنك فكل منه . (انظر : النهاية ، مادة : صما) .

(٢) **الإنماء** : أن ترمي الصيد فيغيب عنك فيموت ولا تراه . وإنما نهىٰ عنها ، لأنك لا تدري هل ماتت برميك أو بشيء غيره . (انظر : النهاية ، مادة : نما) .

(٣) في الأصل : «فيستقيني» ، والمثبت من «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (١٨٩٣٥) من طريق الحكم عن عبد اللَّه ، به .

(٤) في الأصل : «فأسقه» ، والمثبت من المصدر السابق .

۩ [٣/ ٨ أ] .

(٥) **جفل الشيء** : ألقاه ورمىٰ به إلى البر . (انظر : النهاية ، مادة : جفل) .

(٦) تحرف في الأصل : «مكاء» ، والتصويب من «الجوهر النقي على سنن البيهقي» لابن التركماني (٩/ ٢٥٤) معزوا للمصنف .

• [٨٧٢٢] [شيبة : ٢٠٠٣٦] ، وتقدم : (٨٧٢٠) .

(٧) تحرف في الأصل : «فأعمىٰ» ، والتصويب من أثر عبد اللَّه بن أبي الهذيل ، عن ابن عباس السابق .



أَتَىٰ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَمَيْتُ صَيْدًا فَتَغَيَّبَ عَنِّي لَيْلَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِنَّ هَوَامَّ اللَّيْلِ كَثِيرَةٌ**» .

وَبِهِ يَأْخُذُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ .

• [٨٧٢٤] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ يَقُولُ : إِذَا وَجَدْتَ سَهْمًا فِي صَيْدٍ وَقَدْ مَاتَ ، فَلَا تَأْكُلْهُ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَنْ رَمَاهُ ، وَلَا تَدْرِي أَسَمَّىٰ أَمْ لَمْ يُسَمِّ .

○ [٨٧٢٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرْمِي الصَّيْدَ فَيَغِيبُ عَنِّي لَيْلَةً ، فَقَالَ : «**إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرًا غَيْرَهُ فَكُلْهُ**» .

• [٨٧٢٦] *عبد الرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، عَنْ صَيْدٍ رَمَيْتُهُ فَتَغَيَّبَ عَنِّي لَيْلَةً ، فَوَجَدْتُ فِيهِ سَهْمِي ، لَمْ أَجِدْ فِيهِ شَيْئًا غَيْرَهُ ، فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَكُنْتُ آكُلُهُ .

• [٨٧٢٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ رَمَيْتُ صَيْدًا فَسَقَطَ ، فَلَمْ أَزَلْ أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ مَاتَ ، قَالَ : كُلْهُ ، قَالَ : فَإِنْ[(١)] تَوَارَىٰ عَنْكَ بِالْجِبَالِ أَوْ بِالْهِضَابِ ، فَغَابَ عَنْكَ مَصْرَعُهُ فَدَعْهُ .

○ [٨٧٢٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ[(٢)] ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِظَبْيٍ قَدْ

○ [٨٧٢٥] [التحفة : ت س ٩٨٥٤ ، خ م د ق ٩٨٥٥ ، س ٩٨٥٧ ، م س ٩٨٥٨ ، خت د ٩٨٥٩ ، خ م ت س ق ٩٨٦٠ ، م س ٩٨٦١ ، ع ٩٨٦٢ ، خ م د س ٩٨٦٣ ، د ت ٩٨٦٥ ، ت ٩٨٦٦ ، ق ٩٨٦٨ ، ع ٩٨٧٨] [شيبة : ١٩٩٤٦ ، ٢٠٠٠٢ ، ٢٠٠٤٤ ، ٢٠٠٤٥ ، ٢٠٠٦٩] .

• [٨٧٢٦] [شيبة : ٢٠٠٣٥] .

(١) تصحف في الأصل إلى : «كان» ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) في الأصل : «أسلم» ، والصواب ما أثبتناه كما في «نصب الراية» (٤/ ٣١٥) معزوا لعبد الرزاق ، ومصادر ترجمته .

أَصَابَهُ بِالْأَمْسِ ، وَهُوَ مَيِّتٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَرَفْتُ فِيهِ سَهْمِي ، وَقَدْ رَمَيْتُهُ بِالْأَمْسِ ، فَقَالَ : «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ أَكَلْتُهُ ، وَلَكِنْ لَا أَدْرِي ، هَوَامُّ اللَّيْلِ كَثِيرَةٌ ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ أَكَلْتُهُ» .

٣٤- بَابُ مَا أَعَانَ جَارِحَكَ أَوْ سَهْمَكَ وَالطَّائِرِ يَقَعُ فِي الْمَاءِ

● [٨٧٢٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : إِذَا رَمَىٰ أَحَدُكُمْ طَائِرًا وَهُوَ عَلَىٰ جَبَلٍ فَمَاتَ ، فَلَا يَأْكُلْهُ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَتَلَهُ تَرَدِّيهِ ، أَوْ وَقَعَ فِي مَاءٍ فَمَاتَ ، فَلَا يَأْكُلْهُ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَتَلَهُ الْمَاءُ .

● [٨٧٣٠] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ[1] ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : إِذَا رَمَيْتَ صَيْدًا فَتَرَدَّىٰ ، أَوْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَمَاتَ ، فَلَا تَأْكُلْهُ .

● [٨٧٣١] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شَرُوسٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : إِذَا رَمَيْتَ طَائِرًا فَوَقَعَ فِي الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ تُذَكِّيَهُ فَلَا تَأْكُلْهُ .

● [٨٧٣٢] *عبدالرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ أَبِي عَزَّةَ ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ أُتِيَ بِلَحْمِ طَيْرٍ رَمَاهُ رَجُلٌ فَذَبَحَهُ ، ثُمَّ تَرَكَهُ فَطَارَ ، فَوَقَعَ فِي الْمَاءِ فَمَاتَ ، فَأَبَىٰ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ ، وَقَالَ : أَعَانَ عَلَىٰ نَفْسِهِ .

● [٨٧٣٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : إِذَا رَمَيْتَ صَيْدًا فَوَقَعَ فِي مَاءٍ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ صَيْدِ الْمَاءِ ، فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ .

● [٨٧٣٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : رَمَيْتُ صَيْدًا فَأَصَبْتُ مَقْتَلَهُ ، فَتَرَدَّىٰ أَوْ وَقَعَ فِي مَاءٍ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَمَاتَ ، قَالَ : لَا تَأْكُلْهُ .

● [٨٧٢٩] [شيبة : ٢٠٠٤٦] .

● [٨٧٣٠] [شيبة : ٢٠٠٥٢] .

(١) ليس في الأصل ، وأثبتناه من نظائره عند المصنف .

٣٥- بَابُ الصَّيْدِ يُقْطَعُ بَعْضُهُ ۩

● [٨٧٣٥] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَمَّنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ : إِذَا ضَرَبْتَ الصَّيْدَ فَسَقَطَ مِنْهُ عُضْوٌ ، ثُمَّ عَدَا حَيًّا ، فَلَا تَأْكُلْ ذَلِكَ الْعُضْوَ ، وَكُلْ سَائِرَهُ الَّذِي فِيهِ الرَّأْسُ ، فَإِنْ مَاتَ حِينَ ضَرَبْتَهُ فَكُلْ كُلَّهُ ، مَا سَقَطَ مِنْهُ وَمَا لَمْ يَسْقُطْ .

قال عبدالرزاق : وَقَالَهُ عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ .

● [٨٧٣٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : إِنْ ضَرَبْتَهُ فَسَقَطَ مِنْهُ عُضْوٌ ثُمَّ عَدَا ، فَلَا تَأْكُلِ الَّذِي سَقَطَ ، وَكُلْ سَائِرَهُ .

● [٨٧٣٧] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنْ رَمَيْتَ طَائِرًا بِحَجَرٍ فَقَطَعْتَ مِنْهُ عُضْوًا ، وَأَدْرَكْتَهُ حَيًّا ، فَإِنَّ الْعُضْوَ مِنْهُ مَيْتَةٌ ، وَذَكِّ مَا بَقِيَ مِنْهُ وَكُلْهُ ، وَإِنْ طَعَنْتَ بِرُمْحِكَ صَيْدًا فَقَتَلْتَهُ ، أَوْ ضَرَبْتَهُ بِسَيْفِكَ فَجَزَلْتَهُ فَكَانَتْ إِيَّاهَا ، فَكُلْهُ .

● [٨٧٣٨] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ قَالَ : إِنْ قَطَعَ الْفَخِذَيْنِ فَأَبَانَهُمَا لَمْ يَأْكُلِ الْفَخِذَيْنِ ، وَأَكَلَ مَا فِيهِ الرَّأْسُ ، فَإِنْ كَانَ مَعَ الْفَخِذَيْنِ مَا يَكُونُ أَقَلَّ مِنْ نِصْفِ الْوَحْشِ لَمْ يَأْكُلْهُ ، وَأَكَلَ مَا يَلِي الرَّأْسَ ، فَإِنِ اسْتَوَى النِّصْفَانِ أَكَلَهُمَا جَمِيعًا ، وَكُلْ مَا زَادَ مِنْ قِبَلِ الرَّأْسِ .

وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ .

٣٦- بَابُ صَيْدِ الْحَرَمِ يَدْخُلُ الْحِلَّ ، وَالْأَهِلِ يَسْتَوْحِشُ

● [٨٧٣٩] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ ، عَنْ صَيْدِ الْحَرَمِ إِذَا وُجِدَ فِي الْحِلِّ ، قَالَ : إِذَا وَجَدْتَهُ فِي الْحِلِّ فَاصْطَدْهُ وَكُلْهُ .

● [٨٧٤٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ

۩ [٣/ ٨ ب] .

كَانَ لِرَجُلٍ حِمَارُ وَحْشٍ ، فَأَفْلَتَ فِي دَارِهِ فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَأْخُذُوهُ ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ[1] بِالسَّيْفِ وَسَمَّىٰ ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِ .

• [٨٧٤١] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ أَنَّ حِمَارًا لِآلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنَ الْوَحْشِ عَالَجُوهُ فَغَلَبَهُمْ ، وَطَعَنَهُمْ فَقَتَلُوهُ ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَسْرِعِ الذَّكَاةَ ، وَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا .

• [٨٧٤٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ وَالْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَا : أَتَيْنَا دَارَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَإِذَا غِلْمَتُهُ قَدْ أَخَذُوا حِمَارَ وَحْشٍ ، فَضَرَبَهُ بَعْضُهُمْ بِسَيْفِهِ عَلَىٰ مِنْخَرِهِ ، فَقَالَا : أَتَرَوْنَ عَبْدَ اللَّهِ يَأْكُلُ مِنْهُ؟ قَالَا : فَقَعَدْنَا إِلَيْهِ لِنَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ ، قَالَا : فَأُتِينَا بِقَصْعَةٍ مِنْهُ ، قَالَا : فَذَكَرْنَا لَهُ مَا رَأَيْنَا ، فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ صَيْدٌ .

• [٨٧٤٣] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا نَدَّ[2] الْبَعِيرُ فَارْمِهِ بِسَهْمِكَ ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ .

• [٨٧٤٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَقَالَ : إِنَّ بَعِيرًا لِي نَدَّ فَطَعَنْتُهُ بِالرُّمْحِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَهْدِ لِي عَجُزَهُ[3] .

• [٨٧٤٥] *عبد الرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا أَعْجَزَكَ مِنَ الْبَهَائِمِ ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الصَّيْدِ .

---

(١) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٠١٥٠) من طريق ابن عيينة ، عن عبد الكريم ، بنحوه .

• [٨٧٤١] [شيبة : ٢٠١٥٠] .

(٢) **الناد** : الشارد والذاهب على وجهه . (انظر : النهاية ، مادة : ندد) .

• [٨٧٤٤] [شيبة : ٢٠١٤٧] .

(٣) بعده في الأصل : «عبد الرزاق عن الثوري» ، وهو سبق قلم من الناسخ .

• [٨٧٤٥] [شيبة : ٢٠١٤٤] .

• [٨٧٤٦] عبدالرزاق، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عَوْفٍ قَالَ: ضَرَبَ رَجُلٌ عُنُقَ بَعِيرٍ بِالسَّيْفِ فَأَبَانَهُ، فَسَأَلَ عَنْهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: ذَكَاةٌ وَحِيَّةٌ[1].

• [٨٧٤٧] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَ عِنْدَهُ ظَبْيٌ، فَخَشِيَ أَنْ يَنْفَلِتَ فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ، فَقَالَ: يَأْكُلُهُ.

○ [٨٧٤٨] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ[2] مِنْ تِهَامَةَ[3]، فَأَصَابَ الْقَوْمُ إِبِلًا وَغَنَمًا، فَعَجِلُوا بِهَا، فَأَغْلَوْا بِهَا فِي الْقُدُورِ، فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِالْقُدُورِ فَكُفِئَتْ ⇑، فَعَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ، قَالَ: وَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ**[4] **كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا**»، قَالَ: ثُمَّ أَتَاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ، أَوْ نَرْجُو أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى، فَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ[5]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَنْهَرَ الدَّمَ**[6]، **وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ، فَكُلُوا، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى**[7] **الْحَبَشَةِ**»، قَالَ رِفَاعَةُ: ثُمَّ إِنَّ نَاصِحًا

---

(١) **وحية**: سريعة. (انظر: المصباح المنير، مادة: وحي).

○ [٨٧٤٨] [التحفة: ع ٣٥٦١] [شيبة: ٢٠١٥٥، ٢٠١٥٩، ٢٠١٧٠].

(٢) **ذو الحليفة**: ميقات أهل المدينة، تبعد عن المدينة على طريق مكة تسعة كيلومترات جنوبًا، فيها مسجده ﷺ، وتعرف اليوم عند العامة ببئار علي. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص١٠٣).

(٣) **تهامة**: الأرض المنكفئة إلى البحر الأحمر، من الشرق من العقبة في الأردن إلى المخا في اليمن. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٧٣).

⇑ [٣/ ٩ أ].

(٤) **الأوابد**: جمع آبدة، وهي: التي قد تأبدت، أي: توحشت ونفرت من الإنس. (انظر: النهاية، مادة: أبد).

(٥) **القصب**: كل عظم أجوف فيه مخ، واحدته: قصبة. (انظر: النهاية، مادة: قصب).

(٦) **أنهر الدم**: أساله وصبَّه بكثرة، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر. (انظر: النهاية، مادة: نهر).

(٧) **المدى**: جمع المدية، وهي السكين والشفرة. (انظر: النهاية، مادة: مدا).

تَرَدَّىٰ[(١)] فِي بِئْرٍ بِالْمَدِينَةِ فَذُكِّيَ مِنْ قِبَلِ شَاكِلَتِهِ ، يَعْنِي خَاصِرَتِهِ ، فَأَخَذَ مِنْهُ عُمَرُ عَشِيرًا بِدِرْهَمٍ .

● [٨٧٤٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : فِي الْبَهِيمَةِ تَسْتَوْحِشُ ، قَالَ : هِيَ بِمَنْزِلَةِ الصَّيْدِ ، أَوْ هِيَ صَيْدٌ .

٣٧- بَابُ ذَبِيحَةِ الْعَبَثِ وَرَمْيِهِ ، وَمَا لَمْ يُقْدَرْ عَلَى ذَبْحِهِ

● [٨٧٥٠] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ كَرِهَ أَكْلَ ذَبِيحَةِ الْعَبَثِ ، يَقُولُ : إِنْ طَعَنْتَهُ أَوْ ذَبَحْتَهُ بِالسَّيْفِ عَبَثًا فَلَا تَأْكُلْهُ .

● [٨٧٥١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : إِذَا رَمَيْتَ كَبْشًا أَوْ دِيكًا بِالنَّبْلِ فَقَتَلْتَهُ ، فَلَا تَأْكُلْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ مَيْتَةٌ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْعَبَثِ فَلَا تَأْكُلْهُ .

● [٨٧٥٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَوْ عَدَا فَحْلٌ عَلَىٰ رَجُلٍ ، فَقَتَلَهُ[(٢)] ، قَالَ : يَقُولُونَ : يَضْمَنُهُ ، قَالَ عَطَاءٌ : وَلَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ .

● [٨٧٥٣] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ لَا ذَكَاةَ إِلَّا فِي الْمَنْحَرِ[(٣)] وَالْمَذْبَحِ .

● [٨٧٥٤] *قال ابْنُ جُرَيْجٍ* : وَأَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : لَا يُنْحَرُ إِلَّا فِي مَنْحَرِ إِبْرَاهِيمَ ، يَقُولُ : لَا يُذَكَّىٰ لَا فِي خَاصِرَتِهِ[(٤)] ، وَلَا فِي غَيْرِهَا .

● [٨٧٥٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

---

(١) تصحف في الأصل إلى : «نري» ، والتصويب من «المنتقى» لابن الجارود (٩٠٩) من طريق المصنف .

(٢) في الأصل : «فقتلته» ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) **المنحر** : موضع ذبح الهدي وغيره . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : نحر) .

● [٨٧٥٤] [شيبة : ٢٠١٩٠] .

(٤) **الخاصرة** : الجنب ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع ، والجمع : خواصر . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : خصر) .

الْأَشَجِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَيْثُمَا أَوْقَعْتَ[1] سِلَاحَكَ مِنْ صَيْدٍ فَكُلْ، وَأَمَّا الْإِنْسِيُّ[2] فَلَا، حَتَّىٰ يُذْبَحَ أَوْ يُنْحَرَ.

• [٨٧٥٦] *عبد الرزاق*، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الْبَعِيرُ فِي الْبِئْرِ، فَاطْعَنْهُ مِنْ قِبَلِ خَاصِرَتِهِ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ.

• [٨٧٥٧] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ أَنَّ قَالِحًا تَرَدَّىٰ[3] فِي بِئْرٍ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: ذَكُّوهُ مِنْ قِبَلِ خَاصِرَتِهِ.

• [٨٧٥٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ذَكِّهِ مِنْ حَيْثُ قَدَرْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ.

٣٨- بَابُ صَيْدِ كَلْبِ الْمَجُوسِيِّ

• [٨٧٥٩] *عبد الرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ فِي الْمُسْلِمِ يَسْتَعِيرُ كَلْبًا لِمَجُوسِيٍّ فَيُرْسِلُهُ عَلَىٰ صَيْدٍ، قَالَ: كَلْبُهُ مِثْلُ شَفْرَتِهِ[4]، يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ قَتَادَةُ: وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ.

• [٨٧٦٠] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ وَيُسَمِّي.

• [٨٧٦١] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَ مَجُوسِيٍّ، وَقَدْ عُلِّمَ، فَقَتَلَ، فَكُلْ.

---

(١) في الأصل: «وقعت»، والتصويب من «حديث ابن عيينة رواية الطائي» لأبي الحسن الموصلي (١/ ١٨) من طريق سفيان، به.

(٢) في الأصل: «الإنس»، والتصويب من المصدر السابق.

(٣) في الأصل: «تري»، والتصويب من «المحلى» لابن حزم (٧/ ٤٤٧) من طريق ابن مهدي عن الثوري، بنحوه.

التردي: السقوط. (انظر: النهاية، مادة: ردا).

(٤) **الشفرة**: السكين العريضة، والجمع: شفرات. (انظر: النهاية، مادة: شفر).

• [٨٧٦٢] عبدالرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَا يُؤْكَلُ مِنْ صَيْدِ الْمَجُوسِيِّ إِلَّا الْحِيتَانُ، وَالْجَرَادُ.

• [٨٧٦٣] عبدالرزاق، عَنْ حُمَيْدِ(١) بْنِ رُوَيْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَا تَأْكُلْ صَيْدَ كَلْبِ الْمَجُوسِيِّ، وَلَا مَا أَصَابَ سَهْمُهُ، وَقَالَ عَطَاءٌ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا بَأْسَ بِخُبْزِهِ.

• [٨٧٦٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِخُبْزِ الْمَجُوسِيِّ.

٣٩- بَابُ صَيْدِ الْجَارِحِ، وَهَلْ تُرْسَلُ كِلَابُ الصَّيْدِ ۩ عَلَى الْجِيَفِ(٢)؟

• [٨٧٦٥] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ(٣)﴾ [المائدة: ٤]، مِنَ الْكِلَابِ وَغَيْرِهَا مِمَّا يُعَلَّمُ مِنَ الصُّقُورِ، وَالْبُزَاةِ(٤)، وَالْفُهُودِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

• [٨٧٦٦] عبدالرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الصُّقُورِ، وَالْبَازِيِّ، وَالْفَهْدِ، وَمَا يُصْطَادُ بِهِ مِنَ السِّبَاعِ، فَقَالَ: هَذِهِ كُلُّهَا جَوَارِحُ، قَالَ مَعْمَرٌ: وَقَالَ حَمَّادٌ: ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّ الصَّقْرَ وَالْبَازِيَّ إِذَا أَكَلَا مِنْ صَيْدِهِمَا أُكِلَ مِنْهُ، وَإِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ وَالْفَهْدُ لَمْ يُؤْكَلْ.

قال عبدالرزاق: وَسَمِعْتُهُ مِنْ مَعْمَرٍ غَيْرَ مُرَّةَ، حَدِيثَ لَيْثٍ.

• [٨٧٦٧] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَعْنِي عَطَاءً يَقُولُ: لَوْ أَرْسَلْتَ كَلْبًا مُعَلَّمًا(٥) عَلَى صَيْدٍ، فَعَرَضَ الصَّيْدَ كَلْبٌ غَيْرُ مُعَلَّمٍ فَاجْتَمَعَا فِي قَتْلِهِ، فَلَا تَأْكُلْ.

• [٨٧٦٢] [شيبة: ٢٠٠٢٠].
• [٨٧٦٣] [شيبة: ١٩٩٧١، ١٩٩٧٢، ٢٠٠١٨].
(١) تصحف في الأصل إلى: «عمرو»، والصواب ما أثبتناه. ينظر: «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٢٢).
۩ [٣/ ٩ ب].
(٢) **الجيف:** جمع جيفة، وهي جثة الميت إذا أنتن. (انظر: النهاية، مادة: جيف).
(٣) **مكلبين:** أصحاب كلاب. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١٤١).
(٤) **البزاة والبيزان:** جمع بازي، وهو ضرب من الصقور. (انظر: التاج، مادة: بزو).
(٥) **المعلم:** المدرب على الصيد. (انظر: مجمع البحار، مادة: علم).

• [٨٧٦٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ ، وَبَازَكَ مُعَلَّمًا فَكُلْ ، وَإِنْ قَتَلَا .

• [٨٧٦٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ شَأْنُ الْكَلْبِ وَالْبَازِيِّ وَاحِدٌ .

○ [٨٧٧٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَرْضِي أَرْضُ صَيْدٍ ، قَالَ : «**إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ**[١] وَسَمَّيْتَ ، **فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ كَلْبُكَ ، وَإِنْ قَتَلَ ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ، وَإِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَخَالَطَتْهُ أَكْلُبٌ لَمْ يُسَمَّ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا ، فَلَا تَأْكُلْ ، لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَهُ**» . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرْمِي الصَّيْدَ فَيَغِيبُ عَنِّي لَيْلَةً ، قَالَ : «**إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ غَيْرَهُ ، فَكُلْهُ**» .

○ [٨٧٧١] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اكْتُبْ لِي أَرْضَ كَذَا وَكَذَا ، لَمْ يَكُنْ ظَهَرَ عَلَيْهَا حِينَئِذٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَىٰ مَا يَقُولُ هَذَا؟**» قَالَ أَبُو ثَعْلَبَةَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَظْهَرُنَّ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَكَتَبَ لَهُ بِهَا ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضُ صَيْدٍ ، فَأُرْسِلُ كَلْبِيَ الْمُكَلَّبَ[٢] ، وَكَلْبِيَ[٣] الَّذِي لَيْسَ بِمُكَلَّبٍ ، فَقَالَ : «**إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ**[٤] **الْمُكَلَّبَ وَسَمَّيْتَ ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ**

○ [٨٧٧٠] [التحفة : ت س ٩٨٥٤ ، خ م د ق ٩٨٥٥ ، س ٩٨٥٧ ، م س ٩٨٥٨ ، خت د ٩٨٥٩ ، خ م ت س ق ٩٨٦٠ ، م س ٩٨٦١ ، ع ٩٨٦٢ ، خ م د س ٩٨٦٣ ، د ت ٩٨٦٥ ، ت ٩٨٦٦ ، ق ٩٨٦٨ ، ع ٩٨٧٨] [شيبة : ١٩٩٤٦ ، ٢٠٠٠٢ ، ٢٠٠٤٤ ، ٢٠٠٤٥ ، ٢٠٠٦٩] .

(١) زاد بعده في الأصل : «وبازك المعلم فكل وإن قتلا» ، وهي مقحمة ، وقد أخرجه أحمد بدونها (٤/ ٢٥٧) من طريق المصنف .

○ [٨٧٧١] [التحفة : ق ١١٨٦٩ ، د ١١٨٧٢ ، م ت ١١٨٧٣ ، ع ١١٨٧٤ ، ع ١١٨٧٥ ، خ م س ١١٨٧٦ ، د ١١٨٧٧ ، ت ١١٨٨٠] [الإتحاف : كم حم ١٧٤١٤] [شيبة : ١٩٩٣٧ ، ٢٤٨٧٠] ، وسيأتي : (١٠٩٩٦) .

(٢) المكلب ، والمكلبة : المعوَّد على الاصطياد . (انظر : النهاية ، مادة : كلب) .

(٣) تصحف في الأصل إلى : «وكل» ، والتصويب من «مسند أحمد» (١٨٠١٤) من طريق المصنف ، به .

(٤) في الأصل : «كلب» ، والتصويب من السابق .

كَلْبُكَ ، وَإِنْ قَتَلَ ، وَإِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُكَلَّبٍ ، فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ ، وَكُلْ مِمَّا رَدَّ عَلَيْكَ سَهْمُكَ ، وَإِنْ قَتَلَ[1] وَسَمِّ اللَّهَ» . قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضُ أَهْلِ كِتَابٍ ، وَإِنَّهُمْ يَأْكُلُونَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ ، وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِآنِيَتِهِمْ وَقُدُورِهِمْ؟ قَالَ : «إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوهَا[2] بِالْمَاءِ ، وَاطْبُخُوا فِيهَا ، وَاشْرَبُوا» . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَحِلُّ لَنَا مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْنَا؟ قَالَ : «لَا تَأْكُلُوا لُحُومَ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ[3] ، وَلَا كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ» .

• [٨٧٧٢] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ : سُئِلَ الْحَسَنُ ، عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ مَعَ كَلْبِهِ صَيْدًا ، فَلَا يَجِدُ شَيْئًا يُذَكِّيهِ بِهِ ، فَيَتْرُكَهُ فِي يَدِهِ فَيَقْتُلَهُ؟ قَالَ : لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ .

• [٨٧٧٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : إِنْ أَخَذَ كَلْبُكَ صَيْدًا فَانْتَزَعْتَهُ مِنْهُ ، وَهُوَ حَيٌّ فَمَاتَ فِي يَدِكَ قَبْلَ أَنْ تُذَكِّيَهُ ، فَلَا تَأْكُلْهُ .

• [٨٧٧٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا ، يَسْأَلُ قَتَادَةَ ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ يَعْلَمُ صَقْرًا لَهُ فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُومُ حَوْلَهُ ، رَأَىٰ طَائِرًا فَانْقَضَّ حَوْلَهُ ، وَسَمَّى الرَّجُلُ ، قَالَ : لَا تَأْكُلْهُ إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ ذَكَاتَهُ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُرْسِلْهُ هُوَ .

• [٨٧٧٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُرْسَلَ كَلْبُ الصَّيْدِ عَلَىٰ الْجِيَفِ .

○ [٨٧٧٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : كُرِهَ صَيْدُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ ۞ الْبَهِيمِ[4] ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ .

---

(١) زاد بعده في الأصل : «قال : قلت» ، وهي مقحمة كما في المصدر السابق .

(٢) **الرحض** : الغسل . (انظر : النهاية ، مادة : رحض) .

(٣) **الحمر الإنسية** : جمع : حمار ، هي التي تألف البيوت ولها أصحاب ، وهي : ضد الوحشية . (انظر : النهاية ، مادة : أنس) .

○ [٨٧٧٦] [شيبة : ٢٠١٤٢] .　　　۞ [٣/ ١٠ أ] .

(٤) **البهيم** : الذي لا يخالط لونه لون غيره . (انظر : النهاية ، مادة : بهم) .

• [٨٧٧٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ فِي رَجُلٍ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فَقَتَلَ ، وَنَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ ، قَالَ : يَأْكُلُهُ .

• [٨٧٧٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ فِي رَجُلٍ خَرَجَ يُرِيدُ الصَّيْدَ ، فَتَقَلَّدَ قَوْسَهُ وَغَمْرَتَهُ وَسَمَّىٰ ، فَرَأَىٰ صَيْدًا مُعَجَّلًا فَرَمَاهُ ، وَنَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ ، قَالَهُ مَعْمَرٌ ، وَقَالَهُ الزُّهْرِيُّ ، وَقَتَادَةُ .

• [٨٧٧٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي كَلْبَيْنِ أَخَذَا صَيْدًا فَقَطَعَاهُ بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا أَكَلَا مِنْهُ فَأْكُلْ .

٤٠- بَابُ الْجَارِحِ يَأْكُلُ

• [٨٧٨٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : فِي الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ يَأْكُلُ ، قَالَ : لَا تَأْكُلْ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُعَلَّمًا لَا يَأْكُلُ مِنْهُ .

• [٨٧٨١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ الْمُعَلَّمُ فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَىٰ نَفْسِهِ .

• [٨٧٨٢] عبد الرزاق ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ الْمُعَلَّمُ فَلَا تَأْكُلْ ، وَأَمَّا الصَّقْرُ وَالْبَازِيُّ فَإِنَّهُ إِذَا أَكَلَ فَكُلْ .

• [٨٧٨٣] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ مِنْ دَمِ الصَّيْدِ ، فَلَا يَأْكُلْهُ .

• [٨٧٨٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُلْ مَا أَكَلَ مِنْهُ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ ، وَإِنْ أَكَلَ .

• [٨٧٨٥] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

• [٨٧٨١] [شيبة : ١٩٩١٨ ، ١٩٩١٩ ، ١٩٩٢٢] ، وسيأتي : (٨٧٨٢) .

• [٨٧٨٢] [شيبة : ١٩٩١٨ ، ١٩٩١٩ ، ١٩٩٢٢ ، ١٩٩٣١ ، ٢٠٠٠٣] ، وتقدم : (٨٧٨١) .

• [٨٧٨٦] عبد الرزاق، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ[١]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: فِي الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ: يَأْكُلُ مِمَّا يُمْسِكُ، قَالَ: كُلْ وَإِنْ أَكَلَ ثُلُثَيْهِ، قَالَ: وَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: كُلْ وَإِنْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا رَأْسُهُ.

• [٨٧٨٧] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: يَصْطَادُ مِنَ الطَّيْرِ الْبِيزَانُ[٢] وَغَيْرُهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ، وَإِلَّا فَلَا تَطْعَمْهُ، وَأَمَّا الْكَلْبُ الْمُعَلَّمُ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ.

• [٨٧٨٨] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

• [٨٧٨٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ مِنَ الصَّيْدِ فَلَا تَأْكُلْهُ.

٤١- بَابُ الْحَجَرِ وَالْبُنْدُقَةِ[٣]

• [٨٧٩٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كُلُّ وَحْشِيَّةٍ قَتَلْتَهَا بِحَجَرٍ، أَوْ بِبُنْدُقَةٍ، أَوْ بِخَشَبَةٍ[٤] فَكُلْهَا، وَإِذَا رَمَيْتَ وَنَسِيتَ أَنْ تُسَمِّيَ فَسَمِّ، وَكُلْ.

• [٨٧٨٦] [شيبة: ١٩٩٤٣].

(١) قوله: «أبي عروبة» وقع في الأصل: «جبير»، وهو خطأ، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٨٩١٤) من طريق محمد بن بشر عن ابن أبي عروبة، به.

• [٨٧٨٧] [شيبة: ١٩٩٤٧].

(٢) في الأصل: «البزان»، والتصويب من «المحلى» لابن حزم (٧/ ٤٧٢).

• [٨٧٨٩] [شيبة: ١٩٩٢١].

(٣) البندقة: طينة مدورة يُرمى بها ويقال لها: الجُلاهق. (انظر: المغرب، مادة: بندق).

(٤) أقحم بعده في الأصل: «أو»، والصواب حذفها كما في «المحلى» لابن حزم (٧/ ٤٦٠) من طريق الثوري، به.

• [٨٧٩١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كُلُّ وَحْشِيَّةٍ قَتَلْتَهَا بِحَجَرٍ أَوْ بِبُنْدُقَةٍ فَكُلْ، فَإِنْ أَبَيْتَ أَنْ تَأْكُلَ فَأْتِنِي بِهِ، قَالَ الرَّجُلُ: فَعَجَّلْتُ فَنَسِيتُ أَنْ أَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ، قَالَ: اذْكُرْ وَكُلْ.

• [٨٧٩٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: إِذَا رَمَيْتَ بِالْحَجَرِ، أَوْ بِالْبُنْدُقَةِ، ثُمَّ ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ.

• [٨٧٩٣] قال ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَأَخْبَرَنِي أَخٌ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: إِنْ رَمَيْتُ طَائِرًا، أَوْ قَالَ: صَيْدًا بِبُنْدُقَةٍ فَقَتَلْتُهُ، فَسَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، فَأَمَرَنِي بِأَكْلِهِ.

• [٨٧٩٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَمَيْتُ صَيْدًا بِحَجَرٍ فَأَخَذَهَا ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ[1]: يَا بُنَيَّ ائْتِنِي بِشَيْءٍ أَذْبَحْهُ، قَالَ: فَعَجَّلْتُ فَأَتَيْتُهُ بِالْقَدُومِ، فَجَعَلَ يَذْبَحُهُ بِحَدِّ الْقَدُومِ، فَمَاتَ فِي يَدِهِ فَطَرَحَهُ.

• [٨٧٩٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ وَمُجَاهِدًا كَرِهَا صَيْدَ الْجُلَاهِقِ إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ ذَكَاتُهُ.

• [٨٧٩٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ إِنْ رَمَيْتَ صَيْدًا بِبُنْدُقَةٍ، وَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْهُ، وَإِلَّا فَلَا تَأْكُلْهُ ۩.

• [٨٧٩٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَ الصَّيْدَ بِالنَّبْلَةِ، ثُمَّ يَأْكُلُ.

• [٨٧٩٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: إِنْ رَمَيْتَ صَيْدًا فَمَاتَ فِي يَدِكَ فَكُلْهُ، فَإِنْ أَخَذْتَهُ وَأَرَدْتَ أَنْ تَسْتَبْقِيَهُ، فَمَاتَ فِي يَدِكَ فَلَا تَأْكُلْهُ.

• [٨٧٩٢] [شيبة: ٢٠٠٨٦].

(١) زاد بعده في الأصل: «يا أبا نافع فقال»، وهي زيادة أقحمت خطأ.

۩ [٣/ ١٠ ب].

٤٢- بَابُ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ(١)

ه [٨٧٩٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : «**إِذَا خَزَقَ**(٢) **فَكُلْ**» .

ه [٨٨٠٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : «**لَا تَأْكُلْ مِنْهُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتَ**» .

• [٨٨٠١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : فِي صَيْدِ الْمِعْرَاضِ : إِذَا خَزَقَ فَلَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِنْ رَمَيْتَ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ حَدِيدَةٌ فَسَقَطَ فَكُلْهُ .

• [٨٨٠٢] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، قَالَ : خَرَجَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ فِي مَشْهَدٍ لَهُمْ ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ أَصْلَعَ أَعْسَرَ أَيْسَرَ(٣) قَدْ أَشْرَفَ فَوْقَ النَّاسِ بِذِرَاعٍ عَلَيْهِ إِزَارٌ غَلِيظٌ ، وَبُرْدٌ غَلِيظٌ قُطْنٌ ، وَهُوَ مُتَلَبِّبٌ(٤) بِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَاجِرُوا ، وَلَا تَهَجَّرُوا(٥) وَلَا يَحْذِفَنَّ أَحَدُكُمُ الْأَرْنَبَ بِعَصَاهُ أَوْ بِحَجَرٍ ، ثُمَّ

---

(١) **المعراض** : سهم بلا ريش ولا نصل ، وإنما يصيب بعرضه دون حده . (انظر : النهاية ، مادة : عرض) .

ه [٨٧٩٩] [شيبة : ٢٠٠٦٨] .

(٢) **الخزق** : إصابة السهم الرمية ، ونفاذه فيها . (انظر : النهاية ، مادة : خزق) .

ه [٨٨٠٠] [التحفة : ت س ٩٨٥٤ ، خ م د ق ٩٨٥٥ ، س ٩٨٥٧ ، م س ٩٨٥٨ ، خت د ٩٨٥٩ ، خ م ت س ق ٩٨٦٠ ، م س ٩٨٦١ ، ع ٩٨٦٢ ، خ م د س ٩٨٦٣ ، د ت ٩٨٦٥ ، ت ٩٨٦٦ ، ق ٩٨٦٨ ، ع ٩٨٧٨] [الإتحاف : مي جا عه حب قط حم ١٣٧٨٨] [شيبة : ٢٠٠٦٨ ، ٢٠٠٦٩] .

• [٨٨٠٢] [شيبة : ٢٠١٨٥] .

(٣) **أعسر أيسر** : وهو الذي يعمل بيديه جميعا ، ويسمى الأضبط . (انظر : النهاية ، مادة : يسر) .

(٤) في الأصل : «متلب» ، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٨٩٧٦) من طريق عاصم ، به ، نحوه .

(٥) **تهجروا** : أخلصوا الهجرة لله ، ولا تتشبهوا بالمهاجرين على غير صحة منكم . (انظر : النهاية ، مادة : هجر) .

يَأْكُلُهَا، وَلْيُذَكِّ[(١)] لَكُمُ الْأَسَلُ: الرِّمَاحُ، وَالنَّبْلُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

• [٨٨٠٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَاجِرُوا، وَلَا تَهَجَّرُوا، وَلْيَتَّقِ أَحَدُكُمُ الْأَرْنَبَ يَحْذِفُهَا بِالْعَصَا، أَوْ يَرْمِيهَا بِالْحَجَرِ، وَلَكِنْ لِيُذَكِّ[(٢)] لَكُمُ الْأَسَلُ: الرِّمَاحُ، وَالنَّبْلُ[(٣)].

• [٨٨٠٤] عبد الرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عُبَيْدِ[(٤)] بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَمَى بِلَالٌ أَرْنَبًا بِعَصًا، فَدَقَّ قَوَائِمَهَا، ثُمَّ ذَبَحَهَا فَأَكَلَهَا.

• [٨٨٠٥] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ[(٥)]، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ[(٦)] الْمُسَيَّبِ عَنْ صَيْدِ الْبُنْدُقَةِ وَالْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: سُئِلَ عَنْهُ سَلْمَانُ، فَقَالَ: إِنْ لَمْ تَأْكُلْهُ، فَأْتِنِي بِهِ فَآكُلَهُ.

• [٨٨٠٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الْمِعْرَاضِ: إِنْ سَقَطَ فَكُلْهُ، وَإِلَّا فَهُوَ مَيْتٌ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ حَدِيدَةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ، وَإِذَا رَمَيْتَ حَدِيدَةً فَكَذَلِكَ.

٤٣- بَابُ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الذَّبْحِ

• [٨٨٠٧] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

---

(١) في الأصل: «وليذ»، والتصويب من «المعجم الكبير» للطبراني (١/ ٦٥) من طريق المصنف، به، وسيأتي على الصواب في الذي بعده.

• [٨٨٠٣] [شيبة: ٢٠١٨٥]، وتقدم: (٨٨٠٢).

(٢) في الأصل: «ليذ»، والتصويب من الذي قبله.

(٣) **النبل**: السهام العربية، ولا واحد لها من لفظها. (انظر: النهاية، مادة: نبل).

• [٨٨٠٤] [شيبة: ٢٠٠٧٦].

(٤) تصحف في الأصل إلى: «عبيدة»، والتصويب مما سيأتي عند المصنف برقم: (٨٩٧٢).

(٥) في الأصل: «المسيب»، وهو خطأ.

(٦) ليس في الأصل، والصواب ما أثبتناه.

الْمُسْلِمُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ[(١)] ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسَمِّيَ عَلَى الذَّبِيحَةِ ، فَلْيُسَمِّ وَلْيَأْكُلْ .

● [٨٨٠٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَعَ الْمُسْلِمِ ذِكْرُ اللَّهِ ، فَإِذَا ذَبَحَ فَنَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ فَلْيُسَمِّ وَلْيَأْكُلْ ، وَإِنَّ الْمَجُوسِيَّ لَوْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى ذَبِيحَتِهِ لَمْ تُؤْكَلْ[(٢)] .

● [٨٨٠٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَذْبَحُ فَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّيَ ، قَالَ : لَا بَأْسَ .

● [٨٨١٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَذْبَحُ فَيَنْسَى أَنْ[(٣)] يُسَمِّيَ ، قَالَ : لَا بَأْسَ ، سَمُّوا عَلَيْهِ وَكُلُوهُ .

○ [٨٨١١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ قَوْمٌ أَسْلَمُوا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ بِلَحْمٍ يَبِيعُونَهُ فَانْخَنَسَتْ[(٤)] أَنْفُسُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ۩ ﷺ مِنْهُ ، وَقَالُوا : لَعَلَّهُ لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «فَسَمُّوا أَنْتُمْ وَكُلُوا» .

● [٨٨١٢] عبد الرزاق[(٥)] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَمَّنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ : لَا تُؤْكَلُ ذَبِيحَةٌ ذَبَحَهَا الشُّعَرَاءُ فَخْرًا ، وَلَا ذَبِيحَةُ قِمَارٍ ، قَالَ : وَسُئِلَ عِكْرِمَةُ : أَيَذْبَحُ الْجُنُبُ[(٦)] ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَيَتَوَضَّأُ .

---

(١) كذا في الأصل ، وقد أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٩١٤) من طريق عكرمة عن ابن عباس ، به بلفظ : «المسلم فيه اسم اللَّه» .

(٢) تكرر هذا الحديث في الأصل بعد الحديث التالي ، وكأنه ضرب عليه .

(٣) بعده في الأصل : «لا» ، ولعلها زيدت خطأ .

(٤) غير واضح في الأصل ، وما أثبتناه هو الأقرب .

الخنس : الانقباض والتأخر . (انظر : النهاية ، مادة : خنس) .

۩ [٣/ ١١ أ] .

(٥) بعده في الأصل : «عن معمر» ، وهي مزيدة خطأ .

(٦) **الجنب** : الذي يجب عليه الغسل بالجماع وخروج المني . (انظر : النهاية ، مادة : جنب) .

• [٨٨١٣] عبد الرزاق، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مِينَاءُ، قَالَ: كَانَ لِحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ دَاجِنٌ مِنْ غَنَمٍ فَبَالَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ مُغْضَبًا فَذَبَحَهُ وَهُوَ مُغْضَبٌ وَلَمْ يُسَمِّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: لَا بَأْسَ لِيُسَمِّ عَلَيْهِ إِذَا أَكَلَ.

• [٨٨١٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ[1] عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ذَبِيحَةِ الْمُسْلِمِ يَنْسَى أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ، قَالَ: تُؤْكَلُ، إِنَّمَا الذَّبْحُ عَلَى الْمِلَّةِ[2]، أَلَا تَرَى أَنَّ مَجُوسِيًّا لَوْ[3] ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى ذَبِيحَتِهِ لَمْ تُؤْكَلْ.

• [٨٨١٥] عبد الرزاق، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: عَنْ عَطَاءٍ: إِنَّهُ فَرَّقَ ذَلِكَ بِالْكِتَابِ.

• [٨٨١٦] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ قَالَ الْمُسْلِمُ: بِاسْمِ الشَّيْطَانِ، فَكُلْ.

• [٨٨١٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْنٌ يَعْنِي عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ فِي الْمُسْلِمِ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ ذَبَحَ وَنَسِيَ اسْمَ اللَّهِ، فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ ذَبَحَ الْمَجُوسِيُّ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ فَلَا تَأْكُلْهُ.

٤٤- بَابُ ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ وَالْأَعْرَابِيِّ

○ [٨٨١٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَنْ[4] عُبَيْدِ[5] اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ

---

(١) تصحف في الأصل إلى: «سمعت»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) الملة: الشريعة والدين، والجمع: الملل. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ملل).

(٣) ليس في الأصل، ولا بد منه للسياق.

(٤) في الأصل: «عن»، ولعل الصواب ما أثبتناه؛ فإن عبد الرزاق يروي عن عبيد اللَّه بن عمر من غير واسطة، وكل من: أيوب، وعبيد اللَّه بن عمر يرويان عن نافع، وقد ورد هذا الحديث من طريق أيوب، عن نافع عند الحربي في «غريب الحديث» (١/ ٨٤)، ورواه الطحاوي أيضا في «مشكل الآثار» (٧/ ٤٤٨) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، وقتادة، وعبيد اللَّه بن عمر، عن نافع، أن كعب بن مالك، به. وينظر: الحديث الآتي.

(٥) تصحف في الأصل إلى: «عبد»، والتصويب من «حديث إسحاق الدبري عن عبد الرزاق» (٤٢)، وهو نفس الأثر التالي، وتنظر: الحاشية السابقة.

جَارِيَةَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهَا ، فَرَابَتْهَا شَاةٌ ، فَذَبَحَتْهَا بِمَرْوَةٍ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا .

قال عبد الرزاق : وَالْمَرْوَةُ : الْحَجَرُ .

○ [٨٨١٩] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ[١] اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ جَارِيَةَ كَعْبٍ . . . فَذَكَرَ[٢] نَحْوَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

● [٨٨٢٠] عبد الرزاق ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ .

● [٨٨٢١] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ ذَبَحَ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ، فَكُلْ .

● [٨٨٢٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ مِثْلَهُ .

● [٨٨٢٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ الصَّبِيِّ ، وَالْمَرْأَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ .

● [٨٨٢٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، قَالَ : سُئِلَ أَبِي ، عَنْ ذَبِيحَةِ الصَّبِيِّ ، قَالَ : إِذَا أَمْسَكَ الشَّفْرَةَ .

● [٨٨٢٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا بِذَبِيحَةِ الصَّبِيِّ ، إِذَا عَقَلَ الذَّبِيحَةَ وَسَمَّى .

● [٨٨٢٦] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ : إِنَّا نُسَافِرُ إِلَى الْأَرَضِينَ ، فَيَلْقَانَا الْأَعْرَابِيُّ وَالصَّبِيُّ فَيُطْعِمُونَا اللَّحْمَ ، لَا نَدْرِي مَا هُوَ ، قَالَ : كُلْ مَا أَطْعَمَكَ الْمُسْلِمُ .

---

(١) في الأصل : «عبد» ، والتصويب من «حديث إسحاق الدبري عن عبد الرزاق» (٤٢) ، وينظر : الحديث السابق .

(٢) غير واضح في الأصل ، وأثبتناه استظهارًا .

● [٨٨٢٧] *عبدالرزاق* ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ الْجَزَّارِينَ ، فَقَالَ : مَنْ يَذْبَحُ لَكُمْ؟ فَقَالُوا : هَذَا الْعِلْجُ ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ فَلَمْ يُحْسِنْهَا ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ جَلَدَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : لَا يَذْبَحْ لَكُمْ إِلَّا مَنْ عَقَلَ الصَّلَاةَ .

● [٨٨٢٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ : قَوْمًا كَانُوا فِي السُّوقِ ، وَكَانَ إِسْلَامُهُمْ حَدِيثًا لَا فِقْهَ لَهُمْ ، لَا يُحْسِنُونَ يَذْبَحُونَ ، قَالَ : فَأَخْرَجَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنَ السُّوقِ ، وَأَمَرَ بِإِخْرَاجِهِمْ .

○ [٨٨٢٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ ۩ مُوسَىٰ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلِمَةَ ، يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، أَنَّ أَمَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَىٰ غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ ، فَأَتَى الْمَوْتُ شَاةً مِنْهَا ، فَأَخَذَتْ ظُرَرَةً[١] فَكَسَرَتْهَا فَذَبَحَتْهَا ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا .

● [٨٨٣٠] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تُؤْكَلَ ذَبِيحَةُ الْأَعْرَابِ الَّتِي تُعْقَرُ عَلَىٰ قُبُورِهِمْ .

قال عبدالرزاق : ظُرَرَةٌ[٢] : حَجَرٌ يُكْسَرُ حَرْفًا .

٤٥- بَابُ ذَبِيحَةِ الْأَقْلَفِ وَالسَّبِيِّ وَالْأَخْرَسِ وَالزِّنْجِيِّ

● [٨٨٣١] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَكْرَهُ ذَبِيحَةَ الْأَغْرَلِ[٣] ، وَيَقُولُ : لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ ، وَلَا تُقْبَلُ صَلَاتُهُ .

○ [٨٨٢٩] [الإتحاف : مي جا حم ١١٤٧٠ ، حب حم ١٦٤٢٣] [شيبة : ٢٥٦٣٥] ، وتقدم : (٨٨٢٩) .

۩ [٣/ ١١ ب] .

(١) في الأصل : «طررة» بالطاء المهملة ، والتصويب من «مسند أحمد» (٤٦٨٧) من طريق ابن عيينة ، به ، وسيأتي تفسير المصنف لها في الذي بعده .

(٢) ينظر التعليق السابق .

● [٨٨٣١] [شيبة : ٢٣٧٩٨ ، ٢٣٧٩٩] .

(٣) تصحف في الأصل إلى : «الأرغل» ، وكتب في الحاشية : «صوابه : الأغرل ، وهو الأقلف» .

قَالَ مَعْمَرٌ : فَسَأَلْتُ عَنْهُ حَمَّادًا ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِذَبِيحَتِهِ ، وَتَجُوزُ شَهَادَتُهُ ، وَتُقْبَلُ صَلَاتُهُ .

● [٨٨٣٢] قال مَعْمَرٌ : وَكَانَ الْحَسَنُ يُرَخِّصُ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَمَا[(١)] يَكْبُرُ ، فَخَافَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الْعَنَتَ[(٢)] إِنِ اخْتَتَنَ[(٣)] ، أَلَّا يَخْتَتِنَ[(٤)] ، وَكَانَ لَا يَرَىٰ بِأَكْلِ ذَبِيحَتِهِ بَأْسًا .

● [٨٨٣٣] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : قُلْتُ لِقَتَادَةَ : حَلَبَ الْأَقْلَفُ شَاةً أَوْ بَقَرَةً ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، قَالَ قَتَادَةُ : وَإِنْ ذَبَحَتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي لَمْ تَحِضْ ، فَلَا بَأْسَ بِذَبِيحَتِهَا .

● [٨٨٣٤] عبدالرزاق ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ[(٥)] سُمَيْعٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ وَالَانَ أَبِي عُرْوَةَ الْمُرَادِيِّ[(٦)] قَالَ : رَجَعْتُ إِلَىٰ أَهْلِي فَوَجَدْتُ شَاةً لَنَا مَذْبُوحَةً ، فَقُلْتُ لِأَهْلِي : مَا شَأْنُهَا؟ فَقَالُوا : خَشِينَا أَنْ تَمُوتَ ، قَالَ : وَفِي الدَّارِ غُلَامٌ لَنَا سَبِيٌّ لَمْ يُصَلِّ فَذَبَحَهَا ، فَأَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ : كُلُوهُ .

● [٨٨٣٥] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ : لَا يَأْكُلُ ذَبِيحَةَ الزِّنْجِيِّ ، قَالَ : فَقُلْتُ لِابْنِ طَاوُسٍ : لِمَ؟ قَالَ : كَانَ أَبِي يَقُولُ : وَهَلْ رَأَيْتَ فِي زِنْجِيٍّ خَيْرًا قَطُّ؟!

● [٨٨٣٦] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ ، عَنْ ذَبِيحَةِ الْأَخْرَسِ ، فَقَالَ : يُشِيرُ إِلَى السَّمَاءِ .

---

(١) سقط من الأصل ، واستدركناه من «فتح الباري» (٩/ ٦٣٧) ، «تغليق التعليق» (٤/ ٥١٦) معزوا للمصنف .

(٢) **العنت** : المشقة والهلاك والإثم . (انظر : النهاية ، مادة : عنت) .

(٣) **الاختتان والختان** : موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية ، ويقال لقطعهما : الإعذار والخفض . (انظر : النهاية ، مادة : ختن) .

(٤) في الأصل : «يختن» ، والمثبت من المصدرين السابقين .

(٥) تصحف في الأصل إلى : «عن» ، وهو خطأ ، والتصويب من «التوحيد» لابن خزيمة (٣/ ٧٣٨) من طريق إسماعيل ، به ، نحوه .

(٦) تصحف في الأصل إلى : «المرأة» ، وهو خطأ ، والتصويب من مصادر ترجمته ، ينظر : «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٩/ ٤٣) .

٤٦- بَابُ ذَبِيحَةِ السَّارِقِ

● [٨٨٣٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُسًا وَعِكْرِمَةَ عَنْ ذَبِيحَةِ السَّارِقِ، فَكَرِهَاهَا، وَنَهَيَانِي عَنْ أَكْلِهَا.

● [٨٨٣٨] عبد الرزاق، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ(١) الْهُذَلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدٍ سَرَقَ شَاةً أَوْ بَقَرَةً، فَذَبَحَهَا، فَلَمْ يَرَ بِذَبِيحَتِهِ بَأْسًا.

● [٨٨٣٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ ذَبِيحَةِ السَّارِقِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهَا.

٤٧- بَابُ ذَبِيحَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ

● [٨٨٤٠] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَكْرَهُ ذَبِيحَةَ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ(٢)، وَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَا يَتَمَسَّكُونَ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ إِلَّا بِشُرْبِ الْخَمْرِ.

● [٨٨٤١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ ذَبَائِحِ نَصَارَى(٣) الْعَرَبِ، فَقَالَ: مَنِ انْتَحَلَ دِينًا فَهُوَ مِنْ أَهْلِهِ، وَلَمْ يَرَ بِذَبَائِحِهِمْ بَأْسًا.

● [٨٨٤٢] عبد الرزاق، عَنْ(٤) عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِذَبَائِحِهِمْ، أَلَمْ تَسْمَعِ اللَّهَ، يَقُولُ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [البقرة: ٧٨] الْآيَةَ.

● [٨٨٤٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

● [٨٨٤٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِذَبَائِحِهِمْ.

---

(١) في الأصل: «زيد» خطأ، والصواب المثبت، وهو: عبد اللَّه بن يزيد الهذلي، يقال له: ابن فنطس. ينظر: «التاريخ الكبير» (٥/ ٢٢٧)، «الجرح والتعديل» (٥/ ١٩٧).

● [٨٨٤٠] [شيبة: ١٦٤٤٧].

(٢) سيأتي عند المصنف برقم: (١٠٨٧٨).

(٣) أقحم بعده في الأصل سهوا: «بني»، وسيأتي على الصواب عند المصنف برقم: (١٠٨٨٤).

(٤) سيأتي هذا الأثر عند المصنف في موضعين فيهما: «عن معمر، عن عطاء» (١٠٨٨٦)، (١٣٦٠٧).

• [٨٨٤٥] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِنَّمَا أَحَلَّ اللَّهُ ذَبَائِحَهُمْ، وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا.

• [٨٨٤٦] *عبد الرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ غُطَيْفِ[1] بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كَتَبَ عَامِلٌ إِلَى عُمَرَ ۩ أَنَّ قِبَلَنَا نَاسٌ يُدْعَوْنَ السَّامِرَةَ، يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ، وَيَسْبِتُونَ السَّبْتَ، لَا يُؤْمِنُونَ بِالْبَعْثِ، فَمَا يَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَبَائِحِهِمْ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنَّهُمْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ذَبَائِحُهُمْ ذَبَائِحُ أَهْلِ الْكِتَابِ.

• [٨٨٤٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَرِهَ أَنْ يَدْفَعَ الْمُسْلِمُ شَاتَهُ إِلَى الْيَهُودِيِّ يَذْبَحُهَا.

• [٨٨٤٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِنَّكُمْ نَزَلْتُمْ أَرْضًا لَا يُقْصَبُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ، إِنَّمَا هُمُ النَّبَطُ[2]، أَوْ قَالَ: النَّبِيطُ وَفَارِسُ، فَإِذَا شَرَيْتُمْ لَحْمًا فَسَلُوا، فَإِنْ كَانَ ذَبِيحَةَ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ فَكُلُوهُ، فَإِنَّ طَعَامَهُمْ حِلٌّ لَكُمْ.

• [٨٨٤٩] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ أَنَّهُ رَخَّصَ فِي ذَبَائِحِهِمْ، وَكَرِهَ نِسَاءَهُمْ.

---

(١) تصحف في الأصل إلى: «حنيف»، وهو خطأ، والصواب المثبت، وهو: غطيف بن الحارث بن زنيم السكوني الكندي، أبو أسماء الحمصي، وسيأتي على الصواب عند المصنف برقم: (١٠٨٨٧)، (١٣٦١١).

۩ [٣/ ١٢ أ].

• [٨٨٤٨] [شيبة: ٣٣٣٦٢]، وسيأتي: (١١٠٢١).

(٢) **النبط والأنباط والنبيط**: فلاحو العجم، وهم قوم من العرب دخلوا في العجم والروم واختلطت أنسابهم، وفسدت ألسنتهم، وسموا بذلك لمعرفتهم بإنباط الماء؛ أي: استخراجه. (انظر: مجمع البحار، مادة: نبط).

• [٨٨٥٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ يَهُودِيٍّ ذَبَحَ شَاةً، فَأَخْطَأَ فِيهَا حَتَّىٰ حَرُمَتْ عَلَيْهِ، قَالَ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَأْكُلَهَا، فَإِذَا قَرَّبَ إِلَيْكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ طَعَامًا، فَأْمُرْهُ أَنْ يَأْكُلَ فَإِنْ أَكَلَ فَكُلْ(١)، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا تَأْكُلْهُ.

• [٨٨٥١] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَكَّلَ بِقَوْمٍ مِنَ النَّصَارَىٰ قَوْمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا ذَبَحُوا، أَنْ يُسَمُّوا، وَلَا يَتْرُكُوهُمْ أَنْ يُهِلُّوا لِغَيْرِ اللَّهِ(٢).

٤٨- بَابُ الذَّبْحُ أَفْضَلُ أَمِ النَّحْرُ

• [٨٨٥٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالَا: الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ إِنْ شِئْتَ ذَبَحْتَ، وَإِنْ شِئْتَ نَحَرْتَ.

• [٨٨٥٣] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ الذَّبْحُ فِيهِمْ، وَالنَّحْرُ فِيكُمْ(٣) فِي قَوْلِهِ: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]، وَقَالَ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

• [٨٨٥٤] عبد الرزاق، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: ذَكَرَ اللَّهُ ذَبْحَ الْبَقَرَةِ فِي الْقُرْآنِ، فَإِنْ ذَبَحْتَ شَيْئًا(٤) يُنْحَرُ أَجْزَأَ عَنْكَ.

• [٨٨٥٥] قال ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَ عَطَاءٌ الذَّبْحُ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ(٥)، قُلْتُ: فَذَبَحَ فَلَمْ يَقْطَعْ أَوْدَاجَهَا حَتَّىٰ مَاتَتْ، وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ قَطَعَ أَوْدَاجَهَا؟ قَالَ: مَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ ذُكِّيَ، فَلْيَأْكُلْ.

---

(١) قوله: «فإن أكل فكل» مكانه في الأصل: «وكل»، وما أثبتناه موافق لما سيأتي عند المصنف برقم: (١١٠٣٣).

(٢) قوله: «لغير اللَّه» ليس في الأصل، واستدركناه من «الاستذكار» لابن عبد البر (١٥/ ٢٤١) معزوا لعبد الرزاق، به.

(٣) في الأصل: «فيهم»، وهو خطأ، والتصويب من «المحلى» لابن حزم (٧/ ٤٤٦) معزوا إلى المصنف.

(٤) تصحف في الأصل إلى: «شاة»، والتصويب من «المحلى» لابن حزم (٧/ ٤٤٦) معزوا للمصنف.

(٥) **الأوداج**: العروق التي تحيط بالعنق، والمفرد: ودج. (انظر: النهاية، مادة: ودج).

٤٩- بَابُ الذَّبِيحَةِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ

• [٨٨٥٦] *عبدالرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ ذَبِيحَةً ذُبِحَتْ(١) لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ.

• [٨٨٥٧] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَذْبَحُ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَيَمِيلُ إِلَىٰ غَيْرِ الْقِبْلَةِ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ: وَقَالَ جَابِرٌ(٢): لَا يَضُرُّكَ وَجَّهْتَ إِلَى الْقِبْلَةِ أَوْ لَمْ تُوَجِّهْ.

• [٨٨٥٨] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ تُوَجَّهَ الذَّبِيحَةُ إِلَى الْقِبْلَةِ.

• [٨٨٥٩] *عبدالرزاق*، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ، عَنْ رَجُلٍ ذَبَحَ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، أَتُؤْكَلُ ذَبِيحَتُهُ؟ قَالَ: وَمَا بَأْسُ ذَلِكَ؟

٥٠- بَابُ سُنَّةِ الذَّبْحِ

• [٨٨٦٠] *عبدالرزاق*، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ الشَّاةَ إِذَا نَخَعَتْ.

• [٨٨٦١] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: فِي الشَّاةِ إِذَا نَخَعَتْ، قَالَ: هُوَ مَكْرُوهٌ، وَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهَا.

• [٨٨٦٢] *عبدالرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَأْكُلُ الشَّاةَ إِذَا نَخَعَتْ.

• [٨٨٦٣] *عبدالرزاق* ۩، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ دِيكٍ ذُبِحَ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَكُلْ.

---

(١) في الأصل: «ذبحه»، والمثبت هو الأنسب للسياق، ينظر: «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (١٤/ ٤٥).

(٢) أقحم بعده في الأصل خطأ: «قال».

۩ [٣/ ١٢ ب].

• [٨٨٦٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الذَّبِيحَةِ تُذْبَحُ، فَيَمُرُّ السِّكِّينُ فَيَقْطَعُ الْعُنُقَ كُلَّهُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

• [٨٨٦٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الرَّجُلِ يَذْبَحُ الطَّيْرَ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ، فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا.

• [٨٨٦٦] عبد الرزاق، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الذَّبِيحَةِ تُذْبَحُ، فَيَمُرُّ السِّكِّينُ فَيَقْطَعُ الْعُنُقَ كُلَّهُ، قَالَ: ذَكَاةٌ سَرِيعَةٌ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ.

• [٨٨٦٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ فِي [(١)] الدَّجَاجَةِ إِذَا انْقَطَعَ رَأْسُهَا: ذَكَاةٌ سَرِيعَةٌ إِنِّي آكُلُهَا.

• [٨٨٦٨] عبد الرزاق، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الدَّجَاجَةِ تُذْبَحُ، فَيَمِيلُ السِّكِّينُ فَيَقْطَعُ الرَّأْسَ، قَالَ: إِنْ لَمْ يَتَعَمَّدْ فَلْيَأْكُلْهُ.

• [٨٨٦٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ قَالَ: مَنْ ذَبَحَ بَعِيرًا مِنْ خَلْفِهِ مُتَعَمِّدًا لَمْ يُؤْكَلْ، وَإِنْ ذَبَحَ شَاةً مِنْ فَصِّهَا مُتَعَمِّدًا، يَعْنِي الْفَصَّ مُتَعَمِّدًا، لَمْ تُؤْكَلْ.

• [٨٨٧٠] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ ذَبَحَ ذَابِحٌ، فَأَبَانَ الرَّأْسَ، فَكُلْ مَا لَمْ يَتَعَمَّدْ ذَلِكَ.

• [٨٨٧١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سُئِلَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ ذَبَحَ بِسَيْفِهِ فَقَطَعَ الرَّأْسَ، قَالَ: بِئْسَ مَا فَعَلَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَيَأْكُلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

• [٨٨٧٢] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا ذَبَحَ جَدْيًا، فَقَطَعَ رَأْسَهُ لَمْ يَكُنْ بِأَكْلِهِ بَأْسٌ.

• [٨٨٧٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الذَّبِيحَةِ تُذْبَحُ، فَيَمُرُّ السِّكِّينُ فَيَقْطَعُ الْعُنُقَ كُلَّهُ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

---

(١) سقط من الأصل، واستدركناه من «المحلى» لابن حزم (٧/ ٤٤٣) معزوا إلى المصنف.

○ [٨٨٧٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَتَيْنِ ، قَالَ : «**إِنَّ اللَّهَ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ إِلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**» .

○ [٨٨٧٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادٍ قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَتَيْنِ ، أَنَّهُ قَالَ : «**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، لِيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**» .

● [٨٨٧٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ رَأَىٰ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَجُلًا يَسْحَبُ شَاةً بِرِجْلِهَا لِيَذْبَحَهَا ، فَقَالَ لَهُ : وَيْلَكَ! قُدْهَا إِلَى الْمَوْتِ قَوْدًا جَمِيلًا .

● [٨٨٧٧] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِذَا أَحَدَّ أَحَدُكُمُ الشَّفْرَةَ فَلَا يُحِدَّهَا ، وَالشَّاةُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ .

● [٨٨٧٨] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ صَالِحًا مَوْلَى التَّوْءَمَةِ يُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

○ [٨٨٧٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا أَضْجَعَ شَاةً ، فَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَىٰ عُنُقِهَا وَهُوَ يُحِدُّ شَفْرَتَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «**وَيْلَكَ! أَرَدْتَ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ ، هَلَّا أَحْدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تُضْجِعَهَا**» .

○ [٨٨٨٠] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ جَزَّارًا فَتَحَ بَابًا عَلَىٰ شَاةٍ لِيَذْبَحَهَا ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ حَتَّىٰ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ ۩ ، وَاتَّبَعَهَا ،

○ [٨٨٧٤] [الإتحاف : مي جا عه طح حب حم ٦٣٠٧] [شيبة : ٢٨٥٠٨ ، ٢٨٥١٠] ، وسيأتي : (٨٨٧٥) .
○ [٨٨٧٥] [الإتحاف : مي جا عه طح حب حم ٦٣٠٧] [شيبة : ٢٨٥٠٨ ، ٢٨٥١٠] ، وتقدم : (٨٨٧٤) .
۩ [٣/ ١٣ أ] .



فَأَخَذَهَا يَسْحَبُهَا بِرِجْلِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «**اصْبِرِي لِأَمْرِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ يَا جَزَّارُ فَسُقْهَا إِلَى الْمَوْتِ سَوْقًا رَفِيقًا**» .

• [٨٨٨١] *عبد الرزاق* ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْهَىٰ أَنْ تُذْبَحَ الشَّاةُ عِنْدَ الشَّاةِ .

٥١- بَابُ مَا يُقْطَعُ مِنَ الذَّبِيحَةِ

○ [٨٨٨٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَجُبُّونَ(١) الْأَسْنِمَةَ ، وَيَقْطَعُونَ الْأَلْيَاتِ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «**مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ ، فَهُوَ مَيْتَةٌ**» .

○ [٨٨٨٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ(٢) الْغَنَمِ(٣) ، وَأَسْنِمَةَ(٤) الْإِبِلِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ ، فَهُوَ مَيْتَةٌ**» .

• [٨٨٨٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ رُكَيْنِ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ : عَدَا الذِّئْبُ عَلَىٰ شَاةٍ فَأَفْرَىٰ بَطْنَهَا ، فَسَقَطَ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَى الْأَرْضِ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : انْظُرْ إِلَىٰ مَا سَقَطَ مِنَ الْأَرْضِ فَلَا تَأْكُلْهُ ، وَأَمَرَهُ يُذَكِّيهَا فَيَأْكُلُهَا .

• [٨٨٨٥] *عبد الرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ الْفُرَافِصَةِ الْحَنَفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ : إِنَّكُمْ تَذْبَحُونَ ذَبَائِحَ لَا تَحِلُّ ،

---

(١) **الجب** : القطع . (انظر : النهاية ، مادة : جبب) .

(٢) في الأصل : «أنواب» ، والتصويب من «نصب الراية» للزيلعي (٤/ ٣١٨) معزوا لعبد الرزاق ، به . ينظر الحديث قبله .

(٣) **الأليات** : جمع الألية ، وهي طرف الشاة . (انظر : النهاية ، مادة : ألى) .

(٤) **الأسنمة** : جمع سنام ، وهو : كتلة من الشحم محدبة على ظهر البعير والناقة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سنم) .

تَعْجَلُونَ عَلَى الذَّبِيحَةِ، فَقَالَ عُمَرُ: نَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَتَّقِيَ[١] ذَلِكَ أَبَا حَيَّانَ، الذَّكَاةُ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ[٢] لِمَنْ قَدَرَ، وَذَرُوا الْأَنْفُسَ حَتَّى تَزْهَقَ.

• [٨٨٨٦] *عبد الرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الذَّكَاةُ فِي الْحَلْقِ، وَاللَّبَّةِ.

• [٨٨٨٧] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: الذَّبْحُ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ، قُلْتُ: فَذَبَحَ ذَابِحٌ، فَلَمْ يَقْطَعْ أَوْدَاجَهَا، قَالَ: مَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ ذَكَّاهَا، فَلْيَأْكُلْهَا.

٥٢- بَابُ مَا يُذَكَّى بِهِ

• [٨٨٨٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَوْفٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ أَرَانِبَ ذَبَحْتُهَا بِظُفُرِي، قَالَ: لَا تَأْكُلْهَا، فَإِنَّهَا الْمُنْخَنِقَةُ.

○ [٨٨٨٩] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُوا، لَيْسَ السِّنَّ، وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ»**.

• [٨٨٩٠] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يُذْبَحُ بِكُلِّ شَيْءٍ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ: السِّنُّ، وَالظُّفُرُ، وَالْقَرْنُ، وَالْعَظْمُ.

• [٨٨٩١] *عبد الرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كُلْ مَا أَفْرَى الْأَوْدَاجَ، وَأَهْرَاقَ الدَّمَ إِلَّا الظُّفُرَ، وَالنَّابَ، وَالْعَظْمَ.

○ [٨٨٩٢] *عبد الرزاق*، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُرَيِّ بْنِ قَطَرِيٍّ، عَنْ

---

(١) **الوقاية**: صيانة الشيء وستره وتجنب الأذى. (انظر: اللسان، مادة: وقي).

(٢) **اللّبّة**: موضع القلادة من الصدر. (انظر: القاموس، مادة: لبب).

• [٨٨٨٦] [شيبة: ٢٠١٨٩].

○ [٨٨٨٩] [شيبة: ٢٠١٥٥، ٢٠١٥٩، ٢٠١٧٠]، وتقدم: (٨٧٤٨).

• [٨٨٩١] [شيبة: ٢٠١٦٤].

○ [٨٨٩٢] [التحفة: ت س ٩٨٥٤، خ م د ق ٩٨٥٥، س ٩٨٥٧، م س ٩٨٥٨، خت د ٩٨٥٩، خ م ت س ق ٩٨٦٠، م س ٩٨٦١، ع ٩٨٦٢، خ م د س ٩٨٦٣، د ت ٩٨٦٥، ت ٩٨٦٦، ق ٩٨٦٨، ع ٩٨٧٨] [الإتحاف: كم حم ١٣٧٩٢] [شيبة: ١٩٩٤٦، ٢٠٠٠٢].

عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّيْدِ أَصِيدُهُ ، قَالَ : «أَنْهِرُوا الدَّمَ بِمَا شِئْتُمْ ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» .

• [٨٨٩٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ فِي الرَّجُلِ يَذْبَحُ بِالْعُودِ ، قَالَ : إِذَا جَزَرَ ، وَلَمْ يُقِرَّ ، وَلَمْ يَفُكَّ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

• [٨٨٩٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ[(١)] قَالَ : إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ شَفْرَةٌ ، ثُمَّ ذَبَحْتَ شَاةً بِوَتَدٍ أَجْزَأَ عَنْكَ .

• [٨٨٩٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اذْبَحْ بِالْعُودِ إِذَا فَرَى الْأَوْدَاجَ غَيْرَ مُثْرِدٍ .

○ [٨٨٩٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، أَنَّ سَفِينَةَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ شَاطَ[(٢)] دَمَ[(٣)] جَزُورٍ ۞ بِجِذْلٍ[(٤)] ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا .

○ [٨٨٩٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ كَانَ يَرْعَى لِقْحَةً بِأُحُدٍ فَأَتَاهَا الْمَوْتُ ، وَلَيْسَ مَعَهُ حَدِيدَةٌ يُذَكِّيهَا ، فَأَخَذَ وَتَدًا مِنْ عِيدَانٍ فَنَحَرَهَا بِهِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا .

○ [٨٨٩٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَرْعَى بَعِيرًا لَهُ بِأُحُدٍ ، فَخَشِيَ عَلَيْهِ الْمَوْتَ ، فَنَحَرَهُ بِوَتَدٍ مِنْ خَشَبٍ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِ .

---

(١) أقحم بعده في الأصل : «في الرجل عن أبيه» .

(٢) **الشوط** : سفك الدم وإراقته . والمراد : أنه ذبحها بعود . (انظر : النهاية ، مادة : شيط) .

(٣) في الأصل : «لحم» ، وما أثبتناه أولى بمعنى الكلام وسياقه ، وهو الموافق لما في مصادر التخريج وكتب غريب الحديث ، ينظر مثلا : «مسند البزار» (٣٨٣١) ، «مسند الروياني» (٦٦٠) ، «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/ ١٠٤) ، «غريب الحديث» للحربي (٣/ ١١٥١) .

۞ [٣/ ١٣ ب] .

(٤) **الجذل** : أصل الشجرة يقطع ، وقد يُجعل العود جِذْلا . (انظر : النهاية ، مادة : جذل) .

○ [٨٨٩٧] [شيبة : ٢٠١٨٣] .

○ [٨٨٩٨] [شيبة : ٢٠١٨٣] ، وتقدم : (٨٨٨٢) .

• [٨٨٩٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَعِيرٍ ذُبِحَ بِعُودٍ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ مَارَ فِيهِ[١] مَوْرًا فَكُلُوا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَارَ فِيهِ فَلَا تَأْكُلُوهُ.

• [٨٩٠٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كُلُّ شَيْءٍ يَضَعُ، فَاذْبَحْ فِيهِ إِذَا اضْطُرِرْتَ إِلَيْهِ.

• [٨٩٠١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: إِذَا أَفْرَى الْأَوْدَاجَ فَكُلْ.

• [٨٩٠٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنِ ابْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: لَا ذَكَاةَ إِلَّا فِي الْأَسَلِ.

٥٣- بَابُ الرَّجُلِ يَضَعُ مِنْجَلَهُ

• [٨٩٠٣] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَضَعُ مِنْجَلَهُ، فَيَمُرُّ بِهِ الطَّيْرُ فَيَشُقُّ بِهِ بَطْنَهُ فَيَقْتُلُهُ، فَكَرِهَ أَكْلَهُ.

قَالَ: وَسَأَلْتُ عَنْهُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا.

٥٤- بَابُ ذَكَاةِ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ تَتَحَرَّكُ

• [٨٩٠٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِذَا ذَبَحْتَهَا فَمَصَعَتْ ذَنَبَهَا، أَوْ تَحَرَّكَتْ، فَحَسْبُكَ.

• [٨٩٠٥] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: إِذَا ضَرَبَتْ بِذَنَبِهَا أَوْ رِجْلِهَا، أَوْ طَرَفَتْ بِعَيْنِهَا فَهِيَ ذَكِيٌّ.

• [٨٩٠٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ لِي: الْمَوْقُوذَةُ، وَالْمُتَرَدِّيَةُ، وَالنَّطِيحَةُ،

---

(١) قوله: «مار فيه» كتبها في الأصل: «مازقه»، والمثبت يدل عليه ما بعده.

(٢) في الأصل: «عبد الرحمن»، وهو خطأ؛ فهو أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، يروي عن أخيه مطرف، ويروي عنه سليمان التيمي، وينظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٢/ ١٧٥).

وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهَا ، قَالَ : إِذَا ذَكَّيْتَهَا وَعَيْنُهَا تَطْرِفُ ، أَوْ قَائِمَةٌ مِنْ قَوَائِمِهَا ، فَلَا بَأْسَ بِهَا .

• [٨٩٠٧] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَىٰ عَقِيلٍ ، أَنَّهُ وَجَدَ شَاةً لَهُمْ تَمُوتُ ، فَذَبَحَهَا فَتَحَرَّكَتْ ، قَالَ : فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَيْتَةَ لَتَتَحَرَّكُ ، قَالَ : وَسَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : كُلْهَا إِذَا طَرَفَتْ عَيْنُهَا ، أَوْ تَحَرَّكَتْ قَائِمَةٌ مِنْ قَوَائِمِهَا .

• [٨٩٠٨] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَىٰ عَقِيلٍ مِثْلَهُ .

• [٨٩٠٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : إِذَا طَرَفَتْ أَوْ مَصَعَتْ بِذَنَبِهَا ، أَوْ تَحَرَّكَتْ فَقَدْ حَلَّتْ .

• [٨٩١٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، سَأَلَ إِنْسَانٌ عَطَاءً فَقَالَ : شَاةٌ تَرَدَّتْ فَانْقَطَعَ رَأْسُهَا ، وَهِيَ تَحَرَّكُ لَمْ تَمُتْ ، أَتُذَكَّىٰ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَعَاوَدْتُهُ ، فَقَالَ : إِيَّاكَ وَإِيَّاهَا .

٥٥- بَابُ الْجَنِينِ

• [٨٩١١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ فِي الْجَنِينِ إِذَا أَشْعَرَ أَوْ وَبَّرَ(١) فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ .

• [٨٩١٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ : إِذَا أَشْعَرَ الْجَنِينُ فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ .

• [٨٩١٣] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فِي الْجَنِينِ : إِذَا خَرَجَ ۩ مَيِّتًا ، وَقَدْ أَشْعَرَ أَوْ وَبَّرَ ، فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ .

• [٨٩٠٩] [شيبة : ٢٠٢٠٣] .

(١) **الوبر** : صوف الإبل والأرانب ونحوها ، والجمع : أوبار ، والمفرد : وبرة . (انظر : اللسان ، مادة : وبر) .

۩ [٣/ ١٤ أ] .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَقَالَهُ الْحَسَنُ ، وَقَتَادَةُ .

• [٨٩١٤] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِذَا أَشْعَرَ أَوْ وَبَّرَ فَذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ .

• [٨٩١٥] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي الْجَنِينِ : إِذَا أَلْقَتْهُ أُمُّهُ مَيِّتًا بَعْدَمَا تُنْحَرُ فَكُلْهُ ؛ لِأَنَّهَا أَلْقَتْهُ وَقَدْ نُحِرَتْ .

• [٨٩١٦] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : ذَكَاتُهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ إِذَا أَشْعَرَ أَوْ لَمْ يُشْعِرْ ، إِلَّا أَنْ يُقْذَرَ .

• [٨٩١٧] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ [1] النَّخَعِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَنِينِ الْبَقَرَةِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِهَا .

• [٨٩١٨] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ أَبِي عَاصِمٍ ، يَقُولُ : نَزَلْتُ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، فَنَحَرْتُ فِيهَا نَاقَةً ، فَأَلْقُوا حُوَارًا مِنْ بَطْنِهَا مَيِّتًا ، يَعْنِي الْجَنِينَ الَّذِي لَمْ يُشْعِرْ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ ، فَقَالَ : كُلْهُ ، قَالَ : فَانْقَلَبْتُ فَأَخَذْتُهُ ، وَظَلَلْتُ مِنْهُ عَلَى كَبِدٍ وَسَنَامٍ مَا شِئْتُ .

• [٨٩١٩] عبدالرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَمَّنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ : إِذَا خَرَجَ الْجَنِينُ حَيًّا ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تُذَكِّيَهُ ، فَلَا تَأْكُلْهُ ، وَقَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ .

○ [٨٩٢٠] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَخِيهِ ، أَوْ عَنِ الْحَكَمِ ، شَكَّ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ ، أَشْعَرَ أَوْ لَمْ يُشْعِرْ»** .

○ [٨٩٢١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنِ الْمُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَنِينِ ، فَقَالَ : **«كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ»** .

---

(١) في الأصل : «عبد اللَّه» مكبرا ، وهو خطأ ، ينظر : «تهذيب الكمال» (٦/ ١٩٩) .

○ [٨٩٢١] [**الإتحاف : جا حب قط حم ٥١٧٦**] .

٥٦- بَابُ الْحِيتَانِ

• [٨٩٢٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٩٦]، قَالَ: صَيْدُهُ مَا اصْطَدْتَ مِنْهُ، وَطَعَامُهُ مَا تَزَوَّدْتَ مَمْلُوحًا فِي سَفَرِكَ.

• [٨٩٢٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: طَعَامُهُ مَا قَذَفَ، وَصَيْدُهُ مَا اصْطَدْتَ.

• [٨٩٢٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: الْحِيتَانُ ذَكِيٌّ حَيَّةٌ وَمَيْتَةٌ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَمَا طَفَا عَلَى الْمَاءِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

• [٨٩٢٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ قَالَ: السَّمَكَةُ الطَّافِيَةُ حَلَالٌ، فَمَنْ أَرَادَهَا أَكَلَهَا.

• [٨٩٢٦] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ مَوْلًى لِأَبِي[1] بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ[2] قَالَ: كُلُّ دَابَّةٍ فِي الْبَحْرِ قَدْ ذَبَحَهَا اللَّهُ فَكُلْهَا.

○ [٨٩٢٧] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: «**هُوَ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ الطَّهُورُ[3] مَاؤُهُ**».

○ [٨٩٢٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: سُئِلَ الْمُغِيرَةُ بْنُ

• [٨٩٢٥] [شيبة: ٢٠١١٥].

(١) في الأصل: «أبي»، وينظر التعليق الآتي.

(٢) قوله: «عن أبي بكر» ليس في الأصل، واستدركناه من «التمهيد» لابن عبد البر (١٦/ ٢٢٤) معزوا لعبد الرزاق، به.

(٣) **الطهور**: الذي يرفع الحدث ويزيل النجس. (انظر: النهاية، مادة: طهر).

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ[(١)] ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَرْكَبُ أَرْمَاثًا[(٢)] لَنَا ، وَيَحْمِلُ أَحَدُنَا مُوَيْهًا[(٣)] لِسَقْيِهِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا ، وَإِنْ تَوَضَّأْنَا مِنْهُ عَطِشْنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**» .

•[٨٩٢٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ شَيْخًا قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**كُلُّ شَيْءٍ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ**» .

•[٨٩٣٠] *عبدالرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَجْلَحِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَا تَأْكُلْ طَافِيًا .

•[٨٩٣١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ۩ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : إِذَا وَجَدْتَهُ طَافِيًا فَلَا تَأْكُلْهُ ، فَإِنَّمَا أَخْذُهُ ذَكَاتُهُ ، يَعْنِي الْحِيتَانَ فِي الْبَحْرِ .

•[٨٩٣٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : طَعَامُ الْبَحْرِ كُلُّ مَا فِيهِ .

قَالَ عَمْرٌو[(٤)] : فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي الشَّعْثَاءِ ، فَقَالَ : مَا كُنَّا نَتَحَدَّثُ إِلَّا أَنَّ طَعَامَهُ مَالِحٌ[(٥)] ، وَإِنَّا لَنَكْرَهُ الطَّافِيَ مِنْهُ ، فَأَمَّا مَا حَسَرَ[(٦)] عَنْهُ الْمَاءُ فَكُلْ .

---

(١) قوله : «عن ابن عيينة ، عن يحيى بن أبي كثير قال : سئل المغيرة بن عبد اللَّه بن عبد أن ناسا من بني مدلج سألوا النبي ﷺ» كذا في الأصل ، وقد سبق برقم (٣٣٠) : «عن الثوري ، وابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن المغيرة بن عبد اللَّه ، أن ناسا من بني مدلج سألوا رسول اللَّه ﷺ» .

(٢) **الأرماث** : جمع رمث ، وهو : خشب يضم بعضه إلى بعض ثم يشد ويركب في الماء . (انظر : النهاية ، مادة : رمث) .

(٣) في الأصل : «مويه» ، والمثبت هو الجادة ، وقد سبق برقم : (٣٣٠)

•[٨٩٣٠] [شيبة : ٢٠٠٣٦] . ۩ [٣/ ١٤ ب] .

•[٨٩٣٢] [شيبة : ٢٠١٢٨] .

(٤) في الأصل : «عمر» ، وهو خطأ ؛ فعمرو هو ابن دينار السابق ذكره .

(٥) في الأصل : «مالحا» ، والمثبت الجادة .

(٦) **الحسر** : الكشف . (انظر : النهاية ، مادة : حسر) .

• [٨٩٣٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَا وَجَدْتُمُوهُ طَافِيًا فَلَا تَأْكُلُوهُ، وَمَا كَانَ فِي حَافَّتَيْهِ فَكُلُوهُ.

قَالَ سُفْيَانُ: لَا يُجْزَرُ إِلَّا عَنْ حَيٍّ.

• [٨٩٣٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الْحِيتَانُ، وَالْجَرَادُ ذَكِيٌّ كُلُّهُ.

• [٨٩٣٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ ثُوَيْبٍ قَالَ رَمَى الْبَحْرُ سَمَكًا كَثِيرًا مَيِّتًا، فَاسْتَفْتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهِ، فَرَغِبْنَا عَنْ فُتْيَا[(١)] أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَمَرْنَا مَرْوَانَ، فَأَرْسَلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ يَسْأَلُهُ، فَقَالَ: حَلَالٌ فَكُلُوهُ.

• [٨٩٣٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ثُوَيْبٍ أَنَّ الْبَحْرَ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

○ [٨٩٣٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ[(٢)]، وَزَوَّدَنَا جِرَابَ[(٣)] تَمْرٍ، فَلَمَّا خَرَجْنَا أَنْفَقْنَا مَا كَانَ مَعَنَا، وَأَرْمَلْنَا مِنَ الزَّادِ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَنَا إِلَّا

• [٨٩٣٣] [شيبة: ٢٠١٠٤، ٢٠١٢٠].

• [٨٩٣٤] [شيبة: ٢٠١٠٠، ٢٠١٠٩]، وسيأتي: (٩٠٤٠).

• [٨٩٣٥] [شيبة: ٢٠١٢٢].

(١) قوله: «فرغبنا عن فتيا» وقع في الأصل: «فرغبناه عن فتي»، وهو خطأ، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٩٠١٢) من طريق الثوري، به.

○ [٨٩٣٧] [التحفة: م ٢٣٨٩، خ م س ٢٥٢٩، خ ٢٥٥٨، م د ٢٧٢٤، س ٢٧٧٠، س ٢٩٨٧، س ٢٩٩٢، خ م ت س ق ٣١٢٥] [شيبة: ٢٠١١٧].

(٢) **السرية**: الطائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة، تُبعث إلى العدو، وجمعها: سرايا. (انظر: النهاية، مادة: سرى).

(٣) **الجراب**: وعاء يحفظ فيه الزاد ونحوه، والجمع: جرب وأجربة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: جرب).

الْجِرَابُ ، قَالَ : فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يُعْطَىٰ تَمْرَةً ، قَالَ : فَقُلْتُ : أَوَهَلْ كَانَتْ تَنْفَعُكُمْ؟ فَقَالَ جَابِرٌ : لَا جَرَمَ إِنَّا وَجَدْنَا[١] فَقْدَهَا ، قَالَ : فَسِرْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا سَاحِلَ الْبَحْرِ ، قَالَ : وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ أَمِيرُنَا ، فَنَجِدُ عَلَى السَّاحِلِ حُوتًا قَدْ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَنَا ، فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ مَيْتَةٌ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : إِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ رَزَقَكُمُوهُ اللَّهُ ، قَالَ : فَأَقَمْنَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، نَأْكُلُ مِنْ لَحْمِهِ وَنَدَّهِنُ مِنْ وَدَكِهِ[٢] ، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةِ رَجُلٍ ، قَالَ : وَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ[٣] بِضِلَعٍ مِنْ أَضْلَاعِ[٤] ذَلِكَ الْحُوتِ فَوُضِعَ ، فَمَرَّ تَحْتَهُ رَاكِبٌ .

٥[٨٩٣٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِمِائَةِ رَاكِبٍ ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَرْصُدُ عِيرَ[٥] قُرَيْشٍ ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ ، حَتَّىٰ أَكَلْنَا الْخَبَطَ[٦] ، قَالَ : ثُمَّ إِنَّ الْبَحْرَ أَلْقَىٰ لَنَا دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ[٧] ، وَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ ، وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ حَتَّىٰ ثَابَتْ أَجْسَامُنَا[٨] ، قَالَ : وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْهُ ، فَنَظَرَ إِلَىٰ أَطْوَلِ بَعِيرٍ فِي الْجَيْشِ ، وَأَطْوَلِ رَجُلٍ فِيهِمْ فَحَمَلَهُ عَلَى الْبَعِيرِ ، ثُمَّ أَجَازَ مِنْ تَحْتِ الضِّلَعِ ، قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ ، قَالَ عَمْرٌو : فَسَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ، يَقُولُ : قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ لِأَبِيهِ : كُنْتُ فِي الْجَيْشِ فَجَاعُوا ، قَالَ : انْحَرْ ، قَالَ : قَدْ نَحَرْتُ ، قَالَ :

---

(١) في الأصل : «إن أوجدنا» ، والمثبت من «صحيح البخاري» (٢٤٩٧) ، عن هشام ، به .
(٢) **الودك** : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (انظر : النهاية ، مادة : ودك) .
(٣) في الأصل : «قتادة» ، وهو خطأ ، والتصويب من المصدر السابق .
(٤) في الأصل : «ذلك الأضلاع» ، وهو خطأ ظاهر .
٥[٨٩٣٨][شيبة : ٢٠١١٧] .
(٥) **العير** : الإبل بأحمالها ، وقيل : قافلة الحمير ، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة . (انظر : النهاية ، مادة : عير) .
(٦) **الخبط** : اسم الورق الساقط من ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها . (انظر : النهاية ، مادة : خبط) .
(٧) **العنبر** : سمكة بحرية كبيرة . (انظر : النهاية ، مادة : عنبر) .
(٨) **ثابت الأجسام** : رجعت بعد الهزال . (انظر : جامع الأصول) (٧/ ٤٥) .

ثُمَّ جَاءُوا، قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: قَدْ نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جَاءُوا، قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: قَدْ نَحَرْتُ، ثُمَّ جَاءُوا، قَالَ: انْحَرْ[1]، قَالَ: قَدْ نُهِيتُ فَأَظُنُّهُ كَانَ نَحَرَ الْجَزَائِرَ يَوْمَئِذٍ.

○ [٨٩٣٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوَهُ.

قَالَ جَابِرٌ: فَذَكَرْنَاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ كَانَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَطْعِمُونَا**»، قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا مِنْهُ شَيْءٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَأَكَلَ مِنْهُ، قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ زَوَّدَنَا جِرَابَ تَمْرٍ، فَكَانَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْهُ ۩ قَبْضَةً، ثُمَّ تَمْرَةً تَمْرَةً، فَنَمُصُّ ثُمَّ نَشْرَبُ[2] عَلَيْهَا الْمَاءَ حَتَّى اللَّيْلِ، ثُمَّ نَفِدَ مَا فِي الْجِرَابِ فَلَمَّا فَنِيَ وَجَدْنَا فَقْدَهُ.

● [٨٩٤٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ حِيتَانٍ أَلْقَاهَا الْبَحْرُ، أَمَيْتَةٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَنَهَاهُ عَنْ أَكْلِهَا، فَلَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا بِالْمُصْحَفِ، فَقَرَأَ: ﴿**أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ**﴾ [المائدة: ٩٦]، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ، مَا يَخْرُجُ مِنْهُ فَكُلْهُ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا.

● [٨٩٤١] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: ذَكَاةُ الْحُوتِ فَكُّ لَحْيَيْهِ.

● [٨٩٤٢] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ عَطَاءٌ سُنَّةُ الْجَرَادِ مِثْلُ سُنَّةِ الْحِيتَانِ فِي أَكْلِ مَيْتَتِهِ.

---

(١) قوله: «قال: انحر» ليس في الأصل، واستدركناه من «صحيح البخاري» (٤٣٤٤)، (٤٣٤٥)، من طريق سفيان، به.

○ [٨٩٣٩] [الإتحاف: عه حم ٣٥٢٥] [شيبة: ٢٠١١٧].

۩ [٣/ ١٥ أ].

(٢) قوله: «ثم نشرب» ليس في الأصل، واستدركناه من «مسند أحمد» (١٥٢٧٩) من طريق ابن جريج، به.

● [٨٩٤١] [شيبة: ٢٠١٠١].

• [٨٩٤٣] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ ضَرَبْتَ الْحُوتَ بِعَصَاكَ فَقَتَلْتَهُ، أَوْ رَمَيْتَهُ بِحَجَرٍ فَمَاتَ، فَكُلْهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَالْجَرَادُ مِثْلُ ذَلِكَ.

٥٧- بَابُ الضَّبِّ

○ [٨٩٤٤] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي[١] أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ[٢] ابْنِ[٣] حُنَيْفٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَّيْنِ[٤]، وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَهْوَى النَّبِيُّ ﷺ لِيَأْكُلَهُ، فَقِيلَ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**لَا، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ**[٥]»، قَالَ: فَأَكَلَ خَالِدٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ.

○ [٨٩٤٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «**لَسْتُ بِآكِلِهِ، وَلَا بِمُحَرِّمِهِ**».

○ [٨٩٤٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «**لَا آكُلُهُ، وَلَا أُحَرِّمُهُ**».

○ [٨٩٤٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ.

○ [٨٩٤٤] [**التحفة**: م ٥٣٦٠، خ م د س ٥٤٤٨، د ت سي ٦٢٩٨، م ٦٥٥٣] [**الإتحاف**: عه طح حب حم ٧٢٢٩] [**شيبة**: ٢٤٨٣٤].

(١) ليس في الأصل، واستدركناه من «المعجم الكبير» للطبراني (٤/ ١٠٧) من طريق الدبري عن عبد الرزاق، به.

(٢) في الأصل: «سهيل» والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني

(٣) في الأصل: «عن»، وهو خطأ، والتصويب من المصدر السابق.

(٤) قوله: «بضبين مشويين» غير واضح في الأصل، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) **أعاف**: أكره. (انظر: النهاية، مادة: عيف).

○ [٨٩٤٥] [**التحفة**: خ م ق ٧١١١، م ٧١٤٢، ق ٧١٧٨، خ ٧٢١٩، ت س ٧٢٤٠، م ٧٤٨٢، م ٧٥٦٨، م ٧٧٨٥، م ٧٩٩٨، م ٨٣١٠، م ٨٤٠٣] [**الإتحاف**: عه طح حم ١٠٤١٣، عه حم ١٠٩٦٧] [**شيبة**: ٢٤٨٢٨، ٢٦٧٥١]، وسيأتي: (٨٩٤٦).

○ [٨٩٤٦] [**شيبة**: ٢٤٨٣٩].

٥[٨٩٤٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمِ ضَبٍّ، فَقَالَ: «لَمْ يَكُنْ أَبِي أَوْ آبَائِي يَأْكُلُونَهُ»، قَالَ(١): خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: لَكِنَّ أَبِي قَدْ كَانَ يَأْكُلُهُ، قَالَ: فَأَكَلَ مِنْهُ خَالِدٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ.

٥[٨٩٤٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَتْ أُخْتُ مَيْمُونَةَ إِلَيْهَا بِضِبَابٍ أَوْ بِضَبٍّ وَلَبَنٍ، قَالَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِ تِلْكَ الضِّبَابِ فَبَزَقَ، وَقَالَ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَلِي: «كُلُوا»، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهَا لَبَنٌ، فَشَرِبَ، وَكُنْتُ عَلَىٰ يَمِينِهِ، فَقَالَ لِي: «إِنَّ الشَّرْبَةَ لَكَ، فَإِنْ شِئْتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَنْ تُؤْثِرَ بِهَا خَالِدًا فَعَلْتَ»، قَالَ: قُلْتُ: لَا أُوثِرُ(٢) بِسُؤْرِ(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، قَالَ: فَشَرِبْتُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُ حِينَئِذٍ خَالِدًا، فَشَرِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ(٤) أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ»، قَالَ: «فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ شَيْئًا يُجْزِئُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنَ».

•[٨٩٥٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ رَاعِيًا فَشَكَا إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْجُوعَ بِأَرْضِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَسْتَ بِأَرْضٍ مُضِبَّةٍ(٥)؟ قَالَ: بَلَىٰ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ عُمَرُ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِالضِّبَابِ ۩ حُمْرَ النَّعَمِ(٦).

•[٨٩٥١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

---

(١) بعده في الأصل: «كان»، وهو مزيد خطأ.

٥[٨٩٤٩][التحفة: م ٥٣٦٠، خ م د س ٥٤٤٨، د ت سي ٦٢٩٨، م ٦٥٥٣].

(٢) **الأثرة**: التفضيل. (انظر: اللسان، مادة: أثر).

(٣) **السؤر**: بقية الشيء، ويستعمل في الطعام والشراب وغيرهما. (انظر: النهاية، مادة: سأر).

(٤) ليس في الأصل، واستدركناه من «مسند أحمد» (٢٠٠٣) من طريق علي بن زيد، به.

(٥) **أرض مضبة**: ذات ضِباب، والضَّبّ من الزواحف، غليظ الجسم خشنه، له ذنب عريض أعقد، يكثر في الصحاري العربية. (انظر: النهاية، مادة: ضبب).

۩[٣/ ١٥ ب].

(٦) **حمر النعم**: النعم: الإبل، وحمرها: خيارها وأعلاها قيمة. (انظر: جامع الأصول) (٦/ ٥٥).

•[٨٩٥١][شيبة: ٢٤٧٧٩].

سَمِعْتُهُ يَقُولُ : كُنَّا مَعْشَرَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ لَأَنْ يُهْدَىٰ[(١)] إِلَىٰ أَحَدِنَا ضَبٌّ مَشْوِيٌّ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ دَجَاجَةٍ .

○ [٨٩٥٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، أَوْ غَيْرِهِ ، شَكَّ مَعْمَرٌ ، مِنَ الشُّيُوخِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَبٍّ ، فَقَالَ : «**تَاهَ سِبْطٌ[(٢)] مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِمَّنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ يَكُ فِي الْأَرْضِ فَهُوَ هَذَا**» .

○ [٨٩٥٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَبٍّ ، فَأَبَىٰ أَنْ يَأْكُلَهُ ، وَقَالَ : «**إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ[(٣)] الْأُولَى الَّتِي مُسِخَتْ[(٤)]**» .

○ [٨٩٥٤] قال عبد الرزاق : فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَزِيدَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . . . فَحَدَّثَنَاهُ عَنْ جَابِرٍ .

٥٨- بَابُ الضَّبُعِ

○ [٨٩٥٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ[(٥)] اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ :

---

(١) قوله : «لأن يهدى» غير واضح في الأصل .

○ [٨٩٥٢] [التحفة : م ٤٣٠٥ ، م ق ٤٣١٥] [شيبة : ٢٤٨٢٩] .

(٢) **سبط** : ولد الابن والابنة ، والسبط من الْيَهُود كالقبيلة من الْعَرَب ، والجمع : أسباط . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سبط) .

○ [٨٩٥٣] [الإتحاف : طح عه حم ٣٤٣٩] .

(٣) **القرون** : جمع القرن ، وهو : أهل كل زمان ، وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان . (انظر : النهاية ، مادة : قرن) .

(٤) **المسخ** : قلب الخلقة من شيء إلى شيء . (انظر : النهاية ، مادة : مسخ) .

○ [٨٩٥٥] [التحفة : د ت س ق ٢٣٨١] [الإتحاف : مي ش خز جا طح حب قط كم حم ٢٨٩٧] [شيبة : ١٤١٥١ ، ١٥٨٦٥] .

(٥) في الأصل : «عبيد» وهو خطأ ، والمثبت من الحديث التالي ، وفي «مسند أحمد» (١٤٣٨٢) : «عن عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، أخبرني عبد اللَّه بن عبيد بن عمير ، أن عبد الرحمن بن عبيد اللَّه ، أو عبد اللَّه أخبره قال : سألت جابر بن عبد اللَّه» .

سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الضَّبُعِ، فَقَالَ: حَلَالٌ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

○ [٨٩٥٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ[١]، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الضَّبُعِ، قَالَ: قُلْتُ: آكُلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: أَسَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

● [٨٩٥٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، أَنَّ رَجُلًا، أَخْبَرَ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يَأْكُلُ الضِّبَاعَ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ ابْنُ عُمَرَ.

● [٨٩٥٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ لَا يَرَى بِأَكْلِ الضَّبُعِ بَأْسًا، وَيَجْعَلُهَا صَيْدًا[٢].

● [٨٩٥٩] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَسُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهَا عَلَى مَائِدَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

● [٨٩٦٠] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الضَّبُعِ، فَقَالَ: مَا زَالَتِ الْعَرَبُ تَأْكُلُهَا.

○ [٨٩٦١] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَسَأَلَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَكْلِ الضَّبُعِ فَنَهَاهُ، فَقَالَ لَهُ: فَإِنَّ قَوْمَكَ يَأْكُلُونَهَا، أَوْ نَحْوَ هَذَا، قَالَ: إِنَّ قَوْمِي لَا يَعْلَمُونَ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا الْقَوْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَأَيْنَ مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَغَيْرِهِمَا؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، فَتَرْكُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

○ [٨٩٥٦] [التحفة: دت س ق ٢٣٨١] [الإتحاف: مي ش خز جا طح حب قط كم حم ٢٨٩٧] [شيبة: ١٤١٥١، ١٥٨٦٥، ٢٤٧٧٦].

(١) في الأصل: «عبد»، وهو خطأ، والمثبت من الحديث السابق.

(٢) تقدم برقم: (٨٤٧٧).

قَالَ : وَبِهِ يَأْخُذُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ .

○ [٨٩٦٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (١) السَّعْدِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَكْلِ الضَّبُعِ ، فَقَالَ : إِنَّ أَكْلَهَا لَا يَصْلُحُ ، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَهُ : إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نُهْبَةٍ ، وَ(٢) عَنْ كُلِّ خَطْفَةٍ (٣) ، يَعْنِي مَا قُطِعَ عَنِ الْحَيِّ ، وَعَنْ كُلِّ مُجَثَّمَةٍ ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، قَالَ سَعِيدٌ : صَدَقْتَ .

٥٩- بَابُ الْيَرْبُوعِ

○ [٨٩٦٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْيَرْبُوعِ ، فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا .

● [٨٩٦٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءَ الْخُرَاسَانِيَّ ، عَنِ الْيَرْبُوعِ ، وَالرَّخَمِ (٤) ، وَالْحِدَأَةِ ، وَالْغِرْبَانِ ، وَالْعِقْبَانِ (٥) ، وَالنُّسُورِ؟ فَقَالَ : لَمْ يَبْلُغْنِي فِيهَا شَيْءٌ ، وَلَا أُحَرِّمُهَا ، وَلَكِنْ أَقْذَرُهَا ۩ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : مَا أَرَىٰ بِأَكْلِهَا بَأْسًا مَا لَمْ تَقْذَرْهَا .

---

(١) قوله : «عبد اللَّه بن يزيد» وقع في الأصل : «يزيد بن عبد اللَّه» ، وهو خطأ ، والمثبت من «مسند الحميدي» (١/ ٣٨١) من طريق سفيان ، به .

(٢) ليس في الأصل ، واستدركناه من «مسند الحميدي» (١/ ٣٨١) .

(٣) **الخطفة** : المرّة من خَطِفَ الشيء بمعنى اختطفه إذا استلبه بسرعة ، فسمي به المخطوف ، والمراد : النهي عن صيد كل جارح يختطف الصيد ويذهب به ولا يُمسكه على صاحبه ، وقيل : أراد ما يخطفه بمخلبه كالبازي . (انظر : المغرب ، مادة : خطف) .

○ [٨٩٦٣] [شيبة : ٢٠٢٤٤] .

(٤) **الرَّخَم** : طائر غزير الريش ، أبيض اللون مبقع بسواد ، له منقار طويل ، قليل التقوس ، رمادي اللون إلى الحمرة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : رخم) .

(٥) **العقبان** : طائر معروف ، ومفرده : العقاب . (انظر : حياة الحيوان للدميري) (٢/ ١٧٢) .

۩ [٣/ ١٦ أ] .



• [٨٩٦٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ سُئِلَ عَنْ أَكْلِ الْيَرْبُوعِ فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا .

٦٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الْأَرْنَبِ

○ [٨٩٦٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ فُلَانٍ ، أَوْ فُلَانَ بْنَ صَفْوَانَ اصْطَادَ أَرْنَبَيْنِ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا .

○ [٨٩٦٧] وقال مَعْمَرٌ : وَأَمَّا جَابِرٌ ، فَحَدَّثَنِي عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَأَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْأَرْنَبِ ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا .

○ [٨٩٦٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [١] عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْحَوْتَكِيَّةِ ، عَنْ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ حَاضِرُنَا يَوْمَ الْقَاحَةِ إِذْ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَرْنَبِ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : أَنَا ، قَالَ : أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَرْنَبٍ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهَا تُدْمِي [٢] ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**كُلُوهُ**» ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَأْكُلْ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : «**وَمَا صَوْمُكَ؟**» فَذَكَرَ صَوْمًا ، فَقَالَ : «**أَيْنَ أَنْتَ عَنِ الْبِيضِ الْغُرِّ [٣] ثَلَاثَةَ عَشَرَ ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ**» .

• [٨٩٦٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هَارُونَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنِ الْأَرْنَبِ ، فَقَالَ : وَمَاذَا يُحَرِّمُهَا؟ قَالَ : يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تَطْمُثُ ، قَالَ : فَمَتَى [٤] تَطْهُرُ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : فَالَّذِي يَعْلَمُ مَتَى طَمَثَتْ [٥] يَعْلَمُ مَتَى طُهْرُهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدَعْ شَيْئًا أَنْ يُبَيِّنَهُ [٦] لَكُمْ أَنْ يَكُونَ نَسِيَهُ ،

○ [٨٩٦٨] [التحفة : س ٧٨ ، ت س ق ١١٩٦٧ ، ت س ١١٩٨٨ ، س ١٢٠٠٦ ، س ١٢٠١٠] .

(١) قوله : «محمد بن» ليس في الأصل ، واستدركناه مما تقدم عند المصنف برقم : (٨١٢١) .

(٢) **تدمى** : ترمي الدم ، وذلك أن الأرنب تحيض كما تحيض المرأة . (انظر : النهاية ، مادة : دما) .

(٣) **الغر** : الليالي المضيئة بالقمر ، وهي ثالث عشر ، ورابع عشر ، وخامس عشر . (انظر : النهاية ، مادة : غرر) .

(٤) في الأصل : «فما» ، والمثبت من «تهذيب الآثار» للطبري (٢/ ٨٥٤) من طريق المصنف ، به .

(٥) **الطمث** : الحيض . (انظر : النهاية ، مادة : طمث) .

(٦) قوله : «أن يبينه» ، في الأصل : «إلا بينه» ، والمثبت من المصدر السابق .

فَمَا قَالَ اللَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ ، وَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا لَمْ يَقُلِ اللَّهُ وَلَا رَسُولُهُ فَبِعَفْوِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ ، فَدَعُوهُ وَلَا تَبْحَثُوا عَنْهُ ، فَإِنَّمَا هِيَ حَامِلَةٌ مِنْ هَذِهِ الْحَوَامِلِ .

• [٨٩٧٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَا بَأْسَ بِأَكْلِ الْأَرْنَبِ .

• [٨٩٧١] قال عبد الرزاق : وَسَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ مَعْمَرًا ، أَسَمِعْتَ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قُرِّبَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَرَانِبُ ، فَأَكَلَ سَعْدٌ ، وَلَمْ يَأْكُلْ عَمْرٌو فَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : نَأْكُلُ مِمَّا أَكَلَ سَعْدٌ ، وَلَا نَلْتَفِتُ إِلَى مَا صَنَعَ عَمْرٌو؟ فَقَالَ مَعْمَرٌ : نَعَمْ قَدْ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ بِهِ .

• [٨٩٧٢] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : رَمَى بِلَالٌ أَرْنَبًا بِعَصًا ، فَكَسَرَ قَوَائِمَهَا ، ثُمَّ ذَبَحَهَا فَأَكَلَهَا .

◦ [٨٩٧٣] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سُئِلَتْ عَائِشَةُ : هَلْ رَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْأَرْنَبَ؟ فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُهُ يَأْكُلُهَا ، غَيْرَ أَنَّهَا قَدْ أُهْدِيَتْ لَنَا وَأَنَا نَائِمَةٌ ، فَرَفَعَ لِي مِنْهَا الْعَجُزَ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظْتُ أَعْطَانِيهِ فَأَكَلْتُهُ .

◦ [٨٩٧٤] عبد الرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ(١) ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ بِأَرْنَبٍ قَدْ أَصَابَهَا ، أَوْ ذَبَحَهَا بِمَرْوَةٍ(٢) ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُهَا ، وَبِهَا شَيْءٌ مِنْ دَمٍ ، أُرَاهَا تَحِيضُ ، فَقَالَ : «كُلُوا» ، فَقَالُوا : مَا يَمْنَعُكَ مِنْهَا؟ قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ : «**إِنْ كُنْتَ صَائِمًا لَا مَحَالَةَ ، فَصُمْ ثَلَاثًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَاجْعَلْهُنَّ الْبِيضَ**» .

• [٨٩٧٢] [شيبة : ٢٠٠٧٦ ، ٢٤٧٦٢] ، وتقدم : (٨٨٠٤) .

(١) قوله : «عبد الكريم أبي أمية» وقع في الأصل : «عبد الكريم بن أبي أمية» ، وهو خطأ ، والتصويب من «المحلى» لابن حزم (٦/ ١١٤) من طريق المصنف ، به .

(٢) **المروة** : حجر أبيض براق . وقيل : هي التي يقدح منها النار . (انظر : النهاية ، مادة : مرا) .

قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ : سَأَلَ جَزْءُ[١] بْنُ أَنَسٍ[٢] السُّلَمِيُّ[٣] النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْأَرْنَبِ؟ فَقَالَ : «لَا آكُلُهَا أُنْبِئْتُ أَنَّهَا تَحِيضُ» .

٦١- بَابُ الْغُرَابِ ۞ وَالْحِدَأَةِ

○ [٨٩٧٥] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ كَرِهَ رِجَالٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَكْلَ الْحِدَأَةِ وَالْغُرَابِ ، حَيْثُ[٤] سَمَّاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ[٥] فَوَاسِقِ الدَّوَابِّ الَّتِي[٦] تُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ .

● [٨٩٧٦] عبدالرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ كَرِهَ أَكْلَ الْغُرَابِ .

● [٨٩٧٧] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُرِهَ مِنَ الطَّيْرِ مَا يَأْكُلُ الْجِيَفَ .

---

(١) رَسْمُهُ في الأصل يحتمل وجهين : المثبت ، و«جرير» ، وفي مطبوعة «المحلى» لابن حزم» ، و«المفهم» لأبي العباس القرطبي (٢/ ٥٣٤) نقلًا عن عبد الرزاق به : «جرير» ، والمثبت من «الإصابة» لابن حجر (٢/ ١٩٤) - ط . هجر - نقلًا عن ابن حزم لهذا الخبر ، وقال ابن حجر : «وقال أبو عمر : جري بجيم وراء مصغرا غير منسوب سأل النبي ﷺ عن الضب والثعلب وخشاش الأرض . وليس إسناده بقائم يدور على عبد الكريم أبي أمية . وذكره أيضًا في جَزِيٍّ بفتح الجيم وكسر الزاي بعدها ياء تحتانية ، وأظن أنه هو الذي ذكره ابن حزم» . ينظر : «الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٢٧٣) . هذا ، وقد أخرج ابن ماجه في «السنن» (٣٢٦٦) من طريق عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزي عن أخيه خزيمة بن جزي قال : قلت : يا رسول اللَّه جئتك لأسألك عن أحناش الأرض ما تقول في الضب؟ قال «لا آكله ولا أحرمه» قال : قلت : فإني آكل مما لم تحرم ولم يا رسول اللَّه؟ قال «فقدت أمة من الأمم ورأيت خلقا رابني» قلت : يا رسول اللَّه ما تقول في الأرنب قال : «لا آكله ولا أحرمه» قلت : فإني آكل مما لم تحرم ولم يا رسول اللَّه قال : «نبئت أنها تدمى» .

(٢) في الأصل : «أوس» ، والمثبت من «المحلى» ، و«المفهم» ، و«الإصابة» . وقد ذكر ابن حجر في «الإصابة» (٢/ ١٨٩) جرير بن أوس الطائي ؛ فلعل الأسماء تداخلت على ناسخ الأصل أو غيره .

(٣) في الأصل : «الأسلمي» وكذا وقع في «المحلى» ، والمثبت من «الإصابة» ، و«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (٣/ ١٠٧) ، و«أسد الغابة» (١/ ٣٣٥) .

۞ [٣/ ١٦ ب] .

(٤) في الأصل : «حتى» ، والمثبت من «التمهيد» لابن عبد البر (١٥/ ١٨٥) من طريق المصنف ، به .

(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

(٦) في الأصل : «الذي» ، والمثبت الجادة .

• [٨٩٧٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كُرِهَ مِنَ الطَّيْرِ كُلُّ شَيْءٍ يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ .

٦٢- بَابُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ

○ [٨٩٧٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ قَالَ نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ [(١)] ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ .

○ [٨٩٨٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ الْحَبَالَىٰ [(٢)] أَنْ يُوطَأْنَ ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَنَائِمِ حَتَّىٰ تُقْسَمَ ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَلُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ [(٣)] .

○ [٨٩٨١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ [(٤)] ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَلُحُومِ الْحُمُرِ [(٥)] الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَنِ الْحَبَالَىٰ أَنْ يُقْرَبْنَ ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَنَائِمِ [(٦)] حَتَّىٰ تُقْسَمَ .

○ [٨٩٨٢] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَىٰ

• [٨٩٧٨] [شيبة : ٢٠٢٣٢] .

○ [٨٩٧٩] [التحفة : خ م د ١٥٣٠ ، ق ١١٨٦٩ ، د ١١٨٧٢ ، م ت ١١٨٧٣ ، ع ١١٨٧٤ ، خ م س ١١٨٧٦ ، ت ١١٨٨٠ ، خ ١٩٣٩٩] [الإتحاف : مي جا عه طح حم ط ١٧٤١٢] [شيبة : ٢٠٢٢٥] ، وتقدم : (٨٧٧١) .

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من «مسند أحمد» (١٨٠١٥) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٢) في الأصل : «الجاني» ، وهو خطأ ، والمثبت مما يأتي عند المصنف برقم : (٨٩٨١) .

(٣) **الحمر الأهلية** : جمع الحمار ، وهي التي تألف البيوت ولها أصحاب ، وهي الإنسية ضد الوحشية . (انظر : النهاية ، مادة : أهل) .

(٤) **المخلب** : ظفر السبع من الماشي والطائر ، وقيل : المخلب لما يصيد من الطير ، والظفر لما لا يصيد . (انظر : اللسان ، مادة : خلب) .

(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه مما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٣٢١) من طريق محمد بن راشد ، به .

(٦) **الغنائم** : جمع غنيمة ، وهي : ما أُصيبَ من أموال أهل الحرب ومتاعهم . (انظر : النهاية ، مادة : غنم) .

○ [٨٩٨٢] [التحفة : خ د ٥٣٨١ ، د س ق ٥٦٣٩ ، م د ٦٥٠٦] [الإتحاف : حم ٩١٦٧] [شيبة : ٢٠٢٢٨ ، ٢٠٢٣٠] .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ[1] ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

• [٨٩٨٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سُئِلَتْ عَائِشَةُ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، فَتَلَتْ : ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إِلَىٰ ﴿دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام : ١٤٥] ، فَقَالَتْ : قَدْ نَرَىٰ فِي الْقِدْرِ صُفْرَةَ الدَّمِ .

• [٨٩٨٤] *عبد الرزاق* ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ جُوَيْبِرٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ ، قَالَ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿قُل لَّآ أَجِدُ﴾ [الأنعام : ١٤٥] الْآيَةَ ، فَقَالَ : مَا خَلَا هَذَا فَهُوَ حَلَالٌ .

٦٣- بَابُ الْجَلَّالَةِ[2]

• [٨٩٨٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ ، قَالَ : اشْتَرَىٰ ابْنُ عُمَرَ إِبِلًا جَلَّالَةً ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَى الْحِمَىٰ[3] ، فَرَعَتْ حَتَّىٰ طَابَتْ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَيْهَا إِلَى الْحَجِّ .

• [٨٩٨٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُرْكَبَ الْجَلَّالَةُ ، أَوْ أَنْ يُحَجَّ عَلَيْهَا .

○ [٨٩٨٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْإِبِلِ الْجَلَّالَةِ وَأَلْبَانِهَا ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُحَجَّ عَلَيْهَا .

○ [٨٩٨٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُحُومِ الْجَلَّالَةِ ، وَأَلْبَانِهَا .

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من «مسند أحمد» (٣١٢٧) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٢) **الجلالة** : الدابة التي يكون طعامها العذرة ونحوها من الجلة والبعر . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص١٤٤) .

(٣) **الحمى** : الشيء المحمي ، أي : محظور لا يقرب ، وحميته حماية إذا دفعت عنه ومنعت منه من يقربه . (انظر : النهاية ، مادة : حما) .

○ [٨٩٨٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

● [٨٩٩٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَكَّةَ، فَأُخْبِرَ أَنَّ لِمَوْلًى[1] لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِي - يُقَالُ لَهُ نَجْدَةُ - إِبِلًا جَلَّالَةً، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ[2] أَنْ أَخْرِجْهَا مِنْ مَكَّةَ، قَالَ: إِنَّا نَحْطِبُ عَلَيْهَا، وَنَنْقُلُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَلَا تَحُجَّ عَلَيْهَا، وَلَا تَعْتَمِرْ.

● [٨٩٩١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فَرُّوخَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ[3]: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَصْحَبَكَ، قَالَ: لَا تَصْحَبْنِي عَلَى جَلَّالَةٍ.

● [٨٩٩٢] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَحْبِسُ الدَّجَاجَةَ ثَلَاثَةً إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ بَيْضَهَا.

○ [٨٩٩٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ۩ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْجَلَّالَةِ.

○ [٨٩٩٤] وعن مُجَاهِدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْمَصْبُورَةِ، وَعَنْ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فَمِ السِّقَاءِ، وَعَنْ لُحُومِ الْجَلَّالَةِ مِنَ الْإِبِلِ، عَامَ الْفَتْحِ.

٦٤- بَابُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ

○ [٨٩٩٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ

(١) في الأصل: «مولى»، وهو تصحيف، والتصويب من «مسند مسدد» كما في «المطالب العالية» (٦/ ٢٩٧) من طريق سفيان، به.
(٢) غير واضح في الأصل، وأثبتناه من «مسند مسدد» فيما تقدم.
(٣) بعده في الأصل: «قال»، وهو مزيد خطأ.

● [٨٩٩٢] [شيبة: ٢٥٠٩٨].
○ [٨٩٩٣] [شيبة: ٢٥١٠٠]، وتقدم: (٨٩٩٣).
۩ [٣/ ١٧ أ].
○ [٨٩٩٤] [شيبة: ٢٤٦٠٧].
○ [٨٩٩٥] [التحفة: خ م ١٤٥٨] [الإتحاف: مي عه طح حب حم ١٧٢٥] [شيبة: ٢٤٨١٧، ٣٨٠٤٤].

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَىٰ : «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ(١) عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ(٢)» ، يَعْنِي الْحُمُرَ الْأَهْلِيَّةَ .

○ [٨٩٩٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَحَسَنٍ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَلِيًّا يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ(٣) الْإِنْسِيَّةِ .

○ [٨٩٩٧] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : ذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ فِي لُحُومِ الْحُمُرِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَتَّةَ(٤) .

○ [٨٩٩٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ وَأَبِي إِسْحَاقَ الْهَجَرِيِّ ، قَالَا : سَمِعْنَا ابْنَ أَبِي أَوْفَىٰ يَقُولُ : أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمُرًا خَارِجَةً مِنَ الْقَرْيَةِ فَنَحَرْنَاهَا ، قَالَ : فَنَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِهَا ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ : فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا نَهَىٰ عَنْهَا لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذِرَةَ .

○ [٨٩٩٩] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَجُلٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ(٥) الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ .

○ [٩٠٠٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ نَضِيجًا(٦) وَنَيًّا .

---

(١) في الأصل : «ينهاكم» ، والمثبت من «مسند أحمد» (١٢٨٧٦) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٢) **الرجس** : القذَر ، وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح . (انظر : النهاية ، مادة : رجس) .

○ [٨٩٩٦] [**الإتحاف : مي جا عه طح حب قط حم ط ش ١٤٧٢١**] [**شيبة : ١٧٣٤٨ ، ٢٤٨١٣**] .

(٣) ليس في الأصل ، واستدركناه مما يأتي عند المصنف برقم : (١٤٩٦٥) .

○ [٨٩٩٧] [**الإتحاف : عه طح حم ٦٩٠٩**] .

(٤) **البتة** : مصدر مُؤَكِّد ، يقال لكل أمر لا رجعة فيه . (انظر : اللسان ، مادة : بتت) .

(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه من «موطأ عبد اللَّه بن وهب» (ص ٨٦) من طريق عبد اللَّه بن عمر ، به .

○ [٩٠٠٠] [**التحفة : م ١٧٥٢ ، خ م س ق ١٧٧٠ ، خ م ١٧٩٥ ، م ١٨٨٢**] [**الإتحاف : عه حم ٢٠٧٢**] [**شيبة : ٢٤٨١٤**] .

(٦) **النضيج** : المطبوخ . (انظر : النهاية ، مادة : نضج) .

٥ [٩٠٠١] عبدالرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ أَبُوهُ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، قَالَ: إِنِّي لَأُوقِدُ تَحْتَ الْقُدُورِ، أَوْ قَالَ: عَنِ الْقُدُورِ بِلَحْمِ الْحُمُرِ، إِذْ نَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ**».

٥ [٩٠٠٢] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ لَحْمِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، فَذَكَرَ مِنْ أَمْرِهِمْ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَرَخَّصَ لَهُ.

٥ [٩٠٠٣] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: إِنَّمَا نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ لِأَنَّهَا كَانَتْ هِيَ الْحَمُولَةُ(١)، ثُمَّ تَلَا: ﴿**قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا**﴾ [الأنعام: ١٤٥] الْآيَةَ.

٥ [٩٠٠٤] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ سَأَلَا النَّبِيَّ ﷺ أَوْ أَحَدُهُمَا، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُبْقِ لَهُمَا السَّنَةُ شَيْئًا يُطْعِمَانِ أَهْلَهُمَا، إِلَّا(٢) الْحُمُرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَطْعِمْ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ مَالِكَ، فَإِنِّي إِنَّمَا قَذِرْتُ عَلَيْكُمْ جَلَّالَةَ الْقَرْيَةِ**».

٥ [٩٠٠٥] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الشَّعْثَاءِ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يُكْفِئُوا الْقُدُورَ مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ يَقُولُ ذَلِكَ، فَأَبَىٰ ذَلِكَ الْبَحْرُ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ ﴿**قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ**﴾ [الأنعام: ١٤٥] الْآيَةَ.

---

٥ [٩٠٠٣] [التحفة: خ د ٥٣٨١] [شيبة: ٢٠٢٢٨، ٢٠٢٣٠].

(١) **الحمولة والحمالة**: ما يحتمل عليه الناس من الدواب، سواء كانت عليها الأحمال أو لم تكن كالركوبة، والجمع: حمائل. (انظر: النهاية، مادة: حمل).

(٢) في الأصل: «منها»، وهو خطأ، والمثبت هو الصواب كما في «المعجم الكبير» للطبراني (١٨/ ٢٦٦) من طريق مسعر، به، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٢٤٨٢٦) من طريق عبيد بن حسن، به.

٦٥- بَابُ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ

• [٩٠٠٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَكْلِ الْخَيْلِ، فَقَالَ: مَا عَلِمْنَا الْخَيْلَ أُكِلَتْ أَمْ إِلَّا ۩ فِي الْحَصَى.

○ [٩٠٠٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ.

• [٩٠٠٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذَبَحَ بَعْضُ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ فَرَسًا فَأَكَلُوهُ، وَلَمْ يَرَوْا بِهِ بَأْسًا.

• [٩٠٠٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ(1) عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ لُحُومَ الْخَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ: الْبَغْلِ(2)؟ قَالَ: لَا.

• [٩٠١٠] وأمّا ابْنُ جُرَيْجٍ، فَذَكَرَ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَأْكُلُونَ الْخَيْلَ.

○ [٩٠١١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، وَأَطْعَمَنَا لُحُومَ الْخَيْلِ.

• [٩٠١٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَرِهَ لَحْمَ الْبَغْلِ.

۩ [٣/ ١٧ ب].

○ [٩٠٠٧] [الإتحاف: مي جا عه طح حب قط حم ش ٢١٢٨٤] [شيبة: ٢٤٧٩٢، ٣٧٣٠٤].

• [٩٠٠٨] [شيبة: ٢٤٧٩٦].

• [٩٠٠٩] [التحفة: س ٢٤٢٣، س ق ٢٤٣٠، س ٢٥٠٨، ت س ٢٥٣٩، خ م د (ت) س ٢٦٣٩، س ٢٦٨٨، د ٢٦٩٥، م س ق ٢٨١٠، ت ٣١٦٢] [شيبة: ٢٤٨٠٦، ٣٨٠٤٨].

(١) ليس في الأصل، واستدركناه من «السنن» لابن ماجه (٣٢١٦) من طريق المصنف، به.

(٢) في الأصل: «للبغل»، والمثبت من «السنن» لابن ماجه.

○ [٩٠١١] [التحفة: س ٢٤٢٣، س ق ٢٤٣٠، س ٢٥٠٨، ت س ٢٥٣٩، خ م د (ت) س ٢٦٣٩، س ٢٦٨٨، د ٢٦٩٥، م س ق ٢٨١٠، ت ٣١٦٢] [شيبة: ٢٤٧٩٤، ٢٤٨٠٦، ٣٧٣٠٥، ٣٨٠٤٨].

• [٩٠١٢] [شيبة: ٢٤٨٠٧].

● [٩٠١٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَكْلِ الْبَغْلِ، قَالَ: وَمَا هُوَ إِلَّا بُنَيُّ الْحِمَارِ.

● [٩٠١٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: رَأَيْتُ أَصْحَابَ الْمَسْجِدِ أَصْحَابَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، يَأْكُلُونَ الْفَرَسَ وَالْبِرْذَوْنَ(١).

○ [٩٠١٥] قال: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا زَمَنَ(٢) خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَحَمِيرَ الْوَحْشِ، وَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ.

٦٦- بَابُ الْكَلْبِ

○ [٩٠١٦] عبد الرزاق، عَنْ رَبَاحِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْكَلْبِ، فَقَالَ: «**طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَقَدْ أَغْنَى اللَّهُ عَنْهَا**».

● [٩٠١٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ كُلُّ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا ثَلَاثَةً: الْمَيْتَةَ، وَالدَّمَ، وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ.

● [٩٠١٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَنِ الْكَلْبِ، فَقَالَ: بَلَغَنَا أَنَّهُ يُنْهَى عَنْ أَكْلِهِ.

● [٩٠١٩] قال ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ الْأَعْرَجُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَرَى مَا لَمْ يُحَلَّ، وَمَا لَمْ يُحَرَّمْ مِمَّا عَفَا اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا الْحِمَارَ الْأَهْلِيَّ، وَالْكَلْبَ.

٦٧- بَابُ الثَّعْلَبِ وَالْقِرْدِ

● [٩٠٢٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: الثَّعْلَبُ سَبُعٌ لَا يُؤْكَلُ.

● [٩٠١٤] [التحفة: س ٢٤٢٣، س ق ٢٤٣٠، س ٢٥٠٨، ت س ٢٥٣٩، خ م د (ت) س ٢٦٣٩، س ٢٦٨٨، د ٢٦٩٥، م س ق ٢٨١٠، ت ٣١٦٢] [شيبة: ٢٠٢٢٩، ٢٤٧٩٣، ٢٤٨٠٦، ٣٨٠٤٨].

(١) **البرذون**: دابة خاصة لا تكون إلا من الخيل، والمقصود منها غير العراب، وقيل غير ذلك. (انظر: التاج، مادة: برذن).

(٢) في الأصل: «من» وهو خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (١٤٦٧٤) من طريق ابن جريج، به.

• [٩٠٢١] عبد الرزاق أَظُنُّهُ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ طَاوُسٍ كَانَ لَا يَرَىٰ بِأَكْلِ الثَّعْلَبِ بَأْسًا .

• [٩٠٢٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : لَيْسَ بِسَبُعٍ ، وَرَخَّصَ فِي أَكْلِهِ .

• [٩٠٢٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءً ، عَنِ الضَّبُعِ وَالثَّعْلَبِ ، فَقَالَ : كُلْهُمَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يُؤْذِيَانِ ، وَكُلُّ صَيْدٍ يُؤْذِي فَهُوَ صَيْدٌ .

• [٩٠٢٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : سُئِلَ مُجَاهِدٌ ، عَنْ أَكْلِ الْقِرْدِ ، فَقَالَ : لَيْسَ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ .

• [٩٠٢٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الْقِرْدِ يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ(١) ، قَالَ : يَحْكُمُ فِيهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ .

• [٩٠٢٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٢) رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَكْلِ الْوَرَلِ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَطْعِمُونَا .

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : الْوَرَلُ : شِبْهُ الضَّبِّ .

٦٨- بَابُ الْهِرِّ وَالْجَرَادِ وَالْخُفَّاشِ ، وَأَكْلِ الْجَرَادِ

○ [٩٠٢٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ۩ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ الْهِرِّ ، وَأَكْلِ ثَمَنِهِ .

• [٩٠٢٤] [شيبة : ٢٥٠٤٦] .

• [٩٠٢٥] [شيبة : ١٦٠٧٢] .

(١) في الأصل : «المحرم» ، والتصويب مما تقدم عند المصنف برقم : (٨٦٩٩) .

(٢) بعده في الأصل : «ابن جريج» ، وهو مزيد خطأ ، والمثبت من «التمهيد» لابن عبد البر (١/ ١٥٦) معزوا لعبد الرزاق .

۩ [٣/ ١٨ أ] .

○ [٩٠٢٨] عبد الرزاق، عَنْ عُمَرَ[1] بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْهِرِّ وَأَكْلِ ثَمَنِهِ.

● [٩٠٢٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ كَرِهَ أَكْلَ الْخُفَّاشِ، وَأَكْلَ السَّوَالِي.

قَالَ: فَلَا أَدْرِي الْخُفَّاشُ السَّوَالِي هُوَ أَمْ لَا.

● [٩٠٣٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ ذُكِرَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ جَرَادٌ بِالرَّبَذَةِ[2]، فَقَالَ: وَدِدْتُ لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْهُ قَصْعَةً أَوْ قَصْعَتَيْنِ.

● [٩٠٣١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي قَالَ فِي الْجَرَادِ: إِنَّمَا هُوَ نَثْرُ حُوتٍ.

● [٩٠٣٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ أَكْلِ الْجَرَادِ، فَقَالَ: ذَكَاةٌ كُلُّهُ.

● [٩٠٣٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ أَكْلِ الْجَرَادِ فَقَالَ: لَا بَأْسَ.

● [٩٠٣٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ[3] أَخِي الْحَسَنِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ، فَبَقِيَ مِنْ طِينَتِهِ بِيَدِهِ شَيْءٌ فَخَلَقَ مِنْهُ الْجَرَادَ، فَهُوَ جُنْدٌ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ، لَيْسَ جُنْدًا أَكْثَرُ مِنْهَا.

○ [٩٠٢٨] [شيبة: ٢١٩٢٦].

(١) في الأصل: «عمرو» وهو خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (١٤٣٨٣) من طريق المصنف.

● [٩٠٣٠] [شيبة: ٢٥٠٥١].

(٢) **الربذة**: قرية تبعد ١٠٠كم عن المدينة في طريق الرياض. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٢٥).

● [٩٠٣٢] [شيبة: ٢٥٠٦٥، ٢٥٠٦٧]، وسيأتي: (٩٠٣٣).

● [٩٠٣٣] [شيبة: ٢٥٠٦٥، ٢٥٠٦٧].

(٣) في الأصل: «الحسين»، والتصويب من «العظمة» لأبي الشيخ (٥/ ١٧٩٠) من طريق المصنف، به.

• [٩٠٣٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : لَمْ يَخْلُقِ[1] اللَّهُ بَعْدَ آدَمَ شَيْئًا إِلَّا الْجَرَادَ ، بَقِيَ[2] مِنْ طِينِهِ[3] شَيْءٌ فَخَلَقَ مِنْهَا الْجَرَادَ .

○ [٩٠٣٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجَرَادِ ، فَقَالَ : «**جُنْدٌ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ ، لَيْسَ جُنْدٌ أَعْظَمَ مِنْهُ لَا آكُلُهُ**[4] ، **وَلَا أُحَرِّمُهُ**» ، وَكَانَ يَقُولُ : «**مَا لَمْ يُحَرَّمْ فَهُوَ لَنَا حَلَالٌ**» .

• [٩٠٣٧] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سِمَاكُ[5] بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَأْكُلُ الْجَرَادَ ، يَقُولُ : لَا بَأْسَ بِهِ ، لِأَنَّهُ لَا يُذْبَحُ .

• [٩٠٣٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : أَبْصَرْتُ عُمَرَ وَصُهَيْبًا وَسَلْمَانَ يَأْكُلُونَ الْجَرَادَ .

• [٩٠٣٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ ، قَالَ : أَحْسَبُهُ قَالَ مُغِيرَةُ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْجَرَادُ مِثْلُ صَيْدِ الْبَحْرِ .

• [٩٠٤٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : فِي كِتَابِ عَلِيٍّ الْجَرَادُ ، وَالْحِيتَانُ ذَكِيٌّ .

○ [٩٠٤١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ : أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ،

---

(١) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «المنتقى شرح الموطأ» للباجي (٢/ ٢٤٥) معزوا لعبد الرزاق .

(٢) في الأصل : «يعني» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٣) غير واضح في الأصل ، والمثبت من المصدر السابق .

(٤) قوله : «لا آكله» ، ليس في الأصل ، واستدركناه من «حديث محمد بن عبد اللَّه الأنصاري» (ص ٣١) عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، به .

• [٩٠٣٧] [شيبة : ٢٥٠٥٧] .

(٥) تصحف في الأصل إلى : «سالم» ، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (٥/ ١٤٤) من طريق إسرائيل ، به .

• [٩٠٤٠] [شيبة : ٢٠١٠٠ ، ٢٠١٠٩] ، وتقدم : (٨٩٣٤) .

○ [٩٠٤١] [الإتحاف : مي جا عه حب حم ٦٩٠٥] [شيبة : ٢٥٠٤٩] .

عَنِ الْجَرَادِ ، فَقَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، أَوْ سِتَّ غَزَوَاتٍ ، نَأْكُلُ الْجَرَادَ .

• [٩٠٤٢] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ [(١)] ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، يَقُولُ : كُنَّ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَادَيْنَ الْجَرَادَ فِي الْأَطْبَاقِ .

• [٩٠٤٣] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ [(٢)] ، عَنْ جُنْدُبٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنِ الْجَرَادِ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ .

٦٩- بَابُ الْفِيلِ ، وَأَكْلِ لَحْمِ الْفِيلِ

• [٩٠٤٤] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ [(٣)] ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ [(٤)] ، قَالَ : سُئِلَ سَلْمَانُ ، عَنِ الْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ [(٥)] وَالسَّمْنِ ، فَقَالَ : إِنَّ حَلَالَ اللَّهِ حَلَالُهُ الَّذِي أَحَلَّ فِي الْقُرْآنِ ، وَإِنَّ حَرَامَ اللَّهِ الَّذِي حَرَّمَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ ، وَإِنَّ مَا سِوَىٰ ذَٰلِكَ شَيْءٌ عَفَا عَنْهُ .

○ [٩٠٤٥] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ

---

(١) في الأصل : «يعقوب» ، وهو خطأ ، والتصويب من «معجم ابن الأعرابي» (٢/ ٦٠٣) من طريق إسحاق الدبري ، به ، و«سنن ابن ماجه» (٣٢٣٩) من طريق ابن عيينة ، به .

• [٩٠٤٣] [شيبة : ٢٥٠٥٠] .

(٢) في الأصل : «عروة» ، والتصويب من «حديث بشر بن مطر» (ص ٣٤) من طريق ابن عيينة ، به . وينظر : «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٥٠٥٠) .

(٣) قوله : «يونس بن خباب» وقع في الأصل : «يونس عن ابن خباب» ، وهو خطأ ، والتصويب من «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (١٩٤١٩) عن يونس بن خباب ، يرفعه .

(٤) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٤٠٤) : «أبو عبيدة روىٰ عن سلمان أنه قال : رخص في الجبن والفرىٰ والسمن ، روىٰ عنه يونس بن خباب سمعت أبي يقول : أبو عبيدة هذا ليس هو ابن عبد اللَّه بن مسعود ، وهو رجل آخر مجهول» .

(٥) **الفراء** : جمع فرو ، وهي : جلود بعض الحيوان كالدببة والثعالب تدبغ ويتخذ منها ملابس للدفء وللزينة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : فرىٰ) .

الَّذِي مَاتَ ۩ فِيهِ : «لَا يُمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ ، فَإِنِّي لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ» .

• [٩٠٤٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : أَحَلَّ اللَّهُ حَلَالَهُ ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ ، فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلَالٌ ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ .

• [٩٠٤٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ وَحَرَّمَ ، فَمَا أَحَلَّ فَاسْتَحِلُّوهُ[1] ، وَمَا حَرَّمَ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَتَرَكَ مِنْ ذَلِكَ أَشْيَاءَ لَمْ يُحَرِّمْهَا وَلَمْ يُحِلَّهَا ، فَذَلِكَ عَفْوٌ مِنَ اللَّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ [المائدة : ١٠١] الْآيَةَ .

• [٩٠٤٨] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ ، عَنْ لَحْمِ الْفِيلِ ، فَتَلَا : ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام : ١٤٥] .

• [٩٠٤٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ : الْفِيلُ خِنْزِيرٌ لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ ، وَلَا يُشْرَبُ لَبَنُهُ ، أَوْ قَالَ : لَا يُحْلَبُ ضَرْعُهُ ، وَلَا يُجْلَبُ ظُفُرُهُ .

٧٠- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الشَّاةِ

○ [٩٠٥٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ مِنَ الشَّاةِ سَبْعًا : الدَّمَ ، وَالْحَيَا ، وَالْأُنْثَيَيْنِ ، وَالْغُدَّةَ ، وَالذَّكَرَ ، وَالْمَثَانَةَ ، وَالْمَرَارَ[2] ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ مِنَ الشَّاةِ مُقَدَّمَهَا .

• [٩٠٥١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ : لَا يَحْرُمُ مِنَ الشَّاةِ شَيْءٌ إِلَّا دَمُهَا .

۩ [٣/ ١٨ ب] .

• [٩٠٤٧] [شيبة : ٣٦١٥١] .

(١) في الأصل : «فحلوه» ، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٦١٥١) من طريق ابن جريج ، به .

(٢) في الأصل : «والمرأة» ، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٩٧٣٢) من طريق الأوزاعي ، به .

ο[٩٠٥٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعَافُ الطِّحَالَ .

•[٩٠٥٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَكْرَهُ مِنَ الشَّاةِ الطِّحَالَ ، وَمِنَ السَّمَكِ الْجِرِّيَّ(١) ، وَمِنَ الطَّيْرِ كُلَّ ذِي مِخْلَبٍ .

•[٩٠٥٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ فِطْرٍ ، عَنْ أَبِي يَعْلَىٰ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنِ الطِّحَالِ وَالْجِرِّيِّ ، فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام : ١٤٥] .

•[٩٠٥٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : إِنِّي لَآكُلُ الطِّحَالَ وَمَا بِي إِلَيْهَا حَاجَةٌ ، وَلَكِنْ لِأُرِيَ أَهْلِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا .

ο[٩٠٥٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ(٢) مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ : بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ لَا يَأْكُلُ لَحْمَ الْجِرِّيثِ ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، وَلَا يَأْكُلُ الطِّحَالَ ، قَالَ : أَمَّا الطِّحَالُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَذَرَهُ وَلَمْ يَأْكُلْهُ ، وَقَالَ : «إِنَّمَا هُوَ مَجْمَعُ الدَّمِ» ، فَكَانَ عَلِيٌّ لَا يَأْكُلُهُ ، وَأَمَّا بَيْتٌ فِيهِ صُورَةٌ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، وَأَمَّا الْجِرِّيثُ(٣) فَإِنَّهُ حُوتٌ لَا يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْكِتَابِ .

•[٩٠٥٧] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ الطُّبَيْخِ

•[٩٠٥٣][شيبة : ٢٤٨٥٤] .

(١) **الجرِّيّ** : بالكسر والتشديد : نوع من السمك يشبه الحية . (انظر : النهاية ، مادة : جرر) .

•[٩٠٥٤][شيبة : ٢٤٨٥٢، ٢٥٠٧٨] .

ο[٩٠٥٦][شيبة : ٢٤٨٥٤] .

(٢) بعده في الأصل : «بن» ، ولا وجه له ، والمثبت كما في ترجمته في مصادر التخريج .

(٣) قوله : «وأما الجريث» ليس في الأصل ، وهي زيادة يقتضيها السياق .

الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَتْ: مَرَرْتُ[١] عَلَيْهِ بِجَرِيَّةٍ فِي زِنْبِيلٍ[٢] قَدْ خَرَجَ طَرَفَاهَا مِنَ الزِّنْبِيلِ، فَقَالَ: بِكَمْ؟ فَقُلْتُ: بِرُبُعٍ مِنْ دَقِيقٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا أَطْيَبَ هَذَا.

• [٩٠٥٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْجِرِّيثِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ كَرِهَتْهُ الْيَهُودُ.

◦ [٩٠٥٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ[٣] بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الْكَبِدَ، وَهُوَ يَقْطُرُ دَمًا عَبِيطًا ۩.

٧١- بَابُ الْجُبْنِ

• [٩٠٦٠] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ هَمْدَانَ يُقَالُ لَهَا تَمْلِكُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، عَنْ أَكْلِ الْجُبْنِ، فَقَالَتْ: ضَعِي السِّكِّينَ فِيهِ، ثُمَّ قُولِي: بِاسْمِ اللَّهِ، ثُمَّ كُلِي.

• [٩٠٦١] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ حَسِبْتُ أَنَّهُ ذَكَرَهُ، عَنْ شَقِيقٍ: أَنَّهُ قِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّ قَوْمًا يَعْمَلُونَ الْجُبْنَ فَيَضَعُونَ فِيهِ أَنَافِيحَ الْمَيْتَةِ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمُّوا اللَّهَ وَكُلُوا.

• [٩٠٦٢] *عبد الرزاق*، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ[٤]، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، عَنِ الْجُبْنِ، فَقَالَ: اذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَكُلْ.

---

(١) في الأصل: «مرت»، والمثبت هو الصواب.

(٢) **الزبيل، والزنبيل**: القفة الكبيرة ونحوها. (انظر: مختار الصحاح، مادة: زبل).

• [٩٠٥٨] [**شيبة: ٢٥٠٧٥**].

(٣) في الأصل: «عمرو»، والصواب ما أثبتناه، وعبد الرزاق يروي عنه بغير واسطة، ينظر: (٥١٤٩).

۩ [٣/ ١٩ أ].

العبيط: الخالص الطري. (انظر: مختار الصحاح، مادة: عبط).

• [٩٠٦٠] [**شيبة: ٢٤٨٩٦**].

(٤) بعده في الأصل: «عن كثير»، وهو مزيد خطأ.

• [٩٠٦٣] عبدالرزاق، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: سَأَلُوهُ عَنِ الْأَنَافِحِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّبَنَ لَا يَمُوتُ.

• [٩٠٦٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ الْجُبْنِ الَّذِي يَصْنَعُهُ الْمَجُوسُ؟ فَقَالَ: مَا وَجَدْتُهُ فِي سُوقِ الْمُسْلِمِينَ اشْتَرَيْتُهُ، وَلَمْ أَسْأَلْ عَنْهُ.

قَالَ أَيُّوبُ: قَالَ نَافِعٌ: وَلَوْ رَأَى ابْنُ عُمَرَ مِنَ الْمَجُوسِ مَا رَأَيْتُ، لَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْرَهُهُ، وَكَانَ نَافِعٌ قَدْ أَتَى بَعْضَ أَرْضِ فَارِسَ.

• [٩٠٦٥] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ الْجُبْنِ، فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ فِي سُوقِ الْمُسْلِمِينَ اشْتَرَيْتُ، وَلَمْ أَسْأَلْ عَنْهُ.

• [٩٠٦٦] عبدالرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ قَرَظَةَ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ عَنِ الْجُبْنِ، فَقَالَ: كُلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ لَبَنٌ أَوْ لِبَأٌ[1].

• [٩٠٦٧] عبدالرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيسَى بْنُ أَبِي عَزَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِّ عَلَى الْجُبْنِ، وَالسَّمْنِ، وَكُلْ.

• [٩٠٦٨] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِالْجُبْنِ الَّذِي تَصْنَعُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى بَأْسًا.

• [٩٠٦٩] عبدالرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ[2] قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ الْجُبْنِ، فَكَانَ[3] مِنْ جَوَابِهِ، أَنْ قَالَ: مَا يَأْتِينَا مِنَ الْعِرَاقِ شَيْءٌ أَعْجَبُ عِنْدَنَا مِنَ الْجُبْنِ.

• [٩٠٦٦] [شيبة: ٢٤٨٩٥].

(١) اللبأ: أول ما يحلب عند الولادة. (انظر: النهاية، مادة: لبأ).

• [٩٠٦٩] [شيبة: ٢٤٨٩٤].

(٢) في الأصل: «حبان»، وهو خطأ، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٤٨٩٤) من طريق هشيم، به.

(٣) في الأصل: «فقال»، والمثبت هو الأليق.

•[٩٠٧٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ الْحَرِيرِ، فَقَالَ: سَمِعْنَا أَنَّهُ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْجُبْنِ، فَقَالَ: عَنْ أَيِّ بَالِهِ تَسْأَلُنِي؟ قَالَ: قُلْتُ: يَجْعَلُونَ فِيهِ، أَوْ إِنَّا نَخَافُ أَنْ يَجْعَلُوا فِيهِ أَنَافِحَ الْمَيْتَةِ، قَالَ: دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيبُكَ.

•[٩٠٧١] عبد الرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الطِّلَاءِ[١]، يَعْنِي: الرُّبَّ[٢]، فَقَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَشْرَبُهُ وَيَرْزُقُهُ غِلْمَانَنَا، قُلْتُ: فَإِنَّهُمْ يَطْبُخُونَهُ وَهِيَ الْخَمْرُ، قَالَ: إِنْ عَلِمْتَ أَنَّهَا خَمْرٌ فَلَا تَشْرَبْهَا، قُلْتُ: فَالْجُبْنُ، قَالَ: يُؤْتَىٰ بِهِ مِنَ الْعِرَاقِ فَنَأْكُلُهُ وَنُطْعِمُهُ غِلْمَانَنَا، قُلْتُ: فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ فِيهِ الْمَيْتَةَ، فَقَالَ[٣]: فَإِنْ عَلِمْتَ أَنَّ فِيهِ مَيْتَةً فَلَا تَأْكُلْهُ.

•[٩٠٧٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كُلِ الْجُبْنَ عُرْضًا[٤].

•[٩٠٧٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْجُبْنِ، فَقَالَ: إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ فِيهِ مَيْتَةً فَلَا تَأْكُلْهُ، وَإِلَّا فَسَمِّ، وَكُلْ.

○[٩٠٧٤] عبد الرزاق، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَنْصُورٍ الْهَمْدَانِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبْنَةٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ[٥]،

•[٩٠٧٠][التحفة: س ٧٣٥٠، س ٨٥٧٢].

(١) **الطلاء**: الشراب المطبوخ من عصير العنب. (انظر: النهاية، مادة: طلا).

(٢) **الرُّب**: ما يُطْبخ من التَّمر. (انظر: النهاية، مادة: ربب).

(٣) في الأصل: «قلت»، والمثبت من «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (١٩٧٢٦) عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر به.

(٤) **عرضا**: أي: اشتره ممن وجدته ولا تسأل عمن عمله من مسلم أو غيره، مأخوذ من عُرض الشيء، وهو ناحيته. (انظر: النهاية، مادة: عرض).

○[٩٠٧٤][شيبة: ٢٤٩١٣].

(٥) **تبوك**: مدينة من مدن الحجاز الرئيسية اليوم، وهي تبعد عن المدينة شمالاً (٧٧٨) كم. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص٥٩).

فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا طَعَامٌ يَصْنَعُهُ أَهْلُ فَارِسَ ، أَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَيْتَةٌ ، قَالَ : «سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ ، وَكُلُوا» .

بسم الله الرحمن الرحيم

٧٢- بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ ۩

٥ [٩٠٧٥] *عبد الرزاق* ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (١) عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَإِنَّ مُتَابَعَةَ بَيْنَهُمَا تَنْفِي الْفَقْرَ (٢) وَالذُّنُوبَ ، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ (٣) خَبَثَ (٤) الْحَدِيدِ**» .

• [٩٠٧٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّهُ قَالَ : تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، وَذَكَرَ مِثْلَهُ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ .

٥ [٩٠٧٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**الْحَجَّةُ الْمَبْرُورَةُ (٥) لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ ، وَالْعُمْرَتَانِ تُكَفِّرَانِ مَا بَيْنَهُمَا**» .

٥ [٩٠٧٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُمَيٌّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِثْلَهُ ، «**وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ**» .

۩ [٣/ ١٩ ب] .

٥ [٩٠٧٥] [**الإتحاف** : حم ٦٧٠١] [**شيبة** : ١٢٨٠٤] .

(١) قوله : «أخبرنا ابن جريج» ليس في الأصل ، واستدركناه من «مسند أحمد» (١٥٩٣٤) من طريق المصنف .

(٢) قوله : «تنفي الفقر» وقع في الأصل : «يتعفي الفقير» ، والمثبت من «مسند أحمد» .

(٣) **الكير** : جهاز من جلد أو نحوه يستخدمه الحداد وغيره للنفخ في النار لإشعالها ، والجمع : أكيار وكيرة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : كير) .

(٤) **الخبث** : ما تلقيه النار من وسخ الشيء إذا أذيب وهو الرديء من كل شيء . (انظر : النهاية ، مادة : خبث) .

٥ [٩٠٧٧] [**شيبة** : ١٢٧٨٢] .

(٥) **الحج المبرور** : الذي لا يخالطه شيء من المآثم ، وقيل : المقبول . (انظر : النهاية ، مادة : برر) .

٥ [٩٠٧٨] [**الإتحاف** : مي خز جا عه حب ط حم ١٨١٦٧] [**شيبة** : ١٢٧٨٢] .

○ [٩٠٧٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ ، وَلَمْ يَفْسُقْ كَانَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**» .

● [٩٠٨٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَمَّنْ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : مَنْ خَرَجَ إِلَىٰ هَذَا الْبَيْتِ لَمْ يَنْهَزْهُ[1] إِلَّا الصَّلَاةُ عِنْدَهُ وَاسْتِلَامُ الْحَجَرِ ، كُفِّرَ عَنْهُ مَا قَبْلَ ذَلِكَ .

● [٩٠٨١] عبد الرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ فَرَأَىٰ رَكْبًا ، فَقَالَ : مَنِ الرَّكْبُ؟ فَقَالَ ، قَالُوا : حَاجِّينَ ، قَالَ : مَا أَنْهَزَكُمْ غَيْرُهُ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالُوا : لَا ، قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ الرَّكْبُ بِمَنْ أَنَاخُوا لَقَرَّتْ أَعْيُنُهُمْ بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ ، وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ ، مَا رَفَعَتْ نَاقَةٌ خُفَّهَا وَلَا وَضَعَتْهُ[2] إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَهُ[3] دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً .

● [٩٠٨٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ[4] : وَفْدُ اللَّهِ ثَلَاثَةٌ : الْحَاجُّ ، وَالْعُمَّارُ ، وَالْمُجَاهِدُونَ ، دَعَاهُمُ اللَّهُ ، فَأَجَابُوهُ ، وَسَأَلُوا اللَّهَ ، فَأَعْطَاهُمْ .

● [٩٠٨٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ : إِذَا كَبَّرَ الْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ الْغَازِيَ كَبَّرَ الَّذِي يَلِيهِ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ، حَتَّىٰ يَنْقَطِعَ بِهِ الْأُفُقُ .

○ [٩٠٧٩] [شيبة : ١٢٧٨٣] .

(١) النهز : الدفع . (انظر : النهاية ، مادة : نهز) .

(٢) في الأصل : «رفعته» ، والتصويب من «كنز العمال» (١٢٣٧٧) معزوا لعبد الرزاق .

(٣) قوله : «رفع الله له» غير واضح في الأصل ، والمثبت من «كنز العمال» .

● [٩٠٨٢] [شيبة : ١٢٧٩٥] .

(٤) في الأصل : «قالوا» ، والمثبت من «سنن سعيد بن منصور» (٢٣٥١) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن ليث ، به .

● [٩٠٨٣] [شيبة : ١٢٧٩٢] .

• [٩٠٨٤] *عبد الرزاق*، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَّانَ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَىٰ أَبِي ذَرٍّ وَهُوَ بِالرَّبَذَةِ، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْحَجَّ، قَالَ: مَا نَهَزَكَ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأْتَنِفْ[1] عَمَلَكَ، قَالَ الرَّجُلُ: فَخَرَجْتُ حَتَّىٰ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَمَكَثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا النَّاسُ يَتَضَايَقُونَ عَلَىٰ رَجُلٍ فَضَاغَطْتُ، فَإِذَا أَنَا بِالشَّيْخِ الَّذِي وَجَدْتُ بِالرَّبَذَةِ، يَعْنِي أَبَا ذَرٍّ، فَلَمَّا رَآنِي، قَالَ: هُوَ الَّذِي حَدَّثْتُكَ.

• [٩٠٨٥] *عبد الرزاق*، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: بَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ جَالِسٌ بَيْنَ الصَّفَا[2] وَالْمَرْوَةِ إِذْ قَدِمَ رَكْبٌ، فَأَنَاخُوا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَطَافُوا بِالْبَيْتِ، وَعُمَرُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ خَرَجُوا[3] فَسَعَوْا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا فَرَغُوا، قَالَ: عَلَيَّ بِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: أَحْسِبُهُ، قَالُوا: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: فَمَا أَقْدَمَكُمْ؟ قَالُوا: حُجَّاجٌ، قَالَ: أَمَا قَدِمْتُمْ فِي تِجَارَةٍ[4]، وَلَا مِيرَاثٍ، وَلَا طَلَبِ دَيْنٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَدْبَرْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ ۩، قَالَ: أَنَصَبْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَحْفَيْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَأْتَنِفُوا.

• [٩٠٨٦] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَهْرَامَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ الْحَاجِّ، فَقَالَ: إِنَّ الْحَاجَّ يَشْفَعُ[5] فِي أَرْبَعِمِائَةِ بَيْتٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَيُبَارَكُ لَهُ فِي أَرْبَعِينَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْبَعِيرِ الَّذِي حَمَلَهُ، وَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا مُوسَىٰ، إِنِّي

---

(١) غير واضح في الأصل، والمثبت من «موطأ مالك - رواية يحيى بن يحيى» (١٦٠٥).

(٢) **الصفا**: العريض من الحجارة الملس، وهي أكمة (تَلّ) صخرية هي بداية المسعى، ومنها يبدأ سعي الحج والعمرة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٥٩).

(٣) بعده في الأصل: «عن» وهو مزيد خطأ، والمثبت من «كنز العمال» (١٢٣٧٨) معزوا لعبد الرزاق.

(٤) في الأصل: «حجارة» وهو خطأ ظاهر، والتصويب من المصدر السابق.

۩ [٣/ ٢٠ أ].

(٥) **الشفاعة**: السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم. (انظر: النهاية، مادة: شفع).

كُنْتُ أُعَالِجُ الْحَجَّ ، وَقَدْ ضَعُفْتُ وَكَبِرْتُ ، فَهَلْ مِنْ شَيْءٍ يَعْدِلُ الْحَجَّ؟ قَالَ لَهُ : هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْتِقَ سَبْعِينَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ؟ فَأَمَّا الْحِلُّ وَالرَّحِيلُ فَلَا أَجِدُ لَهُ عِدْلًا ، أَوْ قَالَ مِثْلًا .

• [٩٠٨٧] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِذَا وَضَعْتُمُ السُّرُوجَ ، فَشُدُّوا الرَّحِيلَ إِلَى الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَإِنَّهُ[(١)] أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ .

○ [٩٠٨٨] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ[(٢)] إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجِهَادِ ، فَقَالَ : «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا شَوْكَةَ مَعَهُ؟ الْحَجُّ**» .

○ [٩٠٨٩] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ جَبَانٌ ، لَا أُطِيقُ لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، قَالَ : «**أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا قِتَالَ فِيهِ؟**» قَالَ[(٣)] : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «**عَلَيْكَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ**» .

○ [٩٠٩٠] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ[(٤)] إِسْحَاقَ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجِهَادِ ، فَقَالَ : «**بِحَسْبِكُنَّ الْحَجُّ أَوْ جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ**» .

○ [٩٠٩١] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ بِنِسَائِهِ حَجَّةَ الْوَدَاعِ ، ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ ، ثُمَّ الْحَجُّ**» ، يَقُولُ : «**الْزَمْنَ ظُهُورَ الْحُصُرِ فِي بُيُوتِكُنَّ**» .

• [٩٠٩٢] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ ، ذَكَرَهُ ، قَالَ :

---

(١) في الأصل : «فإني» ، والتصويب مما سيأتي عند المصنف برقم : (١٠١١٤) .

(٢) بعده في الأصل : «أبي» ، وهو مزيد خطأ ، والمثبت مما سيأتي عند المصنف برقم : (١٠١١٥) .

(٣) في الأصل : «قالوا» ، وهو خطأ ، والمثبت مما سيأتي عند المصنف برقم : (١٠١٠٥) .

○ [٩٠٩٠] [**الإتحاف : خز حب قط حم ٢٣١٠٩**] [**شيبة : ١٢٧٩٨**] .

(٤) بعده في الأصل : «أبي» وهو مزيد خطأ ، والمثبت من «مسند أحمد» (٢٥٩٦٥) من طريق المصنف .

لَا أَدْرِي أَرَفَعَهُ أَمْ لَا ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِأَهْلِ عَرَفَةَ ، يَقُولُ : انْظُرُوا إِلَىٰ عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْثًا(١) ، غُبْرًا ، ضَاحِينَ ، فَلَا يُرَىٰ أَكْثَرُ(٢) عَتِيقًا مِنْ يَوْمِئِذٍ ، وَلَا يُغْفَرُ فِيهِ لِمُخْتَالٍ .

• [٩٠٩٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ إِمَّا قَالَ : وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَإِمَّا قَالَ : بَرِئَ مِنَ النَّارِ ، مَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ ، فَإِذَا انْقَضَى الشَّهْرُ مَاتَ ، وَمَنْ خَرَجَ حَاجًّا ، فَإِذَا قَدِمَ مِنْ حَجَّتِهِ(٣) مَاتَ ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَإِذَا قَدِمَ مِنْ عُمْرَتِهِ مَاتَ .

ο [٩٠٩٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**حِجَجٌ تَتْرَىٰ ، وَعُمَرٌ نَسَقًا تَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ ، وَعَيْلَةَ الْفَقْرِ**» .

ο [٩٠٩٥] *قال* : وَحَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَىٰ قَوْمًا حَلَقُوا رُءُوسَهُمْ فَقَالَ لِعُمَرَ : «**سَلْهُمْ مَا أَنْهَزَهُمْ؟**» ، قَالُوا : الْعُمْرَةُ ، قَالَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**وَلَّى الْقَوْمُ وَلَمْ يَتْبَعْهُمْ مِنْ خَطَايَاهُمْ شَيْءٌ**» .

• [٩٠٩٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَيُّ الْحَاجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ : مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَكَفَّ لِسَانَهُ .

قَالَ : وَأَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، قَالَ : سَمِعْنَا أَنَّهُ مِنْ بِرِّ الْحَجِّ .

ο [٩٠٩٧] *عبد الرزاق* ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْلَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ ۩ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَا بِرُّ الْحَاجِّ؟ قَالَ : «**إِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَتَرْكُ الْكَلَامِ**» .

---

(١) **الشعث** : جمع : أشعث ، وهو : ملبد الشعر ، غير مدهون ولا مرجل . (انظر : مجمع البحار ، مادة : شعث) .

(٢) ليس في الأصل ، والسياق يقتضي إثباته .

(٣) في الأصل : «حاجته» ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

۩ [٣/ ٢٠ ب] .

○ [٩٠٩٨] قال الأسلمي: وحدثني صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج البيت فقضى مناسكه، وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه».

● [٩٠٩٩] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر وغيره، عن أيوب، قال: قال عمر: ما أمعر حاج قط، يقول: ما افتقر.

○ [٩١٠٠] عبد الرزاق، عن الأسلمي، عن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله ﷺ: «حجوا تستغنوا، واغزوا تصحوا».

● [٩١٠١] عبد الرزاق، عن الثوري قال: سمعنا أن بر الحج طيب الطعام، وطيب الكلام.

● [٩١٠٢] عبد الرزاق، عن أبي حنيفة، عن قيس عن[1] أبي بكر بن أبي موسى[2]، قال: بينا أنا قاعد عند ابن عباس إذ أتاه رجل، فقال: إني أصبت طيبا وأنا محرم، فقال ابن عباس: فإني أحكم عليك أنا وأبو بكر شاة، ثم أتاه آخر، فقال: إني قضيت نسكي إلا الطواف، فقال: طف بالبيت ثم ارجع إلي، قال: فرجع إليه، فقال: قد طفت، فقال له ابن عباس: انطلق فاستأنف بالعمل.

● [٩١٠٣] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا بكار، قال: سئل طاوس الحج بعد الفريضة أفضل أم الصدقة؟ فقال: أين[3] الحل، والرحيل، والسهر، والنصب[4]، والطواف بالبيت، والصلاة عنده، والوقوف بعرفة، وجمع[5] ورمي الجمار؟ كأنه، يقول: الحج.

(١) تصحف في الأصل: «بن»، والتصويب من «الآثار» لأبي يوسف (ص ١٠٩) عن أبي حنيفة، به.
(٢) بعده في الأصل: «عن أبيه» وهو خطأ، والتصويب من المصدر السابق.
(٣) غير واضح في الأصل، والمثبت من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٤١٩) من طريق المصنف.
(٤) **النصب**: التعب. (انظر: النهاية، مادة: نصب).
(٥) **جمع**: ضد التفرق، وهو المزدلفة، سميت بذلك للجمع بين صلاتي المغرب والعشاء فيها. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٩٢).

● [٩١٠٤] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: الْحَجُّ أَفْضَلُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ أَمِ الصَّدَقَةُ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مِسْكِينٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا [١] حَجَّ حِجَجًا، فَالصَّدَقَةُ، وَكَانَ الْحَسَنُ، يَقُولُ: إِذَا حَجَّ حَجَّةً.

○ [٩١٠٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**طَوَافُ سَبْعٍ يَعْدِلُ رَقَبَةً**».

● [٩١٠٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ حَوْشَبٍ، عَنْ [٢] عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا كَانَ كَعِدْلِ [٣] رَقَبَةٍ [٤].

● [٩١٠٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: إِنَّ عَبْدًا وَسَّعْتُ عَلَيْهِ الرِّزْقَ، فَلَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَعْوَامٍ لَمَحْرُومٌ.

● [٩١٠٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: عَنِ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ [٥]: لَوْ تَرَكَ النَّاسُ زِيَارَةَ هَذَا الْبَيْتِ عَامًا وَاحِدًا مَا مُطِرُوا.

● [٩١٠٩] *عبد الرزاق*، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ كَعْبٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيُخْبَرُ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفَضْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ [٦] إِنَّكَ تُكْثِرُ ذِكْرَ [٧] بَيْتِ الْمَقْدِسِ،

---

(١) قوله: «قال إذا» وقع في الأصل: «إذا قال»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

● [٩١٠٦] [شيبة: ١٢٨١٠].

(٢) ليس في الأصل، وأثبتناه من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ٥) عن عطاء، به.

(٣) **العدل**: المثل، وقيل: هو بالفتح: ما عادله من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل بالعكس. (انظر: النهاية، مادة: عدل).

(٤) **الرقبة**: العنق، ثم جعلت كناية عن الإنسان، وتجمع على رقاب. (انظر: النهاية، مادة: رقب).

(٥) ليس في الأصل، والمثبت من «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ٢٠٧) من طريق المصنف.

(٦) في الأصل: «عباس»، وهو خطأ، والتصويب مما سيأتي بعده.

(٧) ليس في الأصل، والمثبت السياق يقتضيه.

وَلَا تُكْثِرُ ذِكْرَ هَذَا الْبَيْتِ ، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ : وَالَّذِي نَفْسُ كَعْبٍ بِيَدِهِ ، مَا خَلَقَ اللَّهُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتًا أَفْضَلَ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ ، إِنَّ لَهُ لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ وَإِنَّهُمَا لَيَنْطِقَانِ ، وَإِنَّ لَهُ لَقَلْبًا يَعْقِلُ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حَفْصٍ : يَا أَبَا إِسْحَاقَ ، لَا تَزَالُ تُحَدِّثُنَا قَابِلَةَ[(١)] إِنَّ الْحِجَارَةَ تَتَكَلَّمُ؟ فَقَالَ كَعْبٌ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ الْكَعْبَةَ اشْتَكَتْ إِلَى رَبِّهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَبِّ قَلَّ زُوَّارِي ، وَقَلَّ عُوَّادِي ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهَا أَنِّي مُنَزِّلٌ عَلَيْكِ تَوْرَاةً حَدِيثَةً ، وَعِبَادًا مُتَهَجِّدِينَ يَأْتُونَكِ حُدُودًا سُجُودًا يَحِنُّونَ إِلَيْكِ[(٢)] حَنِينَ الْحَمَامَةِ إِلَى بَيْضَتِهَا ، وَيَدُفُّونَ إِلَيْكِ دُفُوفَ النُّسُورِ ، مَنْ طَافَ بِكِ سَبْعًا كَانَ ۩ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ مُحَرَّرَةٍ ، وَمَا مِنْ حَالِقٍ يَحْلِقُ عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ إِلَّا كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعَرَةٍ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

• [٩١١٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ : ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، مِنْ وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ ، يَقُولُ[(٣)] : إِنَّ رَجُلًا تُوُفِّيَ بِمِنًى مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[(٤)] ، فَجَاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، تُوُفِّيَ ابْنُ أُخْتِنَا أَفَتَقْبُرُهُ؟ قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَدْفِنَ رَجُلًا لَمْ يُذْنِبْ مُنْذُ غُفِرَ لَهُ .

ㅇ [٩١١١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُهُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَالْآخَرُ مِنْ ثَقِيفٍ ، فَسَبَقَهُ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلثَّقَفِيِّ : **«يَا أَخَا ثَقِيفٍ ، سَبَقَكَ الْأَنْصَارِيُّ»** ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنَا أَبْدَؤُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«يَا أَخَا ثَقِيفٍ ، سَلْ عَنْ حَاجَتِكَ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنَا أَخْبَرْتُكَ**

---

(١) في الأصل : «تابلة» ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) بعده في الأصل : «حنين إليك حنين إليك» ، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ٤) عن كعب ، مختصرًا .

۩ [٣/ ٢١ أ] .

(٣) ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه .

(٤) **أيام التشريق** : ثلاثة أيام تلي يوم النحر ، وسميت بذلك من تشريق اللحم ، أي : بسطه في الشمس ليجف ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : شرق) .

بِمَا جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْهُ»[١] ، قَالَ : فَذَاكَ أَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ تَفْعَلَ ، قَالَ : «فَإِنَّكَ جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْ صَلَاتِكَ ، وَعَنْ رُكُوعِكَ ، وَعَنْ سُجُودِكَ ، وَعَنْ صِيَامِكَ ، وَتَقُولُ : مَاذَا لِي فِيهِ؟»[٢] قَالَ : إِي وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، قَالَ : «فَصَلِّ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَآخِرَهُ ، وَنَمْ وَسَطَهُ ، قَالَ : فَإِنْ صَلَّيْتَ وَسَطَهُ فَأَنْتَ إِذَنْ . قَالَ : فَإِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَرَكَعْتَ ، فَضَعْ يَدَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ ، وَفَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعِكَ ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عُضْوٍ إِلَى مِفْصَلِهِ ، وَإِذَا سَجَدْتَ فَأَمْكِنْ جَبْهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَلَا تَنْقُرْ[٣] . قَالَ : وَصُمِ اللَّيَالِيَ الْبِيضَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ» ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ : «سَلْ[٤] عَنْ حَاجَتِكَ ، وَإِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ» ، قَالَ : فَذَاكَ أَعْجَبُ إِلَيَّ ، قَالَ : «فَإِنَّكَ جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ خُرُوجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ، فَتَقُولُ : مَاذَا لِي فِيهِ؟ وَجِئْتَ تَسْأَلُ عَنْ وُقُوفِكَ بِعَرَفَةَ ، وَتَقُولُ : مَاذَا لِي فِيهِ؟ وَعَنْ رَمْيِكَ الْجِمَارَ ، وَتَقُولُ : مَاذَا لِي فِيهِ؟» قَالَ : إِي وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، قَالَ : «فَأَمَّا[٥] خُرُوجُكَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ وَطْأَةٍ تَطَأُهَا رَاحِلَتُكَ[٦] ، يَكْتُبُ اللَّهُ لَكَ حَسَنَةً ، وَيَمْحُو عَنْكَ سَيِّئَةً ، وَأَمَّا وُقُوفُكَ بِعَرَفَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ ، فَيَقُولُ : هَؤُلَاءِ عِبَادِي جَاءُوا شُعْثًا غُبْرًا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ، يَرْجُونَ رَحْمَتِي وَيَخَافُونَ عَذَابِي ، وَلَمْ يَرَوْنِي ، فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟! فَلَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ رَمْلِ عَالِجٍ[٧] ، أَوْ مِثْلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا ، أَوْ مِثْلُ قَطْرِ

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من «المعجم الكبير» للطبراني (١٢/ ٤٢٥) من طريق الدبري ، به .

(٢) بعده في الأصل : «قال والذي بعثك» ، وهو مزيد خطأ .

(٣) قوله : «ولا تنقر» ليس في الأصل ، واستدركناه من «المعجم الكبير» للطبراني .

(٤) في الأصل : «سئل» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٥) في الأصل : «فما» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٦) **الراحلة** : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، ويقع على الذكر والأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٧) **رمل عالج** : رمل عظيم في بلاد العرب يمر في شمال نجد قرب مدينة حائل بالسعودية إلى شمال تيماء ، وقد سمي قسمه الغربي (رمل بحتر) نسبة إلى قبيلة من طيئ ، ويسمى اليوم (النفود) . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٨٥) .

السَّماءِ ذُنوبًا غَسلَها اللَّهُ عنْكَ ، وَأمَّا رَمْيُكَ الْجِمارَ ، فإنَّهُ مَذْخُورٌ لكَ ، وَأمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ ، فإنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرةٍ تَسْقُطُ حَسَنَةً ، فإذَا طُفْتَ بِالْبَيْتِ ، خَرجْتَ مِنْ ذُنوبِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ» .

○ [٩١١٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ [(١)] ، عَمَّنْ سَمِعَ قَتَادَةَ ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرفَةَ : «أيُّها النَّاسُ ، إنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ ، فَيَغْفِرُ لَكُمْ إِلَّا التَّبعَاتِ فِيمَا بيْنَكُمْ ، وَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ ، وَأعْطَىٰ مُحْسِنَكُمْ ما سَأَلَ ، انْدَفِعُوا بِاسْمِ اللَّهِ» ، فَإذَا كَانَ بِجَمْعٍ ، قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِصَالِحِكُمْ ، وَشَفَّعَ صَالِحَكُمْ فِي طَالِحِكُمْ ، تَنْزِلُ الْمَغْفِرَةُ فَتَعُمُّهُمْ ، ثُمَّ تُفَرَّقُ الْمَغْفِرَةُ فِي الْأَرَضِينَ فَتَقَعُ عَلَىٰ كُلِّ تَائِبٍ مِمَّنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَيَدَهُ ، وَإِبْلِيسُ وَجُنُودُهُ عَلَىٰ جِبَالِ عَرَفَاتٍ يَنْظُرُونَ مَا يَصْنَعُ اللَّهُ بِهِمْ ، فَإِذَا نَزَلَتِ الْمَغْفِرَةُ دَعَا هُوَ وَجُنُودُهُ بِالْوَيْلِ ، يَقُولُ : كُنْتُ أَسْتَفِزُّهُمْ حُقُبًا مِنَ الدَّهْرِ ، ثُمَّ جَاءَتِ الْمَغْفِرَةُ ، فَغَشِيَتْهُمْ ، فَيَتَفَرَّقُونَ وَهُمْ يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ [(٢)]» .

○ [٩١١٣] عبد الرزاق ، عَنْ ۩ مَالِكٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا يَوْمٌ إِبْلِيسُ فِيهِ أَدْحَرُ ، وَلَا أَزْهَقُ ، وَلَا هُوَ أَغْيَظُ لَهُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ ، مِمَّا يَرَىٰ مِنْ نُزُولِ الرَّحْمَةِ ، وَتَجَاوُزِ اللَّهِ تَعَالَىٰ عَنِ الْأُمُورِ الْعِظَامِ ، إِلَّا مَا رَأَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ» ، قِيلَ : وَمَا رَأَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ؟ قَالَ : «إِنَّهُ رَأَىٰ جِبْرِيلَ يَزَعُ الْمَلَائِكَةَ» .

○ [٩١١٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُحَرَّرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ رَجُلٍ حَجَّ وَأَكْثَرَ ،

---

(١) قوله : «عن معمر» ليس في (ك) ، وقال ابن حجر في «القول المسدد» (ص ٣٧) : «أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «معجمه» ، عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري ، عنه ، عن معمر ، عمَّن سمع قتادة» . وينظر : «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٢١٥) ، «البداية والنهاية» لابن كثير (٧/ ٥٨٠) .

(٢) الثبور : الهلاك . (انظر : النهاية ، مادة : ثبر) .

۩ [٣/ ٢١ ب] .

أَيَجْعَلُ نَفَقَتَهُ فِي صِلَةٍ أَوْ عِتْقٍ[(١)]؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَوَافُ سَبْعٍ لَا لَغْوَ فِيهِ يَعْدِلُ رَقَبَةً».

• [٩١١٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ[(٢)]: مَنْ أَمَّ هَذَا الْبَيْتَ يُرِيدُ دُنْيَا أَوْ آخِرَةً أَعْطَيْتُهُ.

• [٩١١٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ كَعْبٍ، أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ اشْتَكَى الْخَرَابَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّ لَهُ لِسَانًا يَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَقَلْبٌ يَعْقِلُ بِهِ، فَقَالَ: سَأُبْدِلُكَ بِتَوْرَاةٍ، وَأَجْعَلُ لَكَ عُمَّارًا، يَتَعَطَّفُونَ عَلَيْكَ، كَمَا تَتَعَطَّفُ الظِّئْرَةُ عَلَى فُرُوخِهَا، وَيَدِفُّونَ إِلَيْكَ كَمَا تَدِفُّ النُّسُورُ إِلَى أَوْكَارِهَا سَأَمْلَؤُكَ[(٣)] خُدُودًا سُجُودًا.

٧٣- بَابُ مَا أَقَلَّ الْحَاجَّ، وَمَا لَا يُقْبَلُ فِي الْحَجِّ مِنَ الْمَالِ

• [٩١١٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ: مَا أَكْثَرَ الْحَاجَّ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا أَقَلَّهُمْ! قَالَ: فَرَأَى ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا عَلَى بَعِيرٍ عَلَى رَحْلٍ[(٤)] رَثٍّ[(٥)]، خِطَامُهُ حَبْلٌ، فَقَالَ: لَعَلَّ هَذَا.

• [٩١١٨] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شُرَيْحًا الْعِرَاقِيَّ يَقُولُ: الْحَاجُّ قَلِيلٌ، وَالرُّكْبَانُ[(٦)] كَثِيرَةٌ.

---

(١) **العتق والعتاقة**: الخروج عن الرق، والتحرير من العبودية. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عتق).

(٢) قوله: «قال الله» ليس في الأصل، واستدركناه من «أخبار مكة» (١/ ٤٣١) للفاكهي من وجه آخر عن سعيد بن جبير، بنحوه.

(٣) غير واضحة في الأصل، والمثبت من «إتحاف الأخصا بفضائل المسجد الأقصا» للمنهاجي (١/ ١٣٧).

(٤) **الرحل**: سرج يوضع على ظهر الدواب للحمل أو الركوب. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: رحل).

(٥) **الرث**: الخَلِق البالي. (انظر: النهاية، مادة: رثث).

(٦) **الركبان**: جمع راكب، وهم من يجلبون الأرزاق والمتاجر والبضائع. (انظر: مجمع البحار، مادة: ركب).

• [٩١١٩] أخبرنا عبد الرَّزَّاقِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو[1]، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُثَنَّى، يَقُولُ: سَمِعْتُ طَاوُسًا، يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِذْ مَرَّتْ بِهِ رُفْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، قَدْ أَحَفُّوا بِالْمَاءِ وَالْحَطَبِ، فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا رَأَيْتُ أَشْبَهَ بِنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَؤُلَاءِ.

○ [٩١٢٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، **ثُمَّ قَالَ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]»، قَالَ: «**ثُمَّ ذَكَرَ رَجُلًا يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ[2] يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَطَعَامُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَذَا فِي الْحَرَامِ أَنَّى[3] يَسْتَجِيبُ لَهُ**».

• [٩١٢١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أَرْبَعٍ: لَا يُقْبَلُ فِي حَجٍّ، وَلَا عُمْرَةٍ[4]، وَلَا جِهَادٍ، وَلَا صَدَقَةٍ[5]: الْخِيَانَةُ، وَالسَّرِقَةُ، وَالْغُلُولُ[6]، وَمَالُ الْيَتِيمِ.

• [٩١٢٢] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَجُلٌ مُسْتَعْمَلٌ عَلَى الصَّدَقَاتِ، فَأَصَابَ مِنْهَا، فَحَجَّ مِنْ

---

(١) في الأصل: «عمر»، والتصويب من «حديث إسحاق الدبري عن عبد الرزاق»، مخطوط.

○ [٩١٢٠] [الإتحاف: مي عه حم ١٨٨٤٢].

(٢) **أغبر الشيء**: علاه الغبار. (انظر: اللسان، مادة: غبر).

(٣) **أنى**: كيف. (انظر: التاج، مادة: أنى).

• [٩١٢١] [شيبة: ٣٦٥٢٦].

(٤) في الأصل: «عمر»، وهو خطأ، والتصويب مما سيأتي عند المصنف برقم: (١٠٣٣٢).

(٥) في الأصل: «اصدقه»، وهو خطأ، والتصويب من المصدر السابق.

(٦) **الغلول**: الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة، وكل من خان في شيء خفية فقد غل. (انظر: النهاية، مادة: غلل).

ذَلِكَ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا(١) سَرَقَ مَتَاعَ الْحَاجِّ فَحَجَّ بِهِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : غَفَرَ اللَّهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَإِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ لِلْمَسَاكِينِ .

٧٤- بَابُ الْجِوَارِ وَمُكْثِ الْمُعْتَمِرِ

○ [٩١٢٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ ۩ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ : قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**مُكْثُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ بِثَلَاثٍ**» .

○ [٩١٢٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ جُلَسَاءَهُ وَهُوَ أَمِيرٌ بِالْمَدِينَةِ مَا سَمِعْتُمْ فِي الْمُقَامِ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ لَهُ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ : قَالَ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مُكْثُ الْمُهَاجِرِ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثٌ**» .

● [٩١٢٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عِيسَى ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى مَكَّةَ قَضَى نُسُكَهُ ، قَالَ : لَسْتِ بِدَارِ مُكْثٍ وَلَا إِقَامَةٍ .

● [٩١٢٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ ، قَالَا : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحُجُّونَ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ ، وَيَعْتَمِرُونَ وَلَا يُجَاوِرُونَ .

● [٩١٢٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ كَانَ إِذَا اعْتَمَرَ أَقَامَ ثَلَاثًا .

---

(١) في الأصل : «أنسا» ، والمثبت يقتضيه السياق .

○ [٩١٢٣] [الإتحاف : عه ش حب حم جا ١٤٠٣٦ ، مي جا حب حم ١٦٢٢٢] [شيبة : ١٣٤٦٣] ، وسيأتي : (٩١٢٤) .

۩ [٣/ ٢٢ أ] .

○ [٩١٢٤] [شيبة : ١٣٤٦٣] ، وتقدم : (٩١٢٣) .

● [٩١٢٧] [شيبة : ١٣٩٠٩] .

• [٩١٢٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ الِاخْتِلَافُ إِلَىٰ مَكَّةَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْجِوَارِ، وَكَانُوا(١) يَسْتَحِبُّونَ إِذَا اعْتَمَرُوا أَنْ يُقِيمُوا ثَلَاثًا.

• [٩١٢٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ(٢) قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: لَأَنْ أُقِيمَ بِحَمَّامِ أَعْيَنَ(٣) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ(٤) أُقِيمَ بِمَكَّةَ.

○ [٩١٣٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يَكْرَهُ الْجِوَارَ بِمَكَّةَ، قَالَ زَكَرِيَّا: فَسَأَلْتُ جَابِرًا لِمَ كَانَ(٥) عَامِرٌ يَكْرَهُ الْجِوَارَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَىٰ خُزَاعَةَ(٦)، أَنَّ مَنْ أَقَامَ مِنْكُمْ فِي أَهْلِهِ فَهُوَ مُهَاجِرٌ إِلَّا أَنْ يَسْكُنَ إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ.

• [٩١٣١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا ذَكَرَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَحُجُّونَ، ثُمَّ يُجَاوِرُونَ، وَيَعْتَمِرُونَ وَيَحُجُّونَ.

• [٩١٣٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: أَقِمْ بِهَذِهِ الْأَرْضِ، يَعْنِي بِمَكَّةَ، وَإِنْ أَكَلْتَ الْعِضَاهَ(٧) أَوْ وَرَقَ الشَّجَرِ.

---

(١) في الأصل: «كان»، والتصويب من «الاستذكار» (١٣/ ٢٣٢) من طريق عبد الرزاق عن الثوري إلا أنه قال: عن مغيرة، به.

(٢) كذا في الأصل: «محمد بن قيس»، وفي «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ٢٧٣) من طريق عبد الرزاق: «محمد بن سوقة».

(٣) قوله: «بحمام أعين» وقع في الأصل: «لحام أعين»، والمثبت من المصدر السابق، وينظر: «معجم البلدان» (٢/ ٢٩٩).

(٤) ليس في الأصل، واستدركناه من المصدر السابق.

(٥) غير واضح في الأصل، وأثبتناه استظهارا.

(٦) **خزاعة**: قبيلة من الأزد من القحطانية، كانوا بأنحاء مكة في مر الظهران وما يليه. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٠٨).

(٧) **العضاه**: جمع العضة، وهي: كل شجر عظيم له شوك. (انظر: النهاية، مادة: عضه).

• [٩١٣٣] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ شَيْخٍ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَدِمَ مُعْتَمِرًا فَنَزَلَ عَلَيْهِمْ، فَأَقَامَ ثَلَاثًا، ثُمَّ خَرَجَ.

• [٩١٣٤] عبدالرزاق، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ[1] عُثْمَانَ، بْنِ[2] أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: لَا تَسْكُنْ مَكَّةَ، وَكَانَ عُثْمَانُ رَجُلًا جَمِيلًا، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَدْفَعَ اللَّهُ عَنِّي، قَالَ: لَسْتُ أَعْنِي ذَلِكَ، وَلَكِنْ إِذَا سَكَنْتَ فِي الْحَرَمِ أَوْشَكْتَ أَنْ تَعْمَلَ فِيهِ مَا يُعْمَلُ فِي الْحَجِّ، إِذَا طَالَ عَلَيْكَ، وَالْخَطَأُ فِيهِ أَكْثَرُ.

٧٥- بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْبَيْتِ

• [٩١٣٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، قَالَ: بُعِثَ مَعِي بِخَوَاتِيمَ مِنَ الْبَصْرَةِ لِلْبَيْتِ، فَضَاعَتْ، فَسَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ: هَلْ فِيهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَمَا يَصْنَعُونَ بِالْهَدِيَّةِ إِلَى الْبَيْتِ؟ لَأَنْ أَتَصَدَّقَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُهْدِيَ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ مِائَةَ أَلْفٍ، وَلَوْ سَالَ عَلَيَّ هَذَا الْوَادِي مَالًا مَا أَهْدَيْتُ إِلَى الْبَيْتِ مِنْهُ شَيْئًا.

• [٩١٣٦] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِدِرْهَمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُهْدِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ كَذَا وَكَذَا بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ.

• [٩١٣٧] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَوْ غَيْرَهُ، أَخْبَرَهُ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَلَّمْتُ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْهَدِيَّةِ ۩ إِلَى الْبَيْتِ، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: جَعَلْتُ عَلَيَّ نَذْرًا أَنْ أُهْدِيَ لَهُ إِذْ سَأَلَهُ

---

(١) تصحف في الأصل: «بن»، والمثبت هو الصواب، وينظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ١٤)، «ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ١٣١)، «لسان الميزان» لابن حجر (٣/ ٢٥).

(٢) تصحف في الأصل: «عن»، والمثبت هو الصواب، وينظر: «تهذيب الكمال» للمزي (١٩/ ٣٨٤).

• [٩١٣٥] [شيبة: ١٢٤٩٨].

• [٩١٣٦] [شيبة: ١٢٤٩٧].

۩ [٣/ ٢٢ ب].

رَجُلٌ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَمَا يَصْنَعُ الْبَيْتُ بِذَلِكَ؟ فَقَالَ : قَدْ فَعَلْتُهُ ، قَالَ : فَأَوْفِ مَا قُلْتَ ، فَقُلْتُ : وَأَنَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : وَأَنْتَ أَيْضًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَوْفِ ، وَقَدْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمَا وَأَمَرَهُمَا أَنْ يُوَفِّيَاهُ .

• [٩١٣٨] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ امْرَأَتِهِ ، قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَسُئِلَتْ عَنْ رَجُلٍ أَهْدَىٰ إِلَى الْبَيْتِ شَيْئًا ، فَقَالَتْ : لِيَجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاكِينِ ، فَإِنَّ هَذَا الْبَيْتَ يُنْفَقُ عَلَيْهِ مِنْ مَالِ اللَّهِ .

• [٩١٣٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا أَهْدَيْتَ إِلَى الْبَيْتِ شَيْئًا فَاجْعَلْهُ فِي الْبَيْتِ(١) الَّذِي تَطَيَّبُ بِهِ .

٧٦- بَابُ طَوَافِ الْمَرْأَةِ مُنْتَقِبَةً

• [٩١٤٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ مُنْتَقِبَةٌ .

• [٩١٤١] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ كَرِهَ أَنْ تَطُوفَ الْمَرْأَةُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ مُنْتَقِبَةٌ .

وَيَأْخُذُ سُفْيَانُ بِقَوْلِ عَائِشَةَ ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ .

• [٩١٤٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ كَرِهَ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَهِيَ مُنْتَقِبَةٌ .

٧٧- بَابُ فَضْلِ الْحَرَمِ وَأَوَّلِ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ

• [٩١٤٣] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَسْمَعُ أَبِي يَزْعُمُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلُ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ .

• [٩١٣٨] [شيبة : ١٢٤٩٦] .

(١) كذا بالأصل .

• [٩١٤٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: إِبْرَاهِيمُ أَوَّلُ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ.

• [٩١٤٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ أَوَّلُ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ، وَأَشَارَ لَهُ جِبْرِيلُ إِلَى مَوَاضِعِهَا.

○ [٩١٤٦] قال ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي عَنْهُ أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ الْفَتْحِ تَمِيمَ بْنَ أَسَدٍ جَدَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ تَمِيمٍ[١] فَجَدَّدَهَا.

• [٩١٤٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُصِيبُونَ فِي الْحَرَمِ شَيْئًا إِلَّا عُجِّلَ لَهُمْ، ثُمَّ قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ، ثُمَّ يُوشِكُ أَلَّا يُصِيبَ أَحَدٌ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا عُجِّلَ لَهُ، حَتَّى لَوْ عَاذَتْ بِهِ أَمَةٌ سَوْدَاءُ لَمْ يَعْرِضْ لَهَا أَحَدٌ.

• [٩١٤٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو نَجِيحٍ، عَنْ حُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى أَنَّ أَمَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَاذَتْ بِالْبَيْتِ، فَجَاءَتْ سَيِّدَتُهَا، فَجَبَذَتْهَا، فَشَلَّتْ يَدُهَا، قَالَ: وَلَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَإِنَّ يَدَهَا لَشَلَّاءُ.

• [٩١٤٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ: بَرَقَ سَاعِدُ[٢] امْرَأَةٍ وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَضَعَ رَجُلٌ[٣] يَدَهُ عَلَى سَاعِدِهَا، فَأُلْزِقَتْ يَدُهُ بِيَدِهَا، فَأَتَى رَجُلٌ، فَقَالَ: إِيتِ الْمَكَانَ الَّذِي صَنَعْتَ فِيهِ هَذَا[٤] فَعَاهِدْ رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ أَلَّا تَعُودَ، قَالَ: فَفَعَلَ، فَأُطْلِقَ.

---

(١) غير واضح في الأصل، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ١٢٨) عن ابن جريج، به.

(٢) **الساعد**: ما بين الزندين والمرفق؛ سمي ساعدا لمساعدته الكف إذا بطشت شيئا أو تناولته، والجمع: سواعد. (انظر: اللسان، مادة: سعد).

(٣) ليس في الأصل، واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ٢٧٢) من طريق ابن عيينة، به.

(٤) قوله: «صنعت فيه هذا» ليس في الأصل، واستدركناه من المصدر السابق.

○ [٩١٥٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَزْوَرَةِ[١]، فَقَالَ[٢]: **«قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنَّ أَهْلَكِ أَخْرَجُونِي مَا خَرَجْتُ»**.

○ [٩١٥١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ خَيْرُ بِلَادِ اللَّهِ»**، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ.

٧٨- بَابُ الْخَطِيئَةِ فِي الْحَرَمِ وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ

● [٩١٥٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا يَقُولُ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ ۩ الْعَاصِ بِعَرَفَةَ، وَمَنْزِلُهُ فِي الْحِلِّ، وَمُصَلَّاهُ فِي الْحَرَمِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: لِأَنَّ الْعَمَلَ فِيهِ أَفْضَلُ، وَالْخَطِيئَةَ أَعْظَمُ فِيهِ.

● [٩١٥٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: لَأَنْ أُخْطِئَ سَبْعِينَ خَطِيئَةً بِرُكْبَةَ[٣]، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُخْطِئَ خَطِيئَةً وَاحِدَةً بِمَكَّةَ.

● [٩١٥٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: حَذَّرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قُرَيْشًا، وَكَانَ بِهَا ثَلَاثَةُ أَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ فَهَلَكُوا لَأَنْ أُخْطِئَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ خَطِيئَةً بِرُكْبَةَ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُخْطِئَ خَطِيئَةً وَاحِدَةً إِلَى رُكْنِهَا.

● [٩١٥٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ: الْبَيْتُ وَزَّانُ عَرْشِ اللَّهِ، لَوْ وَقَعَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ وَقَعَ عَلَيْهِ وَهُوَ سِطَةُ الْأَرْضِ وَمِنْهُ دُحِيَتْ.

---

(١) **الحزورة**: الرابية الصغيرة، وكانت سوق مكة، ثم دخلت في المسجد الحرام، وقف عليها ﷺ يوم الفتح. (انظر: معالم مكة) (ص٨٤).

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من «حديث إسماعيل بن جعفر» (ص ٢٨٣) من طريق الزهري، به.
۩ [٣/ ٢٣ أ].

(٣) **ركبة**: موضع بالطائف، وقيل: على طريق الناس من مكة إلى الطائف. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٢٩).

٥ [٩١٥٦] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ الضُّرَاحُ ، وَهُوَ عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، لَوْ سَقَطَ سَقَطَ عَلَيْهِ ، يَعْمُرُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَمْ يَرَوْهُ قَطُّ ، وَإِنَّ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ لَحَرَمًا عَلَىٰ قَدْرِ حَرَمِهِ**» .

• [٩١٥٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْكَوَّاءِ ، سَأَلَ عَلِيًّا ، عَنِ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : ذَلِكَ الضُّرَاحُ فِي سَبْعِ سَمَوَاتٍ فِي الْعَرْشِ ، يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ، لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

٧٩- بَابُ الطَّوَافِ وَاسْتِلَامِ الْحَجَرِ وَفَضْلِهِ

• [٩١٥٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِنَّ اسْتِلَامَ الْحَجَرِ وَالرُّكْنِ يَمْحَقُ (١) الْخَطَايَا .

٥ [٩١٥٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «**إِنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ يَحُطَّانِ الْخَطَايَا حَطًّا**» .

• [٩١٦٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِيَدِهِ ، مَا حَاذَىٰ (٢) بِالرُّكْنِ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

• [٩١٦١] عبد الرزاق ، عَنْ بِشْرِ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَمِّ (٣) أَبِي هُرَيْرَةَ ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : اسْتِلَامُ الرُّكْنِ يَمْحَقُ الْخَطَايَا مَحْقًا .

---

(١) **المحق والمحقة** : النقص والمحو والإبطال . (انظر : النهاية ، مادة : محق) .

٥ [٩١٥٩] [**الإتحاف** : خز حب حم ٩٩٩٣] .

(٢) **الحذو والحذاء** : الإزاء والمقابل . (انظر : النهاية ، مادة : حذا) .

(٣) تصحف في الأصل إلى : «عمر» ، والتصويب من «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٢٧) .

• [٩١٦٢] عبد الرزاق، عَنْ بِشْرِ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي سَعْدٍ الصَّنْعَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: مَنِ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: وَإِنْ أَسْرَعَ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ أَسْرَعَ مِنَ الْبَرْقِ الْخَاطِفِ.

• [٩١٦٣] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ (١)، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ مُجَاهِدًا قَالَ لِرَجُلٍ: مَا وَضَعَ أَحَدٌ يَدَهُ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، ثُمَّ دَعَا إِلَّا كَادَ أَنْ يُسْتَجَابَ لَهُ فَهَلُمَّ، فَلْنَضَعْ أَيْدِيَنَا، ثُمَّ نَدْعُو.

• [٩١٦٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ (٢) يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَيْنَانِ، وَلِسَانَانِ، وَشَفَتَانِ، تَشْهَدَانِ لِمَنْ وَافَاهُمَا بِالْوَفَاءِ

• [٩١٦٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا بَيْنَ زَمْزَمَ وَالرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَالنَّاسُ يَزْدَحِمُونَ عَلَى الرُّكْنِ، فَقَالَ لِجُلَسَائِهِ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، هَذَا الْحَجَرُ، قَالَ: قَدْ أَدْرِي وَلَكِنَّهُ مِنْ حِجَارَةِ ۩ الْجَنَّةِ وَالَّذِي نَفْسِي (٣) بِيَدِهِ لَيُحْشَرَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ، وَشَفَتَانِ، وَلِسَانٌ يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ (٤).

• [٩١٦٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ

---

(١) هو عبد الرحمن بن بوذويه، ويقال: ابن عمر بن بوذويه الصنعاني، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٧/ ٧).

(٢) **المقام**: المراد: مقام إبراهيم، وهو: الحجر الذي كان يقف عليه إبراهيم عليه السلام أثناء بناء الكعبة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٧٧).

۩ [٣/ ٢٣ ب].

(٣) قوله: «الجنة والذي نفسي» ليس في الأصل، واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٩٣) من طريق ابن جريج، به.

(٤) في الأصل: «الحق»، والتصويب من المصدر السابق.

يُهَجِّرُوا إِلَىٰ مِنًى ، وَكَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يَسْتَلِمُوا الْحَجَرَ حِينَ يَقْدُمُونَ ، وَحِينَ يَطُوفُونَ ، وَحِينَ يَخْتِمُونَ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَوْمَ النَّفْرِ [(١)] .

• [٩١٦٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ حِينَ يَسْتَفْتِحُ ، وَحِينَ يَخْتِمُ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَىٰ ذَلِكَ كَبَّرَ ، وَصَلَّىٰ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَضَىٰ

• [٩١٦٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، قَالَ : رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَإِذَا حَاذَىٰ بِالرُّكْنِ وَلَمْ يَسْتَلِمْهُ اسْتَقْبَلَهُ وَكَبَّرَ

• [٩١٦٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ مِثْلَهُ .

• [٩١٧٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ .

• [٩١٧١] عبد الرزاق ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَسْتَلِمَ الرُّكْنَ وَإِلَّا فَاسْتَقْبِلْهُ وَهَلِّلْ [(٢)] وَكَبِّرْ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَفْتَتِحَ بِالْحَجَرِ ، وَيَخْتِمَ بِهِ فِي الطَّوَافِ الَّذِي يَرْمُلُ [(٣)] فِيهِ وَالطَّوَافِ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ ، وَالطَّوَافِ الَّذِي يَنْفِرُ فِيهِ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُزَاحِمَ عَلَى الْحَجَرِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ : حِينَ يَسْتَلِمُهُ ، وَيَفْتَتِحُ بِهِ ، وَيَخْتِمُ بِهِ .

• [٩١٧٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : يَأْتِي الْمَقَامُ وَالْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أَبِي قُبَيْسٍ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا [(٤)] لَهُ عَيْنَانِ ، وَشَفَتَانِ ، يُنَادِيَانِ بِأَعْلَىٰ أَصْوَاتِهِمَا يَشْهَدَانِ لِمَنْ وَافَاهُمَا بِالْوَفَاءِ .

---

(١) **يوم النفر** : يوم نفور الناس من منى وتمامهم من حجهم وأخذهم في الانصراف بعد الجمار والحلق والنحر ، وهو يوم النفور أيضا ، ويوم النفير . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٠) .

• [٩١٦٧] [شيبة : ١٥٣٢٥] .

• [٩١٦٨] [شيبة : ١٢٩٦٨] .

(٢) **التهليل** : قول : لا إله إلا اللَّه . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : هلل) .

(٣) **الرمل والرملان** : الإسراع في المشي وهز المنكبين . (انظر : النهاية ، مادة : رمل) .

(٤) في الأصل : «منها» ، والتصويب من «الدر المنثور» للسيوطي معزوا للأزرقي في «تاريخ مكة» (١/ ٦٢٥) عن مجاهد ، به .

• [٩١٧٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَا بَأْسَ أَنْ تَسْتَلِمَ الْحَجَرَ مِنْ قِبَلِ الْبَابِ إِذَا مَسَسْتَهُ بِيَدِكَ .

• [٩١٧٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ ، عَنْ شَيْخٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ قَالَتْ : لَمَّا أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ(١) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ آدَمَ جَعَلَهُ فِي الرُّكْنِ ، فَمِنَ الْوَفَاءِ بِعَهْدِ اللَّهِ اسْتِلَامُ الْحَجَرِ .

٨٠- بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ اسْتِلَامِهِ

• [٩١٧٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : بَلَغَكَ مِنْ قَوْلٍ يُسْتَحَبُّ عِنْدَ اسْتِلَامِ الرُّكْنِ؟ قَالَ : لَا ، وَ(٢) كَأَنَّهُ يَأْمُرُ بِالتَّكْبِيرِ .

• [٩١٧٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ ، قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ .

• [٩١٧٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

• [٩١٧٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ كَانَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ سَبَّحَ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ(٣) بِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالْفَقْرِ ، وَمَوَاقِفِ الذُّلِّ .

• [٩١٧٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدٍ الْمُكْتِبِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُمَّ تَصْدِيقًا بِكِتَابِكَ ، وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ .

• [٩١٨٠] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ جُوَيْبِرٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَلَمَ ، قَالَ : اللَّهُمَّ إِيمَانًا بِكَ وَتَصْدِيقًا بِكِتَابِكَ ، وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ .

---

(١) **الميثاق** : العهد . (انظر : التاج ، مادة : وثق) .

(٢) قوله : «لا ، و» ليس في الأصل ، واستدركناه من «أخبار مكة للأزرقي» (١/ ٣٣٩) من طريق ابن جريج ، به .

(٣) **التعوذ والاستعاذة** : اللجوء والملاذ والاعتصام . (انظر : النهاية ، مادة : عوذ) .

● [٩١٨١] *عبد الرزاق*، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ: اللَّهُمَّ إِيفَاءً بِعَهْدِكَ، وَتَصْدِيقًا بِكِتَابِكَ، وَاتِّبَاعَ سُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ.

٨١- بَابُ الزِّحَامِ عَلَى الرُّكْنِ

○ [٩١٨٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: «**كَيْفَ فَعَلْتَ** ۩ **يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فِي اسْتِلَامِ الْحَجَرِ؟**» قَالَ: كُلَّ ذَلِكَ اسْتَلَمْتُ وَتَرَكْتُ، قَالَ: «**أَصَبْتَ**».

○ [٩١٨٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ لَهُ(١)، فَقَالَ لَهُ(١): «**كَيْفَ صَنَعْتَ فِي اسْتِلَامِ الرُّكْنِ؟**» قَالَ: كُلَّ ذَلِكَ اسْتَلَمْتُ وَتَرَكْتُ، قَالَ: «**أَصَبْتَ**».

○ [٩١٨٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ فِي رَخَاءٍ وَلَا شِدَّةٍ، مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا.

● [٩١٨٥] *قال* عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَقَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ نَافِعٌ، قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُزَاحِمُ عَلَى الْحَجَرِ حَتَّى يَرْعُفَ، ثُمَّ يَجِيءُ فَيَغْسِلُهُ.

○ [٩١٨٦] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَا أَدَعُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا، قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ حَتَّى يَرْعُفَ، ثُمَّ يَجِيءُ فَيَغْسِلُهُ.

● [٩١٨٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ، قِيلَ لِطَاوُسٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَدَعُ أَنْ يَسْتَلِمَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ فِي كُلِّ طَوَافٍ، فَقَالَ طَاوُسٌ: لَكِنَّ خَيْرًا مِنْهُ قَدْ كَانَ يَدَعُهُمَا، قِيلَ: مَنْ؟ قَالَ: أَبُوهُ.

۩ [٣/ ٢٤ أ].

(١) في الأصل: «لها»، والمثبت هو الجادة.

○ [٩١٨٤] [الإتحاف: خز عه طح حب حم ٩٦٣٤].

● [٩١٨٧] [شيبة: ١٤٧٧١].

• [٩١٨٨] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ قَالَ: كُنْتُ أُزَاحِمُ أَنَا وَسَالِمٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى الرُّكْنَيْنِ.

• [٩١٨٩] عبدالرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى[(١)] بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ الزِّحَامِ عَلَى الرُّكْنِ، فَقَالَ: زَاحِمْ يَا ابْنَ أَخِي فَقَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُزَاحِمُ حَتَّى يَدْمَى أَنْفُهُ.

• [٩١٩٠] عبدالرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِذَا وَجَدْتَ عَلَى الرُّكْنِ زِحَامًا، فَلَا تُؤْذِ أَحَدًا وَلَا تُؤْذِ، وَامْضِ.

• [٩١٩١] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَوَدِدْتُ أَنَّ الَّذِي يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنِ، يَعْنِي الْحَجَرَ، يَنْقَلِبُ كَفَافًا[(٢)] لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ.

ο [٩١٩٢] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ رَجُلٍ[(٣)]، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَا أَبَا حَفْصٍ، إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، وَإِنَّكَ تُؤْذِي الضَّعِيفَ، فَإِذَا وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمِ الرُّكْنَ، وَإِلَّا فَهَلِّلْ[(٤)]، وَكَبِّرْ، وَامْضِ»**.

• [٩١٩٣] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ عَلَى الرُّكْنِ زِحَامًا كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَهُ، وَمَضَى، وَلَمْ يَسْتَلِمْ.

٨٢- بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْحَجَرِ

• [٩١٩٤] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ رَأَى

---

(١) في الأصل: «إسحاق»، والمثبت هو الصواب، وينظر ترجمته: «تهذيب الكمال» (١٣/ ٤٤١).

(٢) **الكفاف**: الذي يكون بقدر الحاجة، وتكفّ به وجهك عن الناس. (انظر: النهاية، مادة: كفف).

ο [٩١٩٢] [شيبة: ١٣٣١٦].

(٣) في الأصل: «رجال»، والتصويب من «السنن المأثورة» للشافعي (١/ ٣٧٥)، «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ١٠٩) من طريق ابن عيينة، به.

(٤) في الأصل: «فهل»، والتصويب من «مسند أحمد» (١٩٥) من طريق الثوري، به.

• [٩١٩٤] [شيبة: ١٤٩٧٢].

ابْنَ عَبَّاسٍ جَاءَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ[1] مُسَبِّدًا رَأْسَهُ ، قَالَ : فَرَأَيْتُهُ قَبَّلَ الرُّكْنَ ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَبَّلَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَبَّلَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ[2] لِابْنِ جُرَيْجٍ : مَا التَّسْبِيدُ؟ فَقَالَ : هُوَ الرَّجُلُ يَغْتَسِلُ ، ثُمَّ يُغَطِّي رَأْسَهُ ، فَيَلْصَقُ شَعْرُهُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

• [٩١٩٥] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ : قَبَّلَ عُمَرُ الرُّكْنَ ، يَعْنِي الْحَجَرَ ، ثُمَّ يَسْجُدَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ حَنْظَلَةُ : وَرَأَيْتُ طَاوُسًا يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٨٣- بَابُ الرُّكْنُ مِنَ الْجَنَّةِ

• [٩١٩٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : الرُّكْنُ الْأَسْوَدُ لَا يَفْنَى مِنَ الْجَنَّةِ ، يَعْنِي لَوْلَا أَنَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ فَنِيَ .

• [٩١٩٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ۩ بْنِ عَمْرٍو[3] وَ[4] كَعْبِ الْأَحْبَارِ ، أَنَّهُمَا قَالَا : لَوْلَا مَا يَمْسَحُ بِهِ ذُو الْأَنْجَاسِ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلَّا شُفِيَ ، وَمَا مِنَ الْجَنَّةِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ إِلَّا هُوَ .

• [٩١٩٨] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أُمَّهُ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ الرُّكْنَ كَانَ لَوْنُهُ قَبْلَ الْحَرِيقِ كَلَوْنِ الْمَقَامِ .

• [٩١٩٩] عبدالرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : الرُّكْنُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ .

---

(١) **يوم التروية** : اليوم الثامن من ذي الحجة ، سمي به ؛ لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده . (انظر : النهاية ، مادة : روى) .

(٢) في الأصل : «فقال» ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

• [٩١٩٥] [شيبة : ١٤٩٧٤ ، ١٤٩٧٩] .

۩ [٣/ ٢٤ ب] .

(٣) تصحف في الأصل إلى : «عمر» والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٩٢) و«أخبار مكة» للأزرقي (١/ ٣٢٣) من طريق ابن جريج ، به ، غير أن الأزرقي لم يذكر عطاء .

(٤) في الأصل : «بن» ، والتصويب من المصادر السابقة .

• [٩٢٠٠] *قال* : وَأَخْبَرَنِي حُسَيْنٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ مِنَ الْجَنَّةِ .

• [٩٢٠١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : وَيَقُولُونَ : إِنَّهُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ حَجَرٌ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ ، أُرَاهُ قَالَ : أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَمًا .

• [٩٢٠٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ ، يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : الرُّكْنُ ، يَعْنِي الْحَجَرَ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ مُصَافَحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ ، يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بِالْبِرِّ (١) وَالْوَفَاءِ ، وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِيَدِهِ ، مَا حَاذَىٰ بِهِ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَىٰ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

• [٩٢٠٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . نَحْوَهُ .

• [٩٢٠٤] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ : وَحُدِّثْتُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : الرُّكْنُ هُوَ يَمِينُ اللَّهِ يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ .

قال عبد الرزاق : فَحَدَّثْتُ بِهَا أَبِي ، فَقَالَ : سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ وَهُوَ يَقُولُ : هُوَ يَمِينُ الْبَيْتِ ، أَمَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا لَاقَىٰ أَخَاهُ صَافَحَهُ بِيَمِينِهِ .

• [٩٢٠٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُسَافِعٌ الْحَجَبِيُّ (٢) ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٣) ، أَنَّهُ قَالَ : الرُّكْنُ

---

(١) البِرّ : اسم جامع للخير كله . (انظر : جامع الأصول) (١/ ٣٣٧) .

(٢) في الأصل : «الجهني» ، والتصويب من «صحيح ابن خزيمة» (٢٨١٠) ، «مستدرك الحاكم» (١٦٩٨) ، «السنن الكبرىٰ» (٥/ ٧٥) للبيهقي من طريق الزهري ، به .

(٣) في الأصل : «عمر» ، والتصويب من المصادر السابقة ، وينظر : «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٨٩٩) .

وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ، أَطْفَأَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَتَا[1] مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

• [٩٢٠٦] *عبد الرزاق*، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: كَانَ الرُّكْنُ يُوضَعُ عَلَىٰ أَبِي قُبَيْسٍ فَتُضِيءُ الْقَرْيَةُ مِنْ نُورِهِ كُلُّهَا.

٨٤- بَابُ تَقْبِيلِ الْيَدِ إِذَا اسْتَلَمَ

• [٩٢٠٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ تَقْبِيلَ النَّاسِ أَيْدِيَهُمْ إِذَا اسْتَلَمُوا الرُّكْنَ أَكَانَ مِمَّنْ مَضَىٰ فِي كُلِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبَا هُرَيْرَةَ إِذَا اسْتَلَمُوا قَبَّلُوا أَيْدِيَهُمْ، قَالَ، قُلْتُ: فَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: وَابْنُ عَبَّاسٍ حَسِبْتُ، قَالَ: قُلْتُ: أَفَتَكْرَهُ أَنْ تَدَعَ تَقْبِيلَ يَدِكَ إِذَا اسْتَلَمْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلِمَ أَسْتَلِمُ إِذَا لَمْ أُقَبِّلْ[2] وَأَنَا أُرِيدُ بَرَكَتَهُ.

• [٩٢٠٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: يَجْفِي[3] مَنِ اسْتَلَمَ، ثُمَّ لَمْ يُقَبِّلْ يَدَهُ.

○ [٩٢٠٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ، ثُمَّ يَهْوِي[4] بِهِ إِلَىٰ فِيهِ.

○ [٩٢١٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَىٰ نَاقَتِهِ، قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّىٰ عَلَىٰ سَبْعِهِ رَكْعَتَيْنِ.

○ [٩٢١١] *عبد الرزاق*، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ

---

(١) في الأصل: «لا طابا»، والتصويب من المصادر السابقة.

• [٩٢٠٧] [شيبة: ١٤٧٧٢].

(٢) في الأصل: «فلو استلم إذا لو أقبل»، وصوبناه استظهارا للمعنى.

• [٩٢٠٨] [شيبة: ١٤٧٧٢].

(٣) كذا في الأصل، وكذلك في «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ١٥٦) من طريق المصنف.

(٤) **الهوي**: الهبوط. (انظر: النهاية، مادة: هوا).

مَرِيضٌ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ، ثُمَّ يُقَبِّلُ طَرَفَ الْمِحْجَنِ(١).

○[٩٢١٢] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَمَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ نَاقَةٍ بِالْبَيْتِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**كَيْفَ فَعَلْتَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فِي اسْتِلَامِ**۩ **الرُّكْنِ؟**» قَالَ: كُلَّ ذَلِكَ، اسْتَلَمْتُ وَتَرَكْتُ، قَالَ: «**أَصَبْتَ**».

○[٩٢١٣] *عبد الرزاق*، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ نَاقَةٍ لِئَلَّا يَضْرِبَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ لِهِشَامٍ: أَفِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ: نَعَمْ حَسِبْتُ.

●[٩٢١٤] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرْتَفِعِ، أَنَّهُ رَأَىٰ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِذَا اسْتَلَمَا مَسَحَا وُجُوهَهُمَا بِأَيْدِيهِمَا.

●[٩٢١٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنَّا يُقَالُ لَهُ حُمَيْدُ بْنُ حَبَّانَ، قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ خَدِّهِ.

●[٩٢١٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: لَمْ أَرَ أَحَدًا يَسْتَلِمُ إِلَّا وَهُوَ يُقَبِّلُ يَدَهُ، وَأَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَىٰ ذَلِكَ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ أَيُّوبَ كَثِيرًا مِمَّا(٢) يَمْسَحُ عَلَىٰ وَجْهِهِ بِيَدِهِ إِذَا اسْتَلَمَ بَعْدَ أَنْ يُقَبِّلَ يَدَهُ.

●[٩٢١٧] *عبد الرزاق*، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، أَوْ فُلَانُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، ثُمَّ يُقَبِّلُ يَدَهُ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ.

---

(١) **المحجن**: عصا معوجة الطّرف. (انظر: ذيل النهاية، مادة: حجن).

○[٩٢١٢][شيبة: ١٣٣٢٣]، وتقدم: (٩١٨٢، ٩١٨٣).

۩[٣/ ٢٥ أ].

●[٩٢١٤][شيبة: ١٤٧٧٣].

(٢) كذا في الأصل.

○[٩٢١٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ لَيْلَةَ الْإِفَاضَةِ(١) عَلَىٰ نَاقَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ.

○[٩٢١٩] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُصَدَّ النَّاسُ عَنْهُ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ.

٨٥- بَابُ الِاسْتِلَامِ فِي غَيْرِ طَوَافٍ وَهَلْ يَسْتَلِمُ غَيْرَ مُتَوَضِّئٍ؟

●[٩٢٢٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ يَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ خَرَجَ.

○[٩٢٢١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ(٢)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، وَالرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، وَلَا يَسْتَلِمُ الْآخَرَيْنِ.

●[٩٢٢٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مَرَرْتُ بِالْمَسْجِدِ غَيْرَ مُتَوَضِّئٍ أَسْتَلِمُ الرُّكْنَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: وَلَا شَيْئًا مِنَ الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: لَا.

●[٩٢٢٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْأَشَلُّ أَجْبَى الْكَفِّ الْيَمِينِ، أَيَسْتَلِمُ بِظَهْرِ كَفِّهِ أَمْ بِشِمَالِهِ؟ قَالَ: بَلْ يُكَبِّرُ وَلَا يَسْتَلِمُ بِشَيْءٍ مِنْ يَدَيْهِ، وَأَيُّ ذَلِكَ صَنَعَ فَحَسَنٌ، قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ قَبْلَ ذَلِكَ يَقُولُ: يَسْتَلِمُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَ أَشَلَّ.

●[٩٢٢٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مَرَرْتُ بِالْمَسْجِدِ غَيْرَ مُتَوَضِّئٍ، أَسْتَلِمُ الرُّكْنَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ(٣): وَلَا شَيْئًا مِنَ الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: لَا.

---

(١) **الإفاضة**: الزحف والدفع في الحج من عرفة، ومن منى إلى مكة. (انظر: النهاية، مادة: فيض).

○[٩٢١٩] [شيبة: ١٣٣٠٣].

○[٩٢٢١] [التحفة: خ م د س ٦٩٠٦، م س ق ٦٩٨٨، خ م د تم س ق ٧٣١٦، س ٧٥٩٦، د س ٧٧٦١، م س ٧٨٨٠] [الإتحاف: خز عه طح حب حم ٩٦٣٤]، وتقدم: (٩١٨٦).

(٢) قوله: «عن سالم» ليس في الأصل، واستدركناه من «مسند أبي عوانة» (٣٤٢٣) من طريق الدبري، و«مسند أحمد» (٥٧٢٦) كلاهما عن عبد الرزاق، به.

(٣) ليس في الأصل، والسياق يقتضيها.

• [٩٢٢٥] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، بِقَوْلِ عَائِشَةَ: إِنَّ الْحِجْرَ بَعْضَهُ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَالَ ابْنُ(١) عُمَرَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَظُنُّ عَائِشَةَ إِنْ كَانَتْ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي لَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِتَرْكِ اسْتِلَامِهِمَا إِلَّا أَنَّهُمَا لَيْسَا عَلَىٰ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَا طَافَ النَّاسُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ إِلَّا لِذَلِكَ.

○ [٩٢٢٦] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيَّيْنِ وَلَكِنِ الشَّرْقِيَّيْنِ.

• [٩٢٢٧] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ لَمْ يُرَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْغَرْبِيَّيْنِ، قَالَ(٢): وَلَكِنَّهُ لَا يَكَادُ أَنْ يُجَاوِزَ الشَّرْقِيَّيْنِ.

○ [٩٢٢٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ وَهُمَا يَطُوفَانِ ۩ بِالْبَيْتِ، فَكَانَ مُعَاوِيَةُ لَا يَمُرُّ بِرُكْنٍ إِلَّا اسْتَلَمَهُ، قَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ الْيَمَانِيَّ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ مِنَ الْبَيْتِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ.

○ [٩٢٢٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلَىٰ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، فَكُنْتُ مِمَّا يَلِي الْبَيْتَ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَ الْغَرْبِيَّ الَّذِي يَلِي الْأَسْوَدَ جَرَرْتُ يَدَهُ لِأَنْ يَسْتَلِمَ، قَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَسْتَلِمُ؟ فَقَالَ: أَلَمْ تَطُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَىٰ، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيَّيْنِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: لَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قُلْتُ: بَلَىٰ، قَالَ: فَانْفُذْ(٣) عَنْكَ.

---

(١) ليس في الأصل، واستدركناه من «سنن أبي داود» (١٨٦٦) من طريق المصنف.

(٢) بعده في الأصل: «لا»، ولعله سهو.

○ [٩٢٢٨] [الإتحاف: حم ٧٩٠٩].

۩ [٣/ ٢٥ ب].

○ [٩٢٢٩] [الإتحاف: حم ١٥٨٤٢، حم ١٧٣٥٦].

(٣) **انفذ**: امض عن مكانك وجزه. (انظر: اللسان، مادة: نفذ).

• [٩٢٣٠] عبد الرزاق، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ غُطَيْفَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيَّ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ طَافَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِالْبَيْتِ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ لَا يَدَعُ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ[1] أَنْ يَسْتَلِمَهُمَا فِي كُلِّ طَوَافٍ، قَالَ: وَرَأَيْتُهُ لَا يَعْرِضُ الْآخَرَيْنِ.

• [٩٢٣١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ حِينَ يَبْدَأُ وَحِينَ يَخْتِمُ.

• [٩٢٣٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا.

• [٩٢٣٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ[2] قَتَادَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ فَنَسِيتُهُ، قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ أَرْكَانِهِ مَهْجُورًا.

• [٩٢٣٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي شُعْبَةَ[3] الْبَكْرِيِّ، أَنَّ الْحَسَنَ، أَوِ الْحُسَيْنَ أَوْ أَحَدَهُمَا طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَاسْتَلَمَ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا.

• [٩٢٣٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ يَاسِينَ، عَنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ: بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ حَوْضٌ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفًا يُؤَمِّنُونَ لِمَنْ دَعَا فَإِنْ نَسِيَ، قَالُوا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ.

• [٩٢٣٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، أَنَّهُ رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا.

---

(١) **الركنان اليمانيان**: هما الركن الأسود والركن اليماني. (انظر: مجمع البحار، مادة: يمن).

• [٩٢٣١] [التحفة: خ ٥٢٥٨].

• [٩٢٣٢] [شيبة: ١٥٢٢٧].

(٢) في الأصل: «سألت»، وأثبتناه استظهارا.

(٣) في الأصل: «سعيد»، وأخرج الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٩٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٦٨٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٢١٩) كلهم من طريق عمار الدهني، عن أبي شعبة، به، وقال صاحب «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٤٥): «وأبو شعبة هذا، هو: البكري، كما ذكره المزي - قاله في ترجمة عمار الدهني - ولم أجد من ترجمه».

٨٦- بَابُ الْمَقَامِ

• [٩٢٣٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ الْمَقَامُ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، وَكَانُوا يَخَافُونَ عَلَيْهِ غَلَبَةَ السُّيُولِ، وَكَانُوا يَطُوفُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ: هَلْ تَدْرِي أَيْنَ كَانَ مَوْضِعُهُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَدَّرْتُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَابِ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَمْزَمَ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرُّكْنِ عِنْدَ الْحَجَرِ، قَالَ: فَأَيْنَ مِقْدَارُهُ؟ قَالَ: عِنْدِي، قَالَ: تَأْتِي بِمِقْدَارِهِ، فَجَاءَ بِمِقْدَارِهِ، فَوَضَعَهُ مَوْضِعَهُ الْآنَ.

○ [٩٢٣٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْضَ خِلَافَتِهِ كَانُوا يُصَلُّونَ صُقْعَ الْبَيْتِ، حَتَّى صَلَّى عُمَرُ خَلْفَ الْمَقَامِ.

• [٩٢٣٩] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً وَغَيْرَهُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَزْعُمُونَ، أَنَّ عُمَرَ أَوَّلُ مَنْ رَفَعَ الْمَقَامَ، فَوَضَعَهُ مَوْضِعَهُ الْآنَ، وَإِنَّمَا كَانَ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ[(١)].

• [٩٢٤٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ وَعَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، وَغَيْرِهِمَا، أَنَّ عُمَرَ قَدِمَ فَنَزَلَ فِي دَارِ ابْنِ سَبَّاعٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْمَقَامَ فِي مَوْضِعِهِ الْآنَ، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ اشْتَكَى رَأْسَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، صَلِّ بِالنَّاسِ[(٢)] الْمَغْرِبَ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ وَرَاءَهُ، وَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى وَرَاءَهُ حِينَ وَضَعَ، ثُمَّ قَالَ: فَأَحْسَسْتُ عُمَرَ، وَقَدْ صَلَّيْتُ رَكْعَةً فَصَلَّى وَرَائِي مَا بَقِيَ.

• [٩٢٤١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ ۩: أَرَأَيْتَ أَحَدًا يُقَبِّلُ الْمَقَامَ أَوْ يَمَسُّهُ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَحَدٌ يُعْتَبَرُ بِهِ[(٣)] فَلَا.

---

(١) **قبل**: جهة. (انظر: النهاية، مادة: قبل).

(٢) في الأصل: «الناس»، والتصويب من «كتاب الأوائل» لأبي عروبة الحراني (١/ ١٣٥) من طريق المصنف.

۩ [٣/ ٢٦ أ].

(٣) قوله: «يعتبر به» في الأصل: «يعتريه»، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٤٥٧) من طريق ابن جريج، به.

● [٩٢٤٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَأَى النَّاسَ يَمْسَحُونَ الْمَقَامَ فَنَهَاهُمْ وَقَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تُؤْمَرُوا بِالْمَسْحِ، وَقَالَ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالصَّلَاةِ.

● [٩٢٤٣] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَجَّاجَ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى الْمَقَامِ، فَيَزْجُرُهُ عَنْ ذَلِكَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ، وَيَنْهَاهُ عَنْ ذَلِكَ.

● [٩٢٤٤] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمَقَامِ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَقَامِ صَفًّا أَوْ صَفَّيْنِ، أَوْ رَجُلًا أَوْ رَجُلَيْنِ.

٨٧- بَابُ الذِّكْرِ فِي الطَّوَافِ

● [٩٢٤٥] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَمْيَ الْجِمَارِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ[1] قَالَ: فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ لِيَسْمَعَ مَا يَقُولُ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] حَتَّى فَرَغَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، اتَّبَعْتُكَ فَلَمْ أَسْمَعْكَ تَزِيدُ عَلَى كَذَا وَكَذَا لِقَوْلِهِ هَذَا، قَالَ: أَوَلَيْسَ ذَلِكَ كُلَّ الْخَيْرِ؟ قَالَ عَطَاءٌ: فَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيَدَعِ الْحَدِيثَ، وَلْيَذْكُرِ اللَّهَ إِلَّا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ بَأْسٌ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَدَعَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ وَالْقُرْآنَ.

● [٩٢٤٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: طُفْتُ وَرَاءَ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، فَلَمْ أَسْمَعْ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ فِي الطَّوَافِ.

○ [٩٢٤٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ

● [٩٢٤٢] [شيبة: ١٥٧٥٣].

(١) قوله: «الجمار لإقامة ذكر الله ﷻ» بدلا منه في الأصل: «طوافه»، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ٢٢٣) من طريق عطاء، به.

● [٩٢٤٦] [شيبة: ١٢٩٦٢].

○ [٩٢٤٧] [الإتحاف: خز جا حب كم ش حم ٧١٦٣] [شيبة: ١٦٠٦٣، ٣٠٢٤٨].

عُبَيْدٍ مَوْلَى السَّائِبِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحٍ(١) وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ: «﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]».

● [٩٢٤٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي شُعْبَةَ الْبَكْرِيِّ، قَالَ: رَمَقْتُ(٢) ابْنَ عُمَرَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ قَالَ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

● [٩٢٤٩] قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَسَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانَ، عَنْ عَمٍّ لَهُ، عَنْ أَبِي شُعْبَةَ الْبَكْرِيِّ، قَالَ: طُفْتُ وَرَاءَ(٣) ابْنِ عُمَرَ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ حَاذَىٰ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَبِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَلَمَّا جَاءَ الْحَجَرَ، قَالَ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سَمِعْتَنِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَهُوَ ذَلِكَ أَثْنَيْتُ عَلَىٰ رَبِّي، وَشَهِدْتُ شَهَادَةَ حَقٍّ، وَسَأَلْتُهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَدَعَا هِشَامٌ بِدَوَاةٍ فَكَتَبَهُ.

● [٩٢٥٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ أَثِقُ بِهِ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ هِجِّيرَىٰ حَوْلَ الْبَيْتِ، يَقُولُ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

---

(١) قوله: «ركن بني جمح»، في الأصل: «ركني بني مذحج»، والمثبت موافق لما في «مسند أحمد» (١٥٤٣٥)، «الدعاء» للمحاملي (٦٣) عن أحمد بن منصور، «الدعاء» للطبراني (٨٥٩) عن الدبري وغيرهم جميعا، عن عبد الرزاق، به.

● [٩٢٤٨] [شيبة: ١٥٣٦٤، ٣٠٢٥٠، ٣٠٢٧٤، ٣٠٢٧٨]، وسيأتي: (٩٢٤٩).

(٢) **الرمق**: المراقبة الدقيقة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: رمق).

(٣) ليس في الأصل، واستدركناه من «الدعاء» للطبراني (١/ ٢٦٩) من طريق المصنف.

● [٩٢٥٠] [شيبة: ٢٩٩٥٣].

٨٨- بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الطَّوَافِ وَالْحَدِيثِ

• [٩٢٥١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيَدَعِ الْحَدِيثَ ، وَلْيَذْكُرِ اللَّهَ ، إِلَّا حَدِيثًا لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَدَعَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ ، إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ وَالْقُرْآنَ .

• [٩٢٥٢] عبدالرزاق ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ۞ قَالَ : كَانُوا يَطُوفُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ ، قَالَ : وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الطَّوَافِ ، فَقَالَ : هُوَ مُحْدَثٌ .

• [٩٢٥٣] عبدالرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنَّا نَعْرِضُ عَلَى مُجَاهِدٍ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ .

• [٩٢٥٤] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ سُئِلَ (١) عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الطَّوَافِ ، فَقَالَ : أَحْدَثَهُ النَّاسُ .

• [٩٢٥٥] عبدالرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ (٢) أَبِي بَكْرٍ (٣) ، عَنْ يَحْيَى الْبَكَّاءِ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَكْرَهُ الْقِرَاءَةَ فِي الطَّوَافِ وَ (٤) يَقُولُ : مُحْدَثٌ .

ه [٩٢٥٦] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**إِنَّمَا الطَّوَافُ صَلَاةٌ ، فَإِذَا طُفْتُمْ فَأَقِلُّوا الْكَلَامَ**» .

• [٩٢٥٢] [شيبة : ١٥٤٢٦] .

۞ [٣/ ٢٦ ب] .

(١) في الأصل : «يسأل» ، وأثبتناه استظهارا .

• [٩٢٥٥] [شيبة : ١٥٤٢٤] .

(٢) في الأصل : «بن» ، والمثبت هو الصواب استظهارا .

(٣) قوله : «أبي بكر» في الأصل : «أبي بكرة» ، والمثبت هو الصواب ؛ فإنه من شيوخ إبراهيم بن يحيى الأسلمي ، وينظر ترجمة أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب المدني في «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٢٦) .

(٤) غير واضح في الأصل ، ولعل ما أثبتناه هو الصواب .

ه [٩٢٥٦] [الإتحاف : حم ٢٠٩٩٧] .

● [٩٢٥٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الطَّوَافُ صَلَاةٌ، فَإِذَا طُفْتُمْ فَأَقِلُّوا الْكَلَامَ.

● [٩٢٥٨] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا طُفْتَ فَأَقِلَّ الْكَلَامَ، فَإِنَّمَا هِيَ صَلَاةٌ.

● [٩٢٥٩] *عبد الرزاق*، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ طَاوُسٍ، أَوْ عِكْرِمَةَ، أَوْ كِلَيْهِمَا، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: الطَّوَافُ صَلَاةٌ، وَلَكِنْ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ فِي الْكَلَامِ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ.

○ [٩٢٦٠] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَدْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا فِي الطَّوَافِ، فَقَالَ: «**كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ كَمْ تَعِدُ؟ كَمْ مَعَكَ؟**».

● [٩٢٦١] *عبد الرزاق*، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ إِذْ سَمِعَ رَجُلَيْنِ خَلْفَهُ يَرْطُنَانِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ لَهُمَا: ابْتَغِيَا إِلَى الْعَرَبِيَّةِ سَبِيلًا.

● [٩٢٦٢] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ: كُنْتُ أَطُوفُ مَعَ طَاوُسٍ فَقَالَ: اسْتَلِمُوا بِنَا هَذَا، لَنَا خَمْسَةٌ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَسْتَلِمَ فِي الْوِتْرِ.

٨٩- بَابُ الشَّرَابِ فِي الطَّوَافِ وَالْقَوْلِ فِي أَيَّامِ الْحَجِّ

● [٩٢٦٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ.

وَذَكَرَهُ عَنْهُ الثَّوْرِيُّ.

○ [٩٢٦٤] *عبد الرزاق*، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ آلِ وَدَاعَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ.

● [٩٢٥٧] [التحفة: س ٥٦٩٤] [شيبة: ١٢٩٦٠، ١٢٩٦٣]، وسيأتي: (٩٢٥٩).

● [٩٢٥٩] [التحفة: س ٥٦٩٤] [شيبة: ١٢٩٦٠، ١٢٩٦٣].

○ [٩٢٦٤] [شيبة: ١٤٨٤٧].

● [٩٢٦٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: قِيلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا أَفْضَلُ مَا تَقُولُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ أَيَّامِ الْحَجِّ[١] فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: هِيَ هِيَ.

● [٩٢٦٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنِي شَيْخٌ، مُؤَذِّنٌ لِأَهْلِ مَكَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: هِيَ هِيَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا هِيَ هِيَ؟ قَالَ: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦].

٩٠- بَابُ وِتْرِ الطَّوَافِ

● [٩٢٦٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَطُوفَ بِاللَّيْلِ أَسْبُعَ، وَبِالنَّهَارِ خَمْسَةً.

● [٩٢٦٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَنْصَرِفَ عَلَى طَوَافِهِ عَلَى وِتْرٍ وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ[٢].

○ [٩٢٦٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ**».

○ [٩٢٧٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

قَالَ أَيُّوبُ: فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَسْتَحِبُّ الْوِتْرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى لَيَأْكُلُ وِتْرًا.

● [٩٢٦٥] [شيبة: ١٥٣٦٨].

(١) بعده في الأصل: «أو أيام»، والصواب بدونها كما رواه الطبراني في «الدعاء» (١/ ٢٧٣) من طريق المصنف.

(٢) **إيتار الصلاة**: أن يصلي مثنى مثنى ثم يصلي في آخرها ركعة مفردة، أو يضيفها إلى ما قبلها من الركعات. (انظر: النهاية، مادة: وتر).

• [٩٢٧١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: ثَلَاثَةٌ ۩ أَسْبُعٍ[1] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَرْبَعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَعَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ: السَّمَوَاتِ وِتْرٌ فِي وِتْرٍ كَثِيرٌ، قَالَ: مَنِ اسْتَنْثَرَ[2] فَلْيَسْتَنْثِرْ[3] وِتْرًا، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ[4] فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا، وَإِذَا تَمَضْمَضَ فَلْيُمَضْمِضْ وِتْرًا، فِي قَوْلٍ مِنْ ذَلِكَ يَقُولُ.

• [٩٢٧٢] قال ابْنُ جُرَيْجٍ: وَكَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣]، قَالَ: اللَّهُ الْوِتْرُ، وَالشَّفْعُ كُلُّ زَوْجٍ.

ㅇ [٩٢٧٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ[5]».

• [٩٢٧٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً سُئِلَ: ثَلَاثَةُ أَسْبُعٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ أَرْبَعَةٌ؟ فَيَقُولُ: ثَلَاثَةٌ فَإِذَا قِيلَ لَهُ: فَسِتَّةٌ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ أَكْثَرْتَ، أَمَّا ثَلَاثَةٌ فَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَرْبَعَةٍ.

• [٩٢٧٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: سَبْعَانِ خَيْرٌ مِنْ سَبْعٍ.

• [٩٢٧١] [التحفة: خ م س ق ١٣٥٤٧، م س ١٣٦٨٩] [شيبة: ١٥٦٦٣].

۩ [٣/ ٢٧ أ].

(١) في الأصل: «أسابع»، وهو خطأ والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٧٢) من طريق ابن جريج، به، وأعاده في الأثر بعد التالي.

(٢) **الانتثار والاستنثار**: إخراج الماء من الأنف بريح، بإعانة يده أو بغيرها، بعد إخراج الأذى؛ لما فيه من تنقية مجرى النفس، وغيره. (انظر: مجمع البحار، مادة: نثر).

(٣) قوله: «استنثر فليستنثر» في الأصل: «استني فاليستني»، والتصويب من المصدر السابق.

(٤) **الاستجمار**: التمسح (من البول أو الغائط) بالجمار، وهي: الأحجار الصغار. (انظر: النهاية، مادة: جمر).

ㅇ [٩٢٧٣] [الإتحاف: عه حم ٣٣٩٥] [شيبة: ١٦٥٦، ٢٢٥٨٢].

(٥) **إيتار الاستجمار**: أن يجعل الحجارة التي يستنجي بها فردا، إما واحدة، أو ثلاثا، أو خمسا. (انظر: النهاية، مادة: وتر).

• [٩٢٧٦] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ قَالَ : اثْنَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ .

• [٩٢٧٧] *قال* مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ مُجَاهِدًا يَسْتَحِبُّ أَنْ يَنْصَرِفَ عَلَىٰ وِتْرِ الطَّوَافِ .

• [٩٢٧٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كُلُّ سَبْعٍ وِتْرٌ ، وَأَرْبَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ .

• [٩٢٧٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ سُبُوعًا كَانَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ .

٩١- بَابُ الشَّكِّ فِي الطَّوَافِ

• [٩٢٨٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : شَكَكْتُ فِي الطَّوَافِ : اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ ، قَالَ [١] : فَأَوْفِ عَلَىٰ أَحْرَزِ ذَلِكَ ، قُلْتُ : فَطُفْتُ أَنَا وَرَجُلٌ ، وَاخْتَلَفْنَا ، قَالَ : وَذَيْنَهُ ، قُلْتُ : أَفَعَلَىٰ أَحْرَزِ ذَلِكَ أَمْ عَلَىٰ أَقَلِّ الَّذِي فِي أَيْدِينَا؟ قَالَ : بَلْ عَلَىٰ [٢] أَحْرَزِ ذَلِكَ فِي أَنْفُسِكُمَا ، قُلْتُ : فَطُفْتُ لِلَّذِي كَانَ مَعِي كُلُّهُ سَبْعٌ [٣] ، قَالَ : فَاسْتَقْبَلْ سَبْعًا جَدِيدًا .

• [٩٢٨١] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : طُفْتُ سَبْعًا ، ثُمَّ جَاءَنِي الثَّبَتُ [٤] أَنِّي طُفْتُ ثَمَانِيَةَ أَطْوَافٍ ، قَالَ : فَطُفْ سَبْعًا آخَرَ فَاجْعَلْهَا سِتَّةَ أَطْوَافٍ .

• [٩٢٧٩] [التحفة : ت ٥٥٣١] [شيبة : ١٢٨٠٨] .

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٩٢) من طريق ابن جريج ، به .

(٢) قوله : «قلت : أفعلى أحرز ذلك أم على أقل الذي في أيدينا؟ قال : بل على» بدله في الأصل : «وتينه ، قلت : أبى ، قال : ففعل» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٣) قوله : «قلت : فطفت للذي كان معي كله سبع» بدله في الأصل : «قلت فطفت وقلت الذي معي كله» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٤) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٩٢) من طريق ابن جريج ، به .

• [٩٢٨٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : طُفْتُ سَبْعًا وَصَلَّيْتُ ثُمَّ جَاءَنِي الثَّبَتُ[١] أَنِّي طُفْتُ سِتَّةَ أَطْوَافٍ ، قَالَ : فَطُفْ سَبْعًا آخَرَ ، وَاجْعَلْهَا ثَمَانِيَةَ أَطْوَافٍ ، قَالَ عَطَاءٌ : إِنْ طُفْتَ سِتَّةَ أَطْوَافٍ فَطُفْ وَاحِدًا وَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَقَالَهُ عَمْرٌو .

• [٩٢٨٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو خَلَفٍ : كُنْتُ فِي حَرَسِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَطَافَ ثَمَانِيَةَ أَطْوَافٍ حَتَّى بَلَغَ فِي النَّاسِ عِنْدَ وَسَطِ الْحِجْرِ[٢] ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَأَتَمَّ تِسْعَةَ أَطْوَافٍ ، وَقَالَ : إِنَّمَا الطَّوَافُ وِتْرٌ .

• [٩٢٨٤] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقُولُ : فِي الرَّجُلِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، قَالَ : يَطُوفُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ .

• [٩٢٨٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثَمَانِيَةَ أَطْوَافٍ ، قَالَ : لَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

٩٢- بَابُ قَطَعَتِ الصَّلَاةُ فِي سَبْعٍ

• [٩٢٨٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ طَافَ فِي إِمَارَةِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَلَىٰ مَكَّةَ ، فَخَرَجَ عَمْرٌو إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَنْظِرْنِي حَتَّىٰ أَنْصَرِفَ عَلَىٰ وِتْرٍ ، فَانْصَرَفَ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ لَمْ يُعِدْ ذَلِكَ السَّبْعَ ۩ .

• [٩٢٨٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فَقَطَعَتِ الصَّلَاةُ بِهِمَا ، وَقَدْ بَقِيَ لَهُمَا طَوَافَانِ ، فَلَمْ يُعِدْ سَعِيدٌ لَهُمَا وَانْصَرَفَ عَلَىٰ خَمْسَةِ أَطْوَافٍ .

---

(١) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٩٢) من طريق ابن جريج ، به .
(٢) الحجر : فناء من الكعبة في شقها الشامي ، محوط بجدار ، وبه قبر إسماعيل وأمه هاجر ، ولا زال يعرف بحجر إسماعيل . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٩٧) .

• [٩٢٨٦] [شيبة : ١٥٦٦٢] .
۩ [٣/ ٢٧ ب] .

• [٩٢٨٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ عَمَّنْ طَافَ مَعَ أَبِي الشَّعْثَاءِ فَقَطَعَتْ بِهِ الصَّلَاةُ ، وَقَدْ بَقِيَ مِنْ طَوَافِهِ شَيْءٌ ، فَلَمْ يُعِدْ لِمَا بَقِيَ ، وَحَسِبْتُ أَنَّهُ انْصَرَفَ عَلَىٰ خَمْسَةِ أَطْوَافٍ .

• [٩٢٨٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : قَطَعَتِ الصَّلَاةُ فِي سَبْعِي أُتِمُّ[١] مَا بَقِيَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ : فَانْقَلَبْتُ[٢]؟ قَالَ : فَأَوْفِ عَلَىٰ مَا[٣] مَضَىٰ ، فَقُلْتُ : قَطَعَتِ الصَّلَاةُ بِي فَصَلَّيْتُ عِنْدَ الْمَقَامِ ، أَوْ مِنْ نَحْوِ دَارِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، أَوْ مِنْ نَاحِيَتِكُمْ؟ قَالَ : دَعْ ذَلِكَ الطَّوَافَ فَلَا تَعْتَدَّ بِهِ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ صَلَّيْتُ مِنْ نَاحِيَتِكُمْ ، أَلَا أَمْضِي إِذَا انْصَرَفْتُ كَمَا أَنَا عَلَىٰ وَجْهِي إِلَى الرُّكْنِ وَلَا أَعُدُّهُ شَيْئًا؟ قَالَ : بَلَىٰ إِنْ شِئْتَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قُلْتُ : الطَّوَافُ الَّذِي تَقْطَعُهُ بِي[٤] الصَّلَاةُ وَأَنَا فِيهِ؟ قَالَ : أَحَبُّ إِلَيَّ أَلَّا تَعْتَدَّ بِهِ ، قُلْتُ : فَعَدَدْتُهُ أَيُجْزِئُ؟ قَالَ : نَعَمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَدْ طُفْتَ ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يَقُولُهُ .

• [٩٢٩٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَيْفَ تَصْنَعُ[٥] أَنْتَ؟ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُهُ قَدْ خَرَجَ وَأَنَا عِنْدَ الرُّكْنِ لَمْ أَطُفْ ، قُلْتُ : فَخَرَجَ وَقَدْ خَلَّفْتُ الرُّكْنَ؟ قَالَ : إِنْ[٦] ظَنَنْتُ أَنِّي مُكْمِلٌ ذَلِكَ الطَّوَافَ مَضَيْتُ فَطُفْتُ وَإِلَّا قَصَّرْتُ ، قُلْتُ : قَطَعَتِ الصَّلَاةُ بِي سَبْعِي ، فَسَلَّمْتُ[٣] فَانْصَرَفْتُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْكَعَ قَبْلَ أَنْ أُتِمَّ سَبْعِي؟ قَالَ : لَا ، أَوْفِ سَبْعَكَ ، إِلَّا أَنْ تُمْنَعَ الطَّوَافَ فَصَلِّ إِنْ شِئْتَ حَتَّىٰ تَتْرُكَ .

• [٩٢٨٩] [شيبة : ١٥٢٠١] .

(١) قوله : «في سبعي أتم» وقع في الأصل : «بي أثر» ، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٩٤) من طريق ابن جريج ، به .

(٢) **المنقلب والانقلاب** : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قلب) .

(٣) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

(٤) في الأصل : «في» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٥) ليس في الأصل : واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٩٤) من طريق ابن جريج ، به .

(٦) في الأصل : «إني» والتصويب من المصدر السابق .

• [٩٢٩١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَمْ أَجْلِسُ بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ إِنْ قَطَعَ بِي؟ قَالَ : لَا شَيْءَ ، وَلَا تَجْلِسْ لِحَدِيثٍ ، قُلْتُ : أَقْطَعُ طَوَافِي إِلَىٰ جِنَازَةٍ أُصَلِّي عَلَيْهَا ، ثُمَّ أَرْجِعُ؟ قَالَ : لَا[١] .

قَالَ : وَ[٢] عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يَقُولُهُ .

• [٩٢٩٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : إِنْ قَطَعَتْ بِكَ الصَّلَاةُ طَوَافَكَ فَأَتِمَّ مَا بَقِيَ عَلَىٰ مَا مَضَىٰ ، وَلَا تَرْكَعْ إِنْ قَطَعَتْ بِكَ الصَّلَاةُ طَوَافَكَ حَتَّىٰ تُتِمَّهُ .

• [٩٢٩٣] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ طَافَ أَشْوَاطًا ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ أَوْ عَرَضَتْ لَهُ الصَّلَاةُ ، فَخَرَجَ ، قَالَ : إِنْ كَانَ طَوَافُهُ تَطَوُّعًا فَإِنْ كَانَ وِتْرًا فَإِنَّهُ يُجْزِئُ عَنْهُ ، وَإِنْ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ وَإِنْ شَاءَ كَمَّلَ طَوَافَهُ ، وَإِنْ كَانَ شَفْعًا أَوْ وِتْرًا ، ثُمَّ صَلَّىٰ ، وَ[٣] كَانَ يُعْجِبُهُ أَلَّا يَخْرُجَ إِلَّا عَلَىٰ وَتْرٍ مِنْ ذَلِكَ السَّبْعِ .

• [٩٢٩٤] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ : عَمَّنْ طَافَ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ خَمْسَةَ أَشْوَاطٍ[٤] ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لِلْعَصْرِ ، فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنْ طَوَافِهِ ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

• [٩٢٩٥] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَبَدَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَلْيَنْصَرِفْ عَلَىٰ وِتْرٍ وَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، وَلَا يَعُدْ لِبَقِيَّةِ سَبْعَيْهِ .

---

(١) في الأصل : «ولا» والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٩٤) من طريق ابن جريج ، به .

(٢) قوله : «قال : و» ليس في الأصل : واستدركناه من المصدر السابق .

(٣) ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه .

• [٩٢٩٤] [شيبة : ١٥٥٩٢] .

(٤) **الأشواط** : جمع شوط ، والمراد به المرة الواحدة من الطواف حول البيت ، وهو في الأصل مسافة من الأرض يعدوها الفرس كالميدان ونحوه . (انظر : النهاية ، مادة : شوط) .

• [٩٢٩٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثْتُ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ قَطَعَتِ الصَّلَاةُ بِكَ سَبْعَكَ فَأَتِمَّهُ مِنْ حَيْثُ قَطَعْتَ.

٩٣- بَابُ الْجُلُوسِ فِي الطَّوَافِ وَالْقِيَامِ فِيهِ

• [٩٢٩٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ: يَسْتَرِيحُ الْإِنْسَانُ(١) فَيَجْلِسُ فِي الطَّوَافِ، قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: وَكَانَ عَطَاءٌ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: دَوْرٌ، قُلْ: طَوَافٌ.

• [٩٢٩٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَمِيلُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ طَافَ فِي يَوْمٍ حَارٍّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ قَعَدَ فِي الْحِجْرِ فَاسْتَرَاحَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَمَّ عَلَى مَا مَضَى.

• [٩٢٩٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ(٢)، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ۩ قَائِمًا فِي الطَّوَافِ قَطُّ إِلَّا عِنْدَ اسْتِلَامِ الرُّكْنِ.

• [٩٣٠٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَيُسْرِعُ الْمَشْيَ.

• [٩٣٠١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ نَافِعًا قَالَ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ قَائِمًا فِي الطَّوَافِ.

قَالَ: وَيُقَالُ بِدْعَةٌ الْقِيَامُ فِي الطَّوَافِ.

٩٤- بَابُ الرَّجُلِ يَطُوفُ بَعْضَ السَّبْعِ فِي الْحِجْرِ

• [٩٣٠٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ طَافَ إِنْسَانٌ بَعْضَ سَبْعِهِ فِي الْحِجْرِ فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ مَا طَافَ فِي الْحِجْرِ إِنْ أَخْطَأَهُ.

---

(١) تصحف في الأصل إلى: «الإحسان» والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٨٨) من طريق ابن جريج، به.

(٢) في الأصل: «داود» والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٣١) من طريق ابن أبي رواد، به، بنحوه، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٨/ ١٧٢).

۩ [٣/ ٢٨ أ].

• [٩٣٠٠] [شيبة: ١٤٦٧٢].

٥ [٩٣٠٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ .

• [٩٣٠٤] قال ابْنُ عُيَيْنَةَ : وَأَخْبَرَنِي أَبِي ، أَنَّهُ رَأَى هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ يَطُوفُ مِنْ وَرَائِهِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْحِجْرَ فَيَطُوفَ فِيهِ ، فَجَذَبَهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى طَافَ مِنْ وَرَائِهِ .

• [٩٣٠٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ شُرَحْبِيلَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَوْ وَلِيتُ مِنَ الْبَيْتِ شَيْئًا لَأَدْخَلْتُ الْحِجْرَ فِيهِ كُلَّهُ ، فَلَمْ يُطَفْ إِلَّا مِنْ وَرَائِهِ .

٩٥- بَابٌ هَلْ تُجْزِئُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ وَرَاءِ السَّبْعِ؟

• [٩٣٠٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : بَلَغَنِي أَنَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ تُجْزِئُ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ عَلَى السَّبْعِ .

• [٩٣٠٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ قَالَ : تُجْزِئُ الْمَكْتُوبَةُ عَنْ رَكْعَتَيِ السَّبْعِ .

• [٩٣٠٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ .

• [٩٣٠٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ(١) قَالَ : طُفْتُ مَعَ مُجَاهِدٍ سَبْعًا بَعْدَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ جَلَسْنَا نَنْتَظِرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ، فَصَلَّى ، فَقُلْتُ : أَلَا تَرْكَعُ عَلَى طَوَافِكَ؟ قَالَ : الْمَكْتُوبَةُ تَكْفِينَا .

• [٩٣١٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أُخْبِرْتُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مُرَّةَ الْجُمَحِيِّ ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، قَالَ : فَأَنْجَزْنَا وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا

• [٩٣٠٩] [شيبة : ١٤٠٩٩] .

(١) قوله : «عن أبيه» تصحف في الأصل إلى : «ذر» ، وأثبتناه استظهارا ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٣/ ٣٥٧) .

الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يُصَلِّ ، وَأَنْشَأَ فِي سَبْعٍ أُخَرَ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ عَلَىٰ سَبْعِكَ ، فَقَالَ : أَوَلَسْنَا قَدْ صَلَّيْنَا؟ ثُمَّ قَالَ : تُجْزِئُ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكْعَتَيِ السَّبْعِ .

• [٩٣١١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ قَمْطَةَ[1] قَالَ : سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قُلْتُ : فَرَغْتُ مِنَ الطَّوَافِ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ تَكْفِيكَ لِطَوَافِكَ .

• [٩٣١٢] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : تُجْزِئُ رَكْعَتَا الْفَجْرِ مِنْ رَكْعَتَيْنِ عَلَى السَّبْعِ .

◦ [٩٣١٣] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قِيلَ لَهُ : إِنَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ تُجْزِئُ مِنْ رَكْعَتَيْنِ عَلَى السَّبْعِ ، فَقَالَ : مَا طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعًا إِلَّا صَلَّىٰ عَلَيْهِ رَكْعَتَيْنِ .

• [٩٣١٤] عبدالرزاق ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ طَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ .

• [٩٣١٥] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ الطَّوَافِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، قَالَ : فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ رَكَعْتَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَتْكَ الْمَكْتُوبَةُ ، وَإِنْ شِئْتَ رَكَعْتَهُمَا بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ .

• [٩٣١٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُجْزِئُ سَبْعِي لَا أُصَلِّي حَتَّىٰ آتِيَ الْبَيْتَ فَأُصَلِّيهِمَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ لَوْ قَدَّمْتُ رَكْعَتَيِ السَّبْعِ قَبْلَهُ ، هَلْ تُجْزِئُ ذَلِكَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَهُ؟ قَالَ ۩ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَدْرِي ، قُلْتُ[2] : لَا ، حَتَّىٰ أَرْكَعَهُمَا بَعْدَهُ ، قَالَ : نَعَمْ .

• [٩٣١١] [شيبة : ١٤٠٩٨] .

(١) تصحف في الأصل إلى : «قطمي» ، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٦٧) من طريق سفيان ، به ، بنحوه .

۩ [٣/ ٢٨ ب] .

(٢) تصحف في الأصل إلى : «قال» ، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٧٠) من طريق ابن جريج ، به .

● [٩٣١٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ : ارْكَعْهُمَا حَيْثُ شِئْتَ مَا لَمْ تَخْرُجْ مِنَ الْحَرَمِ .

● [٩٣١٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ قَالَ : كَانَ أَبِي يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَرَاهُ مَفْتُوحًا فَيَدْخُلُ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ خَارِجًا مِنَ الْبَيْتِ .

● [٩٣١٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْبَيْتَ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ .

● [٩٣٢٠] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

○ [٩٣٢١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا مِنْدَلٌ قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، أَنَّ طَاوُسًا وَابْنَ سَابِطٍ كَانَا يُصَلِّيَانِ عَلَى كُلِّ أُسْبُوعٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ .

قَالَ مِنْدَلٌ : فَحَدَّثْتُهُ ابْنَ جُرَيْجٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى كُلِّ [١] سَبْعٍ رَكْعَتَيْنِ .

٩٦- بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَالصُّبْحِ

○ [٩٣٢٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**يَا بَنِي [٢] عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، إِنْ كَانَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ فَلَا أَعْرِفَنَّ مَا مَنَعْتُمْ [٣] أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، أَوْ يُصَلِّيَ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ**» .

قَالَ : فَقَدِمَ عَبْدُ الْمَلِكِ حَاجًّا ، فَمَنَعَ الطَّوَافَ بَعْدَ الصُّبْحِ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ، ثُمَّ أَذِنَ فِيهِ ذَلِكَ الْحِينُ ، فَحُدِّثْنَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بَلَغَهُ .

● [٩٣١٩] [التحفة : خ ٧٨٩٩ ، خت ٨٠٢٦] [شيبة : ١٥٢٤٨] .

● [٩٣٢٠] [شيبة : ٣٧٩٢١] .

(١) بعده في الأصل : «حال ا» ، ورقم عليه بعلامة غير مفهومة .

(٢) قوله : «يا بني» في الأصل : «ابني» ، والتصويب من الموضع التالي .

(٣) قوله : «فلا أعرفن ما منعتم» في الأصل : «فلأعرفن ما سيعلم» ، والتصويب من الموضع التالي .

○ [٩٣٢٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَابَيْهِ يُخْبِرُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرَ عَطَاءٍ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ: لَا أَعْرِفَنَّ(١) مَا مَنَعْتُمْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَنْ يُصَلِّيَ عِنْدَ هَذَا الْبَيْتِ، أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

● [٩٣٢٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى، يَذْكُرُ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَاجًّا وَمُعْتَمِرًا، فَيَقُومُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَيَطُوفُ سَبْعًا، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ قُدُومِهِ حَتَّى أَقَامَ فِينَا، فَقَامَ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، فَطَافَ ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَأَصْعَدَ، يَقُولُ: خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ.

قَالَ عَطَاءٌ: وَرَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَطُوفُ بَعْدَ الصُّبْحِ سَبْعًا، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْكَبُ.

● [٩٣٢٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَطُوفُ بَعْدَ الْعَصْرِ وَالصُّبْحِ وَيُصَلِّي حِينَئِذٍ عَلَى سَبْعِهِ.

● [٩٣٢٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَرَى بَأْسًا(٢) بِالطَّوَافِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَيُصَلِّي(٣) رَكْعَتَيْنِ حِينَئِذٍ.

● [٩٣٢٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ عُمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ بِالْكَعْبَةِ، فَلَمَّا

○ [٩٣٢٣] [الإتحاف: مي خز طح حب قط كم ش حم ٣٩٠٠] [شيبة: ١٣٤١٠، ٣٧٥٩٦].

(١) قوله: «لا أعرفن» في الأصل: «لأعرفن»، والتصويب من «صحيح ابن خزيمة» (١٣٥٧)، «سنن الدارقطني» (٣/ ٣١٠) من طريق عبد الرزاق، به.

● [٩٣٢٦] [التحفة: خ ٢٥٤٤، خ ٧٨٩٩].

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٥٨) من طريق سفيان، به.

(٣) في الأصل: «صليا»، والتصويب من المصدر السابق.

فَرَغَ عُمَرُ مِنْ طَوَافِهِ نَظَرَ فَلَمْ يَرَ الشَّمْسَ فَرَكِبَ ، وَلَمْ يُسَبِّحْ [١] حَتَّىٰ أَنَاخَ [٢] بِذِي طُوًىٰ [٣] ، فَسَبَّحَ رَكْعَتَيْنِ عَلَىٰ طَوَافِهِ .

• [٩٣٢٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدًا يَطُوفَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ سَبْعًا وَاحِدًا ، ثُمَّ يَجْلِسَانِ وَلَا يُصَلِّيَانِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

• [٩٣٢٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَدِمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، فَطَافَ ۩ بَعْدَ الصُّبْحِ ، فَقَالَ : انْظُرُوا كَيْفَ يَصْنَعُ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ سَبْعِهِ قَعَدَ ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

• [٩٣٣٠] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنِ الطَّوَافِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ ، فَقَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ طَافَ بَعْدَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ صَلَّىٰ ، قَالَ مُوسَىٰ : فَأَتَيْتُ نَافِعًا فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : كَذَبَ عَطَاءٌ ، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ عَطَاءٍ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَصْنَعُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْبَىٰ نَافِعٌ ، قَالَ مُوسَىٰ : فَأَتَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : صَدَقَ عَطَاءٌ ، كَانَ [٤] ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ بَعْدَ الصُّبْحِ سَبْعًا وَاحِدًا ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَيْهِ حِينَئِذٍ ، قَالَ مُوسَىٰ : فَأَتَيْتُ نَافِعًا فَذَكَرْتُ لَهُ قَوْلَ سَالِمٍ فَسَكَتَ .

٩٧- بَابُ قَرْنِ الطَّوَافِ

• [٩٣٣١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ

---

(١) **السبحة والتسبيح** : صلاة التطوع والنافلة . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .
(٢) **الإناخة** : إبراك البعير وإنزاله على الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : نوخ) .
(٣) **ذو طوىٰ** : واد من أودية مكة ، وهو اليوم في وسط عمرانها ، ومن أحيائه : العتيبية ، وجرول . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٧٦) .

• [٩٣٢٨] [شيبة : ١٣٤٢٣] .
۩ [٣/ ٢٩ أ] .
• [٩٣٣٠] [شيبة : ١٣٤١٢ ، ٣٧٥٩٧] .
(٤) في الأصل : «كا» ، وهو سهو .

كَانَ يَكْرَهُ قَرْنَ الطَّوَافِ ، وَيَقُولُ : عَلَىٰ كُلِّ سَبْعٍ رَكْعَتَانِ [١] وَكَانَ هُوَ لَا يَقْرِنُ بَيْنَ سَبْعَيْنِ .

• [٩٣٣٢] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ : أَنَّ أَبَاهُ كَانَ لَا يَرَىٰ بِقَرْنِ الطَّوَافِ بَأْسًا ، وَرُبَّمَا فَعَلَهُ .

• [٩٣٣٣] *عبد الرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : كَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَىٰ بِقَرْنِ الطَّوَافِ بَأْسًا ، وَيُفْتِي بِهِ وَيَذْكُرُ أَنَّ طَاوُسًا ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ كَانَا يَفْعَلَانِهِ ، قَالَ : وَسَأَلَ إِنْسَانٌ عَطَاءً عَنْ طَوَافِ الْأَسْبُعِ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ رُكُوعٌ ، حَتَّىٰ يَرْكَعَ عَلَيْهِنَّ رُكُوعَهُنَّ بَعْدَمَا يَفْرَغُ مِنْهُنَّ ، قَالَ [٢] : بَلَغَنِي ذَلِكَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، وَعَنْ طَاوُسٍ وَمَا أَظُنُّ ذَلِكَ إِلَّا شَيْئًا بَلَغَهُمَا ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : مَا بَلَغَكَ ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِمَا؟ قَالَ : وَمَا لِي لَوْ فَعَلْتُهُ؟ قَالَ : مَا أَظُنُّ بِذَلِكَ بَأْسًا لَوْ فَعَلْتُهُ .

• [٩٣٣٤] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : بَلَغَنِي عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّهُ كَانَ يَطُوفُ الْأَسْبُعَ لَا يَرْكَعُ بَيْنَهُنَّ .

• [٩٣٣٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ، قَالَ : طُفْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفِطْرِ ، فَقَرَنَ ثَلَاثَةَ أَسْبُعٍ ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُكَ تَقْرِنُ؟ قَالَ : إِنَّهُ لَا يُصَلَّىٰ قَبْلَ صَلَاةِ الْفِطْرِ .

• [٩٣٣٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حُدِّثْتُ أَنَّ عَائِشَةَ نَزَلَتْ فِي مَسْكَنِ عُتْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ ، فَكَانَتْ تَطُوفُ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَإِذَا أَرَادَتِ الطَّوَافَ أَمَرَتْ بِمَصَابِيحِ الْمَسْجِدِ ، فَأُطْفِئَتْ جَمِيعًا ، ثُمَّ طَافَتْ ، فَإِذَا فَرَغَتْ مِنْ سَبْعٍ تَعَوَّذَتْ

---

(١) تصحف في الأصل إلى : «ركعلك» ، والتصويب من «تغليق التعليق» لابن حجر (٣/ ٧٦) معزوا للمصنف .

• [٩٣٣٣] [شيبة : ١٥٠٢٥] .

(٢) قبله في الأصل : «و» ، وهو سهو .

• [٩٣٣٥] [شيبة : ١٤٥٩٠] .



بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَتْ وَطَافَتْ سَبْعًا آخَرَ ، فَلَمَّا فَرَغَتْ مِنْهُ تَعَوَّذَتْ(١) بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَرَنَتْ(٢) ثَلَاثَةَ أَسَابِيعَ ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ إِلَىٰ وَرَاءِ صُفَّةِ زَمْزَمَ(٣) ، ثُمَّ صَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ تَكَلَّمَتْ ، ثُمَّ صَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ تَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِكَلَامٍ ، وَكَانَ مَعَهَا امْرَأَةٌ مَوْلَاةٌ وَأُمُّ حَكِيمٍ ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ الْعَاصِي ، وَأُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، قَالَتِ الْمَوْلَاةُ(٤) : فَتَذَاكَرْنَا حَسَّانَ ، فَابْتَدَرْنَاهُ(٥) نَسُبُّهُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : ابْنَ الْفُرَيْعَةِ تَسُبِّينَ(٢) ، فَنَهَتْنَا أَنْ نَسُبَّهُ ، وَأَبْرَأَتْهُ أَنْ يَكُونَ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَيْهَا ، وَقَالَتْ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِقَوْلِهِ :

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا وَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

وَعَائِشَةُ تُنْشِدُهُمْ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ .

• [٩٣٣٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ الْمَكِّيِّ ، عَنْ أُمِّهِ ، أَنَّهَا طَافَتْ مَعَ عَائِشَةَ بِالْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَسَابِعٍ لَا تُصَلِّي بَيْنَهُنَّ فَلَمَّا فَرَغَتْ صَلَّتْ لِكُلِّ سَبْعٍ رَكْعَتَيْنِ ۩ .

٩٨- بَابُ طَوَافِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَعًا

• [٩٣٣٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّهُ مَنَعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ مَعَ الرِّجَالِ ، فَأَخْبَرَنِي ، وَقَالَ : كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ الطَّوَافَ؟ وَقَدْ

---

(١) قوله : «فرغت منه تعوذت» في الأصل : «فرغت تعوذت منه» ، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٢٢) من طريق ابن جريج ، به .

(٢) غير واضح في الأصل ، والتصويب من المصدر السابق .

(٣) **صفة زمزم** : جانب الوادي . (انظر : مجمع البحار ، مادة : صفف) .

(٤) في الأصل : «الموالاة» ، وهو سهو .

(٥) في الأصل : «فذاكرنا» ، والتصويب من المصدر السابق .

۩ [٣/ ٢٩ ب] .

طَافَ نِسَاءُ[١] النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ . قُلْتُ : أَبَعْدَ الْحِجَابِ؟ قَالَ : إِي لَعَمْرِي أَدْرَكْتُ لَعَمْرِي بَعْدَ الْحِجَابِ ، قُلْتُ : كَيْفَ يُخَالِطْنَ الرِّجَالَ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنَّ يَفْعَلْنَ ، كَانَتْ عَائِشَةُ تَطُوفُ حَجْزَةً مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا : انْطَلِقِي بِنَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ نَسْتَلِمُ ، فَجَذَبَتْهَا ، وَقَالَتِ : انْطَلِقِي عَنْكِ وَأَبَتْ أَنْ تَسْتَلِمَ ، وَكُنَّ يَخْرُجْنَ مُسْتَتِرَاتٍ[٢] بِاللَّيْلِ ، فَيَطُفْنَ مَعَ الرِّجَالِ لَا يُخَالِطْنَهُمْ ، قَالَ : وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ سُتِرْنَ حَتَّى يَدْخُلْنَ ، ثُمَّ أُخْرِجَ عَنْهُ الرِّجَالُ ، قَالَ : وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا وَ[٣] عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ[٤] ، قُلْتُ : فَمَا حِجَابُهَا حِينَئِذٍ؟ قَالَ : هِيَ فِي قُبَّةٍ لَهَا تُرْكِيَّةٍ عَلَيْهَا غِشَاءٌ لَهَا ، بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا ، قَالَ : وَلَكِنْ قَدْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا[٥] مُعَصْفَرًا وَأَنَا صَبِيٌّ .

○ [٩٣٣٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَيْضًا ، قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تَطُوفَ رَاكِبَةً فِي خِدْرِهَا[٦] ، مِنْ وَرَاءِ الْمُصَلِّينَ فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ ، قُلْتُ : أَنَهَارًا أَمْ لَيْلًا؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قُلْتُ : أَيُّ سَبْعٍ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي .

○ [٩٣٤٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ[٧] قَالَ : خَرَجَتْ

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٢٥١) من طريق ابن جريج ، به .

(٢) اضطرب في كتابته في الأصل ، والتصويب من «إرشاد الساري» للقسطلاني (٣/ ١٧٢) معزوا للمصنف .

(٣) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

(٤) **ثبير** : جبل يشرف على مكة من الشرق ، وعلى منًى من الشمال ، ويسميه اليوم أهل مكة : «جبل الرَّخَم» . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص٧١) .

(٥) **الدرع** : القميص . (انظر : معجم الملابس) (ص١٧٠) .

(٦) **الخدر** : الستر ، وهو الموضع الذي تُصان فيه المرأة . والجمع : خُدور . (انظر : جامع الأصول) (٦/ ١٥٢) .

(٧) قوله : «عن أبيه» ليس في الأصل ، واستدركناه مما سبق برقم (٨٣١٧) ، «مسند إسحاق بن راهويه» (٢٠٥٩) عن عبد الرزاق ، به .

سَوْدَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَرَآهَا عُمَرُ، وَكَانَتْ طَوِيلَةً، فَقَالَ: إِنَّكِ لَنْ تَخْفَيْ عَلَيْنَا، فَذَكَرَتْ[١] ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ عَرْقًا، فَمَا وَضَعَهُ حَتَّى أُوحِيَ إِلَيْهِ: **«أَنْ قَدْ رُخِّصَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَوَائِجِكُنَّ لَيْلًا»**.

○ [٩٣٤١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: أَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ شَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي فَقَالَ[٢]: **«فَطُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ»**، قَالَتْ: طُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِـ ﴿وَٱلطُّورِ ۝١ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾.

قال عبد الرزاق: حَجِزَةٌ مُعْتَزِلَةٌ مَحْجُوزًا بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ الرِّجَالِ بِثَوْبٍ قَالَ: وَالتُّرْكِيَّةُ: قُبَّةٌ صَغِيرَةٌ مِنْ لُبُودٍ تُضْرَبُ فِي الْأَرْضِ.

٩٩- بَابُ أَيِّ حِينٍ يُكْرَهُ الطَّوَافُ؟ وَحَدِّ الطَّوَافِ، وَالطَّوَافِ بِالصَّغِيرِ

• [٩٣٤٢] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُكْرَهُ أَنْ يَطُوفَ الْإِنْسَانُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَالْإِمَامُ يُنْتَظَرُ خُرُوجُهُ؟ قَالَ: مَا يَضُرُّهُ، قُلْتُ: فَفِي صُفْرَةِ الشَّمْسِ فِي الْحِينِ الَّذِي تُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِيهِ، إِذَا أَخَّرَ رَكْعَتَيْهِ حَتَّى يَكُونَ حِينٌ لَا تُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِيهِ قَالَ: وَمَا يَضُرُّهُ[٣] إِذَا لَمْ يُصَلِّ حِينَ تُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِيهِ.

• [٩٣٤٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ لَيْثٍ: أَنَّ طَاوُسًا وَمُجَاهِدًا وَعَطَاءً مَنَعُوهُ أَنْ يَطُوفَ مِنْ وَرَاءِ الْمَقَامِ، وَقَالُوا: مَا بَيْنَ الْبَيْتِ وَالْمَقَامِ.

---

(١) في الأصل: «فذكر»، والتصويب مما سبق برقم (٨٣١٧).

○ [٩٣٤١] [شيبة: ١٣٣٠٢].

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من «الموطأ - رواية أبي مصعب» (٩٦٧).

(٣) بعده في الأصل: «قال»، وهو سهو، وقد رواه بدونها الفاكهي في «أخبار مكة» (١/ ٢٦٦) من طريق ابن جريج، به.

• [٩٣٤٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْغُلَامُ لَمْ يَبْلُغْ إِنْ يُطَافَ بِهِ بِالْبَيْتِ أَنْ يَتَوَضَّأَ قَالَ: مَا عَلَيْهِ، مَا عَلَىٰ مَنْ عَقَلَ أَلَّا يَبْتَغِيَ الْبَرَكَةَ فِي وُضُوئِهِ.

• [٩٣٤٥] قال عبد الرزاق: قَالَ سُفْيَانُ يُجْزِئُ ذَلِكَ السَّبْعُ لَهُمَا جَمِيعًا.

• [٩٣٤٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(١) أَنَّ أَبَا بَكْرٍ طَافَ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فِي خِرْقَةٍ.

١٠٠- بَابُ الطَّوَافِ أَفْضَلُ أَمِ الصَّلَاةِ؟ وَطَوَافِ الْمَجْذُومِ(٢)

• [٩٣٤٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ عَطَاءً ۞ يَسْأَلُهُ الْغُرَبَاءُ: الطَّوَافُ أَفْضَلُ لَنَا أَمِ الصَّلَاةُ؟ فَيَقُولُ: أَمَّا لَكُمْ فَالطَّوَافُ أَفْضَلُ، إِنَّكُمْ لَا تَقْدِرُونَ عَلَى الطَّوَافِ بِأَرْضِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَقْدِرُونَ هُنَاكَ عَلَى الصَّلَاةِ.

• [٩٣٤٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُهُ: الصَّلَاةُ أَفْضَلُ لِلْغُرَبَاءِ أَمِ الطَّوَافُ؟ فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ: بَلِ الصَّلَاةُ وَالِاسْتِمْتَاعُ بِالْبَيْتِ أَفْضَلُ.

• [٩٣٤٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا رَآهُمْ يُصَلُّونَ: انْصَرِفُوا فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ.

• [٩٣٥٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ قَالَا: إِذَا أَقَامَ الْغَرِيبُ بِمَكَّةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا كَانَتِ الصَّلَاةُ أَفْضَلَ لَهُ مِنَ الطَّوَافِ.

• [٩٣٥١] عبد الرزاق، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، مَرَّ بِامْرَأَةٍ مَجْذُومَةٍ وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقَالَ لَهَا:

• [٩٣٤٦] [شيبة: ١٥١١٢].

(١) غير واضح في الأصل، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ٣٠١) من طريق الثوري، به.

(٢) المجذوم: المصاب بالجذام، وهو: مرض تتآكل منه الأعضاء وتتساقط. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: جذم).

۞ [٣/ ٣٠ أ].

يَا أَمَةَ اللَّهِ، لَا تُؤْذِي النَّاسَ، لَوْ جَلَسْتِ فِي بَيْتِكِ، فَفَعَلَتْ فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي كَانَ نَهَاكِ قَدْ مَاتَ فَاخْرُجِي فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَنْ أُطِيعَهُ حَيًّا وَأَعْصِيَهُ مَيِّتًا.

١٠١- بَابُ تَقْبِيلِ الرُّكْنِ

• [٩٣٥٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: تَقْبِيلُ الرُّكْنِ؟ قَالَ: حَسَنٌ.

○ [٩٣٥٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُقَبِّلُ الرُّكْنَ وَكَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُقَبِّلُكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ رَبِّي، وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ فَقَبَّلْتُكَ.

○ [٩٣٥٤] عبد الرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُقَبِّلُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَكِنْ رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا[1].

○ [٩٣٥٥] عبد الرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَقْبَلَ الرُّكْنَ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ قَالَ: ثُمَّ قَبَّلَهُ.

• [٩٣٥٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[2]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ الرُّكْنَ بِثَوْبِهِ ثُمَّ قَبَّلَهُ.

○ [٩٣٥٣] [شيبة: ١٤٩٧٧].

○ [٩٣٥٤] [الإتحاف: عه حم ١٥٣٨٩] [شيبة: ١٤٩٧٨].

(١) حفيا: بارًّا وصولا. (انظر: المشارق) (١/ ٢٠٨).

(٢) كذا في الأصل، ولعله: «الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس»، وينظر: «تهذيب الكمال» (٦/ ٣٨٣).

١٠٢- بابُ التَّعوُّذِ بالْبَيْتِ

○ [٩٣٥٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَتعَوَّذُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ لَمْ يَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَلَا جَابِرًا، وَلَا أَبَا سَعِيدٍ، وَلَا ابْنَ عُمَرَ يَلْتَزِمُ[١] وَاحِدٌ مِنْهُمُ[٢] الْبَيْتَ، قُلْتُ: أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمَسُّ شَيْئًا مِنْ بَاطِنِهَا أَوْ مِنْ أَوْدَاجِهَا يَتَعَوَّذُ بِهِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: وَلَا رَأَيْتَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَفَتَعَلَّقُ أَنْتَ بِالْبَيْتِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَضَعُ يَدِي فِي قِبَلِ الْبَيْتِ وَلَا أَمَسُّهُ غَيْرَهُمَا، قُلْتُ: فَخَارِجَ الْبَيْتِ تُعَلَّقُ بِهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا[٣] تَعَوَّذْتَ بِشَيْءٍ مِنْهُ لَمْ أُبَالِ بِأَيِّهِ تَعَوَّذْتُ، لَمْ أَبْتَغِ حِينَئِذٍ شَيْئًا.

• [٩٣٥٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَنَّهُ تَعَوَّذَ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَتَدْرِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ أَوَّلُ مَنْ صَنَعَ هَذَا؟ قَالَ: لَا قَالَ: عَجَائِزُ قَوْمِكَ، عَجَائِزُ قُرَيْشٍ قَالَ: فَحَسِبْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ.

○ [٩٣٥٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ.

• [٩٣٦٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ: أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ.

• [٩٣٦١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ۩ نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَيُكْرَهُ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ جَبْهَتَهُ عَلَى الْبَيْتِ وَلَكِنْ يَدَهُ.

---

(١) **الالتزام**: التمسك بالشيء والثبات عليه، والملتزَم: ما بين الركن الذي فيه الحجر الأسود وباب الكعبة، ويقال له: المدَّعى والمتعوَّذ. (انظر: مختار الصحاح، مادة: لزم).

(٢) قوله: «يلتزم واحد منهم» وقع في الأصل: «أحد من زمزم»، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (١/ ١٦٦) من طريق ابن جريج، به.

(٣) في الأصل: «ولم»، والتصويب من المصدر السابق.

۩ [٣/ ٣٠ ب].

• [٩٣٦٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَيُّوبَ يَلْصَقُ بِالْبَيْتِ صَدْرَهُ وَيَدَيْهِ.

○ [٩٣٦٣] عبد الرزاق، عَنِ الْمُثَنَّىٰ[1]، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[2] فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنَ السَّبْعِ رَكَعْنَا فِي دُبُرِ الْكَعْبَةِ، فَقُلْتُ[3]: أَلَا تَتَعَوَّذُ؟ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، ثُمَّ مَضَىٰ[4]، فَاسْتَلَمَ[5] الرُّكْنَ، ثُمَّ قَامَ بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ، فَأَلْصَقَ صَدْرَهُ وَيَدَيْهِ وَخَدَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

○ [٩٣٦٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: طَافَ مُحَمَّدٌ جَدُّهُ مَعَ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَلَمَّا كَانَ سَبْعَهُمَا، قَالَ مُحَمَّدٌ لِعَبْدِ اللَّهِ حَيْثُ يَتَعَوَّذُونَ: اسْتَعِذْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلَمَّا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، تَعَوَّذَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، وَأَلْصَقَ جَبْهَتَهُ وَصَدْرَهُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ[6]: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا.

• [٩٣٦٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ الْأَعْرَجُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: جِئْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَىٰ يَدِ عِكْرِمَةَ مَوْلَاهُ، فَقُلْتُ: أَسَاحِرَانِ تَظَاهَرَا، أَمْ ﴿سِحْرَانِ﴾ [القصص: ٤٨]؟ فَلَا يُرْجِعْهُمَا، فَقَالَ عِكْرِمَةُ: سَاحِرَانِ تَظَاهَرَا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ.

---

(١) تصحف في الأصل إلى: «ابن التيمي»، وقد رواه ابن ماجه (٢٩٧٥) من طريق عبد الرزاق، فقال: «عن المثنى بن الصباح»، وذكر الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ٩١) أن أبا داود أخرجه عن المثنى بن الصباح، ثم قال: «وكذلك رواه عبد الرزاق في مصنفه»، وقال الألباني في: «ضعيف أبي داود» (٢/ ١٧٣): «وأخرجه عبد الرزاق وعنه ابن ماجه عن المثنى، به»، فضلا عن أن ابن التيمي - وهو المعتمر بن سليمان - لا يروي عن عمرو بن شعيب بينما يروي عنه المثنى بن الصباح.

(٢) تصحف في الأصل إلى: «عمر»، والتصويب من المصدر السابق.

(٣) في الأصل: «فقال»، والتصويب من المصدر السابق.

(٤) غير واضح في الأصل، والتصويب من المصدر السابق.

(٥) زاد بعده في الأصل: «من»، وهو خطأ، والتصويب من المصدر السابق.

(٦) قوله: «ثم قال» وقع في الأصل: «قال ثم»، وأثبتناه استظهارا.

• [٩٣٦٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ مَكْحُولٍ قُلْتُ : إِذَا طُفْتَ بَيْنَ السَّادِسِ وَالسَّابِعِ ؟ قُلْتُ[1] : فَأَلْتَزِمَ بِالْبَيْتِ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ ، ثُمَّ أَعُوذُ بِاللَّهِ[2] .

• [٩٣٦٧] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذَا الْمُلْتَزَمُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ .

• [٩٣٦٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُلْصِقُ بِالْبَيْتِ صَدْرَهُ وَيَدَهُ وَبَطْنَهُ .

• [٩٣٦٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَلْتَزِمُ شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ .

• [٩٣٧٠] *عبدالرزاق* وَأَمَّا ابْنُ جُرَيْجٍ ، فَقَالَ : حُدِّثْتُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ .

• [٩٣٧١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَلْزَمُ شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ .

• [٩٣٧٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ : رَأَيْتُ مُجَاهِدًا مَرَّ بِرَجُلٍ قَائِمٍ يَدْعُو بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ[3] ، فَمَسَّهُ بِيَدِهِ ، وَقَالَ : الْزَمِ ، الْزَمْ .

١٠٣- بَابُ دُعَاءِ النَّاسِ بِأَبْوَابِ الْمَسْجِدِ

• [٩٣٧٣] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : هَلْ بَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ بَعْضَ أَصْحَابِهِ كَانَ يَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ حِينَ يَخْرُجُ وَيَدْعُو؟ قَالَ : لَا .

---

(١) كذا في الأصل .

(٢) في الأصل : «اللَّه» ، وأثبتناه استظهارا .

• [٩٣٦٩] [شيبة : ١٤٩٤٢] ، وسيأتي : (٩٣٧١) .

(٣) بعده في الأصل : «أخبرنا عبد الرزاق» ، وهو خطأ .



ثُمَّ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ[1] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ مَنْ يَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ: كَذَلِكَ يَدْعُو إِذَا خَرَجَ عِنْدَ خُرُوجِهِ: لِمَ يَصْنَعُونَ؟ هَذَا صَنِيعُ الْيَهُودِ فِي كَنَائِسِهِمْ، ادْعُوا فِي الْبَيْتِ مَا بَدَا لَكُمْ[2]، ثُمَّ اخْرُجُوا.

ه [٩٣٧٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَاذَى بَابًا فِي دَارِ يَعْلَى عِنْدَ الْخَيَّاطِينَ، اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ فَدَعَا، وَخَرَجْنَ إِلَيْهِ بَنَاتُ غَزْوَانَ وَكُنَّ مُسْلِمَاتٍ فَيَدْعُونَ مَعَهُ.

ه [٩٣٧٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ[3] بْنَ طَارِقِ بْنِ عَلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَاذَى مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلَى نَسِيَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَكُنْتُ أَنَا أَطُوفُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ الدَّارِيُّ حَتَّى إِذَا جِئْنَا ذَلِكَ الْمَكَانَ اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا، وَقَالَ: قَدْ بَلَغَنِي فِي هَذَا الْمَكَانِ شَيْءٌ.

١٠٤- بَابُ دُخُولِ الْبَيْتِ ۞ وَالصَّلَاةِ فِيهِ

ه [٩٣٧٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَافِ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ. وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْقِبْلَةِ، فَقَالَ: «**هَذِهِ الْقِبْلَةُ**»، قُلْتُ: مَا نَوَاحِيهِ؟ أَفِي زَوَايَاهُ؟ قَالَ: بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، وَحَسِبْتُ أَنِّي رَأَيْتُ

---

(١) قوله: «عطاء عن» ليس في الأصل واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ١٢٣) من طريق ابن جريج، به.

(٢) في الأصل: «لك»، والتصويب من المصدر السابق.

ه [٩٣٧٥] [**الإتحاف**: حم ٢٣٦٤٨].

(٣) في الأصل: «عبد الله» وهو خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (٢٨١٠٦) من طريق المصنف، ينظر ترجمته في «التاريخ الكبير» للبخاري (٥/ ٢٩٨).

۞ [٣/ ٣١ أ].

الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَدَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي الْقِبْلَةِ .

○ [٩٣٧٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ يُخْبِرُ ، أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُهُ أَنَّهُ : دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْتَ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْتِ حِينَ دَخَلَهُ وَلَكِنْ حِينَ خَرَجَ ، فَنَزَلَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ .

○ [٩٣٧٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ (١) ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزَرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فَدَعَا فِي نَوَاحِيهِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

● [٩٣٧٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : ائْتَمَّ بِهِ كُلِّهِ ، وَلَا تَجْعَلْ شَيْئًا مِنْهُ خَلْفَكَ .

● [٩٣٨٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ ، فَإِذَا خَرَجَ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

○ [٩٣٨١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ صَلَّىٰ فِيهِ .

● [٩٣٨٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ رَأَىٰ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي فِيهِ (٢) ، قَالَ عَطَاءٌ : وَأَنَا أُصَلِّي فِيهِ .

○ [٩٣٨٣] *قال* : وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ بَعْضِ الْحَجَبَةِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ فِي

○ [٩٣٧٧] [الإتحاف : حم طح ١٦٢٨٧] .

(١) تصحف في الأصل إلى : «محمد» ، والتصويب من «المعجم الكبير» للطبراني (١١/ ٤٠٦) من طريق الدبري ، به .

● [٩٣٧٩] [شيبة : ٣٣٩٨] .

● [٩٣٨٠] [شيبة : ٥٤٠٧] .

(٢) ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه .



الْبَيْتِ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيْنَ بَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ مِنَ الْبَيْتِ؟ فَخُطَّ لِي كَمَا خَطَطْتَ ، قَالَ : وَكَانَ فِي الْبَيْتِ سِتُّ أُسْطُوَانَاتٍ(١) ، قَالَ : فَبَلَغَنِي أَنَّهُ صَلَّىٰ بَيْنَ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ حَيْثُ جَعَلَ الْحَلْقَةَ ، قُلْتُ : أَكُنْتَ مُصَلِّيًا فِيهِ مُسْتَقْبِلًا كُلَّ قِبْلَةٍ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قال عبد الرزاق : وَأَنَا أُصَلِّي فِيهِ .

○ [٩٣٨٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ .

○ [٩٣٨٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَىٰ نَاقَةٍ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَتَّىٰ أَنَاخَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بِالْمِفْتَاحِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَىٰ(٢) أُمِّهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ ، فَقَالَ(٣) : لَتُعْطِيَنَّهُ أَوْ لَيَخْرُجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَعْطَتْهُ ، فَجَاءَ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَفَتَحَ الْبَابَ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأُسَامَةُ ، قَالَ : وَحَسِبْتُهُ قَالَ : عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، قَالَ : وَحَسِبْتُهُ قَالَ : الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ ، فَجَافُوا عَلَيْهِمْ مَلِيًّا(٤) ، قَالَ : وَكُنْتُ رَجُلًا

---

(١) **أسطوانات** : جمع الأسطوانة وهي السارية والغالب عليها أنها تكون من بناء بخلاف العمود فإنه من حجر واحد . (انظر : اللسان ، مادة : سطن) .

○ [٩٣٨٤] [التحفة : خ م د س ق ٢٠٣٧ ، ت ٢٠٣٩] [الإتحاف : مي خز عه طح حب ط حم ٢٤٣٢] [شيبة : ١٥٢٥٠ ، ١٥٤٣٥] ، وسيأتي : (٩٣٨٥ ، ٩٣٨٦ ، ٩٣٩٣) .

○ [٩٣٨٥] [التحفة : خ م س ٦٩٠٨ ، م ٧٠١٢ ، س ٧٢٧٩ ، (خ) س ٧٤٠٠ ، خ م ٧٥٣٣ ، خ ٧٦٤١ ، م س ٧٧٤٦ ، م ٧٨٥٤ ، خ ٨٢٥٩ ، خ ٨٥٣٧] [شيبة : ١٥٢٥٠ ، ١٥٤٣٥ ، ٣٧٠٢٥] ، وتقدم : (٩٣٨٤) وسيأتي : (٩٣٨٦ ، ٩٣٩٣) .

(٢) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «صحيح مسلم» (١٣٤٧/ ٢) ، «مسند الحميدي» (١/ ٥٥٥) من طريق أيوب ، به .

(٣) في الأصل : «فقالت» ، والمثبت من المصدرين السابقين .

(٤) **الملي** : الطائفة من الزمان لا حد لها . (انظر : النهاية ، مادة : ملا) .

شَابًّا قَوِيًّا، فَبَادَرْتُ النَّاسَ فَبَدَرْتُهُمْ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: أَيْ بِلَالُ، أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

وَقَالَ غَيْرُ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ: نَسِيتُ أَسْأَلُ كَمْ صَلَّى؟

٥ [٩٣٨٦] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ وَغَيْرُهُ يُحَدِّثُونَ هَذَا الْحَدِيثَ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى بَعِيرٍ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَأُسَامَةُ رَدِيفُ(١) النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْبَيْتَ أَرْسَلَ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَجَاءَ بِمِفْتَاحٍ إِلَيْهِ، فَفَتَحَهُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ۩ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ، فَمَكَثُوا فِي الْبَيْتِ طَوِيلًا، وَأَغْلَقُوا الْبَابَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَابْتَدَرُوا(٢) الْبَيْتَ، فَسَبَقَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَآخَرُ مَعَهُ، فَسَأَلَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ، يَسْأَلُ بِلَالًا، فَقَالَ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَأَرَاهُ حَيْثُ صَلَّى، وَلَمْ يَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّى، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ(٣) وَجَعَلَ الْبَابَ خَلْفَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ مَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ(٤)، ثُمَّ صَلَّى، يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِلَالٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ.

٥ [٩٣٨٧] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ أَوْ فِي الْكَعْبَةِ، وَسَيَأْتِي آخَرُ يَنْهَاكَ فَلَا تُطِعْهُ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ.

---

٥ [٩٣٨٦] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧، ت ٢٠٣٩]، وتقدم: (٩٣٨٤، ٩٣٨٥) وسيأتي: (٩٣٩٣).

(١) **الردف والرديف**: الراكب خلف الراكب، ويحتمل أن يكونا على بعير واحد، أو يكونا على بعيرين لكن أحدهما يتلو الآخر. (انظر: ذيل النهاية، مادة: ردف).

۩ [٣/ ٣٢ ب].

(٢) **الابتدار**: الإسراع إلى الشيء والتسابق إليه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: بدر).

(٣) **قبل وجهه**: أمامه. (انظر: المشارق) (٢/ ١٦٩).

(٤) **الأذرع**: جمع الذراع، وهو مقياس طوله: ٤٨ سنتيمترًا. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ٢٦٠).

• [٩٣٨٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَفْصٍ يَقُولُ : قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

○ [٩٣٨٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ الْحَجَبَةِ ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ (١) الْيَمَانِيَّتَيْنِ .

• [٩٣٩٠] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْبَيْتَ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ .

• [٩٣٩١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَزِيدُ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَصَلَّىٰ فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ (٢) رَكْعَتَيْنِ .

• [٩٣٩٢] قال الثَّوْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

○ [٩٣٩٣] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي بَيْنَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَبِلَالٍ حَتَّىٰ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ، وَفِيهَا خَشَبَةٌ مُعْتَرِضَةٌ ، فَلَمَّا خَرَجَ بِلَالٌ سَأَلْتُهُ ، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : تَرَكَ مِنَ الْخَشَبَةِ ثُلُثَيْهَا عَنْ يَمِينِهِ وَصَلَّىٰ فِي الثُّلُثِ الْبَاقِي ، قَالَ : قُلْتُ : كَمْ صَلَّىٰ؟ قَالَ : لَمْ أَسْأَلْ بِلَالًا عَنْهَا .

١٠٥- بَابُ لَا يَدْخُلُ بِحِذَاءٍ

• [٩٣٩٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ

---

(١) **الساريتان** : مثنى السارية ، وهي : الأسطوانة (العمود) . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

• [٩٣٩٠] [التحفة : خ ٧٨٩٩ ، خت ٨٠٢٦] .

(٢) في الأصل : «زاووية» ، وهو خطأ ، والمثبت من «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١١٣) من طريق الثوري ، به .

وَمُجَاهِدٍ قَالُوا : لَا يُدْخَلُ الْبَيْتُ بِحِذَاءٍ ، وَلَا بِسِلَاحٍ ، وَلَا خُفَّيْنِ[١] ، وَكَانَ عَطَاءٌ وَمُجَاهِدٌ يَرَيَانِ الْحِجْرَ مِنَ الْبَيْتِ .

١٠٦- بَابُ ذِكْرِ الْمِفْتَاحِ

○ [٩٣٩٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ : «**ائْتِنِي بِمِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ**» ، فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَنْتَظِرُهُ ، حَتَّى أَنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ[٢] مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ[٣] مِنَ الْعَرَقِ ، وَيَقُولُ : «**مَا يَحْبِسُهُ؟**» فَسَعَى إِلَيْهِ رَجُلٌ ، وَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي عِنْدَهَا الْمِفْتَاحُ ، قَالَ : حَسِبْتُهُ قَالَ : إِنَّهَا أُمُّ عُثْمَانَ ، تَقُولُ : إِنَّهُ إِنْ أَخَذَهُ مِنْكُمْ لَمْ يُعْطِكُمُوهُ أَبَدًا ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى أَعْطَتْهُ الْمِفْتَاحَ ، فَأَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَفَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، وَالنَّاسُ عِنْدَهُ ، فَجَلَسَ عِنْدَ السِّقَايَةِ[٤] ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَئِنْ كُنَّا أُوتِينَا النُّبُوَّةَ وَأُعْطِينَا السِّقَايَةَ ، وَ[٥] أُعْطِينَا الْحِجَابَةَ مَا قَوْمٌ بِأَعْظَمَ نَصِيبًا مِنَّا ، قَالَ : فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ مَقَالَتَهُ ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ ، وَقَالَ : «**غَيِّبْهُ**» .

○ [٩٣٩٦] *فحدثت* بِهِ ابْنَ عُيَيْنَةَ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ يَوْمَئِذٍ حِينَ كَلَّمَهُ فِي الْمِفْتَاحِ : «**إِنَّمَا أَعْطَيْتُكُمْ مَا تُرْزَءُونَ**[٦] ، وَلَمْ **أُعْطِكُمْ مَا تَرْزَءُونَ**» ، يَقُولُ : أَعْطَيْتُكُمُ السِّقَايَةَ لِأَنَّكُمْ تَغْرَمُونَ فِيهَا وَلَمْ أُعْطِكُمُ الْبَيْتَ ، أَيْ أَنَّهُمْ ۩ بِأَخْذِهِ يَأْخُذُونَ مِنْ هَدِيَّتِهِ ، قَوْلُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

---

(١) **الخفان** : مثنى الخف ، وهو نوع من الأحذية الجلدية ، يلبس فوقها حذاء آخر . (انظر : معجم الملابس) (ص١٥٢) .

(٢) **التحدر** : النزول والتقاطر . (انظر : النهاية ، مادة : حدر) .

(٣) **الجمان** : جمع : جمانة ، وهو : اللؤلؤ الصغار ، أو حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ . (انظر : النهاية ، مادة : جمن) .

(٤) **سقاية الحاج** : ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء ، وكان يليها العباس بن عبد المطلب في الجاهلية والإسلام . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه من «المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٦١) من طريق الدبري ، به .

(٦) في الأصل : «ترون» ، والمثبت من المصدر السابق .

۩ [٣/ ٣٢أ] .

○ [٩٣٩٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَمَّا دَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِفْتَاحَ إِلَى عُثْمَانَ، قَالَ: «**غَيِّبُوهُ**».

○ [٩٣٩٨] عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ[(١)] بْنُ مُعَتِّبٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَضَ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَضَرَ النَّاسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلْ مَنْ يَتَكَلَّمُ؟**» ثُمَّ دَعَا طَلْحَةَ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ.

○ [٩٣٩٩] عبد الرزاق، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ، فَأَقْبَلَ بِهِ مَكْشُوفًا حَتَّى دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اجْمَعْ لِيَ الْحِجَابَةَ مَعَ السِّقَايَةِ، وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**ادْعُوا إِلَيَّ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ**»، فَدُعِيَ لَهُ، فَدَفَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ وَسَتَرَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلُ مَنْ سَتَرَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**خُذُوهُ يَا بَنِي أَبِي طَلْحَةَ لَا يَنْتَزِعُهُ مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ**».

١٠٧- بَابُ الصَّلَاةِ فَوْقَ ظَهْرِ الْكَعْبَةِ

● [٩٤٠٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ.

● [٩٤٠١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ بَعْضُ مَنْ يَظْهَرُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: مَا أُحِبُّ ذَلِكَ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ الْحَجَبَةَ[(٢)] حَانَتِ الصَّلَاةُ وَهُمْ فَوْقَهَا، أَتَكْرَهُ أَنْ يُصَلُّوا فَوْقَهُ سَاعَتَئِذٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَكْرَهُهَا.

● [٩٤٠٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ قَوْمًا سَأَلُوا مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ قِبْلَةٌ، فَسَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: ظَهْرُ الْكَعْبَةِ.

---

(١) تصحف في الأصل: «محمد»، والتصويب من «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٨/ ٣٨٩) من طريق محمد بن أبي يحيى الأسلمي شيخ المصنف، به، وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» للمزي (٢١/ ٥٠٨)، «التاريخ الكبير» للبخاري (٦/ ١٩٣)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/ ١٣٧)، «المغني في الضعفاء» للذهبي (٢/ ٤٧٤).

(٢) **الحجبة**: جمع الحاجب، والمراد: حَجَبة الكعبة الذين يتولون سدانتها وحفظها، وبأيديهم مفتاحها. (انظر: النهاية، مادة: حجب).

• [٩٤٠٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: أَيُّ مَكَانٍ إِذَا صَلَّيْتَ فِيهِ ظَنَنْتَ أَنَّكَ لَمْ تُصَلِّ إِلَى الْقِبْلَةِ؟ وَأَيُّ مَكَانٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ مَرَّةً وَلَمْ تَطْلُعْ فِيهِ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ؟ وَعَنِ الْمَحْوِ الَّذِي فِي الْقَمَرِ؟ قَالَ: فَابْتَغَىٰ مُعَاوِيَةُ عِلْمَ ذَلِكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَعْلَمَهُ مِنْ غَيْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ: أَمَّا الْمَكَانُ الَّذِي إِذَا صَلَّيْتَ فِيهِ ظَنَنْتَ أَنَّكَ لَمْ تُصَلِّ إِلَىٰ قِبْلَةٍ فَهُوَ ظَهْرُ الْكَعْبَةِ، وَأَمَّا الْمَكَانُ الَّذِي[1] طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ مَرَّةً وَلَمْ تَطْلُعْ فِيهِ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ فَالْبَحْرُ، حِينَ فَرَقَهُ اللَّهُ لِمُوسَىٰ، وَأَمَّا الْمَحْوُ الَّذِي فِي الْقَمَرِ، فَاللَّهُ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ﴾ [الإسراء: ١٢] فَهُوَ الْمَحْوُ.

١٠٨- بَابُ قَرْنَيِ الْكَبْشِ

• [٩٤٠٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ الْحَجَبَةِ، قَالَ: جَرَّدَ شَيْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ الْكَعْبَةَ قَبْلَ الْحَرِيقِ مِنْ ثِيَابٍ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ كَسَوْهَا إِيَّاهَا، فَخَلَّقَهَا وَطَيَّبَهَا، قَالَ: فَتَرَكَ فِيهَا قَرْنَيِ الْكَبْشِ فِي ظَاهِرِهَا فِي الْبُنْيَانِ فِي نَحْوِ قِبْلَةِ الْمَقَامِ، قُلْتُ: وَمَا تِلْكَ الثِّيَابُ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ نَحْوٍ كِرَازٌ وَخَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ.

• [٩٤٠٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ وَسَأَلْتُهُ: هَلْ كَانَ فِي الْبَيْتِ قَرْنَا كَبْشٍ؟ قَالَ: نَعَمْ كَانَا فِيهِ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَهُمَا؟ قَالَ: حَسِبْتُ وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَابَيْهِ أَنْ قَدْ رَآهُمَا، قَالَ: وَغَيْرُهُ مَا قَدْ رَآهُمَا فِيهِ، قَالَ: وَيَقُولُونَ: إِنَّهُمَا قَرْنَا الْكَبْشِ الَّذِي ذَبَحَ إِبْرَاهِيمُ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَتْ صَفِيَّةُ ابْنَةُ شَيْبَةَ: كَانَ فِيهِ قَرْنَا الْكَبْشِ.

وَحُدِّثْتُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَا فِيهِ. قَالَ: وَحُدِّثْتُ عَنْ عَجُوزٍ، قَالَ: رَأَيْتُهُمَا فِيهِ بِهِمَا مُغْرَةٌ مَشْقٍ.

---

(١) بعده في الأصل: «إذا»، وهو مزيد خطأ، ويخالف ما يقتضيه السياق.



٥ [٩٤٠٦] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ خَالِهِ[١]، عَنْ أُمِّهِ، عَنِ امْرَأَةٍ ۩ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَتْ: سَأَلْتُ عُثْمَانَ لِمَ أَرْسَلَ إِلَيْكَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ فَقَالَ: «**إِنِّي رَأَيْتُ قَرْنَيِ الْكَبْشِ، فَلَمْ آمُرْكَ أَنْ تُخَمِّرَهُمَا**[٢]، **فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ يَشْغَلُ مُصَلِّيًا**».

١٠٩- بَابُ الْحِلْيَةِ[٣] الَّتِي فِي الْبَيْتِ، وَكُسْوَةِ الْكَعْبَةِ

٥ [٩٤٠٧] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَوْ أَخَذْنَا مَا فِي هَذَا الْبَيْتِ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - فَقَسَمْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ مَا ذَاكَ لَكَ، قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَ مَوْضِعَ كُلِّ مَالٍ، وَأَقَرَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: صَدَقْتَ.

٥ [٩٤٠٨] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَكْسُوهَا الْقَبَاطِيَّ[٤].

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَسَاهَا الْقَبَاطِيَّ وَالْحِبَرَاتِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ كَسَاهَا الدِّيبَاجَ[٥] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ أَدْرَكَهَا مِنَ الْفُقَهَاءِ، قَالُوا: أَصَابَ، مَا نَعْلَمُ لَهَا مِنْ كُسْوَةٍ أَوْفَقَ لَهَا مِنْهُ.

---

٥ [٩٤٠٦] [شيبة: ١٦٨١٤].

(١) في الأصل: «خالد» وهو خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (١٦٩٠٥)، من طريق ابن عيينة، به.
۩ [٣/ ٣٢ ب].

(٢) في الأصل: «تخمرها»، والتصويب من المصدر السابق.
التخمير: التغطية. (انظر: النهاية، مادة: خمر).

(٣) **الحلية**: اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة، والجمع: الحُلِي. (انظر: النهاية، مادة: حلا).

(٤) **القباطي**: جمع: قُبْطِيَّة، وهي ثياب كتان بيض رقاق تعمل بمصر، وهي منسوبة إلى القبط. (انظر: معجم الملابس) (ص٣٧٤).

(٥) **الديباج**: الحرير، أو هو ثوب سداه ولحمته حرير. والجمع دبابيج وديابيج. (انظر: معجم الملابس) (ص١٨٣).

• [٩٤٠٩] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ تُبَّعًا أَوَّلُ مَنْ كَسَا الْكَعْبَةَ الْوَصَائِلَ فَسُتِرَتْ بِهَا .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا إِسْمَاعِيلَ النَّبِيَّ ﷺ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ .

• [٩٤١٠] عبدالرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَوَّلُ مَنْ كَسَا الْكَعْبَةَ الدِّيبَاجَ .

• [٩٤١١] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَنَكْسُو الْكَعْبَةَ؟ فَقَالَتِ : الْأُمَرَاءُ يَكْفُونَكُمْ ذَلِكَ ، وَلَكِنْ طَهِّرْنَهُ أَنْتُنَّ بِالطِّيبِ .

١١٠- بَابُ بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

• [٩٤١٢] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنْ قَوْلِهِ : ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود : ٧] قُلْتُ : عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ الْمَاءُ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ شَيْءٌ؟ قَالَ : عَلَىٰ مَتْنِ الرِّيحِ .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَكَانَ يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ بُخَارٌ كَبُخَارِ الْأَنْهَارِ ، فَاسْتَصْبَرَ ، فَعَادَ صَبِيرًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ﴾ [فصلت : ١١] .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قَالَ عَمْرٌو وَعَطَاءٌ : فَبَعَثَ اللَّهُ رِيَاحًا ، فَصَفَقَتِ(١) الْمَاءَ ، فَأَبْرَزَتْ فِي مَوْضِعِ الْبَيْتِ ، عَنْ خَشَفَةٍ(٢) كَأَنَّهَا الْقُبَّةُ ، فَهَذَا الْبَيْتُ مِنْهَا ، فَلِذَلِكَ هِيَ أُمُّ الْقُرَىٰ .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قَالَ عَطَاءٌ : ثُمَّ وَتَّدَهَا اللَّهُ بِالْجِبَالِ كَيْلَا تُكْفَأَ(٣) .

قَالَ : وَكَانَ أَوَّلَ جَبَلٍ أَبُو قُبَيْسٍ .

---

(١) غير واضح في الأصل ، وأثبتناه استظهارا .

(٢) **الخشفة** : واحدة الخَشَف : وهي حجارة تنبت في الأرض نباتًا . وتُروىٰ بالحاء المهملة ، وبالعين بدل الفاء . (انظر : النهاية ، مادة : خشف) .

(٣) **التكفؤ** : التمايل إلى قُدَّام . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

• [٩٤١٣] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَوَّارٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ كَانَ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ ، يَسْمَعُ كَلَامَ أَهْلِ السَّمَاءِ وَدُعَاءَهُمْ ، فَأَنِسَ إِلَيْهِمْ ، فَهَابَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْهُ حَتَّىٰ شَكَتْ إِلَى اللَّهِ فِي دُعَائِهَا وَفِي صَلَاتِهَا ، فَأَخْفَضَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَلَمَّا فَقَدَ مَا كَانَ يَسْمَعُ مِنْهُمُ اسْتَوْحَشَ ، حَتَّىٰ شَكَا إِلَى اللَّهِ فِي دُعَائِهِ وَفِي صَلَاتِهِ ، فَوَجَّهَهُ إِلَىٰ مَكَّةَ ، فَكَانَ مَوْضِعَ قَدَمِهِ قَرْيَةً ، وَخُطْوَتِهِ مَفَازَةً[1] حَتَّى انْتَهَىٰ إِلَىٰ مَكَّةَ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ يَاقُوتَةً مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَتْ عَلَىٰ مَوْضِعِ الْبَيْتِ الْآنَ ، فَلَمْ يَزَلْ يُطَافُ بِهِ حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ الطُّوفَانَ فَرُفِعَتْ تِلْكَ الْيَاقُوتَةُ ، فَبَعَثَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ فَبَنَاهُ ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ : ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الحج : ٢٦] .

• [٩٤١٤] عبد الرزاق ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَوْشَبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَذْكُرُ ، أَنَّ الْبَيْتَ رُفِعَ يَوْمَ الْغَرَقِ .

• [٩٤١٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قَالَ آدَمُ : أَيْ رَبِّ ، مَا لِي لَا أَسْمَعُ أَصْوَاتَ الْمَلَائِكَةِ؟ قَالَ : بِخَطِيئَتِكَ[2] ، وَلَكِنِ اهْبِطْ إِلَىٰ ۩ الْأَرْضِ ، فَابْنِ[3] لِي بَيْتًا ، ثُمَّ احْفُفْ كَمَا رَأَيْتَ الْمَلَائِكَةَ تَحُفُّ بِبَيْتِي الَّذِي فِي السَّمَاءِ ، فَيَزْعُمُ النَّاسُ[4] أَنَّهُ بَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبُلٍ : حِرَاءَ[4] ، وَمِنْ جَبَلِ[4] لُبْنَانَ ، وَالْجُودِيِّ ، وَمِنْ طُورِ زِيتَا ، وَطُورِ سَيْنَاءَ ، وَكَانَ رُبْضُهُ مِنْ حِرَاءَ ، فَكَانَ هَذَا بِنَاءُ آدَمَ ، ثُمَّ بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ

• [٩٤١٦] ذكره ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِ .

• [٩٤١٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبُلٍ : لُبْنَانَ ، وَطُورِ زِيتَا ، وَالْجُودِيِّ ، وَطُورِ سَيْنَاءَ ، وَحِرَاءَ ، وَكَانَ رُبْضُهُ مِنْ حِرَاءَ .

---

(١) **المفاز والمفازة** : الصحراء المهلكة ، والجمع : مفاوز . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : فوز) .
(٢) في الأصل : «خطيئتك» ، والمثبت من «التفسير» لابن كثير (١/ ٤٣٣) معزوا لعبد الرزاق ، به .
۩ [٣/ ٣٣ أ] .
(٣) غير واضح في الأصل ، والمثبت من المصدر السابق .
(٤) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

• [٩٤١٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ نَاسٌ : أَرْسَلَ اللَّهُ سَحَابَةً فِيهَا رَأْسٌ ، فَقَالَ الرَّأْسُ : يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْخُذَ قَدْرَ هَذِهِ السَّحَابَةِ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، وَيَخُطُّ قَدْرَهَا ، قَالَ الرَّأْسُ : أَقَدْ فَعَلْتَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَارْتَفَعَتْ ، فَحَفَرَ ، فَأَبْرَزَ عَنْ أَسَاسٍ ثَابِتٍ[١] فِي الْأَرْضِ .

• [٩٤١٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ : أَقْبَلَ الْمُلْكُ وَالصُّرَدُ وَالسَّكِينَةُ[٢] مَعَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ مِنَ الشَّامِ ، فَقَالَتِ السَّكِينَةُ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، رَبِّضْ[٣] عَلَى الْبَيْتِ ، قَالَ : فَذَلِكَ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَعْرَابِيٌّ نَافِرٌ ، وَلَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ إِلَّا رَأَيْتَ عَلَيْهِ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ .

• [٩٤٢٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : وَضَعَ اللَّهُ الْبَيْتَ مَعَ آدَمَ ، أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ ، وَكَانَ مَهْبِطُهُ بِأَرْضِ الْهِنْدِ ، وَكَانَ رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ ، وَرِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ ، فَكَانَتِ الْمَلَائِكَةُ تَهَابُهُ ، فَنُقِصَ إِلَى سِتِّينَ ذِرَاعًا ، فَحَزِنَ آدَمُ إِذْ فَقَدَ أَصْوَاتَ الْمَلَائِكَةِ وَتَسْبِيحَهُمْ ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ ، فَقَالَ اللَّهُ : يَا آدَمُ ، إِنِّي قَدْ أَهْبَطْتُ[٤] لَكَ بَيْتًا ، يُطَافُ[٥] بِهِ كَمَا يُطَافُ حَوْلَ عَرْشِي ، وَصَلِّ عِنْدَهُ كَمَا يُصَلِّي عِنْدَ عَرْشِي ، فَخَرَجَ[٦] إِلَيْهِ آدَمُ وَمُدَّ لَهُ[٧] فِي خَطْوِهِ ، فَكَانَ بَيْنَ كُلِّ خُطْوَةٍ مَفَازَةٌ ، فَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ الْمَفَاوِزُ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَأَتَى آدَمُ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ ، وَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي أَبَانٌ : أَنَّ الْبَيْتَ أُهْبِطَ يَاقُوتَةً وَاحِدَةً أَوْ دُرَّةً وَاحِدَةً ، قَالَ مَعْمَرٌ : وَبَلَغَنِي أَنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ

---

(١) في الأصل : «نابت» ، والمثبت من «الدر المنثور» (١٠/ ٤٦١) معزوا لعبد الرزاق .

(٢) **السكينة** : الوقار والتأني في الحركة والسير . (انظر : النهاية ، مادة : سكن) .

(٣) **الربض في المكان** : اللصوق به والملازمة له . (انظر : النهاية ، مادة : ربض) .

(٤) في الأصل : «أهبط» ، والمثبت من «التفسير» للمصنف (٢/ ٤٠١) ، به .

(٥) غير واضح في الأصل ، والمثبت من المصدر السابق .

(٦) في الأصل : «فأخرج» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٧) قوله : «ومد له» في الأصل : «ومد إليه» ، والمثبت من المصدر السابق .

طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا حَتَّىٰ إِذْ أَغْرَقَ اللَّهُ قَوْمَ نُوحٍ [(١)] رَفَعَهُ ، وَبَقِيَ أَسَاسُهُ ، فَبَوَّأَهُ لِإِبْرَاهِيمَ فَبَنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ : ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج : ٢٦] الْآيَةَ .

• [٩٤٢١] *عبد الرزاق* ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الْأَعْرَجُ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ مَوْضِعَ هَذَا الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِأَلْفَيْ سَنَةٍ ، وَأَرْكَانُهُ فِي الْأَرْضِ السَّابِعَةِ .

• [٩٤٢٢] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بِشْرُ بْنُ عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ [(٢)] ، قَالَ : حَدَّثَنِي كَعْبٌ أَنَّ الْبَيْتَ كَانَ غُثَاءً [(٣)] عَلَى الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ تُخْلَقَ الْأَرْضُ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ، وَمِنْهُ دُحِيَتِ الْأَرْضُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَقْبَلَ مِنْ أَرْمِينِيَّةَ [(٤)] مَعَهُ السَّكِينَةُ [(٥)] ، تَدُلُّهُ حَتَّىٰ يَتَبَوَّأَ الْبَيْتَ كَمَا تَتَبَوَّأُ الْعَنْكَبُوتُ بَيْتَهَا ، قَالَ : فَرَفَعُوا عَنْ أَحْجَارِ الْحَجَرُ يُطِيقُهُ ، أَوْ قَالَ : لَا يُطِيقُهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا ، قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ [البقرة : ١٢٧] ، قَالَ : فَكَانَ ذَلِكَ بَعْدُ .

• [٩٤٢٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : قَالَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ : وَكَانَ اللَّهُ اسْتَوْدَعَ الرُّكْنَ أَبَا قُبَيْسٍ فَلَمَّا أَتَىٰ إِبْرَاهِيمُ نَادَاهُ أَبُو قُبَيْسٍ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، هَذَا الرُّكْنُ فِيَّ ، فَاحْتَفَرَ عَنْهُ فَوَضَعَهُ ، فَلَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ بِنَائِهِ ، قَالَ : قَدْ فَعَلْنَا أَيْ رَبِّ! فَأَرِنَا

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

(٢) قوله : «قال : أخبرني بشر بن عاصم ، عن ابن المسيب» ليس في الأصل ، واستدركناه من «التفسير» للطبري (٢/ ٥٥٦) من طريق عبد الرزاق ، به . وينظر : «أخبار مكة» للأزرقي (١/ ٣١) .

(٣) **الغثاء والغثاءة** : ما يجيء فوق السيل مما يحمله من الزَّبَد والوَسَخ وغيره . (انظر : النهاية ، مادة : غثا) .

(٤) **أرمينية** : مدينة جنوب جورجيا ، شرقها أذربيجان وغربها تركيا شمال غرب إيران . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٢) .

(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه من «التفسير» للطبري (٢/ ٥٥٥) من طريق عبد الرزاق ، به .

مَنَاسِكَنَا ، أَبْرِزْهَا لَنَا ، عَلِّمْنَاهَا ، فَبَعَثَ اللَّهُ جِبْرِيلَ فَحَجَّ بِهِ ، حَتَّىٰ أَتَىٰ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ وَكَانَ قَدْ أَتَاهَا مَرَّةً قَبْلَ ذَلِكَ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ ، عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ ، فَقَالَ : احْصِبْ ، فَحَصَبَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، ثُمَّ الْيَوْمُ الثَّانِي وَالثَّالِثُ ، فَسَدَّ مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ ، يَعْنِي إِبْلِيسَ الْمَلْعُونَ ، فَلِذَلِكَ كَانَ رَمْيُ الْجِمَارِ ۞ ، قَالَ : اعْلُ عَلَىٰ ثَبِيرٍ ، فَعَلَاهُ فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ : يَا عِبَادَ اللَّهِ ، أَجِيبُوا اللَّهَ يَا عِبَادَ اللَّهِ ، أَطِيعُوا اللَّهَ ، فَسَمِعَ دَعْوَتَهُ مَا بَيْنَ الْأَبْحُرِ السَّبْعِ مِمَّنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ (١) ذَرَّةٍ (٢) مِنْ إِيمَانٍ فَهُوَ الَّذِي أَعْطَىٰ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْمَنَاسِكِ ، قَوْلُهُ : لَبَّيْكَ (٣) اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَىٰ وَجْهِ الْأَرْضِ سَبْعَةٌ مُسْلِمُونَ فَصَاعِدًا فَلَوْلَا ذَلِكَ هَلَكَتِ الْأَرْضُ وَمَنْ عَلَيْهَا .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَمَّا مُجَاهِدٌ ، فَقَالَ : عَلَا إِبْرَاهِيمُ مَقَامَهُ ، فَقَالَ : يَا عِبَادَ اللَّهِ أَجِيبُوا اللَّهَ ، يَا عِبَادَ اللَّهِ أَطِيعُوا ، فَمَنْ حَجَّ الْيَوْمَ فَهُوَ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِإِبْرَاهِيمَ يَوْمَئِذٍ فَهِيَ الَّتِي أَعْطَاهَا اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْمَنَاسِكِ ، قَوْلُهُ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، ثُمَّ بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ .

● [٩٤٢٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَمَّا أُمِرَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ، قَامَ عَلَىٰ الْمَقَامِ فَقَالَ : يَا عِبَادَ اللَّهِ ، أَجِيبُوا اللَّهَ ، فَقَالُوا : لَبَّيْكَ رَبَّنَا لَبَّيْكَ ، فَمَنْ حَجَّ فَهُوَ مِمَّنْ أَجَابَ دَعْوَةَ إِبْرَاهِيمَ .

۞ [٣/ ٣٣ ب] .

(١) **المثقال** : مقدار من الوزن ، أي شيء كان من قليل أو كثير . (انظر : النهاية ، مادة : ثقل) .

(٢) **الذرة** : النملة الصغيرة . وقيل : هي النّملة الحمراء ، وهي أصغر النمل . وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .

(٣) **لبيك** : من التلبية ، وهي : إجابة المنادي ، أي : إجابتي لك ، أي : إجابة بعد إجابة ، وقيل : اتجاهي وقصدي إليك ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : لبب) .

● [٩٤٢٤] [شيبة : ٣٢٤٨٦] .



• [٩٤٢٥] عبد الرزاق، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: تَطَاوَلَ هَذَا الْمَقَامُ لِإِبْرَاهِيمَ حِينَ قَالَ اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ: أَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ فِي الْحَجِّ حَتَّى كَانَ أَطْوَلَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ، فَنَادَىٰ نِدَاءً أَسْمَعَ مَا بَيْنَ الْأَبْحُرِ السَّبْعِ، فَقَالَ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، أَجِيبُوا اللَّهَ، يَا عِبَادَ اللَّهِ، أَطِيعُوا اللَّهَ، فَقَالُوا: لَبَّاكَ اللَّهُمَّ أَجَبْنَاكَ، لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ أَطَعْنَاكَ، قَالَ: فَمَنْ حَجَّ إِلَىٰ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فَهُوَ مِمَّنْ أَجَابَ لِإِبْرَاهِيمَ.

• [٩٤٢٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتِ الْغَنَمُ تَقْتَحِمُ فَوْقَ ظَهْرِ الْبَيْتِ مِنَ الْحَجَرِ مِنْ قِصَرِهِ حَتَّىٰ بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ، قَالَ: وَبَنَيَاهُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِ السَّوْمُ بِخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.

○ [٩٤٢٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: كَانَ عَرِيشًا[١] تَقْتَحِمُهُ الْغَنَمُ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، بَنَتْهُ قُرَيْشٌ، وَكَانَ رُومِيٌّ يَتَّجِرُ إِلَىٰ مَنْدَلَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالشُّعَيْبَةِ انْكَسَرَتْ سَفِينَتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ قُرَيْشٍ: أَنْ هَلُمَّ لَكُمْ أُمْدِدْكُمْ بِمَا شِئْتُمْ مِنْ بَانٍ وَنَجَّارٍ وَخَشَبَةٍ، عَلَىٰ أَنَّ عَلَيْكُمْ حَمْلَهُ، فَتَبْنُوا بَيْتَ إِبْرَاهِيمَ، عَلَىٰ أَنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ[٢] تُجْرُوا لِي تِجَارَتِي فِي عِيرِكُمْ، وَكَانَ لِقُرَيْشٍ رِحْلَتَانِ فِي كُلِّ عَامٍ، أَمَّا فِي الشِّتَاءِ فَإِلَى الشَّامِ، وَأَمَّا فِي الصَّيْفِ فَإِلَى الْحَبَشَةِ، قَالُوا: نَعَمْ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ بِئْرٌ تَكُونُ فِيهِ الْحِلْيَةُ وَالْهَدِيَّةُ، فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَرْتَضِي لِذَلِكَ رَجُلًا، فَيَكُونُ عَلَىٰ تِلْكَ الْبِئْرِ، وَمَا فِيهَا فَبَيْنَا رَجُلٌ كَانَ مِمَّنْ يُرْتَضَىٰ لَهَا، سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ أَنْ يَخْتَانَ، فَنَظَرَ حَتَّىٰ إِذَا انْقَطَعَتِ الظِّلَالُ، وَارْتَفَعَتِ الْمَجَالِسُ، بَسَطَ ثَوْبَهُ، ثُمَّ نَزَلَ فِيهَا، فَأَخَذَ، ثُمَّ الثَّانِيَةُ، ثُمَّ الثَّالِثَةُ، فَقَضَّ اللَّهُ عَلَيْهِ حَجَرًا فِيهَا، فَحَبَسَهُ فِيهَا. مُخَبِّئًا رَأْسَهُ أَسْفَلَهُ، فَرَاحَ

---

(١) **العريش**: سقف البيت، وكل ما يستظل به، ويراد أيضا بالعريش أهل البيت؛ لأنهم كانوا يأتون النخيل فيبتنون فيه. (انظر: النهاية، مادة: عرش).

(٢) ليس في الأصل، والسياق يقتضي إثباته.

النَّاسُ ، فَأَخْرَجُوهُ ، فَأَعَادَ مَا كَانَ أَخْرَجَ مِنْهَا ، فَبَعَثَ اللَّهُ ثُعْبَانًا ، فَأَسْكَنَهُ إِيَّاهَا ، فَكَانَ إِذَا أَحَسَّ عِنْدَ الْبَابِ حِسًّا أَطْلَعَ رَأْسَهُ ، فَلَا يَقْرَبُهُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، فَلَمَّا حَضَرَ الْقَوْمُ حَاجَتَهُمْ ، قَالُوا : كَيْفَ بِالدَّابَّةِ الَّتِي (١) فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ : اجْتَمِعُوا فَادْعُوا رَبَّكُمْ ، فَإِنْ تَكُنِ الَّذِي ائْتَمَرْتُمْ لِلَّهِ رِضًا ، فَهُوَ كَافِيكُمُوهُ ، وَإِلَّا فَلَا تَسْتَطِيعُونَهَا ، قَالَ : فَدَعَوُا اللَّهَ ، فَبَعَثَ اللَّهُ طَائِرًا فَدَفَّ عَلَى الْبَابِ ، فَلَمَّا أَحَسَّتْهُ الْحَيَّةُ أَطْلَعَتْ رَأْسَهَا ، فَخَطَفَهَا ، فَذَهَبَ بِهَا كَأَنَّهَا خَشَبَةٌ ، يَقُولُ : كَأَنَّهَا تَظُنُّهُ لَا يَكَادُ حَمْلَهَا حَتَّى وَعَلَا سُلَّمًا كَانَتْ بِمَكَّةَ فَلَمْ تُرَ بَعْدُ ، وَبَنَتْ قُرَيْشٌ ، فَلَمَّا جَاءَ مَوْضِعُ الرُّكْنِ تَحَاسَرَتِ الْقَبَائِلُ ، فَقَالَتْ هَذِهِ الْقَبِيلَةُ : نَحْنُ نَرْفَعُهُ ، وَقَالَتْ هَذِهِ الْقَبِيلَةُ : نَحْنُ نَرْفَعُهُ قَالُوا : فَأَوَّلُ رَجُلٍ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ الْأَعْلَى يَقْضِي بَيْنَنَا ، فَدَخَلَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ اقْضِ بَيْنَنَا ، فَقَالَ : «**ضَعُوا ثَوْبًا ثُمَّ ضَعُوهُ فِيهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ**» ، فَفَعَلُوا وَأَخَذَ هُوَ الرُّكْنَ فَجَعَلَ يَدَهُ تَحْتَهُ فَكَانَ هُوَ الَّذِي رَفَعَهُ مَعَهُمْ حَتَّى وَضَعَهُ مَعَهُمْ مَوْضِعَهُ الْآنَ .

٥ [٩٤٢٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُلُمَ أَجْمَرَتِ امْرَأَةٌ الْكَعْبَةَ ، فَطَارَتْ شَرَارَةٌ مِنْ مِجْمَرِهَا فِي ثِيَابِ الْكَعْبَةِ ، فَاحْتَرَقَتْ ، فَتَشَاوَرَتْ قُرَيْشٌ فِي هَدْمِهَا ، وَهَابُوا هَدْمَهَا ، فَقَالَ لَهُمُ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ : مَا تُرِيدُونَ بِهَدْمِهَا؟ الْإِصْلَاحَ تُرِيدُونَ أَمِ الْإِسَاءَةَ؟ قَالُوا : نُرِيدُ الْإِصْلَاحَ ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُهْلِكُ الْمُصْلِحَ ، قَالَ : فَمَنِ الَّذِي يَعْلُوهَا فَيَهْدِمُهَا؟ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ : أَنَا أَعْلُوهَا فَأَهْدِمُهَا ، فَارْتَقَى الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ وَمَعَهُ الْفَأْسُ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ ، ثُمَّ هَدَمَ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قُرَيْشٌ قَدْ هَدَمَ مِنْهَا ، وَلَمْ يَأْتِهِمْ مَا خَافُوا ،

---

(١) في الأصل : «الذي» ، وهو خطأ ظاهر .

[٣/ ٣٤ أ] .

هَدَمُوا مَعَهُ حَتَّىٰ إِذَا بَنَوْا ، فَبَلَغُوا مَوْضِعَ الرُّكْنِ ، اخْتَصَمَتْ قُرَيْشٌ فِي الرُّكْنِ ، أَيُّ الْقَبَائِلِ يَلِي رَفْعَهُ؟ حَتَّىٰ كَادَ يُشْجَرُ بَيْنَهُمْ ، قَالُوا : تَعَالَوْا نُحَكِّمُ أَوَّلَ مَنْ يَطْلُعُ عَلَيْنَا مِنْ هَذِهِ السِّكَّةِ ، فَاصْطَلَحُوا عَلَىٰ ذَلِكَ ، فَطَلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ غُلَامٌ ، عَلَيْهِ وِشَاحُ[1] نَمِرَةٍ[2] ، فَحَكَّمُوهُ ، فَأَمَرَ بِالرُّكْنِ ، فَوُضِعَ فِي ثَوْبٍ ، ثُمَّ أَمَرَ سَيِّدَ كُلِّ قَبِيلَةٍ ، فَأَعْطَاهُ نَاحِيَةً مِنَ الثَّوْبِ ، ثُمَّ ارْتَقَىٰ هُوَ فَرَفَعُوا إِلَيْهِ[3] الرُّكْنَ ، فَكَانَ هُوَ يَضَعُهُ .

• [٩٤٢٩] *عبد الرزاق* ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَمَّا هُدِمَ[4] الْبَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، ثُمَّ بَنَوْهُ ، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا مَوْضِعَ الرُّكْنِ ، خَرَجَتْ عَلَيْهِمْ حَيَّةٌ ، كَأَنَّ عُنُقَهَا عُنُقُ بَعِيرٍ ، فَهَابَ النَّاسُ أَنْ يَدْنُوَ مِنْهَا أَحَدٌ ، قَالَ : فَجَاءَ طَائِرٌ فَظَلَّلَ نِصْفَ مَكَّةَ ، فَأَخَذَهَا بِرِجْلَيْهِ[5] ، ثُمَّ حَلَّقَ بِهَا حَتَّىٰ قَذَفَهَا فِي الْبَحْرِ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : وَخَرَجُوا يَوْمًا فِي عِيدٍ لَهُمْ فَنَزَعَ رَجُلٌ مِنَ الْبَيْتِ حَجَرًا ، ثُمَّ سَرَقَ مِنْ[6] حِلْيَتِهِ وَتَحَرَّدَ ، ثُمَّ عَادَ لِيَسْرِقَ ، فَلَصِقَ الْحَجَرَانِ عَلَىٰ رَأْسِهِ ، فَأَتَاهُ النَّاسُ وَرَأْسُهُ رَاسٍ فِيهِمَا .

○ [٩٤٣٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ : كَانَتِ الْكَعْبَةُ فِي

---

(١) **الوشاح** : نسيج من أديم عريض يرصع بالجوهر ، وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها (خصريها) . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٢٧) .

(٢) **النمرة** : ثوب من صوف يلبسه الأعراب ، والجمع : نمار ، ويطلق على كل شملة مخططة . (انظر : معجم الملابس) (ص٥٠٤) .

(٣) قوله : «فرفعوا إليه» ، ليس في الأصل ، واستدركناه مما يأتي عند المصنف بسنده . به (١٠٥٥٣) .

(٤) في الأصل : «قدم» ، والمثبت من «مسند إسحاق» كما في «المطالب العالية» (١٧/ ٢٣٤) من طريق معمر ، به .

(٥) في الأصل : «برجلها» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٦) قوله : «سرق من» وقع في الأصل : «سرف في» ، والمثبت من المصدر السابق .

○ [٩٤٣٠] [التحفة : خ م ق ١٦٠٠٥ ، خ ١٦٠١٦ ، ت س ١٦٠٣٠ ، م ١٦٠٥٦ ، م س ١٦١٩٠ ، خ م س ١٦٢٨٧ ، خ ١٦٨٣١ ، م ١٧٠٠٢ ، س ١٧٠٩٣ ، خت م س ١٧١٩٧ ، خ س ١٧٣٥٣ ، د ت س ١٧٩٦١] ، سيأتي : (٩٤٧٥ ، ٩٤٨٢) .

الْجَاهِلِيَّةِ مَبْنِيَّةً بِالرَّضْمِ [١] لَيْسَ فِيهَا مَدَرٌ [٢] ، وَكَانَتْ قَدْرَ مَا تَقْتَحِمُهَا الْعَنَاقُ ، وَكَانَتْ غَيْرَ مَسْقُوفَةٍ ، إِنَّمَا تُوضَعُ ثِيَابُهَا عَلَيْهَا ، ثُمَّ يُسْدَلُ سَدْلًا عَلَيْهَا ، وَكَانَ الرُّكْنُ الْأَسْوَدُ مَوْضُوعًا عَلَىٰ سُورِهَا بَادِيًا ، وَكَانَتْ ذَاتَ رُكْنَيْنِ كَهَيْئَةِ هَذِهِ الْحَلْقَةِ ، فَأَقْبَلَتْ سَفِينَةٌ مِنْ أَرْضِ الرُّومِ ، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا قَرِيبًا مِنْ جُدَّةَ انْكَسَرَتِ السَّفِينَةُ ، فَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ لِيَأْخُذُوا خَشَبَهَا ، فَوَجَدُوا رُومِيًّا عِنْدَهَا ، فَأَخَذُوا الْخَشَبَ ، أَعْطَاهُمْ إِيَّاهَا ، وَكَانَتِ السَّفِينَةُ تُرِيدُ الْحَبَشَةَ ، وَكَانَ الرُّومِيُّ الَّذِي فِي السَّفِينَةِ نَجَّارًا ، فَقَدِمُوا بِالْخَشَبِ ، وَقَدِمُوا بِالرُّومِيِّ ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : نَبْنِي بِهَذَا الْخَشَبِ بَيْتَ رَبِّنَا ، فَلَمَّا أَنْ أَرَادُوا هَدْمَهُ إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ عَلَىٰ سُورِ الْبَيْتِ مِثْلِ قِطْعَةِ الْجَائِزِ سَوْدَاءِ الظَّهْرِ ، بَيْضَاءِ الْبَطْنِ ، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا دَنَا أَحَدٌ مِنَ الْبَيْتِ لِيَهْدِمَهُ أَوْ يَأْخُذَ مِنْ حِجَارَتِهِ ، سَعَتْ إِلَيْهِ فَاتِحَةً فَاهَا ، وَاجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ عِنْدَ الْحَرَمِ ، فَعَجُّوا إِلَىٰ اللَّهِ ، وَقَالُوا : رَبَّنَا لَمْ نُرَعْ ، أَرَدْنَا تَشْرِيفَ ۞ بَيْتِكَ وَتَرْتِيبَهُ ، فَإِنْ كُنْتَ تَرْضَىٰ بِذَلِكَ ، وَإِلَّا فَمَا بَدَا لَكَ فَافْعَلْ ، فَسَمِعُوا خُوَارًا [٣] فِي السَّمَاءِ ، فَإِذَا هُمْ بِطَائِرٍ أَعْظَمَ مِنَ النَّسْرِ ، أَسْوَدَ الظَّهْرِ ، وَأَبْيَضَ الْبَطْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، فَغَرَزَ مَخَالِبَهُ فِي قَفَا الْحَيَّةِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهَا يَجُرُّهَا ، وَذَنَبُهَا أَعْظَمُ مِنْ كَذَا وَكَذَا سَاقِطٌ حَتَّىٰ إِذَا انْطَلَقَ بِهَا نَحْوَ أَجْيَادٍ [٤] ، فَهَدَمَتْهَا قُرَيْشٌ ، وَجَعَلُوا يَبْنُونَهَا [٥] بِحِجَارَةِ الْوَادِي ، تَحْمِلُهَا قُرَيْشٌ عَلَىٰ رِقَابِهَا ، فَرَفَعُوهَا فِي السَّمَاءِ عِشْرِينَ ذِرَاعًا ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَحْمِلُ حِجَارَةً مِنْ أَجْيَادٍ

---

(١) **الرضم** : جمع : الرضمة . وهي دون الهضاب . وقيل صخور بعضها على بعض . (انظر : النهاية ، مادة : رضم) .

(٢) **المدر** : الطين اللزج المتماسك ، والقطعة منه : مدرة ، وأهل المدر : سكان البيوت المبنية خلاف البدو سكان الخيام . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : مدر) .

۞ [٣/ ٣٤ ب] .

(٣) في الأصل : «خوانا» ، والمثبت من «الأحاديث المختارة» (٨/ ٢٢٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، به .

(٤) **أجياد** : شِعبان في مكة يسمىٰ أحدهما «أجياد الكبير» والآخر «أجياد الصغير» . وهما حيان اليوم من أحياء مكة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٢٠) .

(٥) في الأصل : «يبنوها» ، والمثبت من المصدر السابق .



وَعَلَيْهِ نَمِرَةٌ، إِذْ ضَاقَتْ عَلَيْهِ النَّمِرَةُ، فَذَهَبَ يَضَعُ النَّمِرَةَ عَلَى عَاتِقِهِ[(١)]، فَبَدَتْ عَوْرَتُهُ مِنْ صِغَرِ النَّمِرَةِ، فَنُودِيَ يَا مُحَمَّدُ، خَمِّرْ عَوْرَتَكَ، فَلَمْ يُرَ عُرْيَانًا بَعْدَ ذَلِكَ، وَكَانَ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَبَيْنَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَمْسُ سِنِينَ، وَبَيْنَ مَخْرَجِهِ وَبِنَائِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. فَلَمَّا كَانَ جَيْشُ الْحُصَيْنِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَذَكَرَ حَرِيقَهَا فِي زَمَانِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ[(٢)]: «**لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَإِنَّهُمْ تَرَكُوهَا سَبْعَةَ أَذْرُعٍ فِي الْحِجْرِ ضَاقَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ، وَالْخَشَبُ**».

قَالَ ابْنُ خُثَيْمٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، يَدْخُلُونَ مِنْ هَذَا وَيَخْرُجُونَ مِنْ هَذَا**»، فَفَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ جَعَلَتْ لَهَا دَرَجًا، يَرْقَى الَّذِي يَأْتِيهَا عَلَيْهَا فَجَعَلَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ لَاصِقَةً بِالْأَرْضِ.

فَقَالَ ابْنُ خُثَيْمٍ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ سَابِطٍ، أَنَّ زَيْدًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا[(٣)] بَنَاهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ كَشَفُوا عَنِ الْقَوَاعِدِ، فَإِذَا بِحَجَرٍ مِنْهَا مِثْلِ الْخَلِفَةِ، مُتَشَبِّكًا بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، إِذَا حُرِّكَتْ بِالْعَتَلَةِ تَحَرَّكَ الَّذِي مِنْ نَاحِيَتِهِ الْأُخْرَى، قَالَ ابْنُ سَابِطٍ: فَأَرَانِيهِ زَيْدٌ[(٤)] لَيْلًا بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَرَأَيْتُهَا أَمْثَالَ الْخَلِفِ مُتَشَبِّكَةً[(٥)] أَطْرَافِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ.

٥ [٩٤٣١] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَلُونِي يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، فَإِنِّي أَوْشَكْتُ أَنْ أَذْهَبَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ، فَأَكْثَرَ النَّاسُ مَسْأَلَتَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ:

---

(١) **العاتق**: ما بين المنكب والعنق. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عتق).

(٢) في الأصل: «قالوا»، وهو خطأ ظاهر.

(٣) غير واضح بالأصل، والمثبت من «التمهيد» (١٠/ ٣٧) معزوا لعبد الرزاق، به.

(٤) قوله: «فأرانيه زيد» وقع في الأصل: «ورأيت زيدا»، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) في الأصل: «متشبطة»، والمثبت من المصدر السابق.

٥ [٩٤٣١] [شيبة: ٣٦٩١٢].

أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، أَرَأَيْتَ الْمَقَامَ هُوَ كَمَا كُنَّا نَتَحَدَّثُ؟ قَالَ : مَاذَا كُنْتَ تَتَحَدَّثُ؟ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام حِينَ جَاءَ عَرَضَتْ عَلَيْهِ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ النُّزُولَ فَأَبَىٰ ، فَجَاءَتْ بِهَذَا الْحَجَرِ ، فَقَالَ : لَيْسَ كَذَلِكَ ، قَالَ سَعِيدٌ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَوَّلُ مَا اتَّخَذَتِ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ [(١)] مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لِتُعَفِّيَ أَثَرَهَا [(٢)] عَلَىٰ سَارَةَ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّىٰ وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ ، عِنْدَ دَوْحَةٍ [(٣)] فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ ، وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ ، ثُمَّ قَفَّىٰ [(٤)] إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا ، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَقَالَتْ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْمَوْضِعِ ، لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا ، وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ لَهُ : اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : إِذَنْ لَا يُضَيِّعُنَا ، ثُمَّ رَجَعَتْ ، فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حَتَّىٰ إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ ، ثُمَّ دَعَا بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ : ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ﴾ حَتَّىٰ : ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم : ٣٧]، وَجَعَلَتْ أُمُّ ۩ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ، حَتَّىٰ إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا ، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّىٰ ، أَوْ قَالَ : يَتَلَبَّطُ [(٥)] ، فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ يَلِيهَا ، فَقَامَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرَىٰ أَحَدًا ، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ

---

(١) **النطاق والمنطق والمنطقة** : ما يشد به أوساط الناس ، وما تشد المرأة به وسطها لترفع وسط ثوبها عند معاناة الأشغال ؛ لئلا تعثر في ذيلها . (انظر : النهاية ، مادة : نطق) .

(٢) **عفا الأثر** : درس وانمحى . (انظر : النهاية ، مادة : عفا) .

(٣) **الدوحة** : الشجرة العظيمة . (انظر : النهاية ، مادة : دوح) .

(٤) **قفى** : ولى قفاه منصرفًا . (انظر : المشارق) (٢/ ١٩٢) .

۩[٣/ ٣٥ أ] .

(٥) في الأصل : «يتلبط» ، والمثبت من «السنن الكبرى» (٥/ ٩٨) ، «دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٤٦) من طريق عبد الرزاق ، به .

يتلبط : يتمرغ . (انظر : النهاية ، مادة : لبط) .

الْوَادِيَ ، رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا ، وَسَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّىٰ جَاوَزَتِ الْوَادِيَ ، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَىٰ أَحَدًا ، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**فَلِذَلِكَ سَعَى النَّاسُ بَيْنَهُمَا**» ، فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا ، فَقَالَتْ : صَهٍ -[١] تُرِيدَ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمَّعَتْ ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا ، ثُمَّ قَالَتْ : قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غِوَاثٌ ، فَإِذَا بِالْمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ يَبْحَثُ[٢] بِعَقِبِهِ[٣] ، أَوْ قَالَ : بِجَنَاحِهِ ، حَتَّىٰ ظَهَرَ الْمَاءُ ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ هَكَذَا وَتَقُولُ بِيَدِهَا ، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهِيَ تَغُورُ بِقَدْرِ مَا تَغْرِفُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**يَرْحَمِ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ ، أَوْ قَالَ : لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ ، كَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا[٤] مَعِينًا[٥]**» ، قَالَ : فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا ، فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ : لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ[٦] ، فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتَ اللَّهِ ، يَبْنِيهِ هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ[٧] ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ تَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، فَكَانُوا كَذَلِكَ حَتَّىٰ مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمٍ[٨] - أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمٍ - مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ ، فَنَزَلُوا بِأَسْفَلَ مَكَّةَ ، فَرَأَوْا طَائِرًا حَائِمًا فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَىٰ مَاءٍ ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا[٩] أَوْ جَرِيَّيْنِ ،

---

(١) **صه** : اسكت السكوت المعروف منك ، وهي كلمة زجر ، تقال عند الإسكات ، وتكون للواحد والاثنين والجمع ، والمذكر والمؤنث . (انظر : النهاية ، مادة : صه) .

(٢) غير واضح بالأصل ، والمثبت من المصدر السابق .

(٣) **العقب** : عظم مؤخر القدم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عقب) .

(٤) **العين** : ينبوع الماء ينبع من الأرض ويجري . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عين) .

(٥) **المعين** : الظاهرة تراها العين تجري على وجه الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : عين) .

(٦) **الضيعة** : الضياع والهلاك والتلف . (انظر : التاج ، مادة : ضيع) .

(٧) **الرابية** : الرَّبْوة ، وهي : ما ارتفع من الأرض . (انظر : القاموس ، مادة : ربو) .

(٨) **جرهم** : قبيلة قحطانية كانت تسكن اليمن ، ثم هاجرت إلى الحجاز ، وسكنت مكة المكرمة ، وفدوا على إسماعيل وأمه هاجر وصاهرهم . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص١٢٠) .

(٩) **الجريُّ** : الرسول . (انظر : النهاية ، مادة : جرا) .

فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ ، وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ ﷺ عِنْدَ الْمَاءِ ، فَقَالُوا : تَأْذَنِينَ[(١)] لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْأُنْسَ**» ، فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ الْغُلَامُ ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ ، فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ هَيْئَتِهِمْ عَنْ عَيْشِهِمْ ، فَقَالَتْ : نَحْنُ بِشَرٍّ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ ، وَشَكَتْ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَأَقْرِئِيهِ السَّلَامَ ، وَقُولِي لَهُ : يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنِسَ شَيْئًا ، قَالَ : فَهَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلَنَا عَنْكَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنَا عَنْ عَيْشِنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي شِدَّةٍ وَجَهْدٍ ، قَالَ : أَبِي أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ ، قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُفَارِقَكِ ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ ، فَطَلَّقَهَا ، ثُمَّ تَزَوَّجَ أُخْرَى ، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ ، فَسَأَلَ عَنْهُ ، قَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ، قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ، قَالَتْ : بِخَيْرٍ ، وَنَحْنُ فِي سَعَةٍ ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ ، قَالَ : مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتِ : اللَّحْمُ ، قَالَ : فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِ : الْمَاءُ ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ[(٢)] ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**يَوْمَئِذٍ لَمْ يَكُنْ حَبٌّ ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ ۩ حَبٌّ دَعَا لَهُمْ فِيهِ**» ، قَالَ : فَهُمَا لَا يَخْلُو[(٣)] عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ ، قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ[(٤)] فَاقْرَئِي عَلَيْهِ مِنِّي السَّلَامَ ،

---

(١) في الأصل : «تأذني» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٢) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

۩ [٣/ ٣٥ ب] .

(٣) **يخلو** : ينفرد ، وقيل : يعتمد . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٤) في الأصل : «رجل» ، والمثبت من المصدر السابق .

وَأْمُرِيهِ أَنْ يُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِهِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : هَلْ أَتَاكِ أَحَدٌ؟ قَالَتْ : نَعَمْ أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ ، وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ ، وَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنِي عَنْ عَيْشِنَا ، فَقُلْتُ : إِنَّا بِخَيْرٍ ، قَالَ : هَلْ أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ : هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ لَكَ : أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ دَارِكَ ، قَالَ : ذَلِكَ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ ، فَلَمَّا رَآهُ قَامَ ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ[(١)] ، ثُمَّ قَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَبْتَنِيَ بَيْتًا هَاهُنَا ، وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ إِلَى مَا حَوْلَهَا يَأْتِيهَا السَّيْلُ مِنْ نَاحِيَتِهَا ، وَلَا يَعْلُو عَلَيْهَا ، فَقَامَا يَحْفِرَانِ عَنِ الْقَوَاعِدِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْنِي ، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي ، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ ، وَهُمَا يَقُولَانِ : رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ : رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ : كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَأْتِيهِمْ عَلَى الْبُرَاقِ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ رَجُلًا آخَرَ يَقُولُ : بَكَيَا حِينَ الْتَقَيَا حَتَّى أَجَابَتْهُمُ الطَّيْرُ .

قَالَ مَعْمَرٌ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِقُرَيْشٍ : إِنَّهُ كَانَ وُلَاةُ هَذَا الْبَيْتِ قَبْلَكُمْ طَسْمٌ فَتَهَاوَنُوا بِهِ ، وَلَمْ يُعَظِّمُوا حُرْمَتَهُ ، فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ[(٢)] ، ثُمَّ وَلِيَهُ بَعْدَهُمْ جُرْهُمٌ ، فَتَهَاوَنُوا فِيهِ ، وَلَمْ يُعَظِّمُوا حُرْمَتَهُ ، فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ، فَلَا تَهَاوَنُوا بِهِ ، وَعَظِّمُوا حُرْمَتَهُ .

• [٩٤٣٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْمُجَالِدِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ مِنَ[(٣)] الْقَوَاعِدِ مِنَ الْبَيْتِ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِإِسْمَاعِيلَ : ائْتِنِي بِحَجَرٍ أَجْعَلُهُ عَلَمًا يَهْتَدِي النَّاسُ مِنْهُ ، فَأَتَاهُ بِحَجَرٍ فَلَمْ يَرْضَهُ ، قَالَ : اذْهَبْ فَأْتِنِي بِحَجَرٍ غَيْرِ هَذَا ،

---

(١) في الأصل : «بالوالد» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٢) ليس في الأصل ، واستدركناه من «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ٢٦٦) عن معمر ، يبلغ به عن عمر رضي الله عنه .

(٣) ليس في الأصل ، والسياق يقتضي إثباته .

قَالَ : وَأُوتِيَ إِبْرَاهِيمُ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، فَأَتَىٰ إِسْمَاعِيلُ بِالْحَجَرِ ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ : قَدْ أَتَانِي بِهِ مَنْ لَمْ يَكِلْنِي إِلَىٰ حَجَرِكَ .

• [٩٤٣٣] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ الْحَجَرَ مَكَثَ عَلَىٰ أَبِي قُبَيْسٍ أَرْبَعِينَ سَنَةً كَأَنَّهُ ثَغَامَةٌ بَيْضَاءُ[(١)] .

١١١- بَابُ سُنَّةِ الشُّرْبِ مِنْ زَمْزَمَ وَالْقَوْلِ إِذَا شَرِبْتَهُ

• [٩٤٣٤] عبدالرزاق ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : شُرْبُ زَمْزَمَ بِأَخْذِ الدَّلْوِ ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، فَيَشْرَبُ مِنْهَا حَتَّىٰ يَتَضَلَّعَ ، فَإِنَّهُ لَا يَتَضَلَّعُ مِنْهَا مُنَافِقٌ .

○ [٩٤٣٥] عبدالرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَلَا أَعْلَمُ الثَّوْرِيَّ إِلَّا قَدْ حَدَّثَنَاهُ ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ[(٢)] الْأَسْوَدِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ[(٣)] ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَجَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِهِ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ : شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ ، قَالَ : شَرِبْتَهَا كَمَا يَنْبَغِي؟ قَالَ : وَكَيْفَ يَنْبَغِي يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ : تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، وَتُسَمِّي اللَّهَ ثُمَّ تَشْرَبُ ، وَتَتَنَفَّسُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَإِذَا فَرَغْتَ حَمِدْتَ اللَّهَ تَعَالَىٰ ، وَتَضَلَّعْ[(٤)] مِنْهَا ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ**» .

• [٩٤٣٦] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَنْ يَذْكُرُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ ، ثُمَّ قَالَ : أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَرِزْقًا وَاسِعًا ، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ .

---

(١) **الثغامة** : نبت أبيض الزهر والثمر يشبّه به الشيب . وقيل : هي شجرة تبيض كأنها الثلج . (انظر : النهاية ، مادة : ثغم) .

(٢) ليس في الأصل ، واستدركناه من «المعجم الكبير» للطبراني (١١/ ١٢٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، به ، غير أنه قال : عن عبد الرحمن بن عمر ، به .

(٣) ليس في الأصل ، واستدركناه من «سنن ابن ماجه» (٣٠٧٧) من طريق عثمان بن الأسود ، به .

(٤) **التضلع** : الإكثار من الشرب . (انظر : النهاية ، مادة : ضلع) .

١١٢- باب زمزم وذكرها

● [٩٤٣٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ۞ ، أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ لَمَّا أَنْبَطَ زَمْزَمَ بَنَى عَلَيْهَا حَوْضًا فَطَفِقَ [(١)] هُوَ وَابْنُهُ الْحَارِثُ يَنْزِعَانِ فَيَمْلآنِ [(٢)] ذَلِكَ الْحَوْضَ ، فَيُشْرِبَانِ مِنْهُ الْحَاجَّ ، فَيَكْسِرُهُ أُنَاسٌ مِنْ حَسَدَةِ قُرَيْشٍ بِاللَّيْلِ وَيُصْلِحُهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ حِينَ يُصْبِحُ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا إِفْسَادَهُ [(٣)] دَعَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ رَبَّهُ ، فَأُرِيَ فِي الْمَنَامِ ، فَقَالَ : قُلِ : اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أُحِلُّهَا لِمُقَارِفٍ [(٤)] ، وَلَكِنْ هِيَ لِشَارِبٍ حِلٌّ وَبِلٌّ ، ثُمَّ كَفَيْتَهُمْ ، قَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ حِينَ أَجْفَلَتْ قُرَيْشٌ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَى بِالَّذِي أُرِيَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَكُنْ يُفْسِدُ حَوْضَهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا رُمِيَ بِدَاءٍ فِي جَسَدِهِ ، حَتَّى تَرَكُوا لَهُ حَوْضَهُ وَسِقَايَتَهُ .

● [٩٤٣٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ عِنْدَ زَمْزَمَ وَهُوَ يَرْفَعُ ثِيَابَهُ بِيَدِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أُحِلُّهَا لِمُغْتَسِلٍ ، وَلَكِنْ هِيَ لِشَارِبٍ أَحْسَبُهُ ، قَالَ : وَمُتَوَضِّئٍ حِلٌّ وَبِلٌّ .

● [٩٤٣٩] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَيْضًا وَهُوَ قَائِمٌ عِنْدَ زَمْزَمَ مِثْلَ ذَلِكَ .

● [٩٤٤٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ ، أَنَّ زُبَيْدَ بْنَ الصَّلْتِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ كَعْبًا قَالَ لِزَمْزَمَ : بَرَّةٌ ،

۞ [٣/ ٣٦أ] .

(١) **طفق** : أخذ في الفعل ، وهي من أفعال المقاربة . (انظر : النهاية ، مادة : طفق) .

(٢) في الأصل : «فيمليان» ، والتصويب مما يأتي عند المصنف (١٠٥٥٣) .

(٣) في الأصل : «فساده» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٤) كذا في الأصل ، وفيما يأتي عند المصنف : «لمغتسل» .

مَضْنُونَةٌ، ضُنَّ[1] بِهَا لَكُمْ أَوَّلُ مَنْ أُخْرِجَتْ لَهُ إِسْمَاعِيلُ، قَالَ كَعْبٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَنَجِدُهَا طَعَامَ طُعْمٍ[2]، وَشِفَاءَ سَقَمٍ[3].

• [٩٤٤١] عبد الرزاق، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَهْرَامَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ تَبِيعًا، يَقُولُ: عَنْ كَعْبٍ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ زَمْزَمَ دَخَلَهَا بِبَعِيرِهِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْهَا، وَأَفْرَغَ عَلَى ثِيَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَبُلُّ ثِيَابَكَ يَا أَعْرَابِيُّ؟ قَالَ: أَنْتُمْ لَا تَعْرِفُونَ هَذِهِ، هَذِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ بَرَّةٌ، شَرَابُ الْأَبْرَارِ زَمْزَمُ، لَا تُنْزِفُ، وَلَا تُذَمُّ، وَاسْمُهَا رُوَاءُ، طَعَامُ طُعْمٍ، وَشِفَاءُ سَقَمٍ.

• [٩٤٤٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: خَيْرُ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ وَادِي[4] مَكَّةَ، وَوَادٍ فِي الْهِنْدِ هَبَطَ بِهِ آدَمُ ﷺ فِيهِ هَذَا الطِّيبُ الَّذِي تَطَّيَّبُونَ بِهِ، وَشَرُّ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ وَادِي الْأَحْقَافِ، وَوَادٍ بِحَضْرَمَوْتَ، يُقَالُ لَهُ: بَرَهَوْتُ، وَخَيْرُ بِئْرٍ فِي النَّاسِ زَمْزَمُ، وَشَرُّ بِئْرٍ فِي[5] النَّاسِ بُلْهُوتُ، وَهِيَ بِئْرٌ فِي بَرَهَوْتَ تَجْتَمِعُ فِيهِ أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ.

• [٩٤٤٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ، أَنَّهُ يُقَالُ: خَيْرُ مَاءٍ فِي الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ، وَشَرُّ مَاءٍ فِي الْأَرْضِ مَاءُ بَرَهَوْتَ، شِعْبٌ[6] مِنْ شِعَابِ حَضْرَمَوْتَ، وَخَيْرُ بِقَاعِ الْأَرْضِ الْمَسَاجِدُ، وَشَرُّ بِقَاعِ الْأَرْضِ الْأَسْوَاقُ.

---

(١) **الضن**: ما تختصه وتضن به، أي: تبخل لمكانه منك وموقعه عندك. (انظر: النهاية، مادة: ضنن).

(٢) **الطعم**: أي: تصلح للأكل، والطُّعم - بالضم - مصدر، أي: تغني شاربها ومتطعمها عن الطعام. (انظر: المشارق) (١/ ٣٢٠).

(٣) **السقم**: المرض، والجمع: أسقام. (انظر: النهاية، مادة: سقم).

(٤) في الأصل: «ذي»، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ٥٠) من طريق ابن عيينة، به.

(٥) ليس في الأصل، واستدركناه من المصدر السابق.

(٦) **الشعب**: الفرجة النافذة بين الجبلين، وقيل: هو الطريق في الجبل، والجمع: شعاب. (انظر: ذيل النهاية، مادة: شعب).

• [٩٤٤٤] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، أَوْ عَنِ الْعَلَاءِ، شَكَّ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنَّا نُسَمِّيهَا شُبَاعَةَ، يَعْنِي زَمْزَمَ، وَكُنَّا نَجِدُهَا نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى الْعِيَالِ.

• [٩٤٤٥] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: نَجِدُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَعْنِي زَمْزَمَ شَرَابَ الْأَبْرَارِ، يَعْنِي زَمْزَمَ مَضْنُونَةٌ، طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءٌ مِنْ سَقَمٍ، وَلَا تُنْزَحُ، وَلَا تُذَمُّ، قَالَ: وَقَالَ وَهْبٌ: مَنْ شَرِبَ مِنْهَا حَتَّى يَتَضَلَّعَ أَحْدَثَتْ لَهُ شِفَاءً، وَأَخْرَجَتْ لَهُ دَاءً.

• [٩٤٤٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: زَمْزَمُ طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءُ سَقَمٍ.

• [٩٤٤٧] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، أَنَّ مُجَاهِدًا كَانَ يَقُولُ: هِيَ لِمَا شُرِبَتْ لَهُ، يَقُولُ: تَنْفَعُ لِمَا شُرِبَتْ لَهُ.

• [٩٤٤٨] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: زَمْزَمُ لِمَا شُرِبَتْ لَهُ، إِنْ شَرِبْتَهُ تُرِيدُ الشِّفَاءَ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ تُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ ۞ ظَمَأَكَ قَطَعَهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ تُرِيدُ أَنْ تُشْبِعَكَ أَشْبَعَتْكَ هِيَ هَزْمَةُ[١] جِبْرِيلَ، وَسُقْيَا اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ.

• [٩٤٤٩] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمَّى زَمْزَمَ، فَسَمَّاهَا زَمْزَمَ، وَبَرَّةَ، وَمَضْنُونَةَ.

• [٩٤٥٠] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنْ يُخْرِجَ السِّقَايَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا اقْتَدَيْتَ بِبِرِّ[٢] مَنْ هُوَ أَبَرُّ مِنْكَ، وَلَا بِفُجُورِ مَنْ هُوَ أَفْجَرُ مِنْكَ.

• [٩٤٤٤] [شيبة: ١٤٣٣٧].

• [٩٤٤٨] [شيبة: ٢٤١٨٩].

۞ [٣/ ٣٦ ب].

(١) في الأصل: «حزمة»، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ٥٠) من طريق سفيان بن عيينة، به.

(٢) غير واضحة في الأصل، وأثبتناه استظهارًا.

١١٣- بَابُ حَمْلِ مَاءِ زَمْزَمَ

○ [٩٤٥١] **عبد الرزاق**، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو: «**إِنْ جَاءَكَ كِتَابِي لَيْلًا فَلَا تُصْبِحَنَّ، أَوْ نَهَارًا**[١] **فَلَا تُمْسِيَنَّ، حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَاءً مِنْ زَمْزَمَ**»، فَاسْتَعَانَتِ امْرَأَةُ سُهَيْلٍ أُثَيْلَةُ الْخُزَاعِيَّةُ جَدَّةُ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرٍ، فَأَدْلَجَتَا[٢] وَجَوَارٍ مَعَهُمَا، فَلَمْ تُصْبِحَا حَتَّى قَرَنَتَا مَزَادَتَيْنِ فَرَّغَتَاهُمَا، وَجَعَلَتَاهُمَا فِي كُرَّيْنِ غُوطِيَّيْنِ، ثُمَّ مَلَأَتْهُمَا مَاءً، فَبَعَثَتْ بِهِمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١١٤- بَابُ ذِكْرِ مَنْ قُبِرَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ

• [٩٤٥٢] **عبد الرزاق**، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: قُبِرَ[٣] إِسْمَاعِيلُ بَيْنَ زَمْزَمَ وَالرُّكْنِ وَالْمَقَامِ.

• [٩٤٥٣] **عبد الرزاق**، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ السَّلُولِيِّ قَالَ: طُفْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، فَذَكَرَ[٤] كَذَا وَكَذَا، حَتَّى ذَكَرَ قَبْرَ إِسْمَاعِيلَ هُنَالِكَ أَحْسَبُهُ ذَكَرَ نَحْوَ تِسْعِينَ نَبِيًّا، أَوْ سَبْعِينَ.

• [٩٤٥٤] **عبد الرزاق**، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الرَّهِينِ[٥]، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْمُحْدَوْدِبَ قَبْرُ عَذَارَى بَنَاتِ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ، مُقَابِلَ بَابِ بَنِي سَهْمٍ نَحْوَ الرُّكْنِ.

---

(١) في الأصل: «ليلا»، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ٥١)، من طريق ابن جريج، به.

(٢) **الإدلاج والدلجة**: إذا سار من أول الليل، ومنهم من يجعل الإدلاج لليل كله. (انظر: النهاية، مادة: دلج).

(٣) اضطرب في كتابته في الأصل، والمثبت من «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ٣٢) عن ابن جريج، به.

(٤) غير واضح في الأصل، والسياق يقتضي ما أثبتناه.

(٥) في الأصل: «زهير»، والتصويب من «تاريخ ابن معين - رواية الدوري» (٣/ ٩٩) عن ابن عيينة، به.

١١٥- بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي الْحَرَمِ

ο [٩٤٥٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**» .

ο [٩٤٥٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِثْلَهُ .

• [٩٤٥٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، قَالَ : وَلَمْ يُسَمِّ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ فَيُخَيَّلُ إِلَيَّ إِنَّمَا يُرِيدُ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ .

• [٩٤٥٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ مِثْلَ خَبَرِ عَطَاءٍ هَذَا ، وَيُشِيرُ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ .

ο [٩٤٥٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، حَدَّثَ : أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ**» .

ο [٩٤٦٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**» .

ο [٩٤٥٥] [الإتحاف : طح حم ٢٠٥٢٧] [شيبة : ٧٥٩٧ ، ٣٣١٩٥] ، وسيأتي : (٩٤٦٧) .

ο [٩٤٥٩] [التحفة : م س ١٨٠٥٧] [الإتحاف : عه طح حم ٢٣٣٥٥] [شيبة : ٧٥٩٩ ، ٣٣١٨٩] .

ο [٩٤٦٠] [التحفة : م ٧٥٧٨ ، م ٧٨٥٥ ، م ق ٧٩٤٨ ، م ٨٢٠٠] [الإتحاف : حم ١٠٦٦١] [شيبة : ٧٥٩٥] .

○ [٩٤٦١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ[1]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**».

○ [٩٤٦٢] عبد الرزاق ۩، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**».

● [٩٤٦٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي الْمَدِينَةِ.

● [٩٤٦٤] قال مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَ قَوْلِ قَتَادَةَ.

○ [٩٤٦٥] عبد الرزاق، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ الْمَكِّيَّ، يُحَدِّثُ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: جَاءَ الشَّرِيدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ[2] إِنِ اللَّهُ فَتَحَ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَاهُنَا أَفْضَلُ**» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ صَلَّيْتَ هَاهُنَا أَجْزَأَ عَنْكِ**»، ثُمَّ قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ**».

● [٩٤٦٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَمِّعٍ، قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَسْجِدَ قُبَاءٍ[3]، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْ أُصَلِّيَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ صَلَاةً وَاحِدَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَرْبَعًا، بَعْدَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ

---

(١) كذا في الأصل مرسلا، والحديث أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٤١٢/ ٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢/ ٩٥)، وأبو نعيم في «مستخرجه» (٤/ ٥٧) من طريق ابن أبي عمر عن عبد الرزاق موصولا عن ابن عمر.

۩ [٣/ ٣٧ أ].

(٢) **النذر**: التزام مسلم مكلف قربة ولو تعليقا. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٣/ ٤٠٨).

(٣) **قباء**: قرية بعوالي المدينة، وتقع قبلي المدينة، وهناك المسجد الذي أسس على التقوى، وقباء متصل بالمدينة ويعدّ من أحيائها. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٢٢).

الْمَقْدِسِ صَلَاةً وَاحِدَةً ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْمَسْجِدُ بِأُفُقٍ[١] مِنَ الْآفَاقِ لَضَرَبْنَا إِلَيْهِ آبَاطَ الْإِبِلِ .

○ [٩٤٦٧] *عبدالرزاق* ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٢] : «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**» .

١١٦- بَابُ الْبُزَاقِ فِي الْحِجْرِ

● [٩٤٦٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : إِنْ تَنَخَّمَ[٣] رَجُلٌ فِي الْحِجْرِ فَلَا بَأْسَ إِذَا غَيَّبَهُ .

● [٩٤٦٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حُدِّثْتُ ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ تَنَخَّمَ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَلَمْ يُغَيِّبْهَا ، فَجَاءُوا مَعَهُ بِمِصْبَاحٍ ، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُهَا بِرِدَائِهِ وَيَتَتَبَّعُهَا بِهِ .

○ [٩٤٧٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أُخْبِرْتُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَسْلَمَ وَغَيْرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مَنْ تَنَخَّمَ فِي الْمَسْجِدِ طَاهِرًا كُتِبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ ، وَلْيُغَيِّبْ أَحَدُكُمْ نُخَامَتَهُ**» .

● [٩٤٧١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي الْكَعْبَةِ فَيُرِيدُ أَنْ يَبْزُقَ؟ قَالَ : يَبْزُقُ فِي ثَوْبِهِ .

---

(١) **الأفق** : الناحية من النواحي . (انظر : النهاية ، مادة : أفق) .

○ [٩٤٦٧] [**التحفة** : م ١٣٢٩٧ ، م س ١٣٥٥١ ، ت ١٤٨١١] [**الإتحاف** : حم ١٨٩٤١] [**شيبة** : ٧٥٩٦] ، وتقدم : (٩٤٥٥) .

(٢) بعده في الأصل : «يقول» ، وهو مزيد خطأ .

(٣) **النخامة** : البَزْقَة التي تخرج من أقصى الحلق . (انظر : النهاية ، مادة : نخم) .

١١٧- بَابُ الْحِجْرِ وَبَعْضُهُ مِنَ الْكَعْبَةِ

• [٩٤٧٢] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ أَهْلُ الشَّامِ فِي الْجَيْشِ الْأَوَّلِ جَيْشِ الْحُصَيْنِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَرَقَ الرَّجُلُ مِنْ نَحْوِ بَابِ بَنِي جُمَحٍ[١] وَالْمَسْجِدُ يَوْمَئِذٍ مَلْآنُ خِيَامًا وَأَبْنِيَةً، فَسَارَ الْحَرِيقُ حَتَّى أَحْرَقَ الْبَيْتَ، فَأَحْرَقَ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ وَيَحْرِدُ، حَتَّى إِذْ طَائِرًا لَيَقَعُ عَلَيْهِ فَتَنْتَثِرُ حِجَارَتُهُ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرْتَفِعِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ الْعِشَاءَ وَرَاءَ ابْنِ الزُّبَيْرِ إِذَا رَأَيْتُ فِي جَوْفِ الْبَيْتِ وَرَأَيْنَا مِنْ خَلِّ الْبَابِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: هَلْ رَأَيْتُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَأَجْمَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِهَدْمِهِ وَبِنَائِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ كَذَا وَكَذَا بَعِيرًا يَحْمِلُ الْوَرْسَ[٢] مِنَ الْيَمَنِ، وَذَكَرَ أَرْبَعَةَ آلَافِ بَعِيرٍ، وَشَيْئًا سَمَّاهُ، يُرِيدُ أَنْ يَجْعَلَهُ مَدَرًا لِلْبَيْتِ، ثُمَّ قِيلَ لَهُ: إِنَّ الْوَرْسَ يَعْفُنُ وَيَرْفُتُ، فَقَسَّمَ الْوَرْسَ فِي نِسَاءِ قُرَيْشٍ وَقَوَاعِدِهِنَّ، وَبَنَى بِالْقَصَّةِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمَّا أَحْضَرَ حَاجَتَهُ: إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَلَا تَدَعِ النَّاسَ لَا قِبْلَةَ لَهُمْ، اجْعَلْ عَلَى زَوَايَاهَا صَوَارِيَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهَا سُتُورًا ۩ يُصَلِّي النَّاسُ إِلَيْهَا، فَفَعَلَ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْأَحَدِ، صَعِدَ[٣] عَلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا تَرَوْنَ فِي هَدْمِ الْبَيْتِ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَقَالُوا: نَرَى أَلَّا تَهْدِمَهُ، فَسَكَتَ عَنْهُمْ حَتَّى إِذَا انْتَفَدَ رَأْيُهُمْ، قَالَ: يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَسُدُّ أُسَّهُ[٤] عَلَى رَأْسِهِ، وَأَنْتُمْ تَرَوْنَ الطَّائِرَ يَقَعُ عَلَيْهِ فَتَنْتَثِرُ حِجَارَتُهُ، أَلَا إِنِّي هَادِمٌ غَدًا، وَوَافَقَ ذَلِكَ جِنَازَةَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي بَكْرٍ، فَاتَّبَعَهَا مَنْ كَانَ يُرِيدُ اتِّبَاعَهَا وَمَنْ كَانَ لَا يُرِيدُ اتِّبَاعَهَا، وَكُسِرَتْ لَهُ وِسَادَةٌ عِنْدَ الْمَقَامِ[٥]، ثُمَّ عَلَاهُ رِجَالٌ مِنْ وَرَاءِ السُّتُورِ، وَفَرَغَ النَّاسُ مِنْ جِنَازَتِهِمْ، فَالذَّاهِبُ

---

(١) في الأصل: «رجل»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه. وينظر: «أخبار مكة» للأزرقي (١/ ٢٠٠)، «أخبار مكة» للفاكهي (٢/ ٣٥٨)، «فتح الباري» لابن حجر (٣/ ٤٤٥).

(٢) **الورس**: النبت الأصفر الذي يصبغ به. (انظر: النهاية، مادة: ورس).

۩ [٣/ ٣٧ ب].

(٣) ليس في الأصل، والسياق يقتضي إثباته.

(٤) غير واضح في الأصل، وأثبتناه استظهارا.

(٥) في الأصل: «المقدام»، والصواب ما أثبتناه.

فِي مِنًى وَالذَّاهِبُ فِي بِئْرِ مَيْمُونٍ، لَا يَرَوْنَ إِلَّا أَنَّهُ سَيُصِيبُهُمْ صَاخَّةٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَلَمَّا[(١)] أَتَى النَّاسُ، فَقِيلَ: ادْخُلُوا فَقَدْ وَاللَّهِ هُدِمَ، دَخَلَ النَّاسُ، وَحَفَرَ حَتَّىٰ هَدَمَهَا عَنْ رُبْضٍ فِي الْحِجْرِ، فَإِذَا هُوَ آخِذٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ لَا يَسْتَحِقُّ فَدَعَا مُكَبِّرَةَ قُرَيْشٍ، فَأَرَاهُمْ إِيَّاهُ، وَأَخَذَ ابْنُ مُطِيعٍ الْعَتَلَةَ[(٢)] مِنْ شِقِّ الرُّبْضِ الَّذِي يَلِي دَارَ بَنِي حُمَيْدٍ، فَأَنْفَضَهُ أَجْمَعَ أَكْتَعَ، ثُمَّ بَنَاهَا حَتَّىٰ سَمَّاهَا، وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ[(٣)] شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَيَخْرُجُونَ مَنْ هَذَا، فَبَنَاهَا، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ بِنَائِهَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ حُفْرَةٌ مُنْكَرَةٌ وَجَرَاثِيمُ وَتُعَادُ، فَأَهَابَ[(٤)] النَّاسُ إِلَىٰ بَطْحِهِ[(٥)] فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَبْطَحُ عَلَىٰ مِائَةِ بَعِيرٍ وَادِيٍّ مِنْ ذَلِكَ، حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ فِي حُلَّتِهِ وَقَمِيصِهِ إِلَىٰ ذِي طُوًى، فَيَأْتِي فِي طَرَفِ رِدَائِهِ بِبَطْحَاءَ[(٦)]، يَحْتَسِبُ[(٧)] فِي ذَلِكَ الْخَيْرَ حَتَّىٰ إِذَا مَلَّ النَّاسُ أَخَذَ يُقْوِتُهُ فَبَطَحَ حَتَّى اسْتَوَىٰ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي أَرَىٰ أَنْ تَعْتَمِرُوا مِنَ التَّنْعِيمِ[(٨)] مُشَاةً فَمَنْ كَانَ مُوسِرًا بِجَزُورٍ نَحَرَهَا وَإِلَّا فَبَقَرَةٍ، وَإِلَّا فَشَاةٍ، قَالَ: فَذَكَرْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ كَثْرَةِ النَّاسِ، دَبَّتِ الْأَرْضُ سَهْلُهَا وَجَبَلُهَا، نَاسًا كِبَارًا، وَنَاسًا صِغَارًا، وَعَذَارَىٰ، وَثَيِّبًا[(٩)]، وَنِسَاءً، وَالْحَلْقَ، قَالَ: فَأَتَيْنَا الْبَيْتَ فَطُفْنَا مَعَهُ

---

(١) ليس في الأصل، والسياق يقتضي إثباته.

(٢) **العتلة**: عمود حديد يهدم به الحيطان، وقيل: حديدة كبيرة يقلع بها الشجر والحجر. (انظر: النهاية، مادة: عتل).

(٣) في الأصل: «الأرضين»، والصواب ما أثبتناه.

(٤) قوله: «وتعاد، فأهاب» وقع في الأصل: «وقعاد، ناقاب» وهو تصحيف، والصواب ما أثبتناه. ينظر: «غريب الحديث» للخطابي (٢/ ٥٦٢)، «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (٢/ ٧٤).

(٥) **البطح**: التسوية. (انظر: النهاية، مادة: بطح).

(٦) **البطحاء**: الحصى الصغار، وبطحاء الوادي وأبطحه: حصاه اللين في بطن المسيل. (انظر: النهاية، مادة: بطح).

(٧) **الاحتساب**: طلب ثواب اللَّه تعالىٰ في الأعمال الصالحة. (انظر: النهاية، مادة: حسب).

(٨) **التنعيم**: الوادي الذي يقع بين مكة وسَرِف، علىٰ بعد ٥، ٧ كم من مكة المكرمة، ومنه يحرم من بمكة المكرمة بالعمرة. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٩٤).

(٩) **الثيب**: من ليس ببكر، ويقع على الذكر والأنثى، رجل ثيب وامرأة ثيب، وقد يطلق على المرأة البالغة وإن كانت بكرًا، مجازًا واتساعًا. (انظر: النهاية، مادة: ثيب).

وَسَعَيْنَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ نَحَرْنَا وَذَبَحْنَا فَمَا رَأَيْتُ الرُّءُوسَ وَالْكِرْعَانَ وَالْأَذْرُعَ فِي مَكَانٍ أَكْثَرَ مِنْهَا يَوْمَئِذٍ .

• [٩٤٧٣] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى تِلْكَ الْقَوَاعِدَ تُحَرَّكُ بِالْعَتَلَةِ ، فَيَكَادُ الْبَيْتُ يَتَحَرَّكُ ، قَالَ : كَأَنَّهَا الْإِبِلُ الْبَوَارِكُ .

○ [٩٤٧٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ ، قَالَ : وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ(١) ، قَالَ : وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ .

○ [٩٤٧٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ يُحَدِّثَانِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ(٢) : وَفَدَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فِي خِلَافَتِهِ ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : مَا أَظُنُّ أَبَا خُبَيْبٍ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا ، قَالَ : وَكَانَ الْحَارِثُ مُصَدَّقًا لَا يَكْذِبُ ، قَالَ : سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ : سَمِعْتُهَا تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ ، وَإِنِّي لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشِّرْكِ أَعَدْتُ فِيهِ مَا تَرَكُوا مِنْهُ ، فَإِنْ بَدَا لِقَوْمِكِ أَنْ يَبْنُوهُ مِنْ بَعْدِي فَهَلُمِّ لِأُرِيَكِ مَا تَرَكُوا مِنْهُ»** ، فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ . هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ ، وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ(٣) فِي الْأَرْضِ ، شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا ، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ**

---

(١) **البيت العتيق** : الكعبة ، وقيل : اسم من أسماء مكة ، سمي بذلك لعتقه من الجبابرة . (انظر : المشارق ، مادة : عتق) .

○ [٩٤٧٥] [التحفة : خ م ق ١٦٠٠٥ ، خ ١٦٠١٦ ، ت س ١٦٠٣٠ ، م ١٦٠٥٦ ، م س ١٦١٩٠ ، خ م س ١٦٢٨٧ ، خ ١٦٨٣١ ، م ١٧٠٠٢ ، س ١٧٠٩٣ ، خت م س ١٧١٩٧ ، خ س ١٧٣٥٣ ، د ت س ١٧٩٦١] [شيبة : ١٤٣٠٨] ، وتقدم : (٩٤٣٠ ، (انظر : ٢٢٩٧٤٩٠)) وسيأتي : (٩٤٨٢) .

(٢) قوله : «والوليد بن عطاء ، يحدثان عن الحارث بن عبد اللَّه بن أبي ربيعة ، قال عبد اللَّه بن عمير» ليس في الأصل ، واستدركناه من «صحيح مسلم» (١٣٥٢/٧) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٣) في الأصل : «موضعين» ، والمثبت من المصدر السابق .

كَانَ قَوْمُكِ رَفَعُوا بَابَهَا؟» قَالَتْ : لَا ، قَالَ ۩ : «تَعَزُّزًا[(١)] لِئَلَّا يُدْخِلُوهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَرِهُوا أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُونَهُ حَتَّىٰ يَرْتَقِيَ ، حَتَّىٰ إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ» ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ : أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَـٰذَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَنَكَتَ[(٢)] بِعَصَاهُ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ .

○ [٩٤٧٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ : «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟» قَالَتْ : أَفَلَا تَرُدُّهُ يَا رَسُولَ اللَّـهِ ، عَلَىٰ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ : «إِنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَوْ إِنَّهُمْ حَدِيثُونَ بِكُفْرٍ» .

○ [٩٤٧٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ عُمَرَ قَدِمَ مَكَّةَ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ شَيْخٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ يَسْأَلُهُ عَنْ وَلِيدٍ مِنْ وِلَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ : وَكَانَتْ نِسَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ لَيْسَ لَهُنَّ عِدَّةٌ ، قَالَ : فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ ذَهَبَ مَعَ الشَّيْخِ إِلَىٰ عُمَرَ ، فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي الْحِجْرِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : أَمَّا النُّطْفَةُ فَمِنْ فُلَانٍ؟ وَأَمَّا الْوَلَدُ فَهُوَ عَلَىٰ[(٣)] فِرَاشِ فُلَانٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ قَضَىٰ بِالْفِرَاشِ ، قَالَ : فَلَمَّا قَامَ الشَّيْخُ ، قَالَ عُمَرُ : تَعَالَ حَدِّثْنِي عَنْ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : إِنَّ قُرَيْشًا تَقَوَّوْا لِبِنَاءِ الْكَعْبَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَعَجِزُوا وَاسْتَقْصَرُوا ، وَتَرَكُوا بِنَاءَهَا بَعْضَهَا فِي الْحِجْرِ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ .

● [٩٤٧٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ شَيْءٌ ، فَحَلَفَ أَلَّا يُكَلِّمَهَا ، فَأَرَادَتْهُ عَلَىٰ

۩ [٣/ ٣٨ أ] .

(١) **التعزز** : التكبر والتشدد على الناس . (انظر : النهاية ، مادة : عزز) .

(٢) **النكت** : أن تضرب الأرض بقضيب أو بشيء فتؤثر بطرفه فيها . (انظر : النهاية ، مادة : نكت) .

○ [٩٤٧٧] [شيبة : ١٧٩٨١ ، ٢٩٦٥٠] .

(٣) قوله : «فهو على» غير واضح في الأصل ، وأثبتناه من «السنن المأثورة» للشافعي (ص : ٣٧٩) من طريق ابن عيينة ، به .

أَنْ يَأْتِيَهَا فَأَبَىٰ فَقِيلَ لَهَا : إِنَّ لَهُ سَاعَةً(١) مِنَ اللَّيْلِ يَطُوفُهَا ، فَرَصَدَتْهُ بِبَابِ الْحِجْرِ حَتَّىٰ إِذَا مَرَّ بِهَا أَخَذَتْ بِثَوْبِهِ ، ثُمَّ اجْتَرَّتْهُ حَتَّىٰ دَخَلَتِ الْحِجْرَ ، ثُمَّ قَالَتْ : فُلَانٌ عَنْكَ حُرٌّ ، وَفُلَانٌ عَنْكَ حُرٌّ ، وَالَّذِي أَنَّا فِي بَيْتِهِ ، فَجَعَلَتْ تَحْلِفُ لَهُ وَتَعْتَذِرُ إِلَيْهِ .

• [٩٤٧٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْهُ أَنْ يَفْتَحَ لَهَا الْكَعْبَةَ لَيْلًا فَأَبَىٰ عَلَيْهَا ، زَعَمُوا شَيْبَةَ بْنَ عُثْمَانَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِأُمِّ كُلْثُومٍ : انْطَلِقِي تَدْخُلِي الْكَعْبَةَ ، فَدَخَلَتِ الْحِجْرَ .

• [٩٤٨٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ(٢) ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا أُبَالِي أَفِي الْحِجْرِ صَلَّيْتُ أَمْ فِي جَوْفِ الْبَيْتِ .

• [٩٤٨١] *عن* مَعْمَرٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ، أَنَّ عَائِشَةَ صَلَّتْ فِي الْحِجْرِ ، وَقَالَتْ : لَأُصَلِّيَنَّ فِي الْبَيْتِ يَعْنِي الْحِجْرَ ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ(٣) فُلَانٍ لِبَعْضِ الْحَجَبَةِ ، وَكَانَ مَنَعَهَا أَنْ تَدْخُلَ الْبَيْتَ لَيْلًا .

○ [٩٤٨٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ شُرَحْبِيلَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ حَضَرَ ذَلِكَ ، قَالَ : أَدْخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَىٰ عَائِشَةَ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ خِيَارِ قُرَيْشٍ وَمُكَبَّرَتِهِمْ ، فَأَخْبَرَتْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا : «**لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكِ**

---

(١) **الساعة** : تطلق بمعنيين : أحدهما : جزء من مجموع اليوم والليلة . والثاني : أن تكون عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل . (انظر : النهاية ، مادة : سوع) .

• [٩٤٨٠] [شيبة : ٨٦١٦ ، ٨٦١٧] .

(٢) قوله : «هشام بن عروة ، عن أبيه» وقع في الأصل : «هشام بن أبيه ، عن عروة» وهو خطأ ، والمثبت من «موطأ مالك - رواية يحيى بن يحيى» (١٣٣٧) من طريق هشام بن عروة ، به .

(٣) **رغم وإرغام الأنف** : إلصاقه بالرغام ، وهو : التراب ، والمراد : الخضوع والانقياد على كُرْه . (انظر : النهاية ، مادة : رغم) .

○ [٩٤٨٢] [التحفة : خ م ق ١٦٠٠٥ ، خ ١٦٠١٦ ، ت س ١٦٠٣٠ ، م ١٦٠٥٦ ، م س ١٦١٩٠ ، خ م س ١٦٢٨٧ ، خ ١٦٨٣١ ، م ١٧٠٠٢ ، س ١٧٠٩٣ ، خت م س ١٧١٩٧ ، خ س ١٧٣٥٣ ، د ت س ١٧٩٦١] [شيبة : ١٤٣٠٨] ، وتقدم : (٩٤٣٠) ، (٩٤٧٥) .

بِالشِّرْكِ لَبَنَيْتُ الْبَيْتَ عَلَىٰ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَا قَصَّرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «قَصُرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ»، قَالَ: فَكَانَتِ الْكَعْبَةُ قَدْ وَهَتْ مِنْ حَرِيقِ[1] أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ: فَهَدَمَهَا وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَكَشَفَ عَنْ رُبْضٍ فِي الْحِجْرِ، آخِذٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فَتَرَكَهُ مَكْشُوفًا ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ لِيُشْهِدَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رُبْضَهُ ذَلِكَ ۞ كَخَلِفِ الْإِبِلِ، خَمْسُ حِجَارَاتٍ وَجْهٌ حَجَرٌ وَوَجْهٌ حَجَرَانِ[2]، قَالَ: وَرَأَيْتُ الرَّجُلَ[3] يَأْخُذُ الْعَتَلَةَ فَيَهُزُّهَا مِنْ نَاحِيَةِ الرُّكْنِ فَيَهْتَزُّ الرُّكْنُ الْآخَرُ، قَالَ: ثُمَّ بَنَىٰ عَلَىٰ ذَلِكَ الرُّبْضِ، وَصَنَعَ بِهِ بَابَيْنِ لَاصِقَيْنِ بِالْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ هَدَمَهُ الْحَجَّاجُ مِنْ نَحْوِ الْحِجْرِ، ثُمَّ أَعَادَهُ عَلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَدِدْتُ أَنَّكَ[4] تَرَكْتَ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَمَا تَحَمَّلَ، قَالَ: قَالَ مَرْثَدٌ: وَسَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَوْ وَلِيتُ مِنْهُ مَا وَلِيَ الْحِجْرَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، أَدْخَلْتُ الْحِجْرَ كُلَّهُ فِي الْبَيْتِ، فَلِمَ يُطَافُ بِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْبَيْتِ؟

١١٨- بَابُ مَا تُشَدُّ إِلَيْهِ الرِّحَالُ وَالصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

٥ [٩٤٨٣] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ».

٥ [٩٤٨٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ غِفَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَقِيَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقِيلَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنَ الطُّورِ، قَالَ: لَوْ

---

(١) في الأصل: «تحريم»، والمثبت من «التمهيد» لابن عبد البر (١٠/ ٤٩) من طريق عبد الرزاق، به.

۞ [٣/ ٣٨ ب].

(٢) في الأصل: «حجرات»، والمثبت من المصدر السابق.

(٣) في الأصل: «الرحلة» وهو خطأ، والمثبت من المصدر السابق.

(٤) ليس في الأصل، واستدركناه من المصدر السابق.

٥ [٩٤٨٣] [الإتحاف: جا عه حب حم ١٨٦٣٨] [شيبة: ٧٦٢٠، ١٥٧٨٥، ١٥٧٩٣].

لَقِيتُكَ مَا تَرَكْتُكَ تَذْهَبُ، ثُمَّ حَدَّثَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ، وَمَسْجِدِي هَذَا»**.

● [٩٤٨٥] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ.

● [٩٤٨٦] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَقُولُ أَنَا: كَانَ عَطَاءٌ[١] يَقُولُ: تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، وَذَكَرَ مِثْلَهُ، كَانَ عَطَاءٌ يُنْكِرُ الْأَقْصَىٰ، ثُمَّ عَادَ فَعَدَّهُ مَعَهَا.

● [٩٤٨٧] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ طَاوُسٌ: تُرَحَّلُ الرِّحَالُ إِلَىٰ مَسْجِدَيْنِ مَسْجِدِ مَكَّةَ وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ.

○ [٩٤٨٨] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ بَصْرَةَ بْنِ أَبِي بَصْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«لَا يُعْمَلُ الْمَطِيُّ[٢] إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، ثُمَّ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»**.

● [٩٤٨٩] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: لَوْ كَانَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ فِي أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ ضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ.

● [٩٤٩٠] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: بَيْنَا عُمَرُ فِي نَعَمٍ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ مَرَّ بِهِ رَجُلَانِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمَا؟ قَالَا: مِنَ الْبَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَعَلَاهُمَا ضَرْبًا بِالدِّرَّةِ، وَقَالَ: حَجٌّ كَحَجِّ الْبَيْتِ؟ قَالَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا جِئْنَا مِنْ أَرْضِ كَذَا وَكَذَا فَمَرَرْنَا بِهِ، فَصَلَّيْنَا فِيهِ، فَقَالَ: كَذَلِكَ إِذْنْ فَتَرَكَهُمَا.

● [٩٤٨٥] [شيبة: ١٥٧٨٦].

(١) في الأصل: «ابن عطاء»، وهو خطأ، والسياق يقتضي ما أثبتناه.

(٢) **المطي والمطايا**: جمع: المطية، وهي: الناقة التي يركب مطاها أي: ظهرها. (انظر: النهاية، مادة: مطا).

● [٩٤٩٠] [شيبة: ١٥٧٨٩].

• [٩٤٩١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، فَاسْتَأْذَنَ عُمَرَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ عُمَرُ: تَجَهَّزْ، فَإِذَا فَرَغْتَ فَآذِنِّي، فَلَمَّا فَرَغَ جَاءَهُ، قَالَ: اجْعَلْهَا عُمْرَةً.

• [٩٤٩٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَوْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَرْسَخَانِ مَا أَتَيْتُهُ.

• [٩٤٩٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ ✿، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُقْسِمُ بِاللَّهِ: مَا رَدَّ مُحَمَّدٌ ﷺ عَنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَّا عَنْ سَخْطَةٍ، يَعْنِي عَلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

• [٩٤٩٤] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: قُلْتُ لِلْمُثَنَّى: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَ الْمَدِينَةَ، قَالَ: لَا تَفْعَلْ، سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: طَوَافٌ سَبْعًا بِالْبَيْتِ خَيْرٌ مِنْ سَفَرِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

• [٩٤٩٥] عبد الرزاق، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، قَالَ: قُلْتُ لِلثَّوْرِيِّ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَ الْمَدِينَةَ، قَالَ: لَا تَفْعَلْ.

• [٩٤٩٦] قال عبد الرزاق: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءً يَقُولُ: طَوَافُ سَبْعٍ خَيْرٌ لَكَ مِنْ سَفَرِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: فَآتِي جُدَّةَ؟ قَالَ: لَا إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَافِ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَخْرُجُ إِلَى الشَّجَرَةِ، فَأَعْتَمِرُ مِنْهَا؟ قَالَ: لَا قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: مَا زَالَتَا قَدَمَايَ مُنْذُ قَدِمْتُ مَكَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: فَالِاخْتِلَافُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمِ الْجِوَارُ؟ قَالَ: بَلِ الِاخْتِلَافُ.

• [٩٤٩٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَرْفَجَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَ الطُّورَ (١)، قَالَ: إِنَّمَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَدَعْ عَنْكَ الطُّورَ فَلَا تَأْتِهِ.

• [٩٤٩١] [شيبة: ١٥٧٨٨].

✿ [٣/ ٣٩أ].

• [٩٤٩٧] [شيبة: ٧٦٢١، ١٥٧٨٦]، وتقدم: (٩٤٨٥).

(١) **الطور**: الجبل الشاهق، أو: طور سيناء، وهو: جبل المناجاة بفلسطين. (انظر: التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٣٠٢).

١١٩- بَابُ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ

• [٩٤٩٨] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّهُ مَنْ نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ تَعْظِيمًا لَهُ وَمَعْرِفَةً بِحَقِّهِ، كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، وَمُحِيَ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ، وَمَنْ جَاءَهُ زَائِرًا لَهُ، تَعْظِيمًا لَهُ، وَمَعْرِفَةً لَهُ، تَحَاتَّتْ[١] ذُنُوبُهُ حِينَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَحَاتُّ الْوَرَقُ عَنِ الشَّجَرِ.

• [٩٤٩٩] قال عبد الرزاق: عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ قَالَا: النَّظَرُ إِلَى الْبَيْتِ عِبَادَةٌ، وَتُكْتَبُ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، وَتُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ.

• [٩٥٠٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ مُبَارَكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَهُ.

• [٩٥٠١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ لِكُلِّ نَظْرَةٍ تُنْظَرُ إِلَى الْبَيْتِ حَسَنَةً.

١٢٠- بَابُ خَرَابِ الْبَيْتِ

○ [٩٥٠٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَظْهَرُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ**[٢] **عَلَى الْكَعْبَةِ**»، قَالَ: حَسِبْتُ، أَنَّهُ قَالَ: «**فَيَهْدِمُهَا**».

قَالَ مَعْمَرٌ: وَبَلَغَنِي عَنْ بَعْضِهِمْ: أَنَّ الْكَعْبَةَ تُهْدَمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، تُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَمْتِعُوا مِنْهَا.

---

(١) **التحات**: التساقط. (انظر: النهاية، مادة: حت).

• [٩٤٩٩] [شيبة: ١٤٩٨٥].

○ [٩٥٠٢] [الإتحاف: عه حب حم ١٨٦٧٨]، وسيأتي: (٩٥٠٣).

(٢) **السويقتان**: مثنى سويقة، وهي تصغير ساق، وإنما صُغِّر الساق لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة. (انظر: النهاية، مادة: سوق).

○[٩٥٠٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ رَفَعَهُ أَظُنُّهُ، قَالَ: «**اتْرُكُوا الْحَبَشَةَ مَا تَرَكُوا، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ**[١] **إِلَّا ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ**».

●[٩٥٠٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: اسْتَكْثِرُوا مِنْ هَذَا الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ، فَإِنِّي بِهِ أَصْمَعَ أَصْعَلَ يَعْلُوهَا يَهْدِمُهَا بِمِسْحَاتِهِ[٢].

●[٩٥٠٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ، قَدْ عَلَاهَا بِمِسْحَاتِهِ

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَسَمِعْتُ غَيْرَهُ مِنْ أَشْيَاخِهِ، وَأَهْلِ الْبَلَدِ: أَنَّ الْحَبَشَةَ مُخَرِّبُوهَا.

●[٩٥٠٦] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي ۞ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصَيْلِعَ، أُفَيْدِعَ، قَائِمًا عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ، قَالَ مُجَاهِدٌ: فَنَظَرْتُ حِينَ هَدَمَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ وَهِيَ تُهْدَمُ هَلْ أَرَى صِفَةَ ابْنِ[٣] عَمْرٍو، فَلَمْ أَرَهُ.

●[٩٥٠٧] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ ابْنُ الزُّبَيْرِ هَدْمَهَا هَرَبْنَا مِنْ مَكَّةَ فَلَبِثْنَا ثَلَاثًا، وَنَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْنَا الْعَذَابُ.

---

(١) **كنز الكعبة**: مال الكعبة الذي كان مُعَدّاً فيها من النذور التي كانت تُحْمَلُ إليها قديمًا وغيرها. (انظر: جامع الأصول) (٩/ ٣٠٣).

●[٩٥٠٤][شيبة: ١٤٢٩٨].

(٢) **المسحاة**: المِجْرفة من الحديد، والجمع: مساحٍ. (انظر: النهاية، مادة: سحا).

●[٩٥٠٥][شيبة: ١٤٢٩٩]، وسيأتي: (٩٥٠٦).

●[٩٥٠٦][شيبة: ١٤٢٩٩، ٣٨٣٨٣].

۞[٣/ ٣٩ ب].

(٣) في الأصل: «صفة عبد الرزاق عن» وهو خطأ من الناسخ، وما أثبتناه هو الصواب، كما عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤٢٩٩) من طريق ابن عيينة، به.

●[٩٥٠٧][شيبة: ١٤٣٠٠، ٣١٣١٦، ٣٨٣٨٤].

• [٩٥٠٨] عبدالرزاق ، عن معمر قال : بلغني أن الحصين بن نمير حين نصب المنجنيق [١] على الكعبة طلعت سحابة بيضاء نحو أبي قبيس فرعدت ، ثم صعقت فاحترقت المنجنيق ، واحترق تحته سبعون رجلا .

• [٩٥٠٩] عبدالرزاق ، عن الثوري ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي صادق ، عن عليم الكندي ، قال : سمعت سلمان يقول : ليخربن هذا البيت على يد رجل من ولد ابن الزبير .

○ [٩٥١٠] عبدالرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن كعب ، أنه قال : في الكعبة تهدمونها أيتها الأمة ثلاث مرات ، ثم ترفع في الرابعة ، فاستمتعوا منها .

١٢١- باب المؤمن أعظم حرمة من البيت

• [٩٥١١] أخبرنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عبد الله بن عثمان ، أن سعيد بن ميناء أخبره ، قال : إني لأطوف بالبيت مع عبد الله بن عمرو بعد حريق البيت ، إذ قال : أي [٢] سعيد أعظمتم ما صنع البيت؟ قال : قلت : وما أعظم منه؟ قال : دم المسلم يسفك بغير حقه .

○ [٩٥١٢] عبدالرزاق ، عن هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن زياد قال : قال رسول الله ﷺ : «**من نظر إلى أخيه المسلم نظرة يخيفه بها أخافه الله يوم القيامة**» .

١٢٢- باب الحرم وعضد [٣] عضاهه

○ [٩٥١٣] عبدالرزاق ، قال : قلت لمعمر ، قال : قلت للزهري : أبلغك أن النبي ﷺ قال : «**إن إبراهيم حرم مكة ، وإني أحرم المدينة**» قال : قد سمعت من ذلك ، ولكن بلغني أن

---

(١) **المنجنيق** : القذاف ، التي ترمى بها الحجارة . (انظر : اللسان ، مادة : مجنق) .

• [٩٥٠٩] [شيبة : ١٤٣٠١ ، ٣١٢٣٧ ، ٣٨٣٨٢] .

(٢) في الأصل : «أبي» وهو خطأ ظاهر .

(٣) **العضد** : القطع . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ النَّاسَ لَمْ يُحَرِّمُوا مَكَّةَ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا فَهِيَ حَرَامٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ مِنْ أَعْتَىٰ[1] النَّاسِ عَلَىٰ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ ، وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، وَرَجُلٌ أَخَذَ بِذُحُولِ[2] أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ» .

○ [٩٥١٤] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَطُّ إِلَّا سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُنَفَّرُ[3] صَيْدُهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا ، وَلَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا[4] ، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا[5] إِلَّا لِمُنْشِدٍ[6]» ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَّا الْإِذْخِرَ[7] يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ إِنَّهُ لِلْقَيْنِ وَلِلْبُيُوتِ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : «إِلَّا الْإِذْخِرَ فَهُوَ حَلَالٌ» .

○ [٩٥١٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَذْكُرُ هَذَا أَجْمَعَ ، وَزَادَ فِيهِ : وَلَا يَخَافُ آمِنُهَا .

○ [٩٥١٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بِخُطْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَوْ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ ، يَذْكُرُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

---

(١) **العتو** : التجبر والتكبر . (انظر : النهاية ، مادة : عتا) .
(٢) **الذحول** : جمع ذحل ، وهو : الثأر . (انظر : اللسان ، مادة : ذحل) .
(٣) في الأصل : «يعقر» ، والمثبت من «صحيح البخاري» (٤٢٩٥) من طريق ابن جريج ، به (٩٥١٧) .
(٤) في الأصل : «خلاؤها» ، والمثبت من المصدر السابق .
يختلى خلاها : الخلى : النبات الرطب ، واختلاؤه : قطعه . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .
(٥) **اللقطة** : اسم للمال الملقوط ، أي : الموجود ، أو الشيء الذي تعثر عليه من غير قصد وطلب . (انظر : النهاية ، مادة : لقط) .
(٦) في الأصل : «المنشد» ، والمثبت من المصدر السابق .
إنشاد الضالة : نشدت الضالة فأنا ناشد ، إذا طلبتها ، وأنشدتها فأنا منشد ، إذا عرفتها . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .
(٧) **الإذخر والإذخرة** : حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

○ [٩٥١٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ۩ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْفَتْحِ أَمَرَ بِتِلْكَ الْأَصْنَامِ، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، فَنُكِبَتْ[(١)] عَلَىٰ وُجُوهِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَسُحِبَتْ حَتَّىٰ أُخْرِجَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَهُوَ يَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ[(٢)] إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا»، قَالَ: ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أَحَلَّهَا اللَّهُ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، لَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا[(٣)]، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ»، قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا، وَصَاغَتِنَا، وَ[(٤)] قُيُونِنَا[(٥)]؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ حَلَالٌ».

○ [٩٥١٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حَسِبْتُهُ يَوْمَ الْفَتْحِ: «لَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا[(٦)]، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا، وَلَا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».

١٢٣- بَابُ الدَّوْحَةِ وَهِيَ الشَّجَرَةُ الْعَظِيمَةُ

● [٩٥١٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَطَاءٌ فِي الدَّوْحَةِ: يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ بَقَرَةٌ يَعْنِي تُقْطَعُ.

۩ [٣/ ٤٠ أ].

(١) النكبة: ما يصيب الإنسان من الحوادث. (انظر: النهاية، مادة: نكب).

(٢) زهق الباطل: زَالَ واضمحل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: زهق).

(٣) في الأصل: «خلاؤها»، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٨٠٦٤) عن أيوب، عن أبي الخليل، عن مجاهد، به.

(٤) ليس في الأصل، والسياق يقتضي إثباته (٩٥١٤).

(٥) القيون: جمع قين، وهو: الحَدَّاد والصائغ. (انظر: النهاية، مادة: قين).

○ [٩٥١٨] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨، خ ٦٠٦١، خ ٦١٥٠، خت س ٦١٦٩] [الإتحاف: حم ٨٧٠٢] [شيبة: ١٤٢٩٠، ٣٨٠٧٩]، وتقدم: (٩٥١٤).

(٦) في الأصل: «خلاؤها»، والمثبت من «مسند أحمد» (٣٣١٥) من طريق عبد الرزاق، به.

• [٩٥٢٠] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُزَاحِمٌ، عَنْ أَشْيَاخٍ[١]، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ كَانَ يَقْطَعُ الدَّوْحَةَ مِنْ حَائِطٍ كَانَ فِي شِعْبِ مِنًى، وَالشَّجَرَةَ، وَالسَّلَمَ، وَيَغْرَمُ عَنْ كُلِّ دَوْحَةٍ بَقَرَةً.

• [٩٥٢١] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ قَالَ: فِي الدَّوْحَةِ خَمْسَةُ دَنَانِيرَ أَوْ سِتَّةٌ يَتَصَدَّقُ بِهَا بِمَكَّةَ.

• [٩٥٢٢] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ مُضَرِّسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْحَاجِّ قَطَعَ شَجَرًا فِي مَنْزِلِهِ بِمِنًى أَوْ قَالَ: شَجَرَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، كَانَتْ قَدْ ضَيَّقَتْ عَلَيْنَا مَنَازِلَنَا وَمَسَاكِنَنَا، قَالَ: فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ عُمَرُ، ثُمَّ مَا رَأَيْتُهُ[٢] إِلَّا دِينَهُ.

• [٩٥٢٣] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى رَجُلًا يَقْلَعُ سَمُرَةً، فَقَالَ: لَا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا.

١٢٤- بَابُ مَا يُنْزَعُ مِنَ الْحَرَمِ

• [٩٥٢٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي السِّوَاكِ يُنْزَعُ مِنَ الْحَرَمِ، كَانَ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا.

• [٩٥٢٥] *عبدالرزاق*، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالسِّوَاكِ وَالْعِصِيِّ تَأْخُذُهُ مِنَ الْحَرَمِ، قَالَ: وَكَرِهَهُ عَطَاءٌ.

• [٩٥٢٦] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِنَزْعِ الْمَيْسِ،

---

(١) قوله: «مزاحم، عن أشياخ» وقع في الأصل: «مزاحم بن سباع» وهو تصحيف، والتصويب من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ١٤٣)، «أخبار مكة» للفاكهي (٣/ ٣٥١) من طريق ابن جريج، به.

(٢) غير واضح في الأصل، واستدركناه من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ١٤٣) عن خالد بن مضرس، به.

• [٩٥٢٥] [شيبة: ١٨٠١٨].

وَالضَّغَابِيسِ [١] ، وَالسِّوَاكِ مِنَ الْبَشَامَةِ فِي الْحَرَمِ ، قَالَ : لَا نَرَاهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا [٢] إِلَّا لِلْمَاشِيَةِ .

قَالَ عَمْرٌو : وَبِوَرَقِ السَّنَا لِلْمَشْيِ ، وَلَعَمْرِي لَئِنْ كَانَ مِنْ أَصْلِهِ أَبْلَغَ لَيُنْتَزَعَنَّ كَمَا تُنْتَزَعُ مِنْهُ الضَّغَابِيسُ وَالْبَهْشُ [٣] ، وَأَمَّا التِّجَارَةُ فَلَا .

• [٩٥٢٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : كَرِهَ عَطَاءٌ وَعَمْرٌو مَا نَبَتَ عَلَى مَائِكَ فِي الْحَرَمِ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ ، فَرَاجَعَ عِكْرِمَةُ عَطَاءً ، فَقَالَ : لَئِنْ حَرُمَ عَلَيَّ مَا نَبَتَ عَلَى مَائِي فِي الْحَرَمِ لَيَحْرُمَنَّ عَلَيَّ قُطْنِيٍّ ، فَإِنَّهُ تَنْبُتُ فِيهِ الْغَرِيبَةُ ، وَتَنْبُتُ فِيهِ الْخُضَرُ وَالنَّجْمُ ، فَإِذَنْ لَا يَسْتَطِيعُ النَّاسُ ۩ خُضَرَهُمْ ، فَقَالَ : أُحِلَّ لَكَ مَا نَبَتَ عَلَى مَائِكَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَنْتَ أَنْبَتَّهُ .

• [٩٥٢٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : كَرِهَ عَطَاءٌ لِي أَنْ أُقَرِّبَ لِبَعِيرِي غُصْنًا أَوْ لِشَاتِي ، قَالَ : وَأَقُولُ ضَمِنْتَهُ إِنْ كَسَرْتَهُ وَذَلِكَ اخْتِلَاءٌ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَسَأَلَهُ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ يَعْنِي عَطَاءً ، قَالَ : أَبْسُطُ [٤] بِسَاطِي عَلَى نَبْتٍ فِي الْحَرَمِ فَيَنْزِلُونَ عَلَيْهِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

• [٩٥٢٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّ عُمَرَ بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ بِمِنًى ، إِذْ هُوَ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يَعْضِدُ مِنْ شَجَرٍ [٥] ، فَأَرْسَلَ [٦] إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ : أَقْطَعُ عَلَفًا لِبَعِيرِي ، لَيْسَ عِنْدِي عَلَفٌ ، قَالَ : هَلْ تَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَمَرَ عُمَرُ لَهُ بِنَفَقَةٍ .

---

(١) **الضغابيس** : صغار القِثَّاء ، مفردها : ضُغْبوس . (انظر : النهاية ، مادة : ضغبس) .
(٢) في الأصل : «خلاؤها» ، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ١٤٤) من طريق ابن جريج ، به .
(٣) **البهش** : الْمُقْل الرطب ، وهو من شجر الحجاز . (انظر : النهاية ، مادة : بهش) .
۩ [٣/ ٤٠ ب] .
(٤) في الأصل : «بسط» ، والمثبت هو الأولى .
(٥) في الأصل «شبر» ، وهو خطأ ظاهر .
(٦) في الأصل «أرسل» ، والمثبت هو الأصح .

١٢٥- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ حِجَارَةِ الْحَرَمِ وَقَطْعِ الْغُصْنِ

• [٩٥٣٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ كَرِهَ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حِجَارَةِ الْحَرَمِ، فَيُصْنَعَ عُرًى لِلْغَرَائِرِ يُرْبَطُ عَلَيْهَا.

• [٩٥٣١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كَرِهَ مُجَاهِدٌ أَنْ يُخْرَجَ مِنْ حِجَارَةِ الْحَرَمِ شَيْءٌ.

○ [٩٥٣٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَقْطَعُوا الْأَخْضَرَ مِنْ عُرَنَةَ وَمَرٍّ**[(١)]».

○ [٩٥٣٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَقْرِ[(٢)] الشَّجَرِ، قَالَ: «**إِنَّهُ عِصْمَةٌ**[(٣)] **لِلدَّوَابِّ فِي الْجَدْبِ**[(٤)]».

○ [٩٥٣٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَقْطَعُوا الشَّجَرَ، فَإِنَّهُ عِصْمَةٌ لِلْمَوَاشِي فِي الْجَدْبِ**».

١٢٦- بَابُ الْكِرَاءِ[(٥)] فِي الْحَرَمِ، وَهَلْ تُبَوَّبُ دُورُ مَكَّةَ؟ وَالْكِرَاءِ بِمِنًى

• [٩٥٣٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: كَانَ عَطَاءٌ يَنْهَى عَنِ الْكِرَاءِ فِي الْحَرَمِ، وَأَخْبَرَنِي: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَنْهَى أَنْ تُبَوَّبَ دُورُ مَكَّةَ، لِأَنْ يَنْزِلَ الْحَاجُّ فِي عَرَصَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلَ[(٦)] مَنْ بَوَّبَ دَارَهُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو[(٧)]، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ

---

(١) في الأصل: «ومرة»، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ١٤٣) من طريق منصور بن عبد الرحمن الحجبي، به، وينظر: «معجم البلدان» (٥/ ١٠٤).

(٢) في الأصل: «عقد»، والمثبت مما سيأتي عند المصنف من نفس الطريق (١٠٢١٣)، وعقر الشجرة: قطعها، كما في «شمس العلوم» للحميري (٧/ ٤٦٧٢).

(٣) في الأصل: «حتمة»، والمثبت مما سيأتي عند المصنف.

(٤) **الجدب**: القحط وغلاء الأسعار. (انظر: النهاية، مادة: جدب).

(٥) **الكراء، والاستكراء**: الإجارة والاستئجار. (انظر: المصباح المنير، مادة: كري).

(٦) في الأصل: «أبوك»، والمثبت من «نصب الراية» للزيلعي (٤/ ٢٦٦) معزوا لـ«مصنف عبد الرزاق» بسنده، به.

(٧) في الأصل: «عمير»، والمثبت من المصدر السابق.

الْخَطَّابِ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَنْظِرْنِي[(١)] يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ بَابَيْنِ يَحْبِسَانِ ظَهْرِي ، قَالَ : فَذَلِكَ إِذَنْ .

• [٩٥٣٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ[(٢)] ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : يَا أَهْلَ مَكَّةَ ، لَا تَتَّخِذُوا لِدُورِكُمْ أَبْوَابًا ، لِيَنْزِلَ الْبَادِي[(٣)] حَيْثُ شَاءَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : نَهَى عَنْ إِجَارَةِ بُيُوتِ مَكَّةَ ، وَبَيْعِ رِبَاعِهَا[(٤)] .

• [٩٥٣٧] *قال* : وَأَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ ، وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ ، قَالَ : لَقَدِ اسْتُخْلِفَ مُعَاوِيَةُ وَمَا لِدَارٍ بِمَكَّةَ بَابٌ .

• [٩٥٣٨] *قال* مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءً يَقُولُ : ﴿سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾ [الحج : ٢٥] ، قَالَ : يَنْزِلُونَ حَيْثُ شَاءُوا .

• [٩٥٣٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَرَأْتُ كِتَابًا مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَأْمُرُهُ أَلَّا يُكْرَى بِمَكَّةَ شَيْءٌ .

• [٩٥٤٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ حُجَيْرٍ[(٥)] عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُهُ أَنِّي سَأَلْتُهُ عَنْ مَسْكَنٍ لِي ، فَقَالَ : كُلْ كِرَاءَهُ

• [٩٥٤١] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ : وَلَا يَرَى بِهِ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ[(٦)] بَأْسًا ، قَالَ : وَكَيْفَ يَكُونُ بِهِ

---

(١) **الإنظار** : التأخير والإمهال . (انظر : النهاية ، مادة : نظر) .

(٢) قوله : «عن معمر» ليس في الأصل ، والمثبت من «فتح الباري» لابن حجر (٣/ ٤٥١) معزوا لعبد الرزاق بسنده ، به .

(٣) **البادي** : المقيم في البادية ، وهي فضاء واسع فيه المرعى والماء . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : بدا) .

(٤) **الرباع** : جمع رَبْع ، وهو المنزل . (انظر : النهاية ، مادة : ربع) .

(٥) قوله : «ابن حجير» وقع في الأصل : «حجير» ، والصواب ما أثبتناه ، كما في «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ١٦٥) من طريق ابن جريج ، به .

(٦) بعده في الأصل : «به» ، وهو مزيد خطأ ، كما في «أخبار مكة» للفاكهي (٣/ ٢٥٨) من طريق ابن جريج ، به .

بَأْسٌ وَالرُّبُعُ[1] يُبَاعُ فَيُؤْكَلُ ثَمَنُهُ ، وَقَدِ ابْتَاعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ دَارَ السِّجْنِ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فَرُّوخَ

● [٩٥٤٢] وقال الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ[2] عَبْدِ الْحَارِثِ اشْتَرَىٰ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ دَارَ السِّجْنِ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ ، فَإِنْ عُمَرُ رَضِيَ فَالْبَيْعُ بَيْعُهُ ، وَإِنْ عُمَرُ لَمْ يَرْضَ بِالْبَيْعِ فَلِصَفْوَانَ ۩ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَأَخَذَهَا عُمَرُ .

● [٩٥٤٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : لَا يَحِلُّ بِالْبَيْعِ دُورُ مَكَّةَ وَلَا كِرَاؤُهَا .

○ [٩٥٤٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ عَائِشَةَ اسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تَتَّخِذَ كَنِيفًا بِمِنًى فَلَمْ يَأْذَنْ لَهَا .

١٢٧- بَابُ الْمَقَامِ وَذِكْرِ مَا فِيهِ مَكْتُوبٌ

● [٩٥٤٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَكْتُوبٌ فِي الْمَقَامِ : بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامُ بِمَكَّةَ ، مُبَارَكٌ[3] أَهْلُهُ فِي الْمَاءِ وَاللَّحْمِ ، تَكَفَّلَ اللَّهُ بِرِزْقِ أَهْلِهِ ، يَأْتِيهِ مِنْ ثَلَاثَةِ سُبُلٍ : أَعْلَىٰ[4] الْوَادِي ، وَأَسْفَلِهِ ، وَالثَّنِيَّةِ ، لَا يُحِلُّهُ أَوَّلُ مَنْ أَهَلَّهُ .

● [٩٥٤٦] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يُخْبِرُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَكْتُوبٌ فِي الْمَقَامِ : بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامُ مُبَارَكٌ لِأَهْلِهِ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ ، عَلَى اللَّهِ رِزْقُ أَهْلِهِ مِنْ ثَلَاثَةِ سُبُلٍ ، لَا يُحِلُّهُ أَوَّلُ مَنْ أَهَلَّهُ .

---

(١) في الأصل : «والربيع» ، والمثبت من المصدر السابق .

● [٩٥٤٢] [شيبة : ٢٣٦٦٢] .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من «المصنف» لابن أبي شيبة (١١/ ٦٧٢) من طريق نافع ، به .

۩ [٣/ ٤١ أ] .

(٣) في الأصل : «منازل» ، وهو تصحيف (٩٥٤٦) .

(٤) في الأصل : «أهل» ، والصواب ما أثبتناه ، وينظر : «أخبار مكة» للأزرقي (١/ ٧٩) .

● [٩٥٤٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةَ إِسْمَاعِيلَ، قَالَتْ لِإِبْرَاهِيمَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّهَا قَالَتْ لِإِبْرَاهِيمَ: انْزِلْ نُطْعِمْكَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَمَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتِ: اللَّحْمُ، قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِ: الْمَاءُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ، قَالَ: فَمَا هُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ.

● [٩٥٤٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ثَلَاثَةَ صُفُوحٍ فِي كُلِّ صَفْحٍ مِنْهَا كِتَابٌ فِي الصَّفْحِ الْأَوَّلِ: أَنَا اللَّهُ ذُو[١] بَكَّةَ، صِغْتُهَا يَوْمَ صِغْتُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَحَفَفْتُهَا بِسَبْعَةِ أَمْلَاكٍ حُنَفَاءَ[٢] وَبَارَكْتُ لِأَهْلِهَا فِي اللَّحْمِ وَاللَّبَنِ، وَمَكْتُوبٌ فِي الصَّفْحِ الثَّانِي: أَنَا اللَّهُ ذُو[٣] بَكَّةَ خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنِ اسْمِي، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ[٤]، وَفِي الصَّفْحِ الثَّالِثِ: أَنَا اللَّهُ خَلَقْتُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، فَطُوبَى[٥] لِمَنْ كَانَ الْخَيْرُ عَلَى يَدِهِ، وَوَيْلٌ[٦] لِمَنْ كَانَ الشَّرُّ عَلَى يَدِهِ.

١٢٨- بَابُ الْحَجَرِ وَمَا فِيهِ مَكْتُوبٌ

● [٩٥٤٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: فِي الْحَجَرِ: أَنَا اللَّهُ ذُو[٧] بَكَّةَ

(١) في الأصل: «ذوا»، والمثبت من «الإبانة الكبرى» لابن بطة (٤/ ٢٧٧)، «شعب الإيمان» للبيهقي (٥/ ٤٦٧) من طريق الدبري عن عبد الرزاق، به.
(٢) **الحنفاء**: طاهرو الأعضاء من المعاصي. وقيل: أراد أنه خلقهم حُنفاءَ مؤمنين لما أخذ عليهم الميثاق. (انظر: النهاية، مادة: حنف).
(٣) في الأصل: «ذوا»، والمثبت من المصدرين السابقين.
(٤) **البت**: القطع. (انظر: النهاية، مادة: بت).
(٥) **طوبى**: اسم الجنة. وقيل هي شجرة فيها. (انظر: النهاية، مادة: طوب).
(٦) **الويل**: الحزن والهلاك والمشقة من العذاب. (انظر: النهاية، مادة: ويل).
● [٩٥٤٩] [شيبة: ١٤٣٠٢]، وسيأتي: (٩٥٥٠).
(٧) في الأصل: «ذوا»، والتصويب مما تقدم (٩٥٤٨)، وينظر: «أخبار مكة» للأزرقي (١/ ٧٩) من طريق ابن جريج، به.

صِغْتُهَا يَوْمَ صِغْتُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، حَفَفْتُهَا بِسَبْعَةِ أَمْلَاكٍ حُنَفَاءَ، مُبَارَكٌ لِأَهْلِهَا فِي اللَّحْمِ وَاللَّبَنِ، وَ(١) لَا يُحِلُّهَا أَوَّلُ مَنْ أَهَلَّهَا، وَقَالَ: لَا تَزُولُ حَتَّى يَزُولَ الْأَخْشَبَانِ وَالْأَخْشَبَانِ: الْجَبَلَانِ الْعَظِيمَانِ.

• [٩٥٥٠] *قال عبد الرزاق*: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: وُجِدَ فِي حَجَرٍ بِمَكَّةَ أَنَا اللَّهُ ذُو(٢) بَكَّةَ، صِغْتُهَا يَوْمَ صِغْتُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، لَا تَزُولُ حَتَّى يَزُولَ الْأَخْشَبَانِ، بَارَكْتُ لِأَهْلِهَا فِي السَّمْنِ وَالسَّمِينِ، يَأْتِيهَا رِزْقُهَا مِنْ ثَلَاثَةِ سُبُلٍ، وَحَفَفْتُهَا بِسَبْعَةِ أَمْلَاكٍ حُنَفَاءَ، أَوَّلُ مَنْ يُحِلُّهَا لِأَهْلِهَا.

١٢٩- بَابُ مَا يُبْلِغُ الْإِلْحَادَ ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]

• [٩٥٥١] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: بَيْعُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ إِلْحَادٌ.

• [٩٥٥٢] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ، يَرْفَعُهُ إِلَى(٣) فَاطِمَةَ السَّهْمِيَّةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: الْإِلْحَادُ فِي الْحَرَمِ ظُلْمُ الْخَادِمِ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ.

• [٩٥٥٣] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَسْكُنُهَا سَافِكُ دَمٍ، وَلَا تَاجِرُ رِبًا، وَلَا مَشَّاءٌ بِنَمِيمَةٍ ۞.

---

(١) في الأصل: «أو»، والمثبت من المصدر السابق.

• [٩٥٥٠] [شيبة: ١٤٣٠٢].

(٢) في الأصل: «ذوا»، وهو خطأ، والتصويب مما تقدم (٩٥٤٨)، (٩٥٤٩).

(٣) أخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ١٣٧) عن إبراهيم بن محمد - هو: ابن أبي يحيى الأسلمي - قال: حدثني صفوان بن سليم، عن فاطمة السهمية به. وأخرجه ابن وهب في «الجامع - جزء التفسير» (٢٩٨) عن يزيد بن عياض، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن عمار، عن فاطمة به.

۞ [٣/ ٤١ ب].

• [٩٥٥٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: وَمَا ﴿مَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]؟ قَالَ: يَأْمَنُ فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ دَخَلَهُ، قَالَ: وَإِنْ أَصَابَ فِيهِ دَمًا؟ فَقَالَ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، فَقُتِلَ فِيهِ، قَالَ: وَتَلَا: ﴿عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ [البقرة: ١٩١]، فَإِنْ كَانَ قَتَلَ فِي غَيْرِهِ، ثُمَّ دَخَلَهُ أَمِنَ، حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْهُ، فَقَالَ لِي: أَنْكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَتْلَ ابْنِ الزُّبَيْرِ سَعْدًا مَوْلَىٰ عُتْبَةَ وَأَصْحَابَهُ، قَالَ: تَرَكَهُ فِي الْحِلِّ حَتَّىٰ إِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ أَخْرَجَهُ مِنْهُ فَقَتَلَهُ، قَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ: فَعَبْدٌ أَبَقَ[1] فَدَخَلَهُ، فَقَالَ: خُذْهُ فَإِنَّكَ لَا تَأْخُذُهُ لِتَقْتُلَهُ.

• [٩٥٥٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، قَالَ: مَنْ قَتَلَ أَوْ سَرَقَ فِي الْحِلِّ، ثُمَّ دَخَلَ فِي الْحَرَمِ، فَإِنَّهُ لَا يُجَالَسُ، وَلَا يُكَلَّمُ، وَلَا يُؤْوَىٰ[2]، وَلَكِنَّهُ يُنَاشَدُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ، فَيُقَامُ عَلَيْهِ مَا أَصَابَ، فَإِنْ قَتَلَ أَوْ سَرَقَ فِي الْحِلِّ فَأُدْخِلَ الْحَرَمَ فَأَرَادُوا أَنْ يُقِيمُوا عَلَيْهِ مَا أَصَابَ، أَخْرَجُوهُ مِنَ الْحَرَمِ إِلَى الْحِلِّ، فَأُقِيمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ أَوْ سَرَقَ أُقِيمَ عَلَيْهِ فِي الْحَرَمِ.

• [٩٥٥٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَابَ ابْنُ عَبَّاسٍ ابْنَ الزُّبَيْرِ فِي رَجُلٍ أُخِذَ فِي الْحِلِّ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْحَرَمَ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ إِلَى الْحِلِّ فَقَتَلَهُ، قَالَ: أَدْخَلَهُ الْحَرَمَ ثُمَّ أَخْرَجَهُ، يَقُولُ: أَدْخَلَهُ بِأَمَانٍ، وَكَانَ الرَّجُلُ اتَّهَمَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ، وَأَعَانَ عَلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ يَرَ عَلَيْهِ قَتْلًا، قَالَ: فَلَمْ يَمْكُثِ ابْنُ الزُّبَيْرِ بَعْدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّىٰ هَلَكَ.

• [٩٥٥٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي حُسَيْنٍ، يُحَدِّثُ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لَوْ وَجَدْتُ فِيهِ قَاتِلَ الْخَطَّابِ مَا مَسِسْتُهُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْهُ.

---

(١) **الآبق**: الهارب. (انظر: النهاية، مادة: أبق).

(٢) في الأصل: «يودي»، والمثبت مما يأتي عند المصنف (١٨٥٢٩)، (١٨٥٣٠).

• [٩٥٥٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ[١] أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ وَجَدْتُ فِيهِ قَاتِلَ عُمَرَ مَا[٢] نَدَهْتُهُ.

• [٩٥٥٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ تُبَّعًا سَارَ إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُوَ يُرِيدُ هَدْمَهَا، وَسَارَ مَعَهُ بِأَحْبَارِ[٣] الْيَهُودِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِمَرَّ[٤] أَوْ بِسَرِفَ[٥] وَإِنَّ رِجَالًا مِنَ الْعُلَمَاءِ لَيَقُولُونَ: بَلَغَ التَّنْعِيمَ أَظْلَمَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ فَدَعَا الْأَحْبَارَ فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: أَحَدَّثْتَ نَفْسَكَ فِي هَذَا الْبَيْتِ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثْتُ نَفْسِي بِهَدْمِهِ، قَالُوا: فَلِذَلِكَ[٦] كَانَتْ هَذِهِ الظُّلْمَةُ، فَعَاهَدَ اللَّهَ تُبَّعٌ لَئِنْ كُشِفَتْ عَنْهُ تِلْكَ الظُّلْمَةُ لَيُعَظِّمَنَّ الْكَعْبَةَ وَلَيَكْسُوَنَّهَا فَكَشَفَ اللَّهُ تِلْكَ الظُّلْمَةَ فَسَارَ تُبَّعٌ حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ نَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ، ثُمَّ خَلَعَ نَعْلَيْهِ تَعْظِيمًا لِلْحَرَمِ وَتَوْبَةً مِمَّا أَرَادَ، قَالَ: حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ رَاجِلًا حَافِيًا فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَكَسَا الْكَعْبَةَ الْوَصَائِلَ فَسُتِرَتْ بِهَا، ثُمَّ أَنْزَلَ[٧] ثِقْلَهُ وَمَطْبَخَهُ فِي شِعْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، فَسُمِّيَ الْمَطَابِخَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا، وَأَنْزَلَ سِلَاحَهُ فِي شِعْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ[٨] فَسُمِّيَ بِقُعَيْقِعَانَ[٩] مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ، وَأَنْزَلَ خَيْلَهُ فِي شِعْبِ بَنِي مَخْزُومٍ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الشِّعْبَانِ أَجْيَادَ الْأَصْغَرَ وَأَجْيَادَ الْأَكْبَرَ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا وَذَكَرُوا أَنَّهُ إِنَّمَا أَشَارَ عَلَيْهِ بِهَدْمِ الْكَعْبَةِ رَجُلَانِ مِنْ

---

(١) بعده في الأصل: «بن»، وهو مزيد خطأ، والمثبت من «أخبار مكة» للأزرقي (٢/ ١٣٩) من طريق ابن جريج، به.

(٢) غير واضح في الأصل، والمثبت من المصدر السابق.

(٣) كذا في الأصل.

(٤) **مر الظهران**: واد من أودية الحجاز، يمر شمال مكة على مسافة اثنين وعشرين كيلو مترًا، ويصبّ في البحر جنوب جدّة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٨٤).

(٥) **سرف**: واد متوسط الطول من أودية مكة. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٢١٨).

(٦) في الأصل: «فكذلك»، والمثبت هو الأولى.

(٧) في الأصل: «نزل» والمثبت هو الأولى.

(٨) في الأصل: «الزبير»، وهو خطأ، وينظر: «أخبار مكة» للأزرقي (١/ ١٣٣)، «أخبار مكة» للفاكهي (٤/ ١٣٨).

(٩) غير واضح في الأصل، وينظر المصادر السابقة.

هُذَيْلٍ ، فَلَمَّا كَشَفَ اللَّهُ تِلْكَ الظُّلْمَةَ أَمَرَ[(١)] تُبَّعٌ بِهِمَا فَأُخْرِجَا مِنَ الْحَرَمِ وَصُلِبَا ، وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنَّ أَوَّلَ مَنْ كَسَا الْكَعْبَةَ إِسْمَاعِيلُ النَّبِيُّ ﷺ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ .

• [٩٥٦٠] *قال عبد الرزاق* : وَسَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، عَنْ بَعْضِ مَشْيَخَتِهِمْ . . . نَحْوَهُ .

١٣٠- بَابُ ۩ الْقَوْلِ فِي السَّفَرِ

○ [٩٥٦١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا يَقُولُ : «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ**[(٢)] ، **وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ**[(٣)] ، **وَمِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ**[(٤)] ، **وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ**» ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ لِمَعْمَرٍ[(٥)] : مَا الْحَوْرُ بَعْدَ الْكَوْرِ يَا أَبَا عُرْوَةَ؟ قَالَ : لَا تَكُونُ كُنْتِيًّا[(٦)] ، يَقُولُ : كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، ثُمَّ رَجَعَ عَلَى عَقِبِهِ .

○ [٩٥٦٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ ، أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى

---

(١) في الأصل : «مر» والمثبت هو الأولى .

۩ [٣/ ٤٢ أ] .

(٢) **وعثاء السفر** : شدته ومشقته . (انظر : النهاية ، مادة : وعث) .

(٣) **كآبة المنقلب** : أن يرجع من سفره بأمر يحزنه . (انظر : النهاية ، مادة : كأب) .

(٤) **الحور بعد الكور** : النقصان بعد الزيادة ، وقيل : فساد أمورنا بعد صلاحها ، وقيل : الرجوع عن الجماعة بعد أن كنا منهم ، وأصله من نقض العمامة بعد لفها . (انظر : النهاية ، مادة : حور) .

(٥) في الأصل : «لعمر» ، وهو تصحيف ، والمثبت هو الصحيح .

(٦) قال الخطابي : «أخبرني عبد الرحمن بن الأسد ، أخبرنا الدبري قال : قلنا لعبد الرزاق : فالحور بعد الكور؟ قال : سمعت معمرا يقول : هو الكنتي ، قلت : وما الكنتي؟ قال : الرجل يكون صالحا ثم يتحول امرأ سوء . وقال أبو عمر : قال ابن الأعرابي : يقال للرجل : «كنتي» إذا كان لا يزال يقول : كنت شابا ، كنت شجاعا أو نحو هذا ، و«كأني» إذا قال : كان لي مال فكنت أهب ، وكان لي خيل فكنت أركب ، ونحو هذا من الكلام» . اهـ «غريب الحديث» (٢/ ١٩٤) ، ينظر حديث (٢٢٠٠٤) .

○ [٩٥٦٢] [التحفة : م د ت س ٧٣٤٨] [الإتحاف : مي خز عه حب كم حم ١٠٠٥٠] .



سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : « ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا﴾ ، حَتَّىٰ ﴿وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف : ١٣ - ١٤] اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ[1] الْمُنْقَلَبِ وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ» ، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ[2] ، وَزَادَ فِيهِ : «آيِبُونَ[3] ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا[4] حَامِدُونَ» .

• [٩٥٦٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا خَرَجُوا مُسَافِرِينَ ، يَقُولُونَ : رَبَّنَا تُبَلِّغُ مَغْفِرَتَكَ عَنَّا وَرِضْوَانًا ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ[5] شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ[6] فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْكِبَرِ وَالْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ[7] عَلَيْنَا السَّفَرَ وَاطْوِ لَنَا الْأَرْضِ[8] ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ .

○ [٩٥٦٤] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَنِي وَلَمْ أَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا ، اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ هَوْلِ[9] الدُّنْيَا ، وَبَوَائِقِ[10] الدَّهْرِ ، وَمَصَائِبِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ ، اللَّهُمَّ

---

(١) في الأصل : «وأفر» ، والمثبت من «مسند أحمد» (٦٤٨٥) من طريق عبد الرزاق ، به .
(٢) بعده في الأصل : «وإذا» وهو مزيد خطأ .
(٣) **الآيبون** : الراجعون . (انظر : النهاية ، مادة : أوب) .
(٤) في الأصل : «لنا» ، والمثبت من المصدر السابق .
• [٩٥٦٣] [شيبة : ٣٠٢٢٦ ، ٣٤٣١٣] .
(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه من «المصنف» لابن أبي شيبة (٣٠٢٢٦) ، عن إبراهيم ، به .
(٦) في الأصل : «الصاف» ، والمثبت من المصدر السابق .
(٧) في الأصل : «عون» ، والمثبت من المصدر السابق .
(٨) **طي الأرض** : تقريبها وتسهيل السير فيها . (انظر : النهاية ، مادة : طوا) .
(٩) **الهول** : الخوف والأمر الشديد . (انظر : النهاية ، مادة : هول) .
(١٠) في الأصل : «وبواريق» ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه .

اصْحَبْنِي فِي سَفَرِي، وَاخْلُفْنِي فِي أَهْلِي، وَلَكَ فَذَلِّلْنِي وَذَلِكَ عَلَىٰ خُلُقٍ صَالِحٍ فَقَوِّمْنِي، وَإِلَيْكَ يَا رَبِّ فَحَبِّبْنِي، وَإِلَى النَّاسِ فَلَا تَكِلْنِي[(١)]، رَبِّ لِلْمُسْتَضْعَفِينَ، فَأَنْتَ رَبِّ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَكَشَفْتَ بِهِ الظُّلُمَاتِ، وَصَلَحْتَ بِهِ أَمْرَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، أَنْ تُحْلِلَ عَلَيَّ سَخَطَكَ، أَوْ تُنْزِلَ عَلَيَّ غَضَبَكَ، لَكَ الْعُتْبَىٰ عِنْدِي مَا اسْتَطَعْتُ، لَا حَوْلَ[(٢)] وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

○ [٩٥٦٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ[(٣)] مِنْ سَفَرٍ فَمَرَّ بِفَدْفَدٍ أَوْ نَشَزٍ[(٤)] مِنَ الْأَرْضِ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، ثُمَّ قَالَ: «آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ[(٥)]، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

● [٩٥٦٦] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ رَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ[(٦)]: سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ[(٧)] اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ صَاحِبْنَا فَأَفْضِلْ عَلَيْنَا، عَائِذًا بِكَ مِنَ النَّارِ.

● [٩٥٦٧] *عبدالرزاق*، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا كَانَ عَشِيَّةً[(٨)]

---

(١) **التوكل**: اللجوء والاعتماد. (انظر: النهاية، مادة: وكل).

(٢) **الحول**: الحركة، والمراد: لا حركة ولا قوة إلا بمشيئة اللَّه تعالى، وقيل الحول: الحيلة، والأول أشبه. (انظر: المصباح المنير، مادة: حول).

○ [٩٥٦٥] [**التحفة**: خ س ٦٧٦٢، خ ٧٠٣٠، م ت ٧٥٣٩، خ ٧٦٣٠، م ٧٧٠٣، م ٧٨٥٧، سي ٧٩٠٥، سي ٨٢٦٦، خ م د س ٨٣٣٢] [**الإتحاف**: خز عه ١٠٨٥٥] [**شيبة**: ٣٠٢٣٠، ٣٤٣١٦، ٣٤٣١٧]، وسيأتي: (٩٥٦٨).

(٣) **القفول والمقفل والإقفال**: الرجوع. (انظر: النهاية، مادة: قفل).

(٤) **الناشز**: المرتفع. (انظر: النهاية، مادة: نشز).

(٥) بعده في الأصل: «حامدون» وهو مزيد، والمثبت من «مسند أحمد» (٤٨٠٨) عن عبيد اللَّه، به.

(٦) ليس في الأصل، واستدركناه مما يأتي في «جامع معمر» (٢٢٠٠٦).

(٧) في الأصل: «وبحمد»، والتصويب من المصدر السابق.

(٨) **العشي والعشية**: آخر النهار، ما بين زوال الشمس إلى وقت غروبها، وقيل: من زوال الشمس إلى الصباح. (انظر: اللسان، مادة: عشا).

الصُّبْحِ وَهُوَ مُسَافِرٌ، قَالَ: قُلْتُ مَرَّاتٍ: سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ ۩ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ صَاحِبْنَا، وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ جَهَنَّمَ.

○ [٩٥٦٨] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَمَرَّ بِفَدْفَدٍ أَوْ نَشَزٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ[1] بْنِ عُمَرَ.

○ [٩٥٦٩] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَى كُلِّ سَنَامِ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا أُمِرْتُمْ، ثُمَّ امْتَهِنُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ**[2] **وَاللَّهُ يَحْمِلُ عَلَيْهَا**[3]».

○ [٩٥٧٠] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ سَفَرٍ، قَالَ: «**آيِبُونَ، تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**».

○ [٩٥٧١] *عبدالرزاق*، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ، قَالَ: «**آيِبُونَ، تَائِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَابِدُونَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ**».

○ [٩٥٧٢] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا أَقْبَلُوا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ آيِبُونَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ.

۩ [٣/ ٤٢ ب].

(١) في الأصل «عبد الله»، والتصويب من الحديث المتقدم برقم (٩٥٦٥)، وقد رواه من طريق الدبري عن عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر أبو عوانة في «مسنده» (٣٥٨٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٣٦٩).

(٢) قوله: «امتهنوها لأنفسكم» وقع في الأصل «امتهنوا لأنفسها»، والمثبت مما يأتي عند المصنف (٩٥٩٤).

(٣) في الأصل: «عليهما»، والمثبت مما يأتي كما تقدم.

○ [٩٥٧٠] [الإتحاف: حب حم أبويعلى ت ٢٠٦٠] [شيبة: ٣٠٢٢٩، ٣٤٣١٥].

○ [٩٥٧٢] [الإتحاف: خز حم ٩٥٠٩].

• [٩٥٧٣] *عبدالرزاق*، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

o [٩٥٧٤] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ، فَرَفَعَ النَّاسُ أَصْوَاتَهُمْ، أَخَذَ النَّاسُ يُكَبِّرُونَ وَيُهَلِّلُونَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ**(١) **وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، إِنَّهُ مَعَكُمْ**».

o [٩٥٧٥] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَجُيُوشُهُ إِذَا عَلَوُا الثَّنَايَا(٢) كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا، وُضِعَتِ الصَّلَاةُ عَلَى ذَلِكَ.

o [٩٥٧٦] *عبدالرزاق*، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُكَبِّرُونَ إِذَا عَلَوُا الثَّنَايَا وَإِذَا هَبَطُوا فَكَانُوا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ رَفْعًا شَدِيدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا وَلَكِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ**»، وَأَمَرَهُمْ بِالسُّكُونِ.

١٣١- بَابُ ذِكْرِ الْغِيلَانِ(٣) وَالسَّيْرِ بِاللَّيْلِ

o [٩٥٧٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَخْصَبْتُمْ فَأَمْكِنُوا الدَّوَابَّ أَسْنِمَتَهَا، وَلَا تَعْدُوا الْمَنَازِلَ، وَإِذَا أَجْدَبْتُمْ فَسِيرُوا، وَعَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ**(٤)**، وَلَا تَنْزِلُوا عَلَى جَوَادِّ**(٥) **الطَّرِيقِ، فَإِنَّهَا**

---

o [٩٥٧٤] [شيبة: ٨٥٥٠].

(١) في الأصل: «أصما»، والمثبت كما يأتي عند المصنف (٩٥٧٦)، «مسند أحمد» (١٩٨٢٩) من طريق سفيان، به.

(٢) **الثنايا**: جمع الثنية، وهي: الطريق العالي في الجبل. (انظر: النهاية، مادة: ثنا).

o [٩٥٧٦] [شيبة: ٨٥٥٠]، وتقدم: (٩٥٧٤).

(٣) **الغيلان**: جمع: غول: جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولا، أي: تتلون تلونا في صور شتى. (انظر: النهاية، مادة: غول).

(٤) **تطوى بالليل**: تُقْطع مسافتها؛ لأن الإنسان فيه أنشط منه في النهار، وأقدر على المشي والسير؛ لعدم الحر وغيره. (انظر: النهاية، مادة: طوا).

(٥) **الجواد**: جمع جَادَّة، وهي: الطريق (انظر: النهاية، مادة: جدد).

مَأْوَىٰ الْحَيَّاتِ وَالسِّبَاعِ ، وَإِيَّاكُمْ وَقَضَاءَ الْحَاجَةِ عَلَيْهَا فَإِنَّهَا الْمَلَاعِنُ(١) ، **وَإِذَا تَغَوَّلَتِ**(٢) **الْغِيلَانُ لَكُمْ فَأَذِّنُوا**» .

• [٩٥٧٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : ذُكِرَتِ الْغِيلَانُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : ذَلِكَ قَرْنٌ قَدْ هَلَكَ .

• [٩٥٧٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو(٣) ، قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ عُمَرَ الْغِيلَانُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَتَحَوَّلُ شَيْءٌ عَنْ خَلْقِهِ الَّذِي خُلِقَ لَهُ ، وَلَكِنْ فِيهِمْ ۩ سَحَرَةٌ مِنْ سَحَرَتِكُمْ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ(٤) ذَلِكَ شَيْئًا فَأَذِّنُوا

• [٩٥٨٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي الْعَدَبَّسِ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : فَرِّقُوا عَنِ الْمَنِيَّةِ وَاجْعَلُوا الرَّأْسَ رَأْسَيْنِ ، وَلَا تَلْبَثُوا بِدَارِ مَعْجَزَةٍ ، وَأَصْلِحُوا شَاوِيَكُمْ مَثَاوِيَكُمْ وَأَخِيفُوا الْهَوَامَّ قَبْلَ(٥) أَنْ تُخِيفَكُمْ .

○ [٩٥٨١] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبَانِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ(٦) خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ، وَيَرْضَاهُ ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ ، فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ الْعُجْمَ فَانْزِلُوا بِهَا**

---

(١) **الملاعن** : المواضع التي يرتفق بها الناس ، فيلعنون من يحدث بها ويمنع من الرفق بها كمواضع الظل وضفة الماء وغير ذلك . (انظر : المشارق) (١/ ٣٦٠) .

(٢) **تغولت** : تلونت . (انظر : غريب ابن الجوزي) (٢/ ١٦٧) .

• [٩٥٧٩] [شيبة : ٣٠٣٦١] .

(٣) قوله : «يسير بن عمرو» وقع في الأصل : «أسير بن عمر» ، والمثبت من «الدعاء» للضبي (ص ٣٠٢) ، «المصنف» لابن أبي شيبة (١٥/ ٣٥٥) ، «مكائد الشيطان» لابن أبي الدنيا (ص ٢٤) من طريق الشيباني ، به .

۩ [٣/ ٤٣ أ] .

(٤) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

• [٩٥٨٠] [شيبة : ٢٠٢٦٦ ، ٢٦٨٥٤] .

(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه مما يأتي عند المصنف (٢٠٦٧٤) .

(٦) بعده في الأصل : «بن» ، وهو مزيد خطأ ، والمثبت من «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥/ ٢٦٤٧) عن خالد بن معدان ، به .

مَنَازِلَهَا ، وَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ جَدْبَةً[١] فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنِقْيِهَا ، وَعَلَيْكُمْ بِسَيْرِ اللَّيْلِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَىٰ بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطْوَىٰ بِالنَّهَارِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ[٢] عَلَى الطَّرِيقِ ، فَإِنَّهُ طَرِيقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَىٰ الْحَيَّاتِ» .

○ [٩٥٨٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حُدِّثْتُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الْغِيلَانُ فَأَذِّنُوا» .

١٣٢- بَابُ الْحِمْلَانِ عَلَى الضَّعِيفِ وَالسَّفَرِ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ

• [٩٥٨٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ ، قَالَ ، قَالَ عُمَرُ : إِذَا اشْتَرَىٰ أَحَدُكُمْ جَمَلًا فَلْيَشْتَرِهِ طَوِيلًا عَظِيمًا ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ خَيْرُهُ لَمْ يُخْطِئْهُ سُوقُهُ ، وَلَا تُلْبِسُوا نِسَاءَكُمُ الْقَبَاطِيَّ ، فَإِنَّهُ إِنْ لَا يَشِفَّ يَصِفُ ، وَأَصْلِحُوا مَثَاوِيكُمْ ، وَأَخِيفُوا الْهَوَامَّ قَبْلَ أَنْ تُخِيفَكُمْ ، فَإِنَّهُ لَا يَبْدُو مِنْهُ مُسْلِمٌ .

• [٩٥٨٤] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي[٣] عُثْمَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ حِمْلَانَ عَلَىٰ[٤] اللَّهِ عَلَى الضَّعِيفِ مَا غَالَوْا فِي الظَّهْرِ[٥] .

○ [٩٥٨٥] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ، فَإِذَا قَضَىٰ أَحَدُكُمْ حَاجَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلِ الرُّجُوعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ» .

---

(١) **الجدبة** : أرض صلبة تمسك الماء فلا تشربه سريعًا . وقيل : أرض لا نبات بها ، مأخوذ من الجَدْب ، وهو القحط . (انظر : النهاية ، مادة : جدب) .

(٢) **التعريس** : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة . (انظر : النهاية ، مادة : عرس) .

• [٩٥٨٣] [شيبة : ٢٠٢٦٦ ، ٢٦٨٥٤] .

(٣) في الأصل : «بن» ، وهو خطأ ، والتصويب من «السنن» لسعيد بن منصور (٢/ ٣٦٦) من طريق سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، به .

(٤) كذا في الأصل .

(٥) كذا وقع الأثر في الأصل ، وفي «سنن سعيد بن منصور» فيما تقدم : «لو يعلم الناس ما عون اللَّه للضعيف ما غالوا بالظهر» وهو أوفق وأصح . واللَّه أعلم .

○ [٩٥٨٥] [الإتحاف : مي خز عه حب ابن عبد البر ط حم ١٨١٤٣] .

١٣٣- بَابُ مَنْ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ فِي السَّفَرِ؟ وَصَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرِهِ أَوْ رَجَعَ

○ [٩٥٨٦] *عبد الرزاق*، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُهَاصِرِ[(١)] بْنِ حَبِيبٍ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، فَقَالَ سَعِيدٌ لِأَبِي سَلَمَةَ حَدِّثْ فَإِنَّا سَنَتْبَعُكَ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْرَؤُهُمْ، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَهُمْ، فَإِذَا أَمَّهُمْ فَهُوَ**[(٢)] **أَمِيرُهُمْ**».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَذَاكُمْ أَمِيرٌ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

● [٩٥٨٧] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مُسَافِرًا فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِكَ، وَإِذَا جِئْتَ مِنْ سَفَرِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِكَ.

○ [٩٥٨٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ.

● [٩٥٨٩] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ[(٣)] مِغْوَلٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ[(٤)] بَشِيرٍ الْعِجْلِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَصَلَّى عَلَى بِسَاطٍ فِي بَيْتِهِ رَكْعَتَيْنِ.

١٣٤- بَابُ مَا[(٥)] يَقُولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا

○ [٩٥٩٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ[(٦)]، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنِ

○ [٩٥٨٦] [شيبة: ٣٤٧٦].

(١) في الأصل: «مهاجر»، والمثبت من «المصنف» لابن أبي شيبة (٣٤٧٨) عن مهاصر، به، وينظر ترجمته: «تهذيب الكمال» (٤/ ٤١٩)، «التاريخ الكبير» للبخاري (٨/ ٦٦).

(٢) في الأصل: «هو»، والمثبت مما تقدم عند المصنف (٣٩٤٠).

○ [٩٥٨٨] [التحفة: خ م د س ١١١٣٢، س ١١١٥٤] [شيبة: ٤٩٢٢]، وتقدم: (٥٠٠١، ٥٠٠٢).

(٣) تصحف في الأصل إلى: «عن»، والتصويب من «المصنف» لابن أبي شيبة (٤٩٢١) من طريق مالك بن مغول، عن مقاتل بن بشير العجلي، به.

(٤) قوله: «مقاتل بن» ليس في الأصل، واستدركناه من المصدر السابق، وينظر: «ميزان الاعتدال» (٤/ ١٧١).

(٥) ليس في الأصل، والسياق يقتضيه.

(٦) قوله: «عبد الرزاق، عن ابن عجلان» كذا في الأصل، وفي السند سقط ظاهر.

ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ⁂: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْتَحِلَ مِنْهُ».

○ [٩٥٩١] قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَأَمَّا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ عَنْ يَعْقُوبَ[(١)] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدٍ[(٢)]، عَنْ خَوْلَةَ ابْنَةِ حَكِيمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

● [٩٥٩٢] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ﴾ [الإسراء: ١١١] إِلَىٰ آخِرِ السُّورَةِ، لَمْ يُصِبْهُ سَرَقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[(٣)] إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا يَقُولُ وَهُوَ عَلَىٰ رَحْلِهِ[(٤)]: نَزَلْنَا خَيْرَ مَنْزِلٍ وَخَيْرُهُ لِنَازِلٍ بِحَمْدِ ذِي الْقَوَافِلِ أَبَرَّهُ وَاتَّقَاهُ أَشْبَعَهُ وَأَرْوَاهُ فَلَا يَزَالُ يَقُولُهَا حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْ حَلِّهِ.

● [٩٥٩٣] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا لَمْ نَزَلْ نُسَبِّحُ حَتَّىٰ تُحَلَّ الرِّحَالُ.

○ [٩٥٩٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَىٰ كُلِّ سَنَامِ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، فَإِذَا رَكِبْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا أُمِرْتُمْ، ثُمَّ امْتَهِنُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ، وَاللَّهُ يَحْمِلُ[(٥)] عَلَيْهَا».

⁂ [٣/ ٤٣ ب].

(١) في الأصل: «إسحاق» وهو تصحيف، والتصويب من «الموطأ - رواية يحيى الليثي» (٣٥٨٤) عن مالك، عن الثقة عنده، عن يعقوب، به.

(٢) في الأصل: «سعيد»، والتصويب من المصدر السابق.

(٣) قوله: «قال: سمعت أبي» كذا في الأصل.

(٤) **الرحل**: سرج يوضع على ظهر الدواب للحمل أو الركوب. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: رحل).

(٥) في الأصل: «ويحمل» والمثبت مما تقدم عند المصنف (٩٥٦٩).

○ [٩٥٩٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... نَحْوَهُ.

١٣٥- بَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي السَّفَرِ وَكَيْفَ تَسْلِيمُ الْحَاجِّ؟

● [٩٥٩٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا كَانُوا فِي السَّفَرِ، فَكَانُوا لَا يُصَلُّونَ جَمَاعَةً، وَلَا يَسْتَنْزِلُونَ فِي الْمَنْزِلِ(١)، فَطُمِسَتْ أَبْصَارُهُمْ، فَبَدَا لَهُمُ الْخَضِرُ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ بِشَأْنِهِمْ، فَدَعَا لَهُمْ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبْصَارَهُمْ.

● [٩٥٩٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ لِلْحَاجِّ إِذَا قَدِمَ: أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ - أَوْ: عَظَّمَ أَجْرَكَ - وَتَقَبَّلَ نُسُكَكَ، وَأَخْلَفَ لَكَ نَفَقَتَكَ.

● [٩٥٩٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ إِذَا كُنْتُمْ فِي سَفَرٍ ثَلَاثَةً فَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ، وَإِذَا مَرَرْتُمْ بِرَاعٍ، فَنَادُوا ثَلَاثًا فَإِنْ أَجَابَكُمْ أَحَدٌ، وَإِلَّا فَانْزِلُوا فَحُلُّوا، وَاحْلِبُوا، وَاشْرَبُوا، ثُمَّ صُرُّوا.

● [٩٥٩٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَتُرْزَقُوا.

○ [٩٦٠٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، أَظُنُّهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ - ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ شَكَّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٢) بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسَافِرَ.

---

(١) كذا في الأصل، وقد ذكره ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (ص ٦٥)، وفيه: «لا يستنزلون اللَّه إذا نزلوا».

● [٩٥٩٧] [شيبة: ١٦٠٦٢].

(٢) قبله في الأصل: «عبد اللَّه بن»، والتصويب مما عند المصنف (٥٠٠١)، (٥٠٠٢)، (٦١٣٦)، (٩٥٨٨)، (١٠٥٩٣)، (١٧٦٠١).

بسم الله الرحمن الرحيم

صَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

١٣٦- بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ[(١)]

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَشْوَرِيُّ الصَّنْعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْحُذَاقِيُّ[(٢)] الصَّنْعَانِيُّ، قَالَ:

• [٩٦٠١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الْعُمْرَةُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا عَلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ عَلَيْهِمْ عُمْرَةٌ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ أَحَدُهُمْ مِنْ أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ.

○ [٩٦٠٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ، قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ ۞ يُحَدِّثُ أَنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ[(٣)]

• [٩٦٠٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَيْسَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ وَاجِبَتَانِ لَا بُدَّ مِنْهُمَا مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَىٰ ذَلِكَ سَبِيلًا كَمَا قَالَ اللَّهُ، وَحَتَّىٰ أَهْلِ بَوَادِينَا[(٤)] إِلَّا أَهْلَ مَكَّةَ، فَإِنَّ عَلَيْهِمْ حَجَّةً وَلَيْسَتْ عَلَيْهِمْ عُمْرَةٌ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَإِنَّمَا الْعُمْرَةُ مِنْ أَجْلِ الطَّوَافِ.

---

(١) من هنا تبدأ نسخة ابن النقيب المحفوظة بدار الكتب المصرية، والمرموز لها برمز: (ك)، وهي من كتاب المناسك الكبير الذي تفرد بروايته الحذاقي دون الدبري، ورقمنا صفحاتها بأرقام المخطوط الذي يبدأ من اللوحة رقم (١٥٥/ ب) إلى نهاية (١٨٢/ ب).

(٢) في (ك): «الحراني» وهو خطأ، والتصويب من مصادر ترجمته، ينظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٨٢٣)، «الأنساب» للسمعاني (٤/ ٨٩).

۞ [ك/ ١٥٥ ب].

(٣) إلى هنا انتهى الأثر في (ك)، ويأتي بأتم من ذلك عند المصنف برقم (٩٦١٦).

(٤) صحح عليه في (ك).

• [٩٦٠٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : لَيْسَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ وَاجِبَتَانِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَىٰ ذَلِكَ سَبِيلًا ، وَمَنْ زَادَ(١) بَعْدَ(٢) ذَلِكَ شَيْئًا فَهُوَ خَيْرٌ وَتَطَوُّعٌ .

• [٩٦٠٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : الْمُتْعَةُ فِي الْحَجِّ(٣) تُقْضَىٰ .

• [٩٦٠٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ .

• [٩٦٠٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ الْقَيْسِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ .

• [٩٦٠٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ .

• [٩٦٠٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ قَالَا : الْعُمْرَةُ فِي شَهْرِ الْحَجِّ تَامَّةٌ تُقْضَىٰ .

• [٩٦١٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : الْعُمْرَةُ هِيَ عَلَيْنَا فَرِيضَةٌ كَالْحَجِّ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : قُلْتُ : هَلْ يُجْزِئُنَا مِنْهَا الْمُتْعَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ .

• [٩٦١١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ قَالُوا : الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ ، وَيُجْزِئُ مِنْهَا الْمُتْعَةُ .

---

(١) في (ك) : «أراد» ، والتصويب من : «الاستذكار» (١١/ ٢٤٨) ، «المحلى» (٥/ ١١) معزوا للمصنف .
(٢) كتب في حاشية (ك) : «كذا في الأصل : بعدهما» .
(٣) **التمتع** : أن يعتمر الإنسان في أشهر الحج ثم يتحلل من تلك العمرة ويهل بالحج في تلك السنة . (انظر : النهاية ، مادة : متع) .

● [٩٦١٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ قَالَا: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ.

● [٩٦١٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَقَرِينَتُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

○ [٩٦١٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ رُوَيْمَانَ وَابْنُ ۩ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْعُمْرَةِ، فَقَالَ: أَوَاجِبَةٌ هِيَ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «لَا، وَأَنْ تَعْتَمِرَ خَيْرٌ لَكَ».

● [٩٦١٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ (١): أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ إِلَّا عَلَيْهِ حَجَّةٌ وَاجِبَةٌ وَعُمْرَةٌ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

○ [٩٦١٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ، قَالَ: وَكَانَ قَتَادَةُ يُحَدِّثُ أَنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قُلْتُ: كُلَّ عَامٍ، لَوَجَبَتْ، وَإِذْنْ لَمَا اسْتَطَعْتُمْ، وَلَوْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا لَكَفَرْتُمْ، وَإِنَّمَا هِيَ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ، فَمَنْ قَضَاهُمَا فَقَدْ قَضَى الْفَرِيضَةَ، ثُمَّ كُلُّ شَيْءٍ أَصَبْتَهُ بَعْدُ فَهُوَ تَطَوُّعٌ».

قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْعُمْرَةُ.

● [٩٦١٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ

۩ [ك/ ١٥٦ أ].

(١) بعده في (ك): «قال» وهو مزيد خطأ.

سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ الْعُمْرَةِ أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ قَيْسُ بْنُ رُومَانَ(١): فَإِنَّ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ، فَقَالَ: كَذَبَ الشَّعْبِيُّ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

●[٩٦١٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ.

●[٩٦١٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا يَقُولُ: أُمِرْتُمْ فِي الْقُرْآنِ بِإِقَامَةِ أَرْبَعٍ: أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ، وَأَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ.

●[٩٦٢٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ يَقُولُ: الْحَجُّ الْأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ.

○[٩٦٢١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْحَجُّ جِهَادٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ**».

●[٩٦٢٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ شِبَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الْعُمْرَةُ سُنَّةٌ، وَلَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ.

●[٩٦٢٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي حَرْفِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَقِيمُوا الْحَجَّ ۩ وَالْعُمْرَةَ لِلْبَيْتِ، الْحَجُّ: الْمَنَاسِكُ، وَالْعُمْرَةُ: الْبَيْتُ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةُ.

---

(١) قوله: «قيس بن رومان» اضطرب في كتابته في الأصل، فكأنما رسمه: «قيس بن رويان» ثم صوبه، وكذا هو عند ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/ ١٨) معزوا للمصنف كالمثبت، وفي «الاستذكار» (١١/ ٢٤٨): «نسير بن رومان»، وعند المصنف في «الآمالي في آثار الصحابة» (١٢٩): «قيس بن روحان»، وكل هذه الأوجه لم نجد لها ترجمة، فالله أعلم بالصواب.

۩ [ك/ ١٥٦ ب].

• [٩٦٢٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ[1] أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: الْحَجُّ فَرِيضَةٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ.

• [٩٦٢٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ: أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: مَا نَعْلَمُهَا إِلَّا وَاجِبَةً، فَتَلَا: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ﴾ [البقرة: ١٩٦].

• [٩٦٢٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: مَا كَانُوا يَخْتَلِفُونَ أَنَّ الْعُمْرَةَ وَاجِبَةٌ.

∘ [٩٦٢٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ[2]: «إِنَّ الْعُمْرَةَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ».

١٣٧- بَابُ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ

• [٩٦٢٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَغَيْرِهَا.

• [٩٦٢٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، قَالَ: سُئِلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ رَجُلٍ اعْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجِّ، فَقَالَ: صَلَاتَانِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ.

• [٩٦٣٠] قال هِشَامٌ: وَقَالَ الْحَسَنُ: نُسُكَانِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ.

• [٩٦٣١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ صَلَاتَانِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ.

---

(١) في (ك): «بن» وهو تصحيف، والتصويب من «التمهيد» (٢٠/ ١٩) معزوا للمصنف، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣٨٢٨) من طريق سعيد، به على الصواب.

(٢) قوله: «عمرو بن حزم» في (ك) كأنه: «عيينة»، والتصويب من «معرفة السنن والآثار» (٧/ ٥٥) من حديث ابن جريج، عن عبد اللَّه بن أبي بكر، به، والحديث معروف من حديث عمرو بن حزم في كتاب النبي له.



• [٩٦٣٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ وَسَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَعْتَمِرُ قَبْلَ الْحَجِّ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: نُسُكَانِ لِلَّهِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ، وَقَالَ الْآخَرُ: نُسُكَانِ لِلَّهِ عَلَيْكَ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ.

○ [٩٦٣٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ: أَعْتَمِرُ قَبْلَ أَنْ أَحُجَّ؟ قَالَ: نَعَمِ، اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ.

• [٩٦٣٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: تَزْعُمُ أَنَّ الْعُمْرَةَ قَبْلَ الْحَجِّ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]؟! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١١] أَفَبِالدَّيْنِ تَبْدَأُ أَمْ بِالْوَصِيَّةِ، وَقَدْ بَدَأَ بِالْوَصِيَّةِ؟.

١٣٨- بَابُ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۩

○ [٩٦٣٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنِ الْحَاجُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الشَّعِثُ التَّفِلُ**[1]»، فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: أَيُّ الْحَاجِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الْعَجُّ**[2] **وَالثَّجُّ**[3]»، فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: مَا السَّبِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**».

• [٩٦٣٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، قَالَ[4]:

۩ [ك/ ١٥٧ أ].

(١) **التفل**: الذي ترك استعمال الطيب. (انظر: النهاية، مادة: تفل).

(٢) **العج**: رفع الصوت بالتلبية. (انظر: النهاية، مادة: عجج).

(٣) **الثج**: سيلان دماء الهدي والأضاحي. (انظر: النهاية، مادة: ثجج).

(٤) ضبب عليه في (ك).

إنَّ[١] ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : سَبِيلُهُ : مَنْ وَجَدَ لَهُ سَعَةً وَلَمْ يُحَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : الزَّادُ[٢] وَالرَّاحِلَةُ .

• [٩٦٣٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، قَالَ : كَانَ الْحَسَنُ لَا يَرَىٰ عَلَى الَّذِي لَيْسَ لَهُ إِلَّا مَنْزِلٌ وَخَادِمٌ حَجًّا .

• [٩٦٣٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلرَّجُلِ إِلَّا مَا يَحُجُّ بِهِ فَخَشِيَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الْفَاحِشَةَ فَإِنَّهُ يَتَزَوَّجُ ، وَإِنْ لَمْ يَخْشَ عَلَىٰ نَفْسِهِ حَجَّ .

• [٩٦٣٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قَالَ : السَّبِيلُ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ [آل عمران : ٩٧] قَالَ : هُوَ مَا إِنْ حَجَّ لَمْ يَرَهُ بِرًّا ، وَإِنْ تَرَكَهُ لَمْ يَرَهُ إِثْمًا .

• [٩٦٤٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ [آل عمران : ٩٧] قَالَ : هُوَ مَا إِنْ حَجَّ لَمْ يَرَهُ بِرًّا ، وَإِنْ قَعَدَ لَمْ يَرَهُ إِثْمًا .

○ [٩٦٤١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنِ الْحَسَنِ . وَمَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَا : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا سَبِيلُ الْحَجِّ؟ قَالَ : «**الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**» .

• [٩٦٤٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ قُلْتُ : رَجُلٌ لَمْ يَحُجَّ ، أَيَسْتَقْرِضُ وَيَحُجُّ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ .

قَالَ سُفْيَانُ : وَنَقُولُ[٣] : إِذَا كَانَ لَهُ وَفَاءٌ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَسْتَقْرِضَ .

---

(١) صحح عليه في (ك) .

(٢) **الزاد والتزود** : طعام السفر أو الحضر ، والجمع : أزواد . (انظر : اللسان ، مادة : زود) .

(٣) في (ك) : «ويقول» ، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (٨٧٢٧) من طريق سفيان ، بـه . . . بمثله .

• [٩٦٤٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ قَالَ: قُلْنَا لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: لِمَ تَحُجُّ وَعَلَيْكَ دَيْنٌ؟ قَالَ: هُوَ أَقْضَىٰ لَهُ، يَقُولُ: لِدِينِهِ.

• [٩٦٤٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ [آل عمران: ٩٧] قَالَ: هُوَ الْجُحُودُ بِهِ وَالزَّهَادَةُ فِيهِ.

١٣٩- بَابُ حَجِّ الْعَبْدِ وَالصَّبِيِّ وَالْمُرْتَدِّ يُسْلِمُ

• [٩٦٤٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْنَا أَنَّهُ يُقَالُ: تُقْضَىٰ حَجَّةُ ۩ الصَّغِيرِ عَنْهُ حَتَّىٰ يَعْقِلَ، فَإِذَا عَقَلَ وَجَبَتْ عَلَيْهِ حَجَّةٌ لَا بُدَّ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِ فِي صِغَرِهِ، حَتَّىٰ إِنْ مَاتَ صَغِيرًا وَلَمْ يَحُجَّ قُضِيَتْ عَنْهُ، وَلَكِنْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ.

قَالَ عَطَاءٌ: وَيَعْقِلُ الصَّغِيرُ حَتَّىٰ يَجِبَ عَلَيْهِ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ إِذَا عَقَلَ ذَلِكَ، وَعَقَلَ الْخَيْرَ مِنَ السُّوءِ.

قَالَ: وَيُقَالُ: تُقْضَىٰ حَجَّةُ الْمَمْلُوكِ حَتَّىٰ يُعْتَقَ، فَإِذَا أُعْتِقَ وَجَبَ عَلَيْهِ حَجَّةٌ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِ فِي رِقِّهِ.

• [٩٦٤٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تُقْضَىٰ حَجَّةُ الصَّغِيرِ عَنْهُ حَتَّىٰ يَعْقِلَ، فَإِذَا عَقَلَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ لَا بُدَّ، وَالْعَبْدُ كَذَلِكَ يُجْزَأُ عَنْهُ حَتَّىٰ يُعْتَقَ، فَإِذَا أُعْتِقَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ.

• [٩٦٤٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِذَا تَابَ الْمُرْتَدُّ فَإِنَّهُمْ يَسْتَحِبُّونَ لَهُ أَنْ يَحُجَّ، وَإِنْ كَانَ قَدْ حَجَّ قَبْلَ ارْتِدَادِهِ.

• [٩٦٤٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَعَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا حَجَّ الْمَمْلُوكُ ثُمَّ عَتَقَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَىٰ إِنْ وَجَدَ، وَالصَّبِيُّ إِذَا حَجَّ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ إِذَا احْتَلَمَ، وَالْأَعْرَابِيُّ إِذَا حَجَّ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ إِذَا هَاجَرَ.

۩ [ك/ ١٥٧ ب].

• [٩٦٤٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا حَجَّ الْعَبْدُ ثُمَّ عَتَقَ فَعَلَيْهِ حَجَّةُ الْعِتْقِ، وَالصَّبِيُّ إِذَا حَجَّ ثُمَّ عَقَلَ فَعَلَيْهِ حَجَّةُ الْعَاقِلِ، وَالْأَعْرَابِيُّ إِذَا حَجَّ ثُمَّ هَاجَرَ فَعَلَيْهِ حَجَّةُ الْمُهَاجِرِ.

• [٩٦٥٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا حَجَّ الصَّبِيُّ ثُمَّ احْتَلَمَ فَوَجَدَ مَا يَحُجُّ بِهِ فَعَلَيْهِ الْحَجُّ، وَالْمَمْلُوكُ إِذَا عَتَقَ فَوَجَدَ مَا يَحُجُّ بِهِ حَجَّ.

• [٩٦٥١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُونِي وَاسْمَعُوا مِنِّي، وَلَا تَذْهَبُوا تَقُولُونَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيَطُفْ بِالْجَدْرِ، وَلَا تَقُولُوا: الْحَطِيمُ[1]؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا حَلَفَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ طَرَحَ فِيهِ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ أَوْ سَوْطَهُ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ حَجَّ بِهِ مَوْلَاهُ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ حَجَّتُهُ، فَإِذَا عَتَقَ[2] فَلْيَحُجَّ.

١٤٠- بَابُ حَجِّ الْمَجْنُونِ

• [٩٦٥٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: يَرَوْنَ الْمَجْنُونَ يُحَجُّ بِهِ لَا يَعْقِلُ ۩ مِثْلَ الْعَبْدِ وَالْغُلَامِ، قَالَ: وَأَقُولُ: وَالْمَرِيضُ يُحَجُّ بِهِ لَا يَعْقِلُ كَذَلِكَ.

• [٩٦٥٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ حَجَّ الْعَبْدُ تَطَوُّعًا لَا يَأْذَنُ لَهُ سَيِّدُهُ، وَلَا آجَرَ نَفْسَهُ، وَلَا حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ يَخْدُمُهُمْ؟ قَالَ: سَمِعْنَا أَنَّهُ إِذَا عَتَقَ حَجَّ لَا بُدَّ.

---

(١) **الحطيم**: بين المقام وباب الكعبة وزمزم والحجر. (انظر: معالم مكة) (ص٢٨٦).

(٢) في (ك): «عقل»، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (٩٨٠٢) من حديث ابن عيينة، به... بنحوه.

۩[ك/ ١٥٨ أ].

١٤١- بَابُ الْعَبْدِ يُعْتَقُ بِعَرَفَةَ

• [٩٦٥٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا عَتَقَ الْعَبْدُ بِعَرَفَةَ أَجْزَأَتْ عَنْهُ تِلْكَ الْحَجَّةُ، وَإِذَا عَتَقَ بِجَمْعٍ لَمْ تَجْزْ عَنْهُ.

• [٩٦٥٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ فِي عَبْدٍ أُعْتِقَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ قَالَا[1]: إِنْ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ الصُّبْحِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ حَجَّتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَقِفْ لَيْلَةَ جَمْعٍ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ.

١٤٢- بَابُ الصَّرُورَةِ[2] وَقَوْلِهِ: إِنِّي حَاجٌّ

• [٩٦٥٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ لِعَطَاءٍ: الصَّرُورَةُ، فَلَا يُنْكِرُهُ.

• [٩٦٥٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مِثْلَهُ.

• [٩٦٥٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْمٍ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْعَرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ غَنْمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ: لَحَجَّةٌ أَحُجُّهَا وَأَنَا صَرُورَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سِتِّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعٍ، وَلَغَزْوَةٌ أَغْزُوهَا بَعْدَمَا أَحُجُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سِتِّ حِجَجٍ أَوْ سَبْعٍ.

عَبْدُ اللَّهِ[3] بْنُ نُعَيْمٍ شَكَّ.

○ [٩٦٥٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا لَطَمَ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ: أَنَا صَرُورَةٌ، فَيُقَالُ لَهُ: اعْذُرُوا

---

(١) في (ك): «قال»، والجادة ما أثبتناه.

(٢) **الصرورة**: التبتل وترك النكاح، والصرورة أيضا الرجل الذي لم يحج بعد وكذلك المرأة. (انظر: المشارق) (٢/ ٤٢).

(٣) أقحم قبله في (ك): «أخبرنا»، والصواب بدونها.

الصَّرُورَةَ بِجَهْلِهِ ، وَلَوْ رَمَىٰ بِجَعْرِهِ[1] فِي رَحْلِهِ[2] ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ**» .

• [٩٦٦٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : إِنِّي حَاجٌّ حَتَّىٰ يُحْرِمَ .

قَالَ عَاصِمٌ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : صَدَقَ ، أَرَأَيْتَ إِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَرْجِعَ .

○ [٩٦٦١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْمُثَنَّىٰ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ**» .

• [٩٦٦٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ۩ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنْ حَجَجْتَ وَلَسْتَ صَرُورَةً فَاشْتَرِطْ إِنْ أَصَابَنِي مَرَضٌ أَوْ كَسْرٌ أَوْ حَبْسٌ فَأَنَا حِلٌّ .

• [٩٦٦٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : إِنِّي صَرُورَةٌ ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَيْسَ بِصَرُورَةٍ ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : إِنِّي حَاجٌّ ، إِنَّمَا الْحَاجُّ الْمُحْرِمُ .

١٤٣- بَابُ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ

• [٩٦٦٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ مَوْلًى لَنَا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيَّبٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : مَنْ لَمْ يَكُنْ حَجَّ فَلْيَحُجَّ الْعَامَ ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَامًا قَابِلًا[3] حَتَّىٰ قَالَهَا ثَلَاثًا ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ، أَوْ يَفْعَلْ كَتَبْنَا فِي يَدِهِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا .

---

(١) **الجعر** : ما يبس في الدبر من العذرة ، وخرء كل ذي مخلب من السباع . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : جعر) .

(٢) **الرحل** : المتاع . (انظر : المرقاة) (٨/ ٣) .

۩ [ك/ ١٥٨ ب] .

(٣) **العام القابل** : المقبل . (انظر : اللسان ، مادة : قبل) .



ه [٩٦٦٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي حَيَّةَ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ يُبَلِّغُهُ الْحَجَّ فَلَمْ يَحُجَّ ، أَوْ عِنْدَهُ مَالٌ تَحِلُّ[1] فِيهِ الزَّكَاةُ فَلَمْ يُزَكِّهِ سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ» ، فَقُلْنَا : يَا أَبَا عَبَّاسٍ ، إِنَّمَا كُنَّا نَرَىٰ هَذَا لِلْكَافِرِ ، قَالَ : وَأَنَا أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ بِهِ قُرْآنًا ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ : ﴿وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [المنافقون : ٩ ، ١٠] .

ه [٩٦٦٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ - يَعْنِي : الْفَرِيضَةَ - فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ» .

• [٩٦٦٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا فُضَيْلٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ لِلْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَارٌ لَمْ يَحُجَّ ، وَكَانَ مُوسِرًا ، فَقَالَ لَهُ الْأَسْوَدُ : لَوْ مُتَّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ .

• [٩٦٦٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسِلَ ، فَلَا أَقْدِرُ عَلَىٰ رَجُلٍ أَدْرَكَهُ الشَّيْبُ فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَحُجَّ وَلَهُ سَعَةٌ إِلَّا ضَرَبْتُ عَلَيْهِ الْجِزْيَةَ[2] ، وَاللَّهِ مَا أُولَئِكَ بِمُسْلِمِينَ ، وَاللَّهِ مَا أُولَئِكَ بِمُسْلِمِينَ .

• [٩٦٦٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَدِيٍّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : مَنْ مَاتَ مُوسِرًا ، وَلَمْ يَحُجَّ فَلْيَمُتْ عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا .

---

(١) في (ك) : «يحل» ، والمثبت هو الجادة ، ويؤيده ما في «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٦٩٣) عن عبد الرزاق به ، و«التفسير الوسيط» للواحدي (٤/ ٣٠٥) من طريق عبد الرزاق به ، بلفظ : «تجب» فيهما .

(٢) **الجزية** : المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة ، وهي فعلة من الجزاء ، كأنها جزت عن قتله . (انظر : النهاية ، مادة : جزا) .

○ [٩٦٧٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ ۩: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، لَمْ تَمْنَعْهُ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ، أَوْ مَرَضٌ حَابِسٌ، أَوْ سُلْطَانٌ ظَالِمٌ، فَلْيَمُتْ عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا**».

● [٩٦٧١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ رُومِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قُلْتُ: رَجُلٌ مَاتَ مُوسِرًا لَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: فِي النَّارِ، ثُمَّ عَاوَدْتُهُ قَالَ: فِي النَّارِ، ثَلَاثًا، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: مَاتَ وَهُوَ عَاصٍ لِلَّهِ، مَاتَ وَهُوَ عَاصٍ لِلَّهِ، وَلَقِيتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ[1]: مَاتَ وَهُوَ عَاصٍ[2]، لَوْ[1] حَجَّ عَنْهُ وَلِيُّهُ رَجَوْتُ لَهُ.

● [٩٦٧٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَفْرِضَ عَلَىٰ أَهْلِ الْأَمْصَارِ نَاسًا يَحُجُّونَ كُلَّ عَامٍ، فَلَمَّا رَأَىٰ سَرْعَ النَّاسِ تَرَكَ ذَلِكَ، وَقَالَ: لَوْ تَرَكُوهُ لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَيْهِ كَمَا نُجَاهِدُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ.

١٤٤- بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ تَقَمَّصَ وَهُوَ مُحْرِمٌ

● [٩٦٧٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: رَأَىٰ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَوْمًا بِعَرَفَةَ عَلَيْهِمْ قُمُصٌ وَعَمَائِمُ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةَ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ.

● [٩٦٧٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَبْصَرَ ابْنُ عُمَرَ قَوْمًا مُحْرِمِينَ عَلَيْهِمُ الْقُمُصُ قَالَ: وَحَسِبْتُهُ قَالَ: ذَكَرَ الْعَمَائِمَ فَقَالَ: إِنْ كَانُوا عَلِمُوا فَعَاقِبُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا جَهِلُوا فَعَلِّمُوهُمْ.

۩ [ك/ ١٥٩ أ].

(١) صحح عليه في (ك).

(٢) قوله: «مات وهو عاص» ضبب عليه في (ك).

١٤٥- بَابُ الْحَجِّ عَنِ الْمَيِّتِ وَالشَّيْخِ، وَهَلْ تَحُجُّ عَنْهُ امْرَأَتُهُ؟

○ [٩٦٧٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى دَابَّتِهِ، قَالَ: «**فَحُجِّي عَنْ أَبِيكِ**».

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ: أَنَّهَا امْرَأَةٌ سَأَلَتْ عَنْ أُمِّهَا.

• [٩٦٧٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَهِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَا: يَحُجُّ الرَّجُلُ عَنِ[1] الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ عَنِ[1] الرَّجُلِ.

• [٩٦٧٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: تَحُجُّ الْمَرْأَةُ عَنِ الرَّجُلِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءً يَقُولُ: تَحُجُّ الْمَرْأَةُ عَنِ الرَّجُلِ.

○ [٩٦٧٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ۩، فَقَالَ: أَحُجُّ عَنْ أَبِي؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِنْ لَمْ تَزِدْهُ خَيْرًا لَمْ تَزِدْهُ شَرًّا**».

○ [٩٦٧٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ[2] الْعُقَيْلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظَّعْنَ، قَالَ: «**فَاحْجُجْ عَنْ أَبِيكَ**».

---

(١) في (ك): «على»، والمثبت هو الصواب.

۩ [ك/ ١٥٩ ب].

(٢) في (ك): «يزيد» وهو تصحيف، وكل من روى الحديث من طريق شعبة رواه كالمثبت، وهو الصواب؛ حيث لا يعرف أبو يزيد العقيلي في الصحابة، والله أعلم.

• [٩٦٨٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ سُفْيَانُ: يَحُجُّ عَنِ الْمَيِّتِ ذُو قَرَابَتِهِ وَمَوْلَاهُ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنَ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ، هُوَ قَوْلُهُ.

ο [٩٦٨١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي نَذَرَ إِنْ رَأَى ابْنًا لَهُ بَلَغَ الْحَلْبَ[1] أَنْ يَحُجَّ وَيَحُجَّ بِهِ، فَقَالَ لِبَعْضِ وَلَدِهِ يَوْمًا: قُمْ فَاحْلُبْ هَذِهِ النَّاقَةَ، فَحَلَبَهَا، ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ بِهِ، قَالَ: «**فَاحْجُجْ بِأَخِيكَ عَنْ أَبِيكَ**».

ο [٩٦٨٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَلَمْ تُوصِ أَفَأُوصِي عَنْهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ خَثْعَمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَحُجُّ إِلَّا مُعْتَرِضًا، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**».

ο [٩٦٨٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، قَالَ: «**صُومِي مَكَانَهَا**»، قَالَتْ: مَاتَتْ وَعَلَيْهَا حَجٌّ، قَالَ: «**حُجِّي مَكَانَهَا**»، قَالَتْ: تَصَدَّقْتُ عَلَيْهَا بِجَارِيَةٍ فَمَاتَتْ، قَالَ: «**قَدْ أَجَرَكِ[2] اللَّهُ، وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ**».

ο [٩٦٨٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ أَنْ يُحَجَّ عَنِ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ، قِيلَ: أَوَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، كَمَا يَكُونُ عَلَى أَحَدِكُمُ الدَّيْنُ فَيَقْضِيهِ وَلِيُّهُ**».

ο [٩٦٨٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ[3]

---

(١) في (ك): «الحنث».
(٢) **آجرك**: أثابك. (انظر: اللسان، مادة: أجر).
(٣) كذا في (ك) مرسلا، وقد رواه النسائي في «المجتبى» (٢٦٥٩)، وابن حزم في «حجة الوداع» (ص ٤٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩/ ١٣٢) كلهم من طريق أبي عاصم خشيش بن أصرم، عن عبد الرزاق، به؛ فقال: «عن عكرمة، عن ابن عباس».

قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحْجُجْ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ : «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أَبِيكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ» ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ» .

• [٩٦٨٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنِ الْحَكَمِ .

• [٩٦٨٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ ، قَالَ : فَتَرَكَتْ أُمُّكِ دَيْنًا؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : أَقَضَيْتِهِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّ خَيْرَ غُرَمَائِكُمُ اللَّهُ ، فَحُجِّي عَنْ أُمِّكِ ، أَوْ أَحِجِّي عَنْ أُمِّكِ امْرَأَةً مَكَانَهَا .

١٤٦- بَابٌ هَلْ يَحُجُّ عَنِ الْمَيِّتِ مَنْ لَمْ يَحُجَّ ۩؟

• [٩٦٨٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : سَمِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَجُلًا يَقُولُ : لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَمَنْ شُبْرُمَةُ؟ قَالَ : رَجُلٌ أَوْصَانِي أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ، قَالَ : أَحَجَجْتَ قَطُّ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَاحْجُجْ عَنْ نَفْسِكَ ، ثُمَّ احْجُجْ عَنْ شُبْرُمَةَ .

• [٩٦٨٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ يُونُسَ قَالَ : لَا بَأْسَ أَنْ يَحُجَّ الرَّجُلُ عَنِ الرَّجُلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَّ . قَالَ : وَنَقُولُ نَحْنُ : إِنْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ يَحُجَّ فَلْيَحُجَّ عَنْ نَفْسِهِ ، وَإِنْ كَانَ لَا يَقْدِرُ فَلْيَحُجَّ عَنْهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَّ .

ο [٩٦٩٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ : سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ : لَبَّيْكَ عَنْ فُلَانٍ ، فَقَالَ لَهُ : «إِنْ كُنْتَ حَجَجْتَ فَلَبِّ عَنْهُ ، وَإِلَّا فَاحْجُجْ عَنْ نَفْسِكَ» .

١٤٧- بَابُ أَجْرِ مَنْ حَجَّ عَنْ غَيْرِهِ

• [٩٦٩١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : مَنْ حَجَّ عَنْ رَجُلٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ .

۩ [ك/ ١٦٠ أ] .

• [٩٦٩٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ الَّذِي يَحُجُّ عَنِ الْمَيِّتِ لِأَيِّهِمَا الْأَجْرُ؟ فَقَالَ: اللَّهُ وَاسِعٌ، لِكِلَيْهِمَا.

○ [٩٦٩٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ حَجَّ عَنْ وَالِدِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ كَتَبَ اللَّهُ لِلْمَيِّتِ مِثْلَ أَجْرِ الْحَاجِّ، وَكَانَتْ لِلْحَاجِّ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ»**. قَالَ: وَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ عَطَاءً فَبَكَى مُعَاذٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتَ إِذَا أَعْطَيْتَنِي شَيْئًا وَأُمُّ مُعَاذٍ حَيَّةٌ أَعْطَيْتُهَا مِنْهُ، فَأَمْضَتْهُ، فَقَدِ انْقَطَعَ ذَلِكَ عَنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَا يُبْكِي اللَّهُ عَيْنَكَ يَا مُعَاذُ، انْظُرِ الَّذِي كُنْتَ تُعْطِيهَا فَأَمْضِهِ عَلَى مَا كَانَتْ تُمْضِيهِ، وَقُلِ: اللَّهُمَّ آجِرْ أُمَّ مُعَاذٍ»**. فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لِمُعَاذٍ خَاصَّةً؟ قَالَ: **«بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةً»**، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ وَرِقٌ أَفَلَا يَحُجَّ عَنْهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَنْ يَصِلَ ذُو رَحِمٍ رَحِمَهُ بِمِثْلِ**[1] **حَجَّةٍ يُتْبِعُهَا إِيَّاهُ فِي قَبْرِهِ، فَأَوْفُوا عَنْهُمُ النَّذْرَ وَالصِّيَامَ وَالْمَشْيَ وَالصَّدَقَةَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْإِحْرَامِ فَلْيَقُلْ: لَبَّيْكَ عَنْ فُلَانٍ وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَوَاقِيتِ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ عَنْ فُلَانٍ، وَأَوْلَى النَّاسِ أَنْ يَحُجَّ عَنِ الْمَرْأَةِ أَوِ الْمَرْءِ ذُو رَحِمٍ إِنْ كَانَ»** ۩.

١٤٨- بَابُ الصَّرُورَةِ يَنْذِرُ حَجَّةً

• [٩٦٩٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَطَاءً، فَقَالَ: صَرُورَةٌ لَمْ يَحُجَّ، نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ، فَحَجَّ، قَالَ: إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَجَّتَهُ الَّتِي نَذَرَ بَعْدَمَا يَقْضِي حَجَّتَهُ الْوَاجِبَةَ عَلَيْهِ.

• [٩٦٩٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ

---

(١) في (ك): «يسأل»، وأثبتناه لموافقة السياق.

۩ [ك/ ١٦٠ ب].

أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي جَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرًا أَنْ أَحُجَّ، وَلَمْ أَحُجَّ قَطُّ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَضَتْهُمَا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.

• [٩٦٩٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: يُجْزِئُهَا ذَلِكَ لَهُمَا جَمِيعًا.

• [٩٦٩٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَلَيْهِ نَذْرٌ حَجَّ، أَيُجْزِئُهُ مِنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

• [٩٦٩٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ، وَلَمْ يَكُنْ حَجَّ الْفَرِيضَةَ، بِأَيِّهِمَا يَبْدَأُ؟ قَالَ: يُجْزِئُهُ حَجَّةٌ لَهُمَا جَمِيعًا.

• [٩٦٩٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ وَسَأَلَتْهُ امْرَأَةٌ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ وَلَمْ تَحُجَّ قَطُّ قَالَ: أَمَّا هَذِهِ فَحَجَّةُ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يَنْبَغِي لَكِ أَنْ تُوَفِّي نَذْرَكِ، قَالَتْ: إِنِّي مُعْسِرَةٌ، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَ عَلَيْهَا.

١٤٩- بَابُ الصَّرُورَةِ يُخْطِئُ الْمِيقَاتَ[1] أَوْ يَفُوتُهُ الْحَجُّ

• [٩٧٠٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَرُورَةً لَمْ يَحُجَّ قَطُّ حَجَّ فِي أَوَّلِ مَا حَجَّ فَأَخْطَأَ مِيقَاتَهُ غَيْرَ مُتَعَمِّدٍ، أَهَلَّ[2] مِنْ دُونِهِ، أَوْ حَجَّ فِي عَامٍ أَخْطَأَ النَّاسُ فِيهِ يَوْمَ عَرَفَةَ، أَوْ كَانَ قَدِمَ مَكَّةَ بَعْدَ الْحَجِّ فِي بَعْضِ الشُّهُورِ تَاجِرًا فَلَمْ يَدْخُلْهَا حَرَامًا فَمَكَثَ بِمَكَّةَ حَتَّى جَاءَ الْحَجُّ فَخَرَجَ إِلَى مِيقَاتِهِ فَأَهَلَّ مِنْهُ بِالْحَجِّ، أَيَفِي هَذِهِ الْحَجَّةُ كَمَا ذَكَرْتُ لَكَ عَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ، سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيْ لَعَمْرِي.

---

(١) **الميقات**: وقت الفعل، وهو الموضع الذي يحرم منه الحجاج أيضا، والجمع: مواقيت. (انظر: اللسان، مادة: وقت).

(٢) **الإهلال**: رفع الصوت بالتلبية والمراد: الإحرام. (انظر: النهاية، مادة: هلل).

١٥٠- بَابُ الصَّرُورَةِ يَمُوتُ وَلَمْ يُتِمَّ حَجَّهُ

• [٩٧٠١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَهِيكٍ: أَنَّهُ سَأَلَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَطَاوُسًا عَنِ امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنْ نُسُكِهَا، فَقَالَ طَاوُسٌ: يَقْضِي عَنْهَا وَلِيُّهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِمَا قَالَ طَاوُسٌ، لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ ۩ وِزْرَ أُخْرَىٰ.

قَالَ: قُلْتُ لِلثَّوْرِيِّ: أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: قَوْلُ طَاوُسٍ.

• [٩٧٠٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(١) ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي صَرُورَةٍ أَوْ رَجُلٍ نَذَرَ حَجًّا فَمَاتَ ...(٢) الْبَيْتِ أَوْ بَعْدَمَا يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ(٣)، قَالَ: لَا يَقْضِي مَا ....(٢).

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: يَقْضِي مَا بَقِيَ وَإِنْ بَقِيَ رَمْيٌ ....(٤).

١٥١- بَابُ نَفَقَةِ الْحَجَّةِ الْوَاجِبَةِ إِذَا مَاتَ، هَلْ يُؤْخَذُ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ؟

• [٩٧٠٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ وَلَمْ يَحُجَّ، قَالَ: نَفَقَةُ حَجَّتِهِ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ كَالدَّيْنِ.

• [٩٧٠٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: هُوَ عَلَيْهِ كَالدَّيْنِ.

• [٩٧٠٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ أَنْ يُحَجَّ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَمْ يَحُجَّ فَمِنْ جَمِيعِ الْمَالِ بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ حَجَّ مِنَ الثُّلُثِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَقُولُ: إِذَا أَوْصَىٰ فَهُوَ مِنَ الثُّلُثِ، وَإِذَا لَمْ يُوصِ فَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَحُجُّوا عَنْهُ.

۩ [ك/ ١٦١ أ].

(١) مطموس في (ك).

(٢) مكان النقط في (ك) طمس بمقدار ثلاث كلمات.

(٣) **العقبة**: بين منى ومكة المكرمة، بينها وبين مكة المكرمة نحو ميلين، ومنها ترمى جمرة العقبة، والجمرة هي الحصا. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص ٢٧١).

(٤) مكان النقط في (ك) كلمة مطموسة.

● [٩٧٠٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَرَّبُوذَ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ : إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَلَمْ يَحُجَّ لَمْ يَحِلَّ لِوَرَثَتِهِ مِنْ مَالِهِ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَعْزِلُوا مَا يَحُجُّ بِهِ عَنْهُ .

● [٩٧٠٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْمُثَنَّىٰ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا أَوْصَىٰ أَنْ يُحَجَّ عَنْهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ ، يَقُولُ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ .

● [٩٧٠٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا أَوْصَىٰ فَهُوَ مِنَ الثُّلُثِ ، وَإِذَا لَمْ يُوصِ فَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَحُجُّوا عَنْهُ .

● [٩٧٠٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ قَالَ : إِذَا أَوْصَىٰ أَنْ يُحَجَّ عَنْهُ فَهُوَ مِنَ الثُّلُثِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِذَا أَوْصَىٰ بِحَجٍّ أَوْ زَكَاةٍ فَهُوَ مِنَ الثُّلُثِ حَجَّ أَوْ لَمْ يَحُجَّ ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ ذَلِكَ ، وَقَالَ الْحَسَنُ : بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ .

● [٩٧١٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : يُسْتَحَبُّ لِلرَّجُلِ الَّذِي لَمْ يَحُجَّ أَنْ يُوصِيَ بِذَلِكَ ، وَإِذَا مَاتَ وَلَمْ يُوصِ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يُحَجُّ عَنْهُ .

● [٩٧١١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَأَسْلَمَ الْمِنْقَرِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَا بَأْسَ أَنْ يَحُجَّ الرَّجُلُ عَنْ أَبِيهِ وَإِنْ لَمْ يُوصِ .

قال عبد الرزاق : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

● [٩٧١٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : سُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ امْرَأَةٍ أَوْصَتْ أَنْ يُحَجَّ عَنْهَا ۩ مِنْ مَالِهَا ، وَلَهَا ذُو قَرَابَةٍ مُحْتَاجُونَ قَالَ : إِنَّ لِقَرَابَتِهَا لَحَقًّا ، وَلَكِنَّهَا قَدْ قَالَتْ قَوْلًا .

١٥٢- بَابُ حَجِّ الْأَجِيرِ وَالْجَمَّالِ وَالتَّاجِرِ وَالَّذِي يَحُجُّ عَنْ غَيْرِهِ فَيَفْضُلُ عَنْ نَفَقَتِهِ

● [٩٧١٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ قَالَ : سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنْ حَجِّ الْأَجِيرِ ، وَحَجِّ الْجَمَّالِ ، وَحَجِّ التَّاجِرِ ، فَقَالَ : تَامٌّ لَا يُنْقَصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا .

۩ [ك/ ١٦١ ب] .

• [٩٧١٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَتَىٰ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنِّي آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ قَوْمٍ فَتَرَكْتُ أَجْرِيَ أَوْ قَالَ بَعْضَ أَجْرِي ، وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَنَاسِكِ ، فَهَلْ يُجْزِئُ ذَلِكَ عَنِّي؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَعَمْ ، هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [البقرة : ٢٠٢] .

• [٩٧١٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ فِي رَجُلٍ حَجَّ عَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : لَا يَعْتَمِرُ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ ، إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ مِنْ مَالِ غَيْرِهِ ، قَالَ : وَإِنْ حَجَّ عَنْ رَجُلٍ فَبَقِيَتْ عِنْدَهُ ثِيَابٌ فَلَا بَأْسَ بِمَا اسْتَفْضَلَ مِنْهَا إِذَا جَعَلُوهُ فِي حِرْزٍ أَوْ فِي حِلٍّ ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْتَفْضِلَ بِغَيْرِ إِعْلَامِهِمْ .

• [٩٧١٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : جَاءَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي قَدْ آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ قَوْمٍ ، فَتَرَكْتُ لَهُمْ بَعْضَ أَجْرِي وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَنَاسِكِ ، فَهَلْ يُجْزِئُ ذَلِكَ عَنِّي؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَعَمْ ، هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْ﴾ [البقرة : ٢٠٢] الْآيَةَ .

• [٩٧١٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّا قَوْمٌ نُكْرَىٰ ، فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا حَجٌّ ، فَقَالَ : أَلَسْتُمْ تُحْرِمُونَ كَمَا يُحْرِمُونَ ، وَتَطُوفُونَ كَمَا يَطُوفُونَ ، وَتَرْمُونَ كَمَا يَرْمُونَ؟ قَالَ : بَلَىٰ ، قَالَ : فَأَنْتَ حَاجٌّ ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة : ١٩٨] .

قَالَ الثَّوْرِيُّ : وَيَحُجُّ الْمَرْءُ عَنْ قَرِيبِهِ وَتُكْرَهُ الْإِجَارَةُ فِي ذَلِكَ وَلَكِنْ يَجْعَلُهَا مَعُونَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَمِّيَ إِجَارَةً .

١٥٣- بَابٌ هَلْ تَحُجُّ الْمَرْأَةُ مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ؟ وَكَيْفَ إِنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهَا زَوْجُهَا ۩؟

○ [٩٧١٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْنَدَ إِلَى الْبَيْتِ فَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «**لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلَاثٍ، وَلَا تَتَقَدَّمُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا**».

○ [٩٧١٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُثَنَّى يُحَدِّثُ بِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ سَوَاءً.

● [٩٧٢٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: أُخْبِرَتْ عَائِشَةُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ يُفْتِي أَلَّا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا كُلُّ النِّسَاءِ يَجِدْنَ ذَا مَحْرَمٍ.

● [٩٧٢١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً، هَلْ تَحُجُّ الْمَرْأَةُ مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَحُجُّ مَعَ نِسَاءٍ مُسْلِمَاتٍ.

● [٩٧٢٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: لَا تَحُجُّ الْمَرْأَةُ الصَّرُورَةُ بِغَيْرِ إِذْنِ بَعْلِهَا، وَلَا تَحُجُّ امْرَأَةٌ صَرُورَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَسُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَلَا زَوْجٍ وَلَكِنْ مَعَهَا وَلَائِدُ وَمَوَالِيَاتٍ يَلِينَ إِنْزَالَهَا وَخَفْضَهَا وَرَفْعَهَا، قَالَ: تَحُجُّ.

○ [٩٧٢٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «لَا

۩ [ك/ ١٦٢ أ].

يَخْلُونَّ[(١)] رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي اكْتُتِبْتُ[(٢)] فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا ، وَانْطَلَقَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً ، قَالَ : «فَانْطَلِقْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ» .

• [٩٧٢٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ .

• [٩٧٢٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ التَّيْمِيِّ أَنَّهُمَا سَمِعَا[(٣)] أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحُجُّ مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ ، فَقَالَ : رُبَّ مَنْ لَيْسَ بِذِي مَحْرَمٍ خَيْرٌ مِنْ ذِي مَحْرَمٍ .

○ [٩٧٢٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» .

○ [٩٧٢٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ۞ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ وَغَيْرِهِ ، عَنْ عَطَاءٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ الْعَبْدِ ضَيْعَةٌ» .

• [٩٧٢٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَتَبَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ مِنَ الرَّيِّ تَسْأَلُهُ عَنِ الْحَجِّ مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ؟ فَقَالَ : هُوَ مِنَ السَّبِيلِ ، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ ذَا مَحْرَمٍ فَلَا سَبِيلَ لَهَا .

○ [٩٧٢٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ أَوْ أَبُو مَعْبَدٍ[(٤)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ الْمَدِينَةَ فَقَالَ لَهُ

---

(١) **الخلوة** : الانفراد . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٢) **اكتتبت** : كُتِبَ اسمي في جملة الغزاة . (انظر : النهاية ، مادة : كتب) .

(٣) قوله : «وأخبرنا معمر وابن التيمي أنهما سمعا» وقع في (ك) : «أخبرنا هشام ، عن الحسن وابن التيمي أنه سمع» ، والتصويب من «الاستذكار» لابن عبد البر (١٣/ ٣٦٩) معزوا للمصنف ، به .

۞ [ك/ ١٦٢ ب] .

(٤) قوله : «أو أبو معبد» وقع في (ك) : «وأبو معمر» ، والتصويب من : «المحلى» لابن حزم (٧/ ٥١) من طريق المصنف ، به ، «سنن الدارقطني» (٣/ ٢٢٧) من طريق ابن جريج ، به . . . بمثله .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيْنَ نَزَلْتَ؟» قَالَ : عَلَى فُلَانَةَ . قَالَ : «أَغْلَقَتْ عَلَيْكَ بَابَهَا - مَرَّتَيْنِ - لَا تَحُجَّنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ» .

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : وَأَمَّا ابْنُ عُيَيْنَةَ فَأَخْبَرَنَا عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عِكْرِمَةَ لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ .

○ [٩٧٣٠] *أَخْبَرَنَا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**» .

○ [٩٧٣١] *أَخْبَرَنَا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ بِنِسَائِهِ حَجَّةَ الْوَدَاعِ ، ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّ هَذِهِ الْحَجَّةُ ثُمَّ الْحُصُرُ**» يَقُولُ : ثُمَّ الْزَمْنَ ظُهُورَ الْحُصُرِ فِي بُيُوتِكُنَّ .

١٥٤- بَابٌ مَتَى أَشْهُرُ الْحَجِّ؟

● [٩٧٣٢] *أَخْبَرَنَا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿**ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ**﴾ قَالَ : شَوَّالٌ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحَجَّةِ ، ﴿**فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ**﴾ [البقرة : ١٩٧] قَالَ مُجَاهِدٌ : وَالْفَرْضُ : الْإِهْلَالُ .

● [٩٧٣٣] *أَخْبَرَنَا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : شَوَّالٌ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحَجَّةِ ، ﴿**فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ**﴾ [البقرة : ١٩٧] قَالَ : التَّلْبِيَةُ .

● [٩٧٣٤] *أَخْبَرَنَا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ يَقُولُ : ﴿**ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ**﴾ شَوَّالٌ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ ، ﴿**فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ**﴾ [البقرة : ١٩٧] قَالَ : يَقُولُ الْفَرْضُ الْإِحْرَامُ .

● [٩٧٣٥] *أَخْبَرَنَا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : شَوَّالٌ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ .

● [٩٧٣٦] *قَالَ* الثَّوْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ ، وَزَادَ : ﴿**فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ**﴾ [البقرة : ١٩٧] قَالَ : فَمَنْ أَحْرَمَ .

• [٩٧٣٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: الْفَرْضُ: التَّلْبِيَةُ.

١٥٥- بَابُ الْإِهْلَالِ بِالْحَجِّ قَبْلَ ۞ أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَكَيْفَ إِنْ أَهَلَّ بِحَجَّتَيْنِ؟

• [٩٧٣٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَوْ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ سُئِلَ أَيُهِلُّ الرَّجُلُ بِالْحَجِّ قَبْلَ أَشْهُرِ الْحَجِّ؟ فَقَالَ: لَا.

• [٩٧٣٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُهُ أَوْ أُخْبِرْتُ عَنْهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي شُهُورِ الْحَجِّ، لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٩٧] لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُلَبِّيَ بِالْحَجِّ ثُمَّ يُقِيمَ بِأَرْضٍ.

• [٩٧٤٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَغَيْرُهُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ: أَنَّهُمْ كَرِهُوا أَنْ يُحْرِمَ الرَّجُلُ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ شُهُورِ الْحَجِّ.

• [٩٧٤١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ أَهَلَّ بِالْحَجِّ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَ: فَهِيَ عُمْرَةٌ.

• [٩٧٤٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يُهِلُّ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ شُهُورِ الْحَجِّ، قَالَ: هُوَ حَرَامٌ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْحَجَّ. وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

• [٩٧٤٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّتَيْنِ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ، قَالَ الثَّوْرِيُّ: وَقَالَ أَصْحَابُنَا: يَمْضِي عَلَىٰ حَجَّةٍ، وَيُهَرِيقُ دَمًا، وَيُلْغِي حَجَّةً، وَيَقْضِي مِنْ قَابِلٍ.

• [٩٧٤٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ رَجُلٍ لَبَّىٰ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَقَالَ: يَجْعَلُهَا عُمْرَةً.

۞ [ك/ ١٦٣ أ].

• [٩٧٤٥] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءً، يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ أَهَلَّ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَقَالَ: لِيَجْعَلْهَا عُمْرَةً.

١٥٦- بَابُ الرَّفَثِ لِلْمُحْرِمِ

• [٩٧٤٦] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الرَّفَثُ فِي الصِّيَامِ: الْجِمَاعُ، وَالرَّفَثُ فِي الْحَجِّ: الْإِعْرَابَةُ[١]، وَكَانَ يَقُولُ: الدُّخُولُ وَاللِّمَاسُ وَالْمَسِيسُ: الْجِمَاعُ.

• [٩٧٤٧] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: التَّغَشِّي وَالْإِفْضَاءُ وَالْمُبَاشَرَةُ وَالرَّفَثُ وَاللِّمَاسُ هُوَ الْجِمَاعُ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يُكَنِّي بِمَا شَاءَ عَمَّا شَاءَ.

• [٩٧٤٨] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالُوا: الرَّفَثُ غِشْيَانُ النِّسَاءِ.

• [٩٧٤٩] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيَرْفُثُ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ ۩ صَائِمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَمَّا فِي الْحَجِّ فَلَا.

• [٩٧٥٠] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ لِلرَّاجِزِ: لَا تُعَرِّضْ بِذِكْرِ النِّسَاءِ.

• [٩٧٥١] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الرَّفَثُ الْجِمَاعُ.

• [٩٧٥٢] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَنَزَلَ يَسُوقُ بِنَا وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَخَذَ بِذَنَبِ بَعِيرٍ ثُمَّ ارْتَجَزَ، فَقَالَ:

---

(١) **الإعراب والإعرابة والعرابة**: ما قُبح من الكلام. (انظر: اللسان، مادة: عرب).
۩ [ك/ ١٦٣ ب].

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيسَا إِنْ تَصْدُقِ الطَّيْرُ نَنِكْ لَمِيسَا

فَقُلْتُ لَهُ : أَتَرْفُثُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا الرَّفَثُ مَا كُلِّمَ بِهِ النِّسَاءُ .

• [٩٧٥٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : الرَّفَثُ مَا خُوطِبَ بِهِ النِّسَاءُ .

• [٩٧٥٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ الضَّحَّاكَ يَقُولُ : الرَّفَثُ الْجِمَاعُ .

١٥٧- بَابُ مَا الْفُسُوقُ وَالْجِدَالُ؟

• [٩٧٥٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَ[١] عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، وَعَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالُوا : الْفُسُوقُ الْمَعَاصِي .

• [٩٧٥٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ ، يَقُولُ : الْفُسُوقُ التَّنَابُزُ[٢] بِالْأَلْقَابِ .

• [٩٧٥٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ : ﴿وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة : ١٩٧] قَالَ : الْجِدَالُ جِدَالُ النَّاسِ .

• [٩٧٥٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالَا : هُوَ الصَّخَبُ[٣] وَالْمِرَاءُ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ .

• [٩٧٥٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : ذَكَرَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ : كَانَ شُرَيْحٌ إِذَا أَحْرَمَ كَأَنَّهُ حَيَّةٌ صُحَى .

• [٩٧٦٠] *قال* الثَّوْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي أَسْلَمُ الْمِنْقَرِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ رَجُلٍ صَكَّ غُلَامَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، قَالَ : لِيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ .

---

(١) ليس في (ك) ، واستدركناه من «تفسير الطبري» (٤/ ١٣٧) من طريق المصنف ، به .

(٢) **التنابز** : التداعي بالألقاب ، ويَكْثُر فيما كان ذمًّا . (انظر : النهاية ، مادة : نبز) .

(٣) **الصخب** : الضجة ، واضطراب الأصوات للخصام . (انظر : النهاية ، مادة : صخب) .

● [٩٧٦١] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْفُسُوقُ السِّبَابُ .

● [٩٧٦٢] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ ، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْجِدَالُ أَنْ تُمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّىٰ تُغْضِبَهُ .

● [٩٧٦٣] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ يَقُولُ : الْجِدَالُ أَنْ تُمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّىٰ تُغْضِبَهُ ۩ .

● [٩٧٦٤] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : الْجِدَالُ الْمِرَاءُ .

١٥٨- بَابٌ مَتَى إِهْلَالُ الْمَكِّيِّ؟

● [٩٧٦٥] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : وَجْهُ إِهْلَالِ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يُهِلَّ أَحَدُهُمْ حِينَ تُوَجَّهُ دَابَّتُهُ نَحْوَ مِنًى ، فَإِنْ كَانَ مَاشِيًا فَحِينَ يَتَوَجَّهُ(١) نَحْوَ مِنًى .

○ [٩٧٦٦] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ : أَهَلَّ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلُوا فِي حَجَّتِهِمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ حِينَ تَوَجَّهُوا إِلَىٰ مِنًى .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَالَ ابْنُ طَاوُسٍ ذَلِكَ أَيْضًا .

○ [٩٧٦٧] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ وَهُوَ يُخْبِرُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فَأَمَرَنَا بَعْدَمَا طُفْنَا أَنْ نَحِلَّ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**فَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْطَلِقُوا إِلَىٰ مِنًى فَأَهِلُّوا**» قَالَ : فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ(٢) .

۩ [ك/ ١٦٤ أ] .

(١) في (ك) : «تتوجه» ، والتصويب من : «الاستذكار» (١١/ ١١٧) ، «التمهيد» لابن عبد البر (٢١/ ٨٨) معزوا للمصنف .

(٢) **البطحاء** : مسيل فيه دقاق الحصىٰ ، والمقصود بطحاء مكة ، ولم يبق اليوم بطحاء ؛ لأن الأرض كلها معبدة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٤٩) .

• [٩٧٦٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا يُهِلُّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْحَجِّ حَتَّى يُرِيدَ الرَّوَاحَ[١] إِلَى مِنًى، قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: وَكَانَ أَبِي إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ مِنَ الْمَسْجِدِ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ ثُمَّ خَرَجَ.

• [٩٧٦٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَهَلَّ بِالْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: مَرَّةً وَهُوَ عِنْدَ الْمَقَامِ، فَقَالَ لَهُ غُلَامُهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا الْهِلَالُ[٢]، فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَخَلَعَ[٣] قَمِيصَهُ فَأَلْقَاهُ إِلَى الْغُلَامِ، وَأَهَلَّ مَرَّةً أُخْرَى مِنْ جَوْفِ الْكَعْبَةِ وَهُوَ قَاعِدٌ ضَاحِيَةً[٤] الْهِلَالِ، وَأَهَلَّ مَرَّةً أُخْرَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مِنَ الْبَطْحَاءِ حِينَ رَاحَ مُنْطَلِقًا إِلَى مِنًى.

• [٩٧٧٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

• [٩٧٧١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قَالَ مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ، قَالَ مُجَاهِدٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: قَدْ أَهْلَلْتَ فِينَا إِهْلَالًا مُخْتَلِفًا؟ قَالَ: أَمَّا أَوَّلُ مِنْ عَامِ الْأَوَّلِ فَأَخَذْتُ بِأَخْذِ أَهْلِ بَلَدِي، ثُمَّ نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا أَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي حَرَامًا وَأَخْرُجُ حَرَامًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ كُنَّا نَصْنَعُ، إِنَّمَا كُنَّا نُهِلُّ ثُمَّ نُقْبِلُ عَلَى شَأْنِنَا، قُلْتُ: فَبِأَيِّ ذَلِكَ تَأْخُذُ؟ قَالَ: نُحْرِمُ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ.

• [٩٧٧٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَهَلَّ بِالْحَجِّ مِنْ جَوْفِ الْكَعْبَةِ.

---

(١) **الرواح**: السير في أي وقت كان، وقيل: أصل الرواح أن يكون بعد الزوال (زوال الشمس ظُهرًا). (انظر: النهاية، مادة: روح).

(٢) في (ك): «الإهلال»، والتصويب من «المناسك» لابن أبي عروبة (ص ١٠٦) من طريق نافع مولى ابن عمر، به.

(٣) ليس في (ك)، واستدركناه من المصدر السابق.

(٤) **الضاحية**: الناحية. (انظر: اللسان، مادة: ضحا).

○ [٩٧٧٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقٍ[1] بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّهُ أَحْرَمَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مِنْ مَكَّةَ فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ۩ ﷺ.

● [٩٧٧٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ تِسْعَ سِنِينَ يُهِلُّ بِالْحَجِّ إِذَا رَأَىٰ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَىٰ مِنًىٰ.

● [٩٧٧٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: كَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يُعْجِبُهُ إِذَا تَوَجَّهَ إِلَىٰ مِنًىٰ أَنْ يُهِلَّ ثُمَّ يَمْضِي عَلَىٰ وَجْهِهِ، وَقَالَ الْحَسَنُ: أَيَّ ذَلِكَ فَعَلَ فَلَا بَأْسَ بِهِ، إِنْ شَاءَ حِينَ يَتَوَجَّهُ إِلَىٰ مِنًىٰ وَإِنْ شَاءَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِنْ أَهَلَّ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ فَإِنَّهُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْعَىٰ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ: وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا أَحْرَمَ عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ فَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَتَّىٰ يَرُوحَ إِلَىٰ مِنًىٰ.

● [٩٧٧٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ شَاءَ الْمَكِّيُّ أَلَّا يُحْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا يَوْمَ مِنًىٰ فَعَلَ، قَالَ: وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ دُونِ الْمِيقَاتِ إِنْ شَاءَ أَهَلَّ مِنْ أَهْلِهِ، وَإِنْ شَاءَ فَمِنَ الْحَرَمِ.

● [٩٧٧٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ[2]، قَالَ: أَهَلَّ ابْنُ عُمَرَ مَرَّةً بِالْحَجِّ حِينَ رَأَىٰ الْهِلَالَ، وَمَرَّةً أُخْرَىٰ بَعْدَ الْهِلَالِ مِنْ جَوْفِ الْكَعْبَةِ، وَمَرَّةً أُخْرَىٰ حِينَ رَاحَ مُنْطَلِقًا إِلَىٰ مِنًىٰ.

---

(١) بعده في (ك): «عن» وضبب عليه، وهو مزيد خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (١٩٨١٤) من طريق المصنف، به مطولا، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٣/ ٣٤١)، وينظر الموضع الآتي برقم (١٠٠٩٣).

۩ [ك/ ١٦٤ ب].

(٢) قوله: «عن نافع» ليس في (ك)، واستدركناه من «التمهيد» لابن عبد البر (٢١/ ٩٠) معزوا للمصنف.

○ [٩٧٧٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ[١]، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ[٢]، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ[٣]، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ عِنْدَنَا بِمَكَّةَ يُهِلُّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ وَلَمْ تُهِلَّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النِّعَالُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ حِينَ تَنْبَعِثُ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

● [٩٧٧٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ[٤] اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَسَمِعْتُ أَنَا عُبَيْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ بِهِ لِعَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ ۩، مَا لِي أَرَى النَّاسَ يَقْدَمُونَ عَلَيْكُمْ شُعْثًا وَأَنْتُمْ مُتَدَهِّنُونَ مُتَلَبِّسُونَ، إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَأَهِلُّوا.

● [٩٧٨٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي[٥] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: تَجَرَّدُوا فِي الْحَجِّ وَإِنْ لَمْ تُحْرِمُوا.

---

(١) **الركن اليماني**: أحد أركان الكعبة المشرفة من جهة الجنوب، وهو يستلم ولا يبدأ منه الطواف، إنما يبدأ من الشرقي. (انظر: معالم مكة) (ص١١٧).

(٢) **السبتية**: ضرب من النعال، مشتقة من سَبَت، بمعنى: قطع، وسميت هذه النعال بالسبتية لأنها مقطوعة الشعر. (انظر: معجم الملابس) (ص٢٢٣).

(٣) **الصفرة**: الورس والزعفران. (انظر: الصحاح، مادة: صفر).

(٤) في (ك): «عبد»، والمثبت هو الصواب كما يدل عليه سياق الإسناد، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٩/ ١٢٤).

(٥) صحح عليه في (ك).

۩ [ك/ ١٦٥ أ].

١٥٩- بَابُ إِهْلَالِ الَّذِي لَيْسَ بِمَكِّيٍّ

ο [٩٧٨١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَلَّدَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ[٢] بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِالْعُمْرَةِ.

● [٩٧٨٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ مَكَّةَ قَدْ أَهَلَّ مِنْ مِيقَاتِهِ فَلْيُحْرِمْ بِالْحَجِّ مِنْ حَيْثُ شَاءَ.

ο [٩٧٨٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: أَلَا آتِي مِيقَاتِي فَأُهِلَّ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا، ذَلِكَ لَوْ كُنْتَ جِئْتَ مِنْهُ، أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ[٣]، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ فَأَهِلَّ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ.

ο [٩٧٨٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَّ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ اسْتَوَتْ رَاحِلَتُهُ مُتَوَجِّهًا.

ο [٩٧٨٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعَ قَوْمٌ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأَخَذُوا بِذَلِكَ، وَسَمِعَهُ آخَرُونَ يُلَبِّي حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَأَخَذُوا بِذَلِكَ، وَسَمِعَهُ آخَرُونَ يُلَبِّي إِذَا جَاءَ الْبَيْدَاءَ، فَأَخَذُوا بِذَلِكَ.

ο [٩٧٨٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ،

---

(١) **تقليد الهدي**: أن يجعل في رقبة الهدي شيئا كالقلادة من لحاء شجرة أو غيره ليعلم أنها هدي. (انظر: مجمع البحار، مادة: قلد).

(٢) **الإشعار**: أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل دمها، ويجعل ذلك لها علامة تعرف بها أنها هَدْيٌ. (انظر: النهاية، مادة: شعر).

(٣) **الجعرانة**: مكان بين مكة والطائف يقع شمال شرقي مكة في صدر وادي سرف، ولا زال الاسم معروفا. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٩٠).

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ كُلٍّ قَدْ أَهَلَّ ، قَدْ أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، وَبِالْبَيْدَاءِ بِالْأَرْضِ ، يَعْنِي : أَنَّ الْبَيْدَاءَ هِيَ الْأَرْضُ .

● [٩٧٨٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا نُعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ كَانَ يُهِلُّ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ .

● [٩٧٨٨] *قال* نُعْمَانُ : وَأَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَهْرَامَ ، عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ كَانَ رُبَّمَا أَخَّرَ ذَلِكَ حَتَّىٰ تَسْتَوِيَ بِهِ رَاحِلَتُهُ .

● [٩٧٨٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّهُ أَمَرَهُ أَنْ يُحْرِمَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مِنْ مَكَّةَ .

● [٩٧٩٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ۞ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ : فَذَهَبْتُ مُعْتَمِرًا ، فَمِنْ أَيْنَ أُحْرِمُ؟ قَالَ : مِنْ حَيْثُ شِئْتَ .

● [٩٧٩١] *قال* : وَأَمَّا ابْنُ عُيَيْنَةَ فَأَخْبَرَنَاهُ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ مُهَاجِرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

● [٩٧٩٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ أَنَّهُ رَأَىٰ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ أَحْرَمَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مِنْ مَكَّةَ بِالْحَجِّ ، وَكَانَ قَدِمَ مُتَمَتِّعًا .

● [٩٧٩٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ إِذَا رَأَىٰ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ نَزَعَ قَمِيصَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَقَلَّدَ هَدْيَهُ وَأَشْعَرَهُ مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ أَهَلَّ .

○ [٩٧٩٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : فَلَمَّا أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ .

○ [٩٧٩٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : هَذِهِ الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهِ مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ .

۞ [ك/ ١٦٥ ب] .

○ [٩٧٩٦] أَخْبَرنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَجَرِّدًا مُتَدَهِّنًا مُتَرَجِّلًا(١) فِي ثَوْبَيْنِ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْدَاءَ أَحْرَمَ .

○ [٩٧٩٧] أَخْبَرنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ فَأَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَقْبَلَ بِرَأْسِ الْعَضْبَاءِ(٢) عَلَى الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، وَفِي مُدِّنَا وَفِي فَرَقِنَا**» وَقَضَى بِهَا الصَّلَاةَ ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا .

١٦٠- بَابُ مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ حَلَالًا فَأَقَامَ حَتَّى الْحَجِّ

● [٩٧٩٨] أَخْبَرنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ ثُمَّ أَرَادَ الْحَجَّ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ إِلَى بَعْضِ الْمَوَاقِيتِ فَيُهِلُّ مِنْهَا ، فَإِذَا دَخَلَهَا بِإِحْرَامٍ أَحْرَمَ مِنْ حَيْثُ شَاءَ .

● [٩٧٩٩] أَخْبَرنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : لَا يُحْرِمُ مِنْ مَكَّةَ إِلَّا مَنْ دَخَلَهَا حَرَامًا .

● [٩٨٠٠] أَخْبَرنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ يَخْرُجُ إِلَى الْمِيقَاتِ ، وَأَمَّا أَصْحَابُنَا ۩ فَقَالُوا : يُجْزِئُهُ يُحْرِمُ مِنْ مَكَّةَ ، وَبِهِ يَأْخُذُ سُفْيَانُ .

● [٩٨٠١] أَخْبَرنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُجَاهِدُ بْنُ رُومِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ(٣) عَطَاءً يَسْأَلُ عَنْ نَصْرَانِيٍّ أَسْلَمَ بِمَكَّةَ ثُمَّ أَرَادَ الْحَجَّ؟ قَالَ : يَخْرُجُ إِلَى الْمِيقَاتِ ، وَرَدَّ غَيْرُهُ فَقَالَ : هُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ وُلِدَ بِمَكَّةَ يُحْرِمُ مِنْهَا .

---

(١) **الترجل والترجيل** : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية ، مادة : رجل) .

(٢) **العضباء** : اسم ناقة النبي ﷺ . (انظر : اللسان ، مادة : عضب) .

۩ [ك/ ١٦٦ أ] .

(٣) في (ك) : «سألت» ، والتصويب من «تاريخ ابن أبي خيثمة» (١/ ٢٥٨) من طريق سفيان ، به . . . بنحوه .

١٦١- بابُ الإِحْرَامِ دُبُرَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ

○ [٩٨٠٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ فِي مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ الصُّبْحَ ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ أَهَلَّ .

○ [٩٨٠٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّىٰ أَصْبَحَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ أَهَلَّ .

● [٩٨٠٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ صَلَّىٰ صَلَاةً مَكْتُوبَةً ، فَإِذَا سَلَّمَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَإِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَنْهَضَ أَهَلَّ .

● [٩٨٠٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ يُعْجِبُهُ إِحْرَامُهُ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ .

● [٩٨٠٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَرْكَبُ ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ أَهَلَّ .

● [٩٨٠٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : يُهِلُّ فِي دُبُرِ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ إِنْ وَافَقَتْ ، وَإِنْ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ أَجْزَأَ عَنْهُ ، وَإِنْ أَهَلَّ بِغَيْرِ صَلَاةٍ أَجْزَأَ عَنْهُ .

● [٩٨٠٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ يُهِلُّ إِهْلَالًا مُخْتَلِفًا .

○ [٩٨٠٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا .

● [٩٨١٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، قَالَ : إِذَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ فَأَرَدْتَ أَنْ تُحْرِمَ فَقُلِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ فَيَسِّرْهُ وَتَقَبَّلْهُ مِنِّي .

○ [٩٨١١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ .

١٦٢- بَابُ الْغُسْلِ لِلْإِحْرَامِ ✿

● [٩٨١٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : إِذَا أَحْرَمْتَ أَجْزَأَكَ ، وَالْوُضُوءُ أَحَبُّ إِلَيَّ .

● [٩٨١٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ أَنْ يَغْتَسِلَ .

● [٩٨١٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَهُ : إِذَا أَرَدْتَ الْإِحْرَامَ فَأَفِضْ عَلَيْكَ إِدَاوَةً(١) مِنْ مَاءٍ ثُمَّ أَحْرِمْ .

● [٩٨١٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَغْتَسِلُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ .

● [٩٨١٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

● [٩٨١٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَيَأْمُرُهُمْ بِذَلِكَ .

● [٩٨١٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا نُعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ وَحُسَيْنُ بْنُ مَرْدَبُوذَ(٢) قَالَا : كَانَ طَاوُسٌ يَغْتَسِلُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ .

✿ [ك/ ١٦٦ ب] .

(١) **الإداوة** : إناء صغير من جلد يتخذ للماء . (انظر : النهاية ، مادة : أدا) .

(٢) كذا في (ك) وهو تصحيف ، ففي كتب التراجم : «بوذويه» ، وهو : عبد الرحمن بن بوذويه - ويقال : ابن عمر - بن بوذويه الصنعاني . انظر مثلًا : «الجرح والتعديل» (٥/ ٢١٧) ، (٥/ ٢٦٣) ، «تهذيب الكمال» (٧/ ١٧) .

• [٩٨١٩] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يَغْتَسِلُ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ.

• [٩٨٢٠] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُحْرِزٍ، عَنْ شَيْخٍ لَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: إِنِ اغْتَسَلْتَ عِنْدَ الْإِحْرَامِ فَحَسَنٌ، وَإِنْ لَمْ تَغْتَسِلْ فَلَا بَأْسَ.

١٦٣- بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ[١] أَوْ تَنْفَسُ[٢] عِنْدَ الْإِحْرَامِ

• [٩٨٢١] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ قَالَ: إِذَا مَرَّتْ بِالْمِيقَاتِ اغْتَسَلَتْ وَأَحْرَمَتْ، وَلَا تُجَاوِزُهُ حَتَّى تُحْرِمَ.

• [٩٨٢٢] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِذَا مَرَّتِ الْحَائِضُ بِالْمِيقَاتِ اغْتَسَلَتْ وَأَحْرَمَتْ.

○ [٩٨٢٣] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِفَ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ حِضْتُ، وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: مَا لَكِ، أَحِضْتِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، اقْضِ مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَلَّا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ ۞، قَالَتْ: وَضَحَّى عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ.

• [٩٨٢٤] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَمَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ طَافَتْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَائِضًا.

• [٩٨٢٥] أَخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَمَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ طَافَتْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَائِضًا.

---

(١) **الحيض**: دم يسيل من رحم المرأة البالغة في أيام معلومة من كل شهر. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: حيض).

(٢) **النفاس**: نَفِست المرأة تَنْفَس: إذا حاضت، وقد تذكر بمعنى الولادة. (انظر: النهاية، مادة: نفس).

۞ [ك/ ١٦٧ أ].

• [٩٨٢٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا طَهُرَتْ صَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ .

○ [٩٨٢٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : نُفِسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَسَأَلَ أَبُو بَكْرٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**مُرْهَا فَلْتُفِضْ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِتُحْرِمَ ، وَأَتْمِمْ بِهَا**» ، يَقُولُ : أَنْسِكْ بِهَا الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا .

○ [٩٨٢٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ ، فَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهَا ، فَقَالَ : «**مُرْهَا فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتُهِلَّ**» .

• [٩٨٢٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : أُمِرَتْ أَسْمَاءُ أَنْ تُحْرِمَ وَهِيَ نُفَسَاءُ .

○ [٩٨٣٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ نُفِسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ ، فَاسْتَفْتَى أَبُو بَكْرٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «**مُرْهَا فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتَصْنَعْ مَا يَصْنَعُ الْحَاجُّ**» .

○ [٩٨٣١] *قال* عَبْدُ اللَّهِ : وَأَخْبَرَنَاهُ نَافِعٌ أَيْضًا .

• [٩٨٣٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ الَّتِي تُهِلُّ بِالْحَجِّ أَوْ بِالْعُمْرَةِ تُهِلُّ بِحَجِّهَا أَوْ عُمْرَتِهَا إِذَا أَرَادَتْ ، وَلَكِنْ لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَتَشْهَدُ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا مَعَ النَّاسِ غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

• [٩٨٣٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : تَصْنَعُ الْحَائِضُ مَا يَصْنَعُ الْحَاجُّ : تَرْمِي الْجِمَارَ وَتَقِفُ وَتَذْبَحُ وَتَرْمِي وَتُقَصِّرُ ، غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

• [٩٨٣٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَانِئٍ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : تَقْضِي الْحَائِضُ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ .

• [٩٨٣٥] *قال* الثَّوْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ . . . مِثْلَهُ .

• [٩٨٣٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ۩ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَيْسَرَةَ وَمَنْصُورٍ أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : لَا تُهِلُّ الْحَائِضُ حَتَّى تَبْلُغَ الْوَقْتَ ، فَإِذَا بَلَغَتِ الْوَقْتَ اغْتَسَلَتْ وَأَهَلَّتْ .

١٦٤- بَابٌ هَلْ تَفْسَخُ الْعُمْرَةُ حَجًّا؟

○ [٩٨٣٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ أَكُنْ سُقْتُ الْهَدْيَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ بِحَجٍّ مَعَ عُمْرَتِهِ ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا»** فَحِضْتُ فَلَمَّا دَخَلَتْ لَيْلَةُ عَرَفَةَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِحَجَّتِي؟ قَالَ : **«انْقُضِي**[(١)] **رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي وَأَمْسِكِي عَنِ الْعُمْرَةِ وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ»** ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ عَنْهَا .

• [٩٨٣٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ : هَذَا الَّذِي نَقُولُ[(٢)] ، وَنَقُولُ : عَلَيْهَا لِرَفْضِهَا عُمْرَتَهَا دَمٌ .

• [٩٨٣٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : إِذَا خَشِيَ الْمُتَمَتِّعُ فَوَاتًا أَهَلَّ بِحَجٍّ مَعَ عُمْرَتِهِ .

• [٩٨٤٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ مِثْلَهُ .

• [٩٨٤١] *قال عبد الرزاق* : قَالَ سُفْيَانُ : لَا نَأْخُذُ بِهَذَا ، نَقُولُ : يُلْغِي الْعُمْرَةَ وَيُهِلُّ بِالْحَجِّ ، ثُمَّ يَقْضِي عُمْرَةً بَعْدُ ، وَيُهَرِيقُ دَمًا .

۩ [ك/ ١٦٧ ب] .

(١) **النقض** : الفك والحل . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نقض) .

(٢) في (ك) : «يقول» .

• [٩٨٤٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنْ تَمَتَّعَ إِنْسَانٌ بِعُمْرَةٍ فَهِيَ لَهُ ، مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَفُوتَهُ الْحَجُّ أَنْ يُصِيبَ النِّسَاءَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَكُنْ سَاقَ هَدْيًا ، فَإِنْ جَاءَ مَكَّةَ يَوْمَ عَرَفَةَ أَوْ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ الْفَجْرِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيُصِبِ النِّسَاءَ إِنْ شَاءَ .

• [٩٨٤٣] قال ابْنُ جُرَيْجٍ : حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : إِنْ جَاءَ يَوْمُ عَرَفَةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُصِيبَ النِّسَاءَ وَلَا يَلْبَسَ الثِّيَابَ الَّتِي لَا يَلْبَسُهَا الْحَرَامُ ، يَقُولُ : الْحِلُّ وَالنَّاسُ حُجَّاجٌ .

• [٩٨٤٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ (١) ، عَنْ طَاوُسٍ مِثْلَهُ .

○ [٩٨٤٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَمَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «**مَنْ شَاءَ فَلْيُهِلَّ بِحَجٍّ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُهِلَّ بِعُمْرَةٍ**» ، قَالَتْ : فَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، وَقَالَ مَالِكٌ ۩ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ**» قَالَتْ : فَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَفَدَيْنَا ، وَقَالَتْ : فَحِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَدَعَ عُمْرَتِي وَأُحْرِمَ بِالْحَجِّ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ (٢) أَرْسَلَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ .

١٦٥- بَابُ طَوَافِ الْمَكِّيِّ قَبْلَ الْمَغْرِبِ

• [٩٨٤٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَحْرَمَ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَدِمَ مَكَّةَ عَجَّلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَالسَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا

---

(١) في (ك) : «حجر» وهو تصحيف ، والتصويب من «تهذيب الكمال» (٣٠/ ١٧٩) .

۩ [ك/ ١٦٨ أ] .

(٢) **الحصبة** : الليلة التي بعد أيام التشريق . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : حصب) .

وَالْمَرْوَةِ حِينَ يَقْدَمُ ، وَإِذَا أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ عَجَّلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَأَخَّرَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَىٰ يَوْمِ النَّحْرِ حَتَّىٰ يَزُورَ .

• [٩٨٤٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

• [٩٨٤٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا كَانَ مُقِيمًا بِمَكَّةَ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ مِنْ مِنًى ، وَإِذَا قَدِمَ مِنَ الْمَدِينَةِ طَافَ حِينَ يَقْدَمُ .

• [٩٨٤٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ إِذَا أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ يُحْرِمُ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، وَلَا يَطُوفُ إِلَّا يَوْمَ النَّحْرِ حِينَ يَزُورُ .

• [٩٨٥٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : مَنْ قَدِمَ مُهِلًّا مِنْ هَذِهِ الْأَمْصَارِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَىٰ مِنًى ، وَمَنْ أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ طَافَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ .

• [٩٨٥١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : يَا أَهْلَ مَكَّةَ ، لَا تُهِلُّوا حَتَّىٰ تَدَّهِنُوا ، وَلَا تَطُوفُوا حَتَّىٰ تَرْجِعُوا .

• [٩٨٥٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : طَوَافُ مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ الْمَغْرِبَ ، وَطَوَافُ مَنْ أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ .

• [٩٨٥٣] قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : وَأَخْبَرَنِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

○ [٩٨٥٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ فِي حَجَّتِهِ طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَىٰ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حِينَ قَدِمَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَىٰ مِنًى .

١٦٦- بَابُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ هَلْ يُهِلُّ ۩

• [٩٨٥٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: اجْتَنِبُوا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ، فَإِنَّهُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ حَلَّ، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَقَالَ: لَوْ كَانَ مَا يَقُولُ حَقًّا لَكَانَ قَوْلُهُ: اجْتَنِبُوا الْبَيْتَ، جَوْرًا قَبِيحًا، وَاللَّهِ لَأَنْ يَحِلُّوا ثُمَّ يُحْرِمُوا ثُمَّ يَحِلُّوا ثُمَّ يُحْرِمُوا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَجْتَنِبُوا الْبَيْتَ.

• [٩٨٥٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ أَحَلَّ، فَلْيُهِلَّ بِالْحَجِّ عِنْدَ كُلِّ سُبُوعٍ، يَحُلَّ عُقْدَةً وَيَعْقِدُ أُخْرَىٰ.

• [٩٨٥٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدٍ أَحْرَمَ فَمَنَعَهُ سَيِّدُهُ الْحَجَّ، فَقَالَ: يُحِلُّهُ طَوَافُهُ بِالْبَيْتِ. عَنْ عَطَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ.

○ [٩٨٥٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَغَيْرُهُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْحَجُّ عَرَفَاتٌ، وَالْعُمْرَةُ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ يُصَيِّرُهُ إِلَىٰ عُمْرَةٍ إِنْ شَاءَ وَإِنْ أَبَىٰ، فَقُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ يُنْكِرُونَ هَذَا عَلَيْنَا يَا أَبَا عَبَّاسٍ، قَالَ: هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّهِمْ وَإِنْ رَغِمُوا.

• [٩٨٥٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ سَعْدٍ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ وَطُفْتُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: اجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَأَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَنْتَ[١] عَلَىٰ إِحْرَامِكَ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَإِنَّكَ كُلَّمَا طُفْتَ بِالْبَيْتِ نَقَضْتَ حَرَمَكَ، فَجَدِّدْ إِهْلَالًا

• [٩٨٦٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نُعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ: أَنَّ أَبَاهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يَبْدَأُ بِعَرَفَةَ.

۩ [ك/ ١٦٨ ب].

(١) في (ك): «أتيت» وهو سبق قلم من الناسخ، والصواب ما أثبتناه.

• [٩٨٦١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَبْدَأُ بِعَرَفَةَ.

• [٩٨٦٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ التَّيْمِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَحِلُّهُ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ.

• [٩٨٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْحَجُّ عَرَفَاتٌ، وَالْعُمْرَةُ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ.

١٦٧- بَابُ الْمَوَاقِيتِ

○ [٩٨٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتَ[1] الْمَوَاقِيتَ بَعْدَ عُمْرَتِهِ مِنَ الْجِعْرَانَةِ.

○ [٩٨٦٥] أَخْبَرَنَا ۩ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَىٰ: مِنْ أَيْنَ أُهِلُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ**[2]، **وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ نَجْدٍ**[3] **مِنْ قَرْنٍ**[4]»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيَزْعُمُونَ أَوْ قَالَ: وَيَقُولُونَ: أَنَّهُ قَالَ: «**وَيُهِلُّ مُهِلُّ**[5] **أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ أَلَمْلَمَ**[6]».

---

(١) **التوقيت والتأقيت**: أن يُجعلَ للشيء وقت يختص به، وهو بيان مقدار المدة. ثم اتسع فيه فأطلق على المكان، فقيل للموضع: ميقات. (انظر: اللسان، مادة: وقت).

۩ [ك/ ١٦٩ أ].

(٢) **الجحفة**: كانت مدينة عامرة، وتوجد اليوم آثارها شرق مدينة رابغ بحوالي (٢٢) كم، وقد بنت الحكومة السعودية مسجدًا هناك. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص٨٠).

(٣) **نجد**: إقليم يقع في قلب الجزيرة العربية، تتوسطه مدينة الرياض، ويشمل القصيم وسدير والأفلاج واليمامة وحائل والوشم وغيرها. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص٣١٢).

(٤) **قرن**: ميقات أهل نجد (٨٠ كم) عن مكة المكرمة، وهو قرن المنازل، وهو قرن الثعالب. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٣٠٥).

(٥) ليس في (ك)، واستدركناه من «مسند أحمد» (٦٥٠١) عن عبد الرزاق، به.

(٦) **يلملم وألملم**: وادٍ جنوب مكة على مسافة مائة كيلو متر. فيه ميقات أهل اليمن ممن يأتي على الطريق التهامي. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٣٠١).

○ [٩٨٦٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ أَلَمْلَمَ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَهُوَ لَهُمْ وَلِمَنْ أَتَىٰ عَلَيْهِنَّ مِمَّا سِوَاهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ بَيْتُهُ مِنْ دُونِ الْمِيقَاتِ فَإِنَّهُ يُهِلُّ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّىٰ يَأْتِيَ عَلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ**».

● [٩٨٦٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَذْكُرُ الْمَوَاقِيتَ، فَقِيلَ لَهُ: فَلِأَهْلِ(١) الْعِرَاقِ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ.

● [٩٨٦٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

○ [٩٨٦٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ قَرْنًا، قُلْتُ: مَنْ يُحَدِّثُكَ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِيهِ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

قال عبد الرزاق: أَخْبَرَنِيهِ مَالِكٌ ثُمَّ تَرَكَهُ بَعْدُ.

● [٩٨٧٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: رَأَيْتُ أَيُّوبَ دَارَ مَرَّةً إِلَىٰ قَرْنٍ فَأَحْرَمَ مِنْهَا.

○ [٩٨٧١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ مَكَّةَ التَّنْعِيمَ.

○ [٩٨٧٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَرَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ، وَوَقَّتَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ أَوْ قَالَ: لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ ذَاتَ عِرْقٍ(٢).

---

(١) في (ك): «يا أهل» وهو تصحيف واضح، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (١٤٢٦٣) عن جرير، عن صدقة بن يسار، به.

(٢) **ذات عرق**: الحد الفاصل بين نجد وتهامة. بينها وبين مكة المكرمة ٩٠ كيلو مترًا. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص١٨١).

○ [٩٨٧٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ ذَاتَ عِرْقٍ .

● [٩٨٧٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ الْحَسَنِ . . . مِثْلَهُ .

○ [٩٨٧٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ يُوَقِّتِ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ عِرْقٍ ، فَأَخَذَ النَّاسُ ذَاتَ عِرْقٍ بِحِيَالِ قَرْنٍ .

○ [٩٨٧٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ۩ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو [(١)] ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : لَمْ يُوَقِّتِ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ شَيْئًا ، فَأَخَذَ النَّاسُ ذَاتَ عِرْقٍ بِحِيَالِ قَرْنٍ .

● [٩٨٧٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ : أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُجَاوِزَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ حَتَّى يُحْرِمَ مِنْهَا ، قَالَ : قُلْتُ لِهِشَامٍ : فَإِنِّي قَدْ لَقِيتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَمْ يُحْرِمْ إِلَّا مِنَ الْجُحْفَةِ ، فَقَالَ : بِالْمَدِينَةِ مِنَ الزِّنْجِ خَيْرٌ مِنْهُمْ .

● [٩٨٧٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ أَحْرَمَ مِنَ الْجُحْفَةِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنِّي مَعِي جَوَارٍ وَنِسَاءٌ .

● [٩٨٧٩] وذكر ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّهُ أَحْرَمَ مِنَ الْجُحْفَةِ .

○ [٩٨٨٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّهُ كَانَ يُرَخِّصُ لِأَهْلِ الشَّامِ إِذَا مَرُّوا بِالْمَدِينَةِ أَلَّا يُحْرِمُوا إِلَّا مِنَ الْجُحْفَةِ . قَالَ الثَّوْرِيُّ وَقَالَ

۩ [ك/ ١٦٩ ب] .

(١) في (ك) : «عمر» وهو خطأ ، والتصويب من «مسند الشافعي» (٥٤٣) ، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٩٤٠٥) من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، به .

غَيْرُهُ : إِذَا مَرُّوا بِالْمَدِينَةِ فَلْيُحْرِمُوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «**هُنَّ لَهُمْ وَلِمَنْ أَتَىٰ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ**» .

● [٩٨٨١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَهْلُ مِصْرَ وَمَنْ مَرَّ عَلَى الْمَدِينَةِ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ فِي الْمِيقَاتِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ .

● [٩٨٨٢] *قال* ابْنُ جُرَيْجٍ : قَالَ عَطَاءٌ : مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ فَإِذَا حَاذَىٰ مِيقَاتَهُ[1] فَلْيُهِلَّ .

○ [٩٨٨٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ**» ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَيَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ أَلَمْلَمَ**» .

○ [٩٨٨٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ ذَاتَ عِرْقٍ ، وَلِأَهْلِ الْمَغْرِبِ وَمِنْ سَاحِلِ[2] الْجُحْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ أَلَمْلَمَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا .

○ [٩٨٨٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ وَقَّتَ الْمَوَاقِيتَ ، قَالَ : «**لِيَسْتَمْتِعِ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَثِيَابِهِ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْوَقْتُ**» .

١٦٨- بَابُ مَنْ شَاءَ أَهَلَّ مِنْ أَهْلِهِ

● [٩٨٨٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ .

● [٩٨٨٧] *قال عبد الرزاق* : وَأَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

---

(١) في (ك) : «بميقاته» ، والمثبت أقيس لغة .
(٢) قوله : «ومن ساحل» كذا في (ك) .

• [٩٨٨٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمَّارٍ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَكَعْبِ الْحَبْرِ فَأَحْرَمَا مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ ، وَأَحْرَمَ مَعَهُمَا .

• [٩٨٨٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مُحْرِمًا مِنَ الْكُوفَةِ .

• [٩٨٩٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : تَمَامُ الْعُمْرَةِ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ حَيْثُ يُنْشِئُ .

• [٩٨٩١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، يُقَالُ لَهُ : حَمْزَةُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَحْرَمَ فِي الشِّتَاءِ وَهُوَ بِالشَّامِ .

• [٩٨٩٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّهُ اغْتَسَلَ مَا بَيْنَ الْحِيرَةِ[1] وَالسَّيْلَحِينِ[2] ثُمَّ أَحْرَمَ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَبَيْنَهُمَا قَرِيبٌ مِنْ فَرْسَخَيْنِ[3] .

• [٩٨٩٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي : أَحْرَمْتُ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْقَرْنَيْنِ ، فَلَمْ يَعِبْ عَلَيْهِ ذَلِكَ .

• [٩٨٩٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ كَانَ يُحْرِمُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ الْوَقْتَ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ .

• [٩٨٩٥] *قال* مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءً يَقُولُ : لَا تُحْرِمْ إِلَّا إِذَا شَارَفْتَ الْبِلَادَ .

• [٩٨٩٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ

---

(١) في (ك) : «الحرة» .

(٢) في (ك) : «السائحين» وهو خطأ ، وينظر : «الأنساب» للسمعاني (٧/ ٣٥٠) .

(٣) **الفرسخان** : مثنى الفرسخ ، وهو : ثلاثة أميال ، فهو ما يعادل : (٥,٠٤) كيلو متر ، والجمع : الفراسخ . (انظر : المقادير الشرعية) (ص٢٦١) .

الْعُرَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ[(١)] ، عَنْ أَبِيهِ أُذَيْنَةَ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ وَهُوَ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى رَكِبْتُ الْخَيْلَ[(٢)] وَالْإِبِلَ وَالسُّفُنَ ، فَمِنْ أَيْنَ أَعْتَمِرُ؟ قَالَ : ائْتِ عَلِيًّا فَاسْأَلْهُ ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ لِي : أَحْرِمْ مِنْ حَيْثُ ابْتَدَأْتَ ، قَالَ : كَأَنَّمَا وَجَأَ[(٣)] فِي نَحْرِي[(٤)] بِسِنَانِي ، فَرَجَعْتُ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : أَلَمْ آمُرْكَ أَنْ تَأْتِيَ عَلِيًّا؟ فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لِي بِفُتْيَا عَلِيٍّ ، قَالَ : مَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ : قَالَ لِي : أَحْرِمْ مِنْ حَيْثُ أَبْدَأْتَ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَجِدُ لَكَ إِلَّا مَا قَالَ عَلِيٌّ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَصَنَعْنَا ذَلِكَ عَلَى الْمَوَاقِيتِ .

• [٩٨٩٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَحْرَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ مِنْ خُرَاسَانَ[(٥)] فَقَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ فَلَامَهُ ، وَقَالَ : غَزَوْتَ ۞ وَهَانَ عَلَيْكَ نُسُكُكَ .

• [٩٨٩٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، قَالَ : لَا أَدْرِي مَا يُفْتَى ، يُهِلُّ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ ، وَمِنْ بَعْدِ مَا يُجَاوِزُ إِنْ شَاءَ ، وَلَا يُجَاوِزُ الْمِيقَاتَ إِلَّا حَرَامًا ، وَهُنَّ لِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ ، وَمَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ دُونِ الْمِيقَاتِ أَهَلَّ مِنْ أَهْلِهِ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَقُولُ لَكُمْ هَذَا وَمَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ أُهِلُّ .

---

(١) في (ك) : «أبي أذينة» وهو خطأ ، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (١٣١٠٠) ، من طريق سلمة بن كهيل ، به ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٦/ ٥١٠) ، وسيأتي على الصواب برقم (٩٩٠١) .

(٢) في (ك) : «الجبل» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٣) **الوجء** : الضرب والطعن . (انظر : النهاية ، مادة : وجأ) .

(٤) **النحر** : أعلى الصدر . (انظر : النهاية ، مادة : نحر) .

(٥) قوله : «من خراسان» وقع في (ك) : «بن حريث» وهو خطأ ، والتصويب من «فتح الباري» (٣/ ٤٢٠) ، «تغليق التعليق» (٣/ ٦٢) منسوبًا لعبد الرزاق .

خراسان : أقصى شمال شرق إيران حاليا ، مركزها مدينة مشهد ، أهم مدنها : نيسابور وهراة ومرو (المدينة الشهيرة في فتوح ما وراء النهر) ، واليوم قسم منها في شمال شرق إيران وقسم في أفغانستان وتركمانستان . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص١٦٠) .

۞ [ك/ ١٧٠ ب] .

• [٩٨٩٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ عَلِيًّا وَابْنَ مَسْعُودٍ قَالَا : مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ .

• [٩٩٠٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَلِيٍّ : إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ ، فَمِنْ أَيِّ الْأَمْكِنَةِ أَفْضَلُ أُحْرِمُ؟ قَالَ : مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ .

• [٩٩٠١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي قَدْ رَكِبْتُ السُّفُنَ وَالْخَيْلَ وَالْإِبِلَ ، فَمِنْ أَيْنَ أُحْرِمُ؟ قَالَ : ائْتِ عَلِيًّا فَسَلْهُ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ، فَقَالَ : ائْتِ عَلِيًّا فَسَلْهُ ، فَأَتَى عَلِيًّا فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : مِنْ حَيْثُ أَبْدَأْتَ ، فَرَجَعَ إِلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : قَدْ أَتَيْتُ عَلِيًّا ، قَالَ : فَمَاذَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ : أَحْرِمْ مِنْ حَيْثُ أَبْدَأْتَ ، قَالَ : فَهُوَ مَا قَالَ لَكَ .

• [٩٩٠٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ[(١)] ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ لِلرَّجُلِ أَوَّلَ مَا يَحُجُّ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ بَيْتِهِ ، وَأَوَّلَ مَا يَعْتَمِرُ .

• [٩٩٠٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ يُحْرِمُ مِنْ بَيْتِهِ ، وَكَانَ عَلْقَمَةُ يَسْتَمْتِعُ بِثِيَابِهِ .

• [٩٩٠٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ قَالَ : أَبْصَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَوْمًا عَلَيْهِمُ الْقُمُصُ أَوْ ثِيَابُهُمْ - فَقَالَ : مَا بَالُ هَؤُلَاءِ ، أَتُجَّارٌ هُمْ - وَقَدْ كَانَ أَحْرَمَ بَعْضُهُمْ - فَقَالُوا : لَا ، قَالَ : فَأَلْقُوا الثِّيَابَ وَأَحْرِمُوا .

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ شُبْرُمَةَ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : فَمَا يَحْبِسُهُمْ بِالَّذِي خَرَجُوا عَنْهُ؟ فَمَالُوا[(٢)] إِلَى أَدْنَى مَاءٍ فَاغْتَسَلُوا وَأَحْرَمُوا .

---

(١) ليس في (ك) ، وأثبتناه من «الاستذكار» (١١/ ٨٢) منسوبًا لعبد الرزاق .

(٢) في (ك) : «فقالوا» ، والتصويب من «المحلى» (٥/ ٥٦) من طريق ابن عيينة ، به .

○ [٩٩٠٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَىٰ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ ، عَنْ يَحْيَى الْأَخْنَسِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ أَحْرَمَ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ كَانَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»** .

● [٩٩٠٦] *قال* : وَأَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ۩ النَّخَعِيِّ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ : مِنْ أَيْنَ أُهِلُّ ؟ قَالَ : إِنَّ تَمَامَ حَجِّ أَحَدِكُمْ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ حَيْثُ يَبْدَأُ ، يَعْنِي : بَيْتَهُ .

١٦٩- بَابُ الْإِحْرَامِ لَيْلًا

● [٩٩٠٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُحْرِمُوا لَيْلًا ، مَخَافَةَ الشُّهْرَةِ .

١٧٠- بَابُ مَنْ لَمْ يُهِلَّ مِنْ مِيقَاتِهِ

● [٩٩٠٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ رَدَّ رَجُلًا إِلَىٰ بَعْضِ الْمَوَاقِيتِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ جَاوَزَ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَأَمَّا إِسْرَائِيلُ فَأَخْبَرَنَا عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ : رَأَيْتُهُ رَدَّ رَجُلًا أَحْرَمَ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، فَرَدَّهُ حَتَّىٰ أَحْرَمَ مِنَ الْوَادِي .

● [٩٩٠٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَرْجِعُهُمْ إِلَىٰ مَوَاقِيتِهِمْ ، هَذَا الَّذِي يَدْخُلُ مَكَّةَ حَلَالًا .

● [٩٩١٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : إِذَا جَاوَزَ الرَّجُلُ الْوَقْتَ حَلَالًا فَخَشِيَ إِنْ رَجَعَ الْفَوْتَ قَالَ : يُهِلُّ وَيَمْضِي .

● [٩٩١١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : يُهِلُّ وَيُهَرِيقُ دَمًا . قُلْتُ لِلثَّوْرِيِّ : فَأَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : قَوْلُ عَطَاءٍ .

۩ [ك/ ١٧١ أ] .

● [٩٩١٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِيمَنْ دَخَلَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ يَخْشَىٰ إِنْ رَجَعَ فَوْتَ الْحَجِّ ، قَالَ : يَمْضِي لِوَجْهِهِ .

● [٩٩١٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَطَاءٍ فَأَتَاهُ قَوْمٌ مِنَ الْحَاجِّ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ وَمَعَهُمُ امْرَأَةٌ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تُهِلَّ مِنَ الْمِيقَاتِ ، قَالَ : تَرْجِعُ ، قَالَ : فَذَكَرُوا مِنْ ضَعْفِهَا ، قَالَ : فَلْتَخْرُجْ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتُهِلَّ .

● [٩٩١٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي امْرَأَةٍ جَهِلَتْ أَنْ تُحْرِمَ حَتَّىٰ دَخَلَتْ مَكَّةَ قَالَ : تَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءً يَقُولُ : تَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ وَتُهِلُّ ، وَعَلَيْهَا دَمٌ .

● [٩٩١٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا زَلَّ الرَّجُلُ عَنِ الْوَقْتِ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى الْمِيقَاتِ ، فَإِنْ خَشِيَ أَنْ يَفُوتَهُ الْحَجُّ تَقَدَّمَ وَأَهْرَاقَ دَمًا .

● [٩٩١٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا فُضَيْلٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ ۩ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا لَمْ يُهِلَّ مِنْ مِيقَاتِهِ أَجْزَأَهُ وَأَهْرَاقَ دَمًا .

● [٩٩١٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الَّذِي يُهِلُّ بَعْدَ مِيقَاتِهِ يَرْجِعُ إِلَى الْمِيقَاتِ قَالَ : لَا يَزَالُ حَرَامًا فِي رُجُوعِهِ ، فَإِنْ خَشِيَ الْفَوْتَ تَقَدَّمَ وَأَهْرَاقَ دَمًا .

● [٩٩١٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا جَاوَزَ الْوَقْتَ وَلَمْ يُحْرِمْ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى الْوَقْتِ وَيُحْرِمُ ، فَإِنْ خَشِيَ الْفَوْتَ خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ وَأَحْرَمَ فَعَلَيْهِ دَمٌ .

۩ [ك/ ١٧١ ب] .

• [٩٩١٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ وَبَرَةَ قَالَ : سُئِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ جَاوَزَ الْوَقْتَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَخَشِيَ إِنْ رَجَعَ إِلَى الْوَقْتِ أَنْ يَفُوتَهُ الْحَجُّ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ مِنْ مَكَانِهِ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْحَجِّ أَتَى الْوَقْتَ فَأَهَلَّ مِنْهُ بِعُمْرَةٍ .

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ جُرَيْجٍ ، فَقَالَ : حَدَّثْتُ بِهِ عَطَاءً فَلَمْ يُعْجِبْهُ ، وَقَالَ : عَلَيْهِ دَمٌ .

• [٩٩٢٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ : إِذَا أَهَلَّ الرَّجُلُ بِالْعُمْرَةِ وَقَدْ جَاوَزَ الْوَقْتَ فَلْيَرْجِعْ ، فَإِنَّهُ لَا يَخْشَىٰ فَوَاتًا ، فَإِنْ كَانَ قَدْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيَمْضِ لِعُمْرَتِهِ وَلْيُهَرِيقَ دَمًا .

• [٩٩٢١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ ، عَنْ عَوْفٍ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مَمْلُوكٌ فَقَالَ : إِنِّي حَجَجْتُ مَعَ مَوَالٍ لِي فَدَخَلْتُ مَكَّةَ حَلَالًا مَنَعُونِي أَنْ أُحْرِمَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَفِضْ عَلَيْكَ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْبَيْتَ ثُمَّ أَحْرِمْ ، فَوَاللَّهِ لَحَجُّكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حَجِّ الَّذِينَ مَنَعُوكَ .

١٧١- بَابٌ هَلْ يَدْخُلُ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ؟

ο [٩٩٢٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ لِحَاجَةٍ وَلَا لِغَيْرِهَا إِلَّا حَرَامًا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْهَا قَطُّ إِلَّا حَرَامًا إِلَّا عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَجْلِ الْقِتَالِ .

• [٩٩٢٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ السَّرَّاجِ وَكَانَ قَدْ وَعَىٰ عِلْمًا عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَيَّ السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مَا دَخَلْتُ مِنْ حِلٍّ إِلَىٰ حَرَمٍ إِلَّا بِإِحْرَامٍ .

• [٩٩٢٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَاسِينُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بِسْطَامَ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، قَالَ قَالَ لِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَهْمَا عَصَيْتَنِي فِي شَيْءٍ فَلَا تَعْصِيَنِّي فِي

ثَلَاثٍ: إِذَا خَرَجْتَ مُسَافِرًا فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّىٰ تَرْجِعَ إِلَىٰ بَيْتِكَ، وَلَا تَصُومَنَّ حَتَّىٰ تَرْجِعَ إِلَىٰ بَيْتِكَ ۩، وَلَا تَدْخُلْ مَكَّةَ إِلَّا بِإِحْرَامٍ.

• [٩٩٢٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَا عُمْرَةَ عَلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ أَجْلِ الطَّوَافِ أَنَّهُمْ أَهْلُهُ إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ أَحَدُهُمْ مِنَ الْحَرَمِ فَلَا يَدْخُلُهُ إِلَّا حَرَامًا، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: فَإِنْ خَرَجَ الرَّجُلُ قَرِيبًا لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: يَقْضِي حَاجَتَهُ وَيَجْمَعُ مَعَ قَضَائِهَا عُمْرَةً، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثِهِ: فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ فَاجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مَكَّةَ بَطْنَ وَادٍ.

• [٩٩٢٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ يُرَخِّصُ لِلْحَطَّابِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلُوهَا بِغَيْرِ إِهْلَالٍ.

• [٩٩٢٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ: أَنَّهُمَا كَرِهَا أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ، غَيْرَ أَنَّ عَطَاءً كَانَ يُرَخِّصُ لِلْحَطَّابِينَ.

• [٩٩٢٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ مَرَّةً مِنْ مَكَّةَ يُرِيدُ الْمَدِينَةَ فَأُخْبِرَ بِالْفِتْنَةِ فَرَجَعَ فَدَخَلَ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ.

• [٩٩٢٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ يُرِيدُ الْمَدِينَةَ حَتَّىٰ بَلَغَ ضَجْنَانَ[١]، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَدَخَلَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ.

• [٩٩٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا يُجَاوِزُ الْمَكِّيُّ مِيقَاتَ أَهْلِ مِصْرَ إِذَا مَرَّ بِهِ حَتَّىٰ يُحْرِمَ مِنْهُ.

• [٩٩٣١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ إِلَّا بِإِحْرَامٍ.

۩ [ك/ ١٧٢ أ].

(١) **ضجنان**: جبل بناحية تهامة، على بعد أربعة وخمسين كيلو مترًا من مكة على طريق المدينة المنورة، وهي اليوم (خشم المحسنية). (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٢٤٣).

٥ [٩٩٣٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ[١] فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَذَا ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِالْأَسْتَارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اقْتُلُوهُ» .

١٧٢- بَابُ مَنْ نَذَرَ مَشْيًا ثُمَّ عَجَزَ أَوْ نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ

• [٩٩٣٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ قَالَ : سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ : عَلَيْهِ مَشْيٌ إِلَىٰ بَيْتِ اللَّهِ وَلَمْ يُسَمِّ مِنْ أَيْنَ يَمْشِي؟ قَالَ : لِيَمْشِ ، فَإِذَا أَعْيَا[٢] رَكِبَ ، وَلْيَدْخُلِ الْحَرَمَ مَاشِيًا ، وَلْيُهْدِ لِرُكُوبِهِ .

• [٩٩٣٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ لَأَمْشِيَنَّ إِلَىٰ مَكَّةَ فَلَمْ أَسْتَطِعْ . قَالَ : فَامْشِ مَا اسْتَطَعْتَ وَارْكَبْ حَتَّىٰ إِذَا جِئْتَ الْحَرَمَ ۩ فَامْشِ حَتَّىٰ تَدْخُلَ ، وَاذْبَحْ أَوْ تَصَدَّقْ .

• [٩٩٣٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، فِي رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ ، قَالَ : يَمْشِي ، فَإِذَا انْقَطَعَ مَشْيُهُ رَكِبَ وَأَهْدَىٰ بَدَنَةً ، وَإِنْ جَعَلَ عَلَيْهِ أَنْ يَمْشِيَ حَافِيًا ، انْتَعَلَ وَتَخَفَّفَ وَيُهَرِيقُ دَمًا .

قَالَ : وَكَانَ عَطَاءٌ يُسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يَنْذِرُ الْحَجَّ مَاشِيًا ، قَالَ : يَرْكَبُ إِنْ شَاءَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْحَدَّ ، يَعْنِي : الْمِيقَاتَ ، ثُمَّ يَمْشِي مِنَ الْحَدِّ حَتَّىٰ يَنْسُكَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا .

• [٩٩٣٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ مَاشِيًا قَالَ : مَا نَوَىٰ وَكَانَ مَشْيُهُمْ مِنَ الْبَصْرَةِ فَإِنْ عَجَزَ عَنِ الْمَشْيِ رَكِبَ وَأَهْدَىٰ .

• [٩٩٣٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ لَيَحُجَّنَّ أَوْ لَيَعْتَمِرَنَّ مَاشِيًا وَلَمْ يَنْوِ مِنْ أَيْنَ يَمْشِي؟ قَالَ : لِيَمْشِ مِنْ مِيقَاتِهِ .

---

(١) **المغفر** : ما يلبسه الدارع على رأسه من الزرد (الحلق) ونحوه . (انظر : النهاية ، مادة : غفر) .

(٢) **الإعياء** : التعب والإجهاد . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : عيي) .

۩ [ك/ ١٧٢ ب] .

• [٩٩٣٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سُئِلَ عَطَاءٌ وَأَنَا أَسْمَعُ عَنِ امْرَأَةٍ رُهَاطِيَّةٌ نَذَرَتْ لَئِنْ أَخَذَتْ مِنْ أَخٍ لَهَا نَفَقَةً لَتَمْشِيَنَّ عَلَىٰ وَجْهِهَا إِلَىٰ مَكَّةَ . قَالَ : إِنَّهَا نَذَرَتْ عَلَىٰ مَعْصِيَةٍ ، فَلْتُقْبِلْ رَاكِبَةً حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ عِنْدَ الْحَرَمِ أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ وَمَشَتْ حَتَّىٰ تَرَىٰ الْبَيْتَ . وَأَقُولُ أَنَا : لِتَعْتَمِرْ مِنْ رُهَاطٍ .

• [٩٩٣٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ لَيَمْشِيَنَّ ، فَلَمْ يَمْشِ حَتَّىٰ كَبِرَ وَضَعُفَ . قَالَ : لِيَمْشِ عَنْهُ بَعْضُ أَهْلِ بَيْتِهِ .

• [٩٩٤٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أُمِّ مُحِبَّةَ أَنَّهَا نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَمَشَتْ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتْ إِلَىٰ عَقَبَةِ الْبَطْنِ أَعْيَتْ فَرَكِبَتْ ، ثُمَّ أَتَتِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَتْهُ ، فَقَالَ لَهَا : أَتَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَحُجِّي قَابِلًا وَتَرْكَبِي حَتَّىٰ تَنْتَهِي إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي رَكِبْتِ فِيهِ فَتَمْشِينَ مَا رَكِبْتِ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : هَلْ لَكِ ابْنَةٌ تَمْشِي عَنْكِ؟ قَالَتْ : إِنَّ لِي ابْنَتَيْنِ وَلَكِنَّهُمَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمَا مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ .

• [٩٩٤١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَمْشِي ، فَإِذَا أَعْيَا رَكِبَ ، فَإِذَا كَانَ قَابِلًا رَكِبَ مَا مَشَىٰ (١) وَمَشَىٰ مَا رَكِبَ ، وَيَنْحَرُ بَدَنَةً .

• [٩٩٤٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ وَمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ مُغِيرَةَ قَالَ : يُهْدِي هَدْيًا .

○ [٩٩٤٣] أخبرنا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢) بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْيَحْصُبِيِّ ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ ۩ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ؟ قَالَ : «**مُرْهَا فَلْتَخْتَمِرْ ، وَلْتَرْكَبْ ، وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ**» (٣) . وَكَانَ الثَّوْرِيُّ يُفْتِي بِهَذَا .

---

(١) قوله : «ما مشى» وقع في (ك) : «ماشيا» ، والتصويب من «المصنف» لعبد الرزاق (١٧٠٢٦) .

(٢) في (ك) : «عبيد الله» وهو خطأ ، والتصويب مما سيأتي عند المصنف برقم (١٧٠٣٢) عن الثوري ، به .

۩ [ك/ ١٧٣ أ] .

(٣) الحديث رواه أحمد في «المسند» (١٧٥٧٩) ، والترمذي في «السنن» (١٦٣٧) من طريق الثوري ، عن =

○[٩٩٤٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أُخْتٍ لَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لِتَرْكَبْ». ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «لِتَرْكَبْ». ثُمَّ سَأَلَهُ أَحْسَبُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «**لِتَرْكَبْ، فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ مَشْيِهَا**».

○[٩٩٤٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا حَافِيَةٍ، فَاسْتَتَرَ مِنْهَا، ثُمَّ سَأَلَ مَا شَأْنُهَا؟ فَقَالُوا: نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ حَافِيَةً نَاشِرَةً شَعْرَهَا. فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَخْتَمِرَ وَتَنْتَعِلَ.

○[٩٩٤٦] قال مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكَبَ.

●[٩٩٤٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عَنِ الرَّجُلِ يَجْعَلُ عَلَيْهِ لَيَحُجَّنَّ مَاشِيًا فَلَا يَسْتَطِيعُ. قَالَ: يَرْكَبُ وَيُهْدِي بَدَنَةً.

●[٩٩٤٨] أخبرنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.

١٧٣- بَابُ الَّذِي يَقُولُ: هُوَ مُحْرِمٌ بِحَجَّةٍ

●[٩٩٤٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: هُوَ مُحْرِمٌ بِحَجَّةٍ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: يَمِينٌ[1] يُكَفِّرُهَا.

●[٩٩٥٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ... مِثْلَهُ.

●[٩٩٥١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ وَجَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ: هُوَ مُحْرِمٌ بِحَجَّةٍ. فَقَالَا: إِنَّمَا الْإِحْرَامُ عَلَىٰ مَنْ نَوَى الْحَجَّ، يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا.

= يحيىٰ بن سعيد، عن عبيد الله بن زحر، عن أبي سعيد الرعيني، عن عبد الله بن مالك، عن عقبة بن عامر مرفوعا، وكذا رواه غير الثوري، عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، به، فظهر بذلك أن رواية المصنف بها قلب في الإسناد بين أبي سعيد الرعيني وعبد الله بن مالك.

(١) **اليمين**: القَسَم، والجمع: أيمُن وأيمان. (انظر: مختار الصحاح، مادة: يمن).

● [٩٩٥٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ[(١)] أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

● [٩٩٥٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَا: إِذَا دَخَلَتْ أَشْهُرُ الْحَجِّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ الَّذِي يَقُولُ: هُوَ مُحْرِمٌ بِحَجَّةٍ.

● [٩٩٥٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

١٧٤- بَابٌ لَا مُتْعَةَ لِمَكِّيٍّ

● [٩٩٥٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الْمُتْعَةُ لِلنَّاسِ ۞ إِلَّا لِأَهْلِ مَكَّةَ، هِيَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ فِي الْحَرَمِ، ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

● [٩٩٥٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... مِثْلَهُ.

● [٩٩٥٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ... مِثْلَهُ.

● [٩٩٥٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: مَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ دُونِ الْمَوَاقِيتِ فَهُوَ كَأَهْلِ مَكَّةَ لَا يَتَمَتَّعُ.

● [٩٩٥٩] قال مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: مَنْ كَانَ أَهْلُهُ عَلَى يَوْمٍ أَوْ نَحْوِهِ تَمَتَّعَ.

● [٩٩٦٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ جَعَلَ أَهْلَ عَرَفَةَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

---

(١) قوله: «عطاء بن» ليس في (ك)، وأثبتناه من «نظرية العقد» لابن تيمية (١/ ١٣١)؛ حيث قال: «حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عطاء بن أبي رباح، عن مجاهد قال: ليس بشيء».

۞ [ك/ ١٧٣ ب].

• [٩٩٦١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قَالَ : نَخْلَةُ وَمَرٌّ وَعَرَفَةُ . قَالَ : هُمْ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ .

• [٩٩٦٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الْمَكِّيِّ يَمُرُّ بِالْمِيقَاتِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَيَعْتَمِرُ مِنْهُ قَالَ : لَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ ؛ قَالَ اللَّهُ : ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦] .

• [٩٩٦٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ .

• [٩٩٦٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ حَبِيبٍ .

• [٩٩٦٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ فِي الْمَكِّيِّ يَمُرُّ(١) بِالْمِيقَاتِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَيَعْتَمِرُ مِنْهُ قَالَ : هُوَ مُتَمَتِّعٌ فَلْيُهْدِ أَوْ لِيَصُمْ .

• [٩٩٦٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ . قَالَ : وَقَالَ طَاوُسٌ : هُوَ مُتَمَتِّعٌ فَلْيُهْدِ أَوْ لِيَصُمْ .

• [٩٩٦٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : يَا أَهْلَ مَكَّةَ ، لَا مُتْعَةَ لَكُمْ ، إِنَّمَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ بَطْنَ وَادِي ثُمَّ يُهِلُّ .

١٧٥- بَابُ الْمُتْعَةِ لِمَنْ أُحْصِرَ(٢)

• [٩٩٦٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : الْمُتْعَةُ لِمَنْ أُحْصِرَ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هِيَ لِمَنْ أُحْصِرَ ، وَلِمَنْ خُلِّيَتْ سَبِيلُهُ .

---

(١) بعده في (ك) : «معي» وهو مزيد خطأ ، وينظر : «المحلى» (٧/ ١٥٧) ، عن ابن طاوس ، عن أبيه . . . بنحوه .

(٢) **الإحصار** : حصول ما يمنع من المضي في أعمال الحج أو العمرة بعد الإحرام . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص٢٦) .

• [٩٩٦٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عَطَاءٍ . وَالثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ . . . مِثْلَهُ .

• [٩٩٧٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ : ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ﴾ ۞ [البقرة : ١٩٦] قَالَ : يَقُولُ : إِذَا أَمِنْتَ[١] حِينَ تُحْصَرُ ، إِذَا أَمِنْتَ مِنْ كَسْرِكَ وَمِنْ[٢] وَجَعِكَ ، فَعَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ الْبَيْتَ ؛ فَتَكُونَ لَكَ مُتْعَةً ، لَا حِلَّ لَكَ حَتَّىٰ تَأْتِيَ الْبَيْتَ .

١٧٦- بَابٌ مِنْ أَيْنَ يَعْتَمِرُ أَهْلُ مَكَّةَ؟

• [٩٩٧١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : يُهِلُّ أَهْلُ مَكَّةَ بِالْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ خَرَجَ إِلَىٰ التَّنْعِيمِ .

• [٩٩٧٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَيْسَ عَلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ عُمْرَةٌ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِنْ خَارِجٍ .

• [٩٩٧٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : لَا يَضُرُّكُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَلَّا تَعْتَمِرُوا ، فَإِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ لَا بُدَّ فَاجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَمِ بَطْنَ وَادٍ .

• [٩٩٧٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا أَرَادَ الْمُجَاوِرُ أَنْ يَعْتَمِرَ خَرَجَ إِلَىٰ الْجِعْرَانَةِ .

• [٩٩٧٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ رَأَىٰ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ خَرَجَا مِنْ مَكَّةَ إِلَىٰ الْجِعْرَانَةِ فَاعْتَمَرَا مِنْهَا .

○ [٩٩٧٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ

۞ [ك/ ١٧٤ أ] .

(١) في (ك) : «أمنا» ، والتصويب من «تفسير الطبري» (٣/ ٨٧) من طريق المصنف ، به .

(٢) في (ك) : «من» بدون الواو ، والتصويب من المصدر السابق .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَفَلَ مِنْ حُنَيْنٍ اعْتَمَرَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَمَّرَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى تِلْكَ الْحَجَّةِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُوَقِّتَ الْمَوَاقِيتَ .

○ [٩٩٧٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ حُنَيْنٍ اعْتَمَرَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ .

● [٩٩٧٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ مَكَّةَ فَاعْتَمَرَا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَلَمْ يَدْخُلَا الْمَدِينَةَ .

● [٩٩٧٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ نَسِيبٍ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَنَسٌ يُقِيمُ بِمَكَّةَ، فَكُلَّمَا حَمَّمَ رَأْسُهُ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ فَاعْتَمَرَ .

١٧٧- بَابُ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الْحَجِّ

● [٩٩٨٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَوْ أَقَمْتُ إِلَى هِلَالِ الْمُحَرَّمِ لَخَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ هَذِهِ الْمَوَاقِيتِ فَأَعْتَمِرُ .

● [٩٩٨١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عُمْرَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنَّمَا الْعُمْرَةُ عَلَى قَدْرِ النَّفَقَةِ .

● [٩٩٨٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ۩، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: طَوَافُ سَبْعٍ خَيْرٌ مِنْ عُمْرَةٍ بَعْدَ الْحَجِّ .

● [٩٩٨٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَأَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَأَتَصَدَّقَ عَلَى عَشَرَةِ مَسَاكِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَمِرَ الْعُمْرَةَ الَّتِي اعْتَمَرْتُ مِنَ التَّنْعِيمِ .

○ [٩٩٨٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ لِمَنِ اعْتَمَرَ بَعْدَ الْحَجِّ: مَا أَدْرِي أَتُعَذَّبُونَ عَلَيْهَا أَمْ تُؤْجَرُونَ . وَزَادَ

۩ [ك/ ١٧٤ ب] .

رَجُلٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ مِنَ الْفُقَهَاءِ : مَا أَدْرِي أَيُعَذَّبُ عَلَيْهَا أَمْ يُؤْجَرُ لِرَجُلٍ صَلَّى ، وَكَانَ يُخَاصِمُ لِعُمْرَةِ عَائِشَةَ فَيَقُولُ : أَفْعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : يَجْتَمِعُ لِأَزْوَاجِكَ حَجٌّ وَعُمْرَةٌ وَأَذْهَبُ بِحَجٍّ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**قَدِ اجْتَمَعَ لَكِ حَجٌّ وَعُمْرَةٌ**» . فَلَمَّا أَعْيَتْهُ قَالَ : «**اذْهَبِي فَاعْتَمِرِي**» .

● [٩٩٨٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ : وَرَبِّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ[1] ، مَا أَدْرِي مَا هِيَ . يَعْنِي : عُمْرَةَ الْمُحْرِمِ .

● [٩٩٨٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ فِي عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ : هِيَ تَامَّةٌ تُجْزِئُهُ .

● [٩٩٨٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمْرَةِ الْمُحْرِمِ ، فَقَالَ : عُمْرَةٌ تَامَّةٌ .

● [٩٩٨٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ .

● [٩٩٨٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : تَمَّتِ الْعُمْرَةُ السَّنَةَ كُلَّهَا إِلَّا أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ : يَوْمُ عَرَفَةَ ، وَيَوْمُ النَّحْرِ ، وَيَوْمَيْنِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ .

● [٩٩٩٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ[2] قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ عَنِ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الْحَجِّ ، فَأَمَرَتْنِي بِهَا .

○ [٩٩٩١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : «**أَرْدِفْ عَائِشَةَ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ**» .

---

(١) **البنية** : المراد الكعبة ، وكانت تدعى بنية إبراهيم عليه السلام ؛ لأنه بناها ، وقد كثر قسمهم برب هذه البنية . (انظر : النهاية ، مادة : بنا) .

(٢) تصحف في (ك) إلى : «هاشم» ، والتصويب من «حديث سفيان بن عيينة - رواية المروزي» (٢٨) ، ومن طريقه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣١٧٦) .

قال عبد الرزاق : فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مِنْهُ قَالَ لِي : رَأَيْتَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ؟!

• [٩٩٩٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي لَيْثٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : سُئِلَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعَائِشَةُ عَنِ الْعُمْرَةِ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ ، قَالَ عُمَرُ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ لَا شَيْءَ . وَقَالَ عَلِيٌّ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّمَا الْعُمْرَةُ عَلَىٰ قَدْرِ النَّفَقَةِ .

• [٩٩٩٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : اعْتَمَرْنَا بَعْدَ الْحَجِّ ، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ .

١٧٨- بَابُ الْمُتْعَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَغَيْرِهَا ۩

• [٩٩٩٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : هَلْ تَرَىٰ مَنْ تَرَىٰ لِأَهْلِ مِنًى فَمَا مِنْهُمْ يُهْدِي (١) أَوْ يَصُومُ إِلَّا اجْتَمَعَتْ لَهُ عُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ أَرَادَهُ أَوْ لَمْ يُرِدْهُ إِلَّا أَهْلَ مَكَّةَ .

• [٩٩٩٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ جَاءَ حَاجًّا فَأَهْدَىٰ أَوْ صَامَ فَلَهُ عُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ .

• [٩٩٩٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا دَخَلَ الْمُحْرِمُ الْحَرَمَ قَبْلَ أَنْ يَرَىٰ هِلَالَ شَوَّالٍ فَلَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ ، وَإِنْ رَأَىٰ هِلَالَ شَوَّالٍ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ الْحَرَمَ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ إِنْ مَكَثَ إِلَى الْحَجِّ .

• [٩٩٩٧] *قال* : وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ .

• [٩٩٩٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : عُمْرَتُهُ فِي الشَّهْرِ الَّذِي أَهَلَّ فِيهِ .

۩ [ك/ ١٧٥ أ] .

(١) في (ك) : «عبدي» ، والمثبت هو الصواب ، فقد روىٰ أحمد في «المسند» (٢٣٩٦) معناه عن ابن عباس .

• [٩٩٩٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : عُمْرَتُهُ فِي الشَّهْرِ الَّذِي يَقْدُمُ فِيهِ .

• [١٠٠٠٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَصْحَابِهِمْ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : عُمْرَتُهُ فِي الشَّهْرِ الَّذِي يَطُوفُ فِيهِ .

• [١٠٠٠١] قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ : ذَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

• [١٠٠٠٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ : أَرَدْنَا الْعُمْرَةَ فَأَحْرَمْنَا فِي رَمَضَانَ ، فَأَبْطَأْنَا السَّيْرَ فَاحْتَبَسْنَا ، فَقَدِمْنَا فِي أَيَّامٍ دَخَلَتْ مِنْ شَوَّالٍ ، فَسَأَلْنَا الْفُقَهَاءَ وَالنَّاسُ يَوْمَئِذٍ مُتَوَافِرُونَ[١] فَمَا سَأَلْنَا أَحَدًا إِلَّا قَالَ : هِيَ مُتْعَةٌ .

• [١٠٠٠٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَجْعَلُ عَلَيْهَا عَمْرَةً فِي شَهْرٍ مُسَمًّى ثُمَّ يَخْلُو إِلَّا لَيْلَةً وَاحِدَةً ثُمَّ تَحِيضُ ، قَالَ : فَلْتَخْرُجْ فَلْتُهِلَّ ، ثُمَّ تَنْتَظِرْ حَتَّىٰ تَطْهُرَ ثُمَّ تَطُوفَ .

• [١٠٠٠٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ إِذَا اعْتَمَرَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ أَقَامَ إِلَى الْحَجِّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ .

قَالَ لَيْثٌ : وَسَمِعْتُ عَطَاءً[٢] يَقُولُ : لَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ حَتَّىٰ يَعْتَمِرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ .

• [١٠٠٠٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : مَنْ قَدِمَ فِي شَوَّالٍ أَوْ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَإِنَّهُ يَنْحَرُ هَدْيَهُ ، يَحِلُّ الْحِلَّ كُلَّهُ ، فَإِنْ مَكَثَ إِلَى الْحَجِّ فَعَلَيْهِ هَدْيٌ آخَرُ ، فَإِنْ قَدِمَ فِي الْعَشْرِ فَإِنَّهُ لَا يَنْحَرُ هَدْيَهُ ، وَلَا يَحِلُّ إِلَىٰ يَوْمِ النَّحْرِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ .

وَقَالَهُ قَتَادَةُ .

• [١٠٠٠٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ

---

(١) **متوافرون** : كثيرون . (انظر : اللسان ، مادة : وفر) .

(٢) في (ك) : «عليا» وهو تصحيف ، والتصويب من «المحلى» لابن حزم (٥/ ١٦٣) معزوا للمصنف .

قَدِمَتْ مُعْتَمِرَةً فِي رَمَضَانَ فَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّىٰ دَخَلَ شَوَّالٌ ثُمَّ مَكَثَتْ[(١)] إِلَى الْحَجِّ ، هَلْ عَلَيْهَا هَدْيٌ قَالَ : إِنَّمَا اعْتَمَرَتْ فِي رَمَضَانَ .

• [١٠٠٠٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ اعْتَمَرَ فِي شَوَّالٍ أَوْ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ثُمَّ اسْتَمْتَعَ فِي ذِي الْحِجَّةِ ، قَالَ : يُجْزِئُهُ هَدْيٌ وَاحِدٌ وَإِنِ اعْتَمَرَ فِي الشَّهْرِ مِرَارًا .

• [١٠٠٠٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَا يُجْزِئُ هَدْيُ الْمُتْعَةِ إِلَّا أَيَّامَ مِنًى ۞ .

• [١٠٠٠٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : مَنِ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ أَقَامَ إِلَى الْحَجِّ فَعَلَيْهِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، وَإِنْ رَجَعَ قَبْلَ الْحَجِّ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

• [١٠٠١٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ ، عَنِ الْحَسَنِ وَالْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَا - فِي رَجُلٍ أَهَلَّ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَطُفْ حَتَّىٰ دَخَلَ شَوَّالٌ - قَالَا : عُمْرَتُهُ فِي الشَّهْرِ الَّذِي طَافَ فِيهِ .

١٧٩- بَابُ الْمُتَمَتِّعِ يَمُوتُ قَبْلَ عَرَفَةَ

• [١٠٠١١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ مُجَاهِدٍ فِي رَجُلٍ قَدِمَ مُتَمَتِّعًا فَمَاتَ يَوْمَ عَرَفَةَ قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ هَدْيٌ ، وَإِنْ مَاتَ بِمِنًى فَعَلَيْهِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، وَمَنْ أَهَلَّ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْحَجِّ فَمَرِضَ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَقِفَ وَلَا يَخْرُجَ حَتَّىٰ فَاتَهُ الْحَجُّ فَإِنَّ طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ يُحِلُّهُ ، وَعَلَيْهِ أَنْ يُهَرِيقَ دَمًا .

قَالَ : وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا مَاتَ الْمُتَمَتِّعُ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِعَرَفَةَ فَعَلَيْهِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ .

---

(١) في (ك) : «مكث» ، وأثبتناه لموافقة السياق .

۞ [ك/ ١٧٥ ب] .

• [١٠٠١٢] قال مَعْمَرٌ : وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : إِذَا مَاتَ وَقَدْ تَمَتَّعَ فَعَلَيْهِ الْهَدْيُ وَإِنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَةَ .

• [١٠٠١٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِذَا مَاتَ الْمُحْرِمُ مُتَمَتِّعًا فَعَلَيْهِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، فَإِنْ مَاتَ بِعَرَفَةَ فِي غَيْرِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَهُوَ مُهِلٌّ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

• [١٠٠١٤] قال ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : إِذَا مَاتَ الْمُتَمَتِّعُ قَدْ لَبَّىٰ بِالْحَجِّ حَيْثُمَا مَاتَ بِمَكَّةَ أَوْ غَيْرِهَا فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْهَدْيُ .

• [١٠٠١٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : سُئِلَ عَطَاءٌ إِنْ مَاتَ عَبْدُكَ مُتَمَتِّعًا قَدْ أَذِنْتَ لَهُ وَلَمْ يَصُمْ؟ قَالَ : فَأَغْرَمُ عَنْهُ .

١٨٠- بَابُ الْمُتَمَتِّعِ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ أَمُتَمَتِّعٌ هُوَ؟

• [١٠٠١٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ تَمَتَّعَ فِي شُهُورِ الْحَجِّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ ثُمَّ حَجَّ مِنْ عَامِهِ ذَلِكَ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ هَدْيٌ إِذَا وَصَلَ أَهْلَهُ .

وَقَالَ هِشَامٌ : إِنَّ الْحَسَنَ كَانَ يَقُولُ : إِنْ حَجَّ مِنْ عَامِهِ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ الْهَدْيُ ، وَإِنْ لَمْ يَحُجَّ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ .

• [١٠٠١٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَيْفٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ [1] عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ أَنَّ قَوْمًا اعْتَمَرُوا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ خَرَجُوا [2] إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عَلَيْهِمُ الْهَدْيُ .

• [١٠٠١٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا

---

(١) بعده في (ك) : «و» وهو مزيد خطأ ، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (١٣١٧٢) من طريق سيف ، به .

(٢) غير واضح في (ك) ، والمثبت من المصدر السابق .

اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ ثُمَّ حَجَّ فَلَيْسَ عَلَيْهِ مُتْعَةٌ ، فَإِنْ أَقَامَ حَتَّىٰ يَحُجَّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ .

قَالَ سُفْيَانُ : وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَرْجِعْ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ ، وَإِنْ بَلَغَ نصفَ الطَّرِيقِ أَوِ الْقَادِسِيَّةِ .

• [١٠٠١٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ رَجُلٍ غَرِيبٍ قَدِمَ فِي غَيْرِ شُهُورِ الْحَجِّ مُعْتَمِرًا ، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ أَنْ يَكُونَ مُتَمَتِّعًا؟ قَالَ : لَا يَكُونُ مُتَمَتِّعًا حَتَّىٰ يَأْتِيَ مِنْ مِيقَاتِهِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ . قُلْتُ : أَرَأْيٌ أَمْ عِلْمٌ؟ قَالَ : بَلْ عِلْمٌ .

• [١٠٠٢٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي أَنْ يَعْتَمِرَ فِي شَوَّالٍ فَأَذِنَ لَهُ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ يَحُجَّ ذَلِكَ الْعَامَ .

• [١٠٠٢١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : مَنِ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فِي شَوَّالٍ أَوْ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَقَدِ اسْتَمْتَعَ ، وَجَبَ عَلَيْهِ الْهَدْيُ ، وَالصِّيَامُ إِذَا لَمْ يَجِدْ هَدْيًا .

• [١٠٠٢٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ قَالَ : قَدِمَ ۩ رَجُلٌ مُعْتَمِرًا فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَنَهَاهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنْ يَرْجِعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ حَتَّىٰ يَحُجَّ .

• [١٠٠٢٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : مَنِ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَأَقَامَ إِلَى الْحَجِّ فَعَلَيْهِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، وَإِنْ رَجَعَ قَبْلَ الْحَجِّ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

• [١٠٠٢٤] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي لَيْثٌ ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ قَالُوا : إِذَا قَدِمَ الرَّجُلُ مُتَمَتِّعًا فِي الْعَشْرِ فَلَا يَرْجِعُ مِنْ مَكَّةَ حَتَّىٰ يَحُجَّ .

۩ [ك/١٧٦ أ] .

١٨١- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

○ [١٠٠٢٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَحُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ، أُرَى أَنَّ رِجْلَيَّ لَتَمَسُّ غَرْزَ[١] النَّبِيِّ، فَسَمِعْتُهُ يُهِلُّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعًا.

● [١٠٠٢٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقْرُنَ[٢] الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ بِغَيْرِ هَدْيٍ.

● [١٠٠٢٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَدِمَ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ قَدْ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَلَمْ يَسُقْ، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِ مُجَاهِدٌ.

● [١٠٠٢٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ إِذَا قَرَنَ قَالَ: أَهَلَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَشُرَيْحٌ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا، وَلَمْ يَسُوقَا هَدْيًا.

● [١٠٠٢٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: فِي كِتَابِ عَلِيٍّ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَلْيَسُقْ هَدْيَهُ مَعَهُ.

● [١٠٠٣٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ فِي رَجُلٍ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ قَصَّرَ قَبْلَ يَوْمِ النَّحْرِ، قَالَا: يُهَرِيقُ دَمًا وَهُوَ عَلَى إِحْرَامِهِ.

○ [١٠٠٣١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: أَعَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) **الغرز**: ركاب كور (رحل) الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل: هو الكور مطلقا، مثل الركاب للسرج. (انظر: النهاية، مادة: غرز).

(٢) **القران والإقران**: الجمع بين الحج والعمرة بنية واحدة، وتلبية واحدة، وإحرام واحد، وطواف واحد، وسعي واحد. (انظر: النهاية، مادة: قرن).

بِمِشْقَصٍ [(١)] فِي حَجَّتِهِ حِينَ فَرَغَ مِنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا . فَيَرَىٰ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ لِلْحُجَّةِ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ فِي نَهْيِهِ عَنِ الْمُتْعَةِ .

• [١٠٠٣٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : الْقِرَنُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْمُتْعَةِ .

• [١٠٠٣٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ [(٢)] بْنِ شِهَابٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ أَرَادَتْ أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَقَالَ : أَسْمَعُ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧] .

○ [١٠٠٣٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ، قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ : احْفَظْ عَنِّي اثْنَيْنِ وَلَا تُحَدِّثْ بِهِمَا حَتَّىٰ أَمُوتَ : أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعًا ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِي ذَلِكَ كِتَابٌ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّىٰ قُبِضَ ، قَالَ قَائِلٌ بِرَأْيِهِ بَعْدُ مَا شَاءَ ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ .

○ [١٠٠٣٥] *قال* : قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ . . . مِثْلَهُ .

• [١٠٠٣٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : إِنَّمَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَحُجُّ بَعْدَهَا .

• [١٠٠٣٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ :

---

(١) **المشقص** : نصل السّهم إذا كان طويلا غير عَريض ، والجمع : مشاقص . (انظر : النهاية ، مادة : شقص) .

(٢) في (ك) : «طاوس عن» وهو خطأ ، والتصويب من : «تفسير الطبري» (٣/ ٤٥٠) ، «المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٣٤٢) من طريق سفيان ، به . . . بنحوه .

أَخْبَرَنِي حُرَيْثُ بْنُ سُلَيْمٍ الْعَدَوِيُّ[١] قَالَ : نَهَىٰ عُثْمَانُ عَنِ الْقِرَانِ بَيْنَ الْحَجِّ ۩ وَالْعُمْرَةِ[٢] ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا قَالَ : لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا . فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّكَ مِمَّنْ يُنْظَرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ عَلِيٌّ : وَأَنْتَ مِمَّنْ يُنْظَرُ إِلَيْهِ .

• [١٠٠٣٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ دَخَلَ عَلَىٰ عَلِيٍّ وَهُوَ بِالسُّقْيَا ، فَقَالَ : إِنَّ عُثْمَانَ نَهَىٰ عَنْ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَنْجَعُ[٣] بَكَرَاتٍ[٤] لَهُ ، فَقَامَ وَفِي يَدِهِ أَثَرُ الدَّقِيقِ وَالْخَبَطِ ، فَمَا زَالَ أَثَرُ الدَّقِيقِ عَلَىٰ ذِرَاعِهِ حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَقَالَ : أَنْتَ تَنْهَىٰ أَنْ يُقْرَنَ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ : ذَلِكَ رَأْيٌ . فَخَرَجَ عَلِيٌّ مُغْضَبًا وَهُوَ يَقُولُ : لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا .

○ [١٠٠٣٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ الصُّبَيِّ بْنِ مَعْبَدٍ التَّغْلِبِيِّ[٥] قَالَ : كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِالنَّصْرَانِيَّةِ وَأَرَدْتُ الْحَجَّ أَوِ الْجِهَادَ ، فَأَتَيْتُ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي يُقَالُ لَهُ : هُدَيْمٌ ، فَسَأَلْتُهُ فَأَمَرَنِي بِالْحَجِّ ، فَقَرَنْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَخَرَجْتُ أُلَبِّي بِهِمَا حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُ بِالْعُذَيْبِ[٦] لَقِيَنِي زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ ، فَقَالَا : لَهَذَا أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِهِ . فَخَرَجْتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بَعِيرِي عَلَىٰ

---

(١) كذا في (ك) ، وذكره بهذه النسبة ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٦٢) ، وابن حبان في «الثقات» (٤/ ١٧٥) ، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٧٢) : «لا يصح» ، ونسبه الدارقطني في «العلل» (٣/ ١٨٣) : «العذري» .

۩ [ك/ ١٧٦ ب] .

(٢) ليس في (ك) ، واستدركناه من «الاستذكار» لابن عبد البر (١١/ ١٤٣) ، معزوا للمصنف .

(٣) **النجع** : طلب العشب ومساقط الغيث في مواضعه . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص٤٧٥) .

(٤) **البكرات** : جمع البَكرة ، وهي : الفتية من الإبل ، بمنزلة الفتاة من الناس ، والذكر بكر . (انظر : حياة الحيوان للدميري) (١/ ٢٢٣) .

(٥) في (ك) : «الثعلبي» وهو تصحيف ، والتصويب من «مسند أحمد» (٢٦٢) من طريق المصنف ، به ، «المختارة» للضياء (١/ ٢٤٠) من طريق أبي وائل ، به . . . بنحوه .

(٦) **العذيب** : مكان قرب الكوفة في العراق . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٨٧) .

عُنُقِي حَتَّىٰ قَدِمْتُ عَلَىٰ عُمَرَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَا يَقُولَانِ شَيْئًا، هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ.

○ [١٠٠٤٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُحَرَّرٍ، أَنَّ أَبَا مَعْشَرٍ أَخْبَرَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ، اذْبَحْ كَبْشًا.

○ [١٠٠٤١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَجُلٍ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، لَهَذَا أَضَلُّ مِنْ جَمَلِهِ. فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ.

○ [١٠٠٤٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ يُرِيدُ الْحَجَّ زَمَنَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ. فَقَالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، إِذَنْ أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ صَارَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا شَأْنُ الْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَهَدَىٰ هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ[١]، فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لَمْ يَزِدْ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ كَانَ أَحْرَمَ مِنْهُ حَتَّىٰ كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ، ثُمَّ رَأَىٰ أَنْ قَدْ قَضَىٰ طَوَافَهُ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

● [١٠٠٤٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ السُّلَمِيِّ أَوْ مَالِكٌ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي نَصْرٍ، شَكَّ الثَّوْرِيُّ، وَأَمَّا مَعْمَرٌ فَأَصَحَّهُ عَنْ مَالِكٍ[٢] - قَالَ: لَقِيتُ عَلِيًّا وَقَدْ

---

(١) **قديد**: وادٍ من أودية الحجاز، يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة، على نحو (١٢٠ كيلو مترًا). (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٢٢).

(٢) قوله: «عن مالك بن الحارث، عن أبي نصر السلمي، أو مالك حدثني عن أبي نصر، شك الثوري، وأما معمر فأصحه عن مالك» كذا في (ك)، وقد جاء في «سنن الدارقطني» (٢٦٣٤)، «السنن =

أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُضِيفَ إِلَىٰ حَجَّتِي عُمْرَةً؟ قَالَ : لَا ، ذَلِكَ لَوْ كُنْتَ بَدَأْتَ بِالْعُمْرَةِ ضَمَمْتَ إِلَيْهَا . ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ : إِذَا قَرَنْتَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَأَفِضْ عَلَيْكَ إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ ثُمَّ أَحْرِمْ بِعُمْرَةٍ وَبِحَجَّةٍ جَمِيعًا ، ثُمَّ طُفْ طَوَافَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا طَوَافًا ، لَا يَحِلُّ لَكَ حَرَامٌ[1] إِلَىٰ يَوْمِ النَّحْرِ .

• [١٠٠٤٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ : قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ ، قَالَ : قَالَ لِي شُرَيْحٌ : إِذَا قَرَنْتَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَلَا تُحِلَّ مِنْكَ حَرَامًا[2] دُونَ يَوْمِ النَّحْرِ وَإِنْ أَجْلَبَ عَلَيْكَ أَهْلُ مَكَّةَ .

○ [١٠٠٤٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، وَلَا يَحِلُّ حَتَّىٰ يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا»** ، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : **«انْقُضِي رَأْسَكِ وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ»** . فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ إِلَىٰ التَّنْعِيمِ ، فَاعْتَمَرْتُ ، فَقَالَ : **«هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكِ»** ، قَالَ : وَقَالَ لَهَا : **«امْتَشِطِي»** .

= الكبرىٰ» للبيهقي (٩٥٠١) من طريق محمد بن صاعد ، عن محمد بن زنبور ، عن فضيل بن عياض : «عن منصور ، عن إبراهيم ، عن مالك بن الحارث . أو : منصور ، عن مالك بن الحارث» ؛ أي : أن الشك عندهما في منصور ؛ هل يروي عن إبراهيم عن مالك بن الحارث ، أم أنه يروي عن مالك مباشرة ، وهو ما أيده ما جاء في «شرح صحيح البخاري» لابن بطال ؛ حيث جاء فيه : «روىٰ معمر عن منصور ، عن مالك بن الحارث . . .» فذكر الحديث من طريق معمر من رواية منصور ، عن مالك مباشرة ؛ فالله أعلم ، وقد أخرجه المصنف أيضا في موضع آخر هكذا من طريق منصور ، عن مالك بن الحارث ، ليس بينهما إبراهيم ، وقد سبق برقم (٩٨١٤) .

(١) قوله : «لك حرام» تصحف في (ك) إلىٰ : «منك حرم» ، والتصويب من «السنن الكبرىٰ» للبيهقي ، من طريق منصور ، به .

(٢) قوله : «تحل منك حراما» وقع في (ك) : «يحل منك حرم» ، والتصويب من «أخبار القضاة» (٢/ ٢٨٠) من طريق المصنف ، به .

۩ [ك/ ١٧٧ أ] .

○ [١٠٠٤٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو شَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَأَنَّ عَلِيًّا فَعَلَ ذَلِكَ أَيْضًا، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا كُنْتُ لِأَدَعَ شَيْئًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ لِقَوْلِ أَحَدٍ، لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا.

○ [١٠٠٤٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ خَرَجَ فِي الْفِتْنَةِ مُعْتَمِرًا فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، وَسَارَ حَتَّى ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِئًا عَنْهُ.

○ [١٠٠٤٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَامَ حَجَّ.

١٨٢- بَابُ الْمُتْعَةِ

○ [١٠٠٤٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: مَنْ أَهَلَّ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مِمَّنْ لَهُ مُتْعَةٌ بِالْحَجِّ خَالِصًا، أَوْ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ جَمِيعًا، فَهِيَ مُتْعَةٌ سُنَّةُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ، فَقَالَ: «**حِلُّوا وَأَصِيبُوا النِّسَاءَ**».
قَالَ عَطَاءٌ: وَلَمْ يَعْزِمْ[1] عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبُوا النِّسَاءَ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ.

قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَبَلَغَهُ عَنَّا أَنَّا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ، أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، نَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَنِيَّ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِينَا فَقَالَ:

---

(١) **العزم**: القسم. وعزمت عليك: أي: أمرتك أمرا جدا. (انظر: اللسان، مادة: عزم).

«لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَحْزَمُكُمْ وَأَبَرُّكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ، فَحِلُّوا، وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ[1] مَا أَهْدَيْتُ»، فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ سِعَايَتِهِ[2] فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَاهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ». وَأَهْدَىٰ لَهُ عَلِيٌّ هَدْيًا، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ مُتَعَنِّتًا: هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِعَامِنَا هَذَا أَوْ لِأَبَدٍ؟ قَالَ: «بَلْ لِأَبَدٍ».

○ [١٠٠٥٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ»، فَقَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يُفْرِدُ الْحَجَّ وَيَذْبَحُ، فَقَدْ دَخَلَتْ لَهُ عُمْرَةٌ فِي الْحَجِّ، فَوَجَبَتَا لَهُ جَمِيعًا.

● [١٠٠٥١] *قال* عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَسَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ يُسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ: هُوَ الْقِرَانُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: هُوَ الرَّجُلُ يُهِلُّ بِالْحَجِّ فَيُصَيِّرُ حَجَّهُ عُمْرَةً.

---

(١) **لو استقبلت من أمري ما استدبرت**: لو تأخر من أمري ما تقدم. (انظر: المشارق) (١/ ٢٥٣).

(٢) قوله: «من سعايته» وقع في (ك): «من مغابته»، والتصويب من «صحيح مسلم» (١٢٣١/ ٦)، «المجتبىٰ» (٢٧٦٤)، غيرهما، من طريق ابن جريج، به، ووقع في «البخاري» (٤٣٣٥) من طريق ابن جريج أيضا: «بسعايته»، قال النووي في «شرحه على مسلم» (٨/ ١٦٤): «السعاية بكسر السين، قال القاضي عياض: «قوله: «من سعايته» أي: من عمله في السعي في الصدقات، قال: وقال بعض علمائنا: الذي في غير هذا الحديث أنه إنما بعث عليا ﷺ أميرا لا عاملا على الصدقات؛ إذ لا يجوز استعمال بني هاشم على الصدقات؛ لقوله ﷺ للفضل بن عباس وعبد المطلب بن ربيعة حين سألاه ذلك: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» ولم يستعملهما، قال القاضي: يحتمل أن عليا ﷺ ولي الصدقات وغيرها احتسابا، أو أعطي عمالته عليها من غير الصدقة، قال: وهذا أشبه لقوله: «من سعايته» والسعاية تختص بالصدقة». هذا كلام القاضي، وهذا الذي قاله حسن إلا قوله: «إن السعاية تختص بالعمل على الصدقة» فليس كذلك؛ لأنها تستعمل في مطلق الولاية، وإن كان أكثر استعمالها في الولاية على الصدقة، ومما يدل لما ذكرته حديث حذيفة السابق في كتاب الإيمان من «صحيح مسلم» قال في حديث رفع الأمانة: «ولقد أتىٰ علي زمان وما أبالي أيكم بايعت، لئن كان مسلما ليردنه علي دينه، ولئن كان نصرانيا أو يهوديا ليردنه علي ساعيه» يعني: الوالي عليه، والله أعلم». اهـ.

○ [١٠٠٥٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَأَمَرَ بِهَا ، فَقِيلَ[١] لَهُ : إِنَّكَ تُخَالِفُ أَبَاكَ . فَقَالَ : إِنَّ عُمَرَ لَمْ يَقُلِ الَّذِي تَقُولُونَ ، إِنَّمَا قَالَ عُمَرُ ۞ : أَفْرِدُوا الْحَجَّ مِنَ الْعُمْرَةِ ، فَإِنَّهُ أَتَمُّ لِلْعُمْرَةِ ، أَيْ أَنَّ الْعُمْرَةَ لَا تَتِمُّ فِي شُهُورِ الْحَجِّ إِلَّا بِهَدْيٍ ، وَأَرَادَ أَنْ يُزَارَ الْبَيْتُ فِي غَيْرِ شُهُورِ الْحَجِّ ، فَجَعَلْتُمُوهَا أَنْتُمْ حَرَامًا وَعَاقَبْتُمُ النَّاسَ عَلَيْهَا[٢] وَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ وَعَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ قَالَ : أَكِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعُوا أَمْ عُمَرُ؟

● [١٠٠٥٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : لَمْ يَنْهَ عُمَرُ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَتَمَّ لِحَجِّكُمْ وَعُمْرَتِكُمْ أَنْ تَفْصِلُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَعُمْرَةٍ .

● [١٠٠٥٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ : قَدِمْتُ مَكَّةَ فَوَجَدْتُ بِهَا أَبَا مُوسَى ، فَسُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَأَمَرَ بِهَا ، فَقِيلَ لَهُ : لَوْ سَكَتَّ عَنْ هَذَا حَتَّى يَقْدَمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ ، فَقَدِمَ عُمَرُ فَسَأَلُوهُ عَنْهَا ، فَنَهَاهُمْ عَنْهَا وَكَرِهَهَا لَهُمْ .

● [١٠٠٥٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي رُشَيْدٍ قَالَ : سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ[٣] عَبْدِ اللَّهِ : أَنَهَى عُمَرُ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ؟ قَالَ : لَا ، بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ؟! قَالَ الْقَاسِمُ : وَسَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِنَافِعٍ : أَنَهَى عُمَرُ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ؟ فَقَالَ : لَا .

○ [١٠٠٥٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ

---

(١) في (ك) : «فقال» ، والتصويب من : «الأمالي» للمصنف (١٤٢) ، «السنن الكبرى» للبيهقي (٨٩٤٤) من طريق المصنف ، «الاستذكار» (١١/ ٢٣٩) معزوا للمصنف .

۞ [ك/ ١٧٧ ب] .

(٢) سقط من (ك) ، وأثبتناه من المصادر السابقة .

(٣) بعده في (ك) : «أبي» وهو مزيد خطأ ، والتصويب من «حجة الوداع» لابن حزم (٤٠٥) معزوا للمصنف .

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَقُولُ: لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ.

○ [١٠٠٥٧] *قال* أَيُّوبُ: وَأَخْبَرَنِي مَسْعُودٌ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مِرْدَاسٍ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَقُولُ: لَقَدْ أَعْرَسَ [١] بِالنِّسَاءِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَسُطِعَتِ [٢] الْمَجَامِرُ [٣].

○ [١٠٠٥٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِذِي طُوًى، وَقَدِمَ لِأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُحَوِّلُوا حَجَّهُمْ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ.

● [١٠٠٥٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ وَلَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا تَمَّتْ حَجَّةُ رَجُلٍ قَطُّ إِلَّا مُتْعَةً.

● [١٠٠٦٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَامِلِهِ عَلَى الْمَوْسِمِ: أَلَّا تَمْنَعَ أَحَدًا أَنْ يَتَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ، قَالَ عَمْرٌو: فَرَأَيْتُ الْحَسَنَ قَدِمَ ذَلِكَ الْعَامَ مُتَمَتِّعًا، فَرَأَيْتُهُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فِي الْعَشْرِ وَعَلَيْهِ قَلَنْسُوَةٌ [٤] وَعِمَامَةٌ، ثُمَّ أَحْرَمَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، قَالَ عَمْرٌو: وَقَدِمْتُ فِي الْعَشْرِ مُتَمَتِّعًا، فَحَلَقْتُ رَأْسِي، لِأَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ أَنِّي مُتَمَتِّعٌ.

● [١٠٠٦١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَلَا تَقُومُ فَتُبَيِّنُ لِلنَّاسِ أَمْرَ هَذِهِ الْمُتْعَةِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا وَعَلِمَهَا، أَمَّا أَنَا فَأَفْعَلُهَا.

---

(١) **التعريس**: دخول الرجل بامرأته عند بنائها، كما يراد به الوطء أيضًا. (انظر: النهاية، مادة: عرس).

(٢) **سطع الشيء**: إي فاح. (انظر: اللسان، مادة: سطع).

(٣) **المجامر**: جمع مُجْمَر، وهو: الذي يُتبخّر به وأعد له الجمر، والمراد في هذا الحديث: أن بخورهم بالألوة، وهو: العود. (انظر: النهاية، مادة: جمر).

(٤) **القلنسوة**: غطاء للرأس مختلف الأشكال والألوان، والجمع: قلانس. (انظر: معجم الملابس (ص٤٠٢).

ە [١٠٠٦٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ عُمَرَ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا ذَلِكَ لَكَ قَدْ[١] نَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللَّهِ، وَاعْتَمَرْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَتَرَكَهَا عُمَرُ، يَقُولُ: تَرَكَ النَّهْيَ عَنْهَا.

ە [١٠٠٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِعُسْفَانَ[٢]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ**». فَقَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ أَوْ مَالِكُ بْنُ سُرَاقَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنَا تَعْلِيمَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ، عُمْرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ قَالَ: «**بَلْ لِأَبَدٍ**».

ە [١٠٠٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ - أَوْ بَلَغَنِي عَنْهُ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: لَمَّا حَجَّ مُعَاوِيَةُ فَطَافَ ۩ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ: إِيهِ[٣] يَا[٤] ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا تَقُولُ فِي التَّمَتُّعِ بِعُمْرَةٍ إِلَى الْحَجِّ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَقُولُ إِلَّا مَا قَالَ اللَّهُ وَعَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَمَا إِنِّي مَعَهُ، قَصَّرْتُ عَنْهُ بِمِشْقَصٍ أَعْرَابِيٍّ.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا شَاهِدًا أَقْرَبُ مِنْكَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ عَادَ لَعُدْنَا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَالْأُولَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ كَانَتْ ضَلَالَةٌ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَكَيْفَ إِذَنْ.

• [١٠٠٦٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ: عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: تَمَامُهَا أَنْ تُفْرِدَهُمَا مُؤْتَنَفَتَيْنِ مِنْ أَهْلِكَ، يَعْنِي: الْمُتْعَةَ.

---

(١) قوله: «لك قد» سقط من (ك)، وأثبتناه من «المطالب العالية» (٦/ ٣٦٠) من طريق المصنف، به.

(٢) **عسفان**: بلد على مسافة ثمانين كيلو مترًا من مكة شمالًا على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٩١).

۩ [ك/ ١٧٨ أ].

(٣) **إيه**: كلمة يراد بها الاستزادة. (انظر: النهاية، مادة: إيه).

(٤) ليس في (ك)، وأثبتناه من «مستخرج أبي عوانة» (٣١٩٨) من طريق ابن جريج، به.

• [١٠٠٦٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : قَالَ عُرْوَةُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ ، تُرَخِّصُ فِي الْمُتْعَةِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَلْ أُمَّكَ يَا عُرَيَّةُ[1] . فَقَالَ عُرْوَةُ : أَمَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَمْ يَفْعَلَا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَاللَّهِ مَا أُرَاكُمْ مُنْتَهِينَ حَتَّىٰ يُعَذِّبَكُمُ اللَّهُ ، نُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُونَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَقَالَ عُرْوَةُ : هُمَا أَعْلَمُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَتْبَعُ لَهَا مِنْكَ .

• [١٠٠٦٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ، قَالَ : حَجَجْتُ فَأَمَرَنِي أَبِي أَنْ أُفْرِدَ الْحَجَّ ، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ فَسَأَلْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَأَمَرَنِي بِالْمُتْعَةِ ، فَلَقِيتُ عَامِرًا الشَّعْبِيَّ فَقَالَ : هِيهِ يَا[2] ابْنَ ذَرٍّ ، مَا أَفْتَاكَ أَهْلُ مَكَّةَ؟ مَا قَالَ لَكَ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ؟ قَالَ : قُلْتُ : مَا رَأَيْتُهُمْ يَعْدِلُونَ بِالْمُتْعَةِ ، قَالَ : فَقَالَ الشَّعْبِيُّ : أَمَّا أَنَا فَحَجَّةٌ عِرَاقِيَّةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حَجَّةٍ مَكِّيَّةٍ .

• [١٠٠٦٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ : قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ مِثْلَ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ ، فَقَالَ لِي ابْنُ مُبَارَكٍ : اسْمَعْ هَذَا وَاللَّهِ كَلَامٌ مُوَلَّدٌ[3] .

• [١٠٠٦٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ تَمَتَّعَ وَقَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فِي آخِرِ زَمَانِهِ ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُفْرِدُ الْحَجَّ .

• [١٠٠٧٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - وَأَنَا قَائِمٌ عَلَىٰ رَأْسِهِ - وَقِيلَ لَهُ : إِنَّ مُعَاوِيَةَ يَنْهَىٰ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : انْظُرُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهَا فَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَىٰ رَسُولِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ كَمَا قَالَ .

• [١٠٠٧١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَمَنْصُورٍ ، عَنْ

---

(١) **العراب** : خيل عراب خلاف البراذين وإبل عراب خلاف البخاتي الْوَاحِد عَرَبِيّ . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عرب) .

(٢) ليس في (ك) ، وأثبتناه من «الاستذكار» (١١/ ١٣٠) معزوا للمصنف .

(٣) في (ك) : «مولدا» .

إِبْرَاهِيمَ قَالَ فِي حَرْفِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ﴾ [البقرة : ١٩٦]، يَقُولُ : أَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلْبَيْتِ .

● [١٠٠٧٢] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَرَنَ الْحَجَّ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ .

○ [١٠٠٧٣] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَمَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا أَهَلَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعُمْرَةٍ[١] .

● [١٠٠٧٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَائِشَةَ أَهَلَّتْ بِحَجٍّ .

○ [١٠٠٧٥] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَمَعْمَرٌ ، عَنِ ۩ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَدِمُوا بِالْحَجِّ خَالِصًا لَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ ، وَكَانُوا يَرَوْنَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ أَفْجَرَ الْفُجُورِ ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ[٢] ، وَعَفَا الْأَثَرْ ، وَانْسَلَخَ[٣] صَفَرْ ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرْ .

وَكَانُوا يَدْعُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا ، فَلَمَّا حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطَبَهُمْ فَقَالَ : «**مَنْ كَانَ أَهَلَّ بِالْحَجِّ فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ لِيَحْلِقْ أَوْ لِيُقَصِّرْ ، ثُمَّ لِيَحِلَّ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ**» . قَالَ : فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : يَأْمُرُنَا أَنْ نَحِلَّ وَلَا يَحِلُّ ، فَقَالَ : «**لَوْ شَعَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ**» ، نَزَلَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ بَعْدَمَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ﷺ فَكَلَّمَهُمْ بِذَلِكَ . فَقَالَ سُرَاقَةُ[٤] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلِّمْنَا تَعْلِيمَ قَوْمٍ أَسْلَمُوا الْيَوْمَ ، عُمْرَتُنَا هَذِهِ

---

(١) هذا الحديث تكرر في (ك) .

۩ [ك/ ١٧٨ ب] .

(٢) **الدبر** : الجرح الذي يكون في ظهر البعير ، وقيل : القرح الذي في خف البعير . (انظر : النهاية ، مادة : دبر) .

(٣) **الانسلاخ** : هو انقضاء الشهر . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : سلخ) .

(٤) بعده في (ك) : «فقال» ، وهي زيادة مقحمة لا معنى لها ، وينظر : «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/ ٣٦٠) معزوا للمصنف .

لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ قَالَ: «بَلْ لِأَبَدٍ[١] بَلْ لِأَبَدٍ». وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ». وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟» فَقَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشْرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَدْيِهِ.

٥[١٠٠٧٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يُتِمَّ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّ الْحِلِّ». فَصَبَّحُوا[٢] بِالطِّيبِ، وَأَتَوُا النِّسَاءَ بَعْدَمَا طَافُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصَّرُوا مِنْ رُءُوسِهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ هَدْيٌ إِلَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ فَرَأَىٰ حَالَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا هَذَا الْحَالُ؟ قَالُوا: هَذَا أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ حَالِ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَنَا أَمَرْتُهُمْ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» فَقَالَ: إِهْلَالًا كَإِهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَسُقْتَ هَدْيًا؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَتَمَّ[٣] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٌّ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَأَحَلَّ بَقِيَّةُ النَّاسِ، وَكَانَ عَلَىٰ مَنْ أَهَلَّ يَوْمَ النَّحْرِ هَدْيٌ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ. وَقَدِمَتْ عَائِشَةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْرَكَهَا الْمَحِيضُ فَلَمْ تَطْهُرْ، وَلَمْ تَطُفِ الْبَيْتَ حَتَّىٰ أَدْرَكَهَا الْحَجُّ، فَخَرَجَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ النَّفْرِ طَهُرَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَنَا بِحَجَّةٍ؟ قَالَ: «ذَلِكَ لَا يَضُرُّكِ». قَالَتْ: فَأَبَتْ نَفْسِي أَنْ تَطِيبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَخَرَجَتْ إِلَىٰ التَّنْعِيمِ وَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ كَرِهَ أَنْ يَقْتَدِيَ النَّاسُ بِإِنَاخَتِهِ فَبَعَثَ حَتَّىٰ أَنَاخَ عَلَىٰ ۩ ظَهْرِ الْعَقَبَةِ، أَوْ مِنْ وَرَائِهَا يَنْتَظِرُهَا، وَنَادَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». مَرَّتَيْنِ، قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: أَكَانُوا

---

(١) بعده في (ك): «قال»، وهو مزيد خطأ، وينظر المصدر السابق.

(٢) كذا في (ك)، ولعل الصواب: «فتضمخوا».

(٣) كذا في (ك)، ولعل الصواب: «فأتم».

۩[ك/ ١٧٩ أ].

فَرَضُوا الْحَجَّ أَمْ أَمَرَهُمْ أَنْ يُهِلُّوا أَمِ انْتَظَرُوا مَا يُؤْمَرُوا بِهِ؟ قَالَ: بَلْ أَهَلُّوا بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَانْتَظَرُوا مَا يُؤْمَرُوا بِهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يُتِمَّ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ جَاءَ حَاجًّا فَأَهْدَىٰ هَدْيًا فَلَهُ عُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ.

○ [١٠٠٧٧] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ أَبَدًا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

● [١٠٠٧٨] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: عُمْرَةٌ فِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عُمْرَةٍ فِي الْعِشْرِينَ الْآخِرَةِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِنَافِعٍ فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ عُمْرَةٌ فِيهَا هَدْيٌ أَوْ صِيَامٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عُمْرَةٍ لَيْسَ فِيهَا هَدْيٌ وَلَا صِيَامٌ.

● [١٠٠٧٩] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، وَمَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَبَلِ صَرُورَةٌ لَمْ يَحُجَّ، وَأَنَّهُ تَمَتَّعَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ، فَأَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْنَا: صَاحِبُنَا هَذَا صَرُورَةٌ، وَأَنَّهُ تَمَتَّعَ، فَمَاذَا يَجِبُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يَرْجِعُ بِنُسُكَيْنِ [1]، وَيَرْجِعُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ بِنُسُكٍ.

● [١٠٠٨٠] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ التَّيْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ عَبَّادٍ يُحَدِّثُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي مُضَارِبُ بْنُ حَزْنٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ؛ عَلِيٌّ يَأْمُرُ بِمُتْعَةِ الْحَجِّ، وَعُثْمَانُ يَنْهَىٰ عَنْهَا.

● [١٠٠٨١] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: أَرَدْتُ الْحَجَّ فَسَأَلْتُ عَشَرَةً، فَكُلُّهُمْ أَمَرَنِي بِالْمُتْعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ:

---

(١) **النسكان**: مثنى نسك، وهما: الحج والعمرة. (انظر: جامع الأصول) (٣/ ١٥٢).

مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ : أَحْفَظُ مِنْهُمْ خَمْسَةً : الْحَسَنَ وَعَطَاءً وَعِكْرِمَةَ وَأَبَا الشَّعْثَاءِ وَمَعْبَدًا الْجُهَنِيَّ .

• [١٠٠٨٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ ، مِثْلَهُ ، قَالَ : وَسَالِمٌ وَالْقَاسِمُ وَطَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ .

○ [١٠٠٨٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْلَمِيُّ أَمْلَاهُ عَلَيَّ إِمْلَاءً - قَالَ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَحُجَّ ، ثُمَّ أُذِّنَ فِي الْحَجِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ ، فَأَرْسَلَ النَّاسُ إِلَىٰ قَبَائِلِهِمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ عَامَهُ هَذَا ، فَنَزَلَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يُرِيدُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ ، فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمَامَ عَشْرِ سِنِينَ مِنْ مَقْدَمِهِ ۞ الْمَدِينَةَ لِخَمْسٍ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ أَوْ أَرْبَعٍ - حَتَّىٰ جِئْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَسْتَثْفِرَ(١) وَتُهِلَّ .

قَالَ : ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا صَلَّىٰ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَىٰ ظَهْرِ الْبَيْدَاءِ وَالنَّاسُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَأَمَامَهُ وَخَلْفَهُ مَدَّ بَصَرِي - أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّوْحِيدِ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ آخِرُهُنَّ : وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ .

قَالَ : فَخَرَجْنَا مَعَهُ لَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا مَكَّةَ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَبَدَأَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ ، ثُمَّ طَافَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ خَبَبًا ، وَأَرْبَعَةً مَشْيًا ، ثُمَّ قَالَ : «﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾» [البقرة : ١٢٥] فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا ، وَقَالَ : «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» . فَظَهَرَ عَلَى الصَّفَا حَتَّىٰ رَأَىٰ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ اللَّهَ وَهَلَّلَهُ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ

۞ [ك/ ١٧٩ ب] .

(١) **الاستثفار والاستذفار** : شد المرأة فرجها بخرقة عريضة بعد أن تحتشي قُطْنًا ، وتوثق طرفيها فتمنع بذلك سَيْل الدَّم . (انظر : النهاية ، مادة : ثفر) .

لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» . ثُمَّ دَعَا وَسَأَلَ وَرَغِبَ ، ثُمَّ عَادَ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَىٰ حَتَّىٰ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِدُعَاءٍ وَرَغْبَةٍ وَمَسْأَلَةٍ ثُمَّ نَزَلَ مَا شَاءَ حَتَّىٰ إِذَا أَنْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي رَمَلَ حَتَّىٰ ظَهَرَ مِنَ الْوَادِي ، ثُمَّ مَشَىٰ حَتَّىٰ جَاءَ الْمَرْوَةَ ، فَظَهَرَ عَلَيْهَا وَصَنَعَ عَلَيْهَا كَمَا صَنَعَ عَلَى الصَّفَا ، حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ سَبْعَةِ أَطْوَافٍ بَيْنَهُمَا ، بَدَأَ بِالصَّفَا وَخَتَمَ بِالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ وَالنَّاسُ تَحْتَهُ : «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ وَلَحَلَلْتُ» .

قَالَ : ثُمَّ أَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ بِعُمْرَةٍ ، قَالَ : فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عُمْرَتُنَا هَذِهِ أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ ، دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ، وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ حُرْمِهِ لِلْهَدْيِ الَّذِي كَانَ مَعَهُ ، وَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَ عَلَىٰ فَاطِمَةَ فَوَجَدَ عَلَيْهَا ثِيَابًا مُصْبَغَةً ، فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَحِلَّ ، قَالَ : فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُحَرِّشًا[(١)] عَلَيْهَا ، وَمُسْتَفْتِيًا ، فَقَالَ : «صَدَقَتْ صَدَقَتْ» ، ثُمَّ قَالَ : «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ ، قَالَ : «فَلَا تَحْلِلْ ، فَإِنِّي أَشْرَكْتُكَ فِي هَدْيِي» ، وَكَانَ الْهَدْيُ الَّذِي جَاءَ بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَجَاءَ بِهِ ۩ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ مِنًىٰ فَصَلَّىٰ بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ ، ثُمَّ غَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْفِرًا جِدًّا مِنْ مِنًىٰ إِلَىٰ عَرَفَةَ ، حَتَّىٰ جَاءَ عَرَفَةَ فَقَالَ بِنَمِرَةَ وَضَرَبَ فِيهَا قُبَّةً لَهُ مِنْ شَعَرٍ ، وَقَالَ النَّاسُ فِي الْأَرَاكِ وَفِي غِيرَانٍ فِي الْجَبَلِ ، حَتَّىٰ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِنَاقَتِهِ فَرُحِّلَتْ ، فَرَكِبَهَا حَتَّىٰ جَاءَ الْمُصَلَّىٰ ، وَهُوَ الَّذِي فِيهِ الْمِنْبَرُ فَخَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ لِلظُّهْرِ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلَّاهَا وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ، ثُمَّ رَكِبَ فَوَقَفَ بِعَرَفَةَ إِلَىٰ أَصْلِ الْجَبَلِ ، فَقَالَ : «قَدْ وَقَفْتُ هَاهُنَا

---

(١) **محرشا** : أراد بالتحريش هاهنا : ذكر ما يوجب عتابه لها . (انظر : النهاية ، مادة : حرش) .

۩ [ك/ ١٨٠ أ] .

وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» . حَتَّىٰ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ دَفَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ : «السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ» ، كُلَّمَا جَاءَ جَبَلًا مِنْ جِبَالِ عَرَفَةَ يَشْنُقُ بَعِيرَهُ أَوْ قَالَ : نَاقَتَهُ - حَتَّىٰ إِذَا أَنْصَبَتْ مِنْهُ بَسَطَ لَهَا زِمَامَهَا ، فَكَانَ سَيْرُهَا إِذَا انْحَدَرَتْ مِنْ كُلِّ جَبَلٍ أَسْرَعَ مِنْ سَيْرِهَا قَبْلَ ذَلِكَ ، حَتَّىٰ جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، أَذَّنَ وَأَقَامَ لِلْمَغْرِبِ ثُمَّ أَقَامَ لِلْعِشَاءِ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّىٰ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى الصُّبْحَ مُبَكِّرًا ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَىٰ قُزَحَ وَهُوَ الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ - فَقَالَ : «قَدْ وَقَفْتُ هَاهُنَا وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» . حَتَّىٰ إِذَا أَشْعَرَ دَفَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ : «السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ» . حَتَّىٰ جَاءَ الْعَقَبَةَ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ مِنْ بُدْنِهِ بِيَدِهِ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بِالْحَرْبَةِ ، ثُمَّ أَعْطَىٰ عَلِيًّا بَقِيَّتَهَا فَنَحَرَهَا بِالْحَرْبَةِ ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ ، فَأَكَلَ هُوَ وَعَلِيٌّ مِنْهَا وَحَسَوَا مِنْ مَرَقِهَا ، ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ ، ثُمَّ جَاءَ زَمْزَمَ فَوَجَدَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ مِنْ زَمْزَمَ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ فَقَالَ : «لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ» . ثُمَّ نَزَعَ مِنْهَا دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَصَبَّ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ ﷺ .

○ [١٠٠٨٤] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ لِرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ : أَتَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُشْرَبَ فِي الْفِضَّةِ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَتَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَتَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ أَنْ يُرْكَبَ ۩ بِجُلُودِ النُّمُورِ[1]؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَتَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُلْبَسَ الذَّهَبُ إِلَّا الْمُقَطَّعَ ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَتَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : بَلَىٰ ، إِنَّهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالُوا : لَا نَعْلَمُهُ .

۩ [ك/ ١٨٠ ب] .

(١) **النمور والنمار** : السباع المعروفة ، واحدها : نمر ، ونهى عن استعمال جلودها لما فيها من الزينة والخيلاء ، ولأنه زي الأعاجم . (انظر : النهاية ، مادة : نمر) .

قَالَ : وَالذَّهَبُ الْمُقَطَّعُ زَعَمُوا الْقِلَادَةُ وَالْخَاتَمُ ، وَالَّذِي لَيْسَ بِمُقَطَّعٍ الطَّوْقُ وَالْقَلْبُ وَالدَّمْلَجُ .

○ [١٠٠٨٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، كَأَنَّهُ غَضْبَانُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَغْضَبَكَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ؟ قَالَ : **«أَوَمَا شَعَرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ ، وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ ، حَتَّى أَحِلَّ كَمَا حَلُّوا»** .

○ [١٠٠٨٦] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَالضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ عَامَ حَجَّةِ مُعَاوِيَةَ ، وَهُمَا يَذْكُرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ : لَا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّهِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ : بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِي . فَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ : فَقَدْ نَهَى عَنْهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ : فَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ .

● [١٠٠٨٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَابْنُ مُبَارَكٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي غُنَيْمُ بْنُ قَيْسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَقَالَ : فَعَلْتُهَا وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرُشِ (١) ، يَعْنِي عُرُوشَ مَكَّةَ .

● [١٠٠٨٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَلَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : لَوِ اعْتَمَرْتُ ثُمَّ اعْتَمَرْتُ ثُمَّ حَجَجْتُ لَتَمَتَّعْتُ .

● [١٠٠٨٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ وَلَيْثٍ ، عَنْ

---

(١) **العرش** : جمع عريش ، أراد عُرُش مكة ، وهي : بيوتها ، والمراد : أنهم تمتعوا قبل إسلام معاوية . وقيل : أنه كان مختفيا في بيوت مكة . (انظر : النهاية ، مادة : عرش) .

طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الْمُتْعَةِ يَعْنِي عُمَرَ - سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوِ اعْتَمَرْتُ ثُمَّ حَجَجْتُ لَتَمَتَّعْتُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَرَّةٍ: مَا تَمَّتْ حَجَّةُ رَجُلٍ قَطُّ إِلَّا بِمُتْعَةٍ، إِلَّا رَجُلٌ اعْتَمَرَ فِي وَسَطِ السَّنَةِ.

٥ [١٠٠٩٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ لَيْثٍ ۩، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّىٰ مَاتَ، وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَذَلِكَ، وَأَوَّلُ مَنْ نَهَىٰ عَنْهَا مُعَاوِيَةُ.

٥ [١٠٠٩١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَدِمَ[١] عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ مُتَمَتِّعَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ لِي مُجَاهِدٌ: لَوْ[٢] قَدِمْتَ مِنْ بَلَدِكَ الَّذِي تَحُجُّ مِنْهُ أَرْبَعِينَ عَامًا مَا قَدِمْتَ إِلَّا مُتَمَتِّعًا، قَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ أَحْدَثُ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي فَارَقَ النَّاسَ عَلَيْهِ.

• [١٠٠٩٢] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ يَقُولُ: لَوْ حَجَجْتُ ثَمَانِينَ حَجَّةً لَتَمَتَّعْتُ.

٥ [١٠٠٩٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ أَرْضِ قَوْمِي، فَلَمَّا حَضَرَ الْحَجُّ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَجَجْتُ مَعَهُ، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْأَبْطَحِ[٣]، فَقَالَ لِي: «**بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟**» قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِحَجٍّ كَحَجِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «**أَحْسَنْتَ**»، فَقَالَ لِي: «**هَلْ سُقْتَ هَدْيًا؟**» قَالَ: قُلْتُ: مَا فَعَلْتُ، فَقَالَ لِي: «**اذْهَبْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ احْلِلْ**»، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فَفَعَلْتُ

۩ [ك/ ١٨١ أ].

(١) في (ك): «قام»، والتصويب من «أمالي عبد الرزاق» (١٤٤).

(٢) تصحف في (ك) إلى: «أو»، والتصويب من المصدر السابق.

(٣) **الأبطح**: هو بطحاء مكة متصل بالمحصب، وخيف بني كنانة اسم لشيء واحد، ولم يبق اليوم بطحاء لتوسع مكة المكرمة. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص١٩).

مَا أَمَرَنِي ، وَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَغَسَلَتْ رَأْسِي بِالْخِطْمِيِّ(١) ، وَفَلَّتْهُ ، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، فَلَمْ أَزَلْ أُفْتِي النَّاسَ بِالَّذِي أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ تُوُفِّيَ ، ثُمَّ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ زَمَنِ عُمَرَ ، فَبَيْنَا أَنَا قَائِمٌ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ أُفْتِي النَّاسَ بِالَّذِي أَمَرَنِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَسَارَّنِي فَقَالَ : لَا تَعْجَلْ بِفُتْيَاكَ ؛ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَحْدَثَ فِي الْمَنَاسِكِ شَيْئًا ، فَقَالَ : فَقُلْتُ : أَيُّهَا النَّاسُ ، مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ فِي الْمَنَاسِكِ شَيْئًا فَلْيَتَّئِدْ(٢) ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ وَبِهِ فَأْتَمُّوا ، قَالَ : فَقَدِمَ عُمَرُ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَلْ أَحْدَثْتَ فِي الْمَنَاسِكِ شَيْئًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ ، وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحْلِلْ حَتَّىٰ نَحَرَ الْهَدْيَ .

○ [١٠٠٩٤] قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : فَأَخْبَرَنِي بِهِ هُشَيْمٌ ، عَنِ الْحَجَّاجِ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُ : هِيَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي الْمُتْعَةَ - وَنَحْنُ نَكْرَهُ أَنْ تُعَرِّسُوا بِهِنَّ ، تَحْتَ الْأَرَاكِ(٣) ثُمَّ تَرُوحُوا بِهِنَّ حُجَّاجًا .

● [١٠٠٩٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ ۞ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة : ١٩٦] قَالَ : مِنْ تَمَامِهَا أَنْ تُفْرِدَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، وَأَنْ تَعْتَمِرَ فِي غَيْرِ شُهُورِ الْحَجِّ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة : ١٩٧] .

○ [١٠٠٩٦] قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : الْعُمْرَةُ فِي شُهُورِ الْحَجِّ تَامَّةٌ تُقْضَىٰ ، نَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللَّهِ وَعَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) **الخطمي** : ضرب من النبات يُغسل به الرأس . (انظر : اللسان ، مادة : خطم) .

(٢) **التؤدة** : التأني والتثبت . (انظر : النهاية ، مادة : تئد) .

(٣) **الأراك** : شجر المسواك ، واحدته أراكة ، نبات شجيري من الفصيلة الأراكية كثير الفروع . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : أرك) .

۞ [ك/ ١٨١ ب] .

• [١٠٠٩٧] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ مَعَ عُمَرَ بِعَرَفَةَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ إِذْ نَظَرَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - مُرَجِّلًا شَعْرَهُ يَفُوحُ مِنْهُ[(١)] رِيحُ الطِّيبِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَمُحْرِمٌ أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا هَيْئَتُكَ بِهَيْئَةِ مُحْرِمٍ، إِنَّمَا الْمُحْرِمُ الشَّعِثُ الْأَغْبَرُ الْأَذْفَرُ[(٢)]. قَالَ: إِنِّي قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا وَكَانَ مَعِي أَهْلِي، وَإِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ الْيَوْمَ، قَالَ: فَظَنَّ عُمَرُ أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ صَدَقَهُ، إِنَّمَا عَهْدُهُ بِالنِّسَاءِ وَالطِّيبِ بِالْأَمْسِ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا تَتَمَتَّعُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، فَإِنِّي لَوْ رَخَّصْتُ فِي الْمُتْعَةِ لَهُمْ لَعَرَّسُوا بِهِنَّ الْأَرَاكَ، ثُمَّ رَاحُوا بِهِنَّ حُجَّاجًا.

• [١٠٠٩٨] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: رَأَىٰ عُمَرُ رَجُلًا مُتَرَجِّلًا[(٣)] ... فَعَلَاهُ ضَرْبًا بِالدِّرَّةِ، وَقَالَ: لَوْ رُخِّصَ لَكُمْ يَعْنِي فِي الْمُتْعَةِ - لَأَوْسَعَكُمْ أَنْ تَقِيلُوا بِهِنَّ تَحْتَ الْأَرَاكِ، إِنَّمَا الْمُحْرِمُ الشَّعِثُ الْأَغْبَرُ الْأَذْفَرُ.

• [١٠٠٩٩] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَلِيٌّ[(٤)]: دَخَلْتُ عَلَى الْحَسَنِ بِمَكَّةَ وَقَدِمَ حَاجًّا، فَوَجَدْتُهُ مُخَمِّرًا رَأْسَهُ قَدِمَ مُتَمَتِّعًا.

• [١٠١٠٠] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: ....[(٣)] بِاللَّهِ مَا عُمْرَةٌ أَتَمُّ مِنْ عُمْرَةِ الْمُتْعَةِ، قَالَ: وَمَا قَدِمَ الْحَسَنُ إِلَّا مُتَمَتِّعًا ....[(٣)] زَادَ عَلَىٰ شَاةٍ لِمُتْعَةٍ وَشَاةٍ يُضَحِّي بِهَا.

• [١٠١٠١] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ ...[(٣)] عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ خَالِصًا ...[(٣)] مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ...[(٣)].

---

(١) في (ك): «فيه»، والتصويب من «حجة الوداع» لابن حزم (٤٠٦) من طريق المصنف، به.
(٢) **الدفر**: النتن. (انظر: النهاية، مادة: دفر).
(٣) مكان النقط غير واضح في (ك).
(٤) كذا في (ك)، ولم نتبين المراد منه.

○ [١٠١٠٢] أَخْبَرنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ[١] قَالَتْ: خَرَجْنَا لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا نَرَىٰ إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ[٢] أَوْ ۩ قَرِيبًا مِنْهَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ أُتِيتُ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ[٣].

* * *

---

(١) قوله: «سعيد، عن عمرة، عن عائشة» غير واضح في (ك)، وأثبتناه من «السنن المأثورة» للشافعي (٤٧٨)، من طريق ابن عيينة، به.

(٢) قوله: «لا نرىٰ إلا الحج فلما كنا بسرف» غير واضح في (ك)، وأثبتناه من المصدر السابق.

۩ [ك/ ١٨٢ أ].

(٣) وبعده: «نجز الثاني بحمد اللَّه وحسن عونه، يتلوه إن شاء اللَّه في الثالث: باب الرجل يتمتع أول ما يحج، نسخة محمد بن حسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الخبري المعروف بابن النقيب، عفا اللَّه عنه!». [ك/ ١٨٢ ب].

وهنا تنتهي نسخة ابن النقيب المحفوظة بدار الكتب المصرية، والمرموز لها برمز: (ك)، ويتضح من خاتمة هذه النسخة عدم اكتمال كتاب المناسك الكبير.

١٣- كتاب الجهاد [(١)]

بسم الله الرحمن الرحيم

١- بَابُ وُجُوبِ الْغَزْوِ

●[١٠١٠٣] *أخبرنا* أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَوَاجِبٌ الْغَزْوُ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ هُوَ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: مَا عَلِمْنَا.

●[١٠١٠٤] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، أَنَّ الْغَزْوَ وَاجِبٌ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ [(٢)] فَسَكَتَ فَقَدْ عَلِمَ لَوْ أَنْكَرَ مَا قُلْتُ لَبَيَّنَ لِي، فَقُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ تَجَهَّزْتُ لَا يَنْهَزُنِي إِلَّا ذَلِكَ حَتَّى رَابَطْتُ، قَالَ: قَدْ أَجْزَأَتْ عَنْكَ ⇧.

○[١٠١٠٥] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ جَبَانٌ، لَا أُطِيقُ لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَقَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا قِتَالَ فِيهِ؟**» فَقَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ**».

○[١٠١٠٦] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ قَالَ: أُنْبِئْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ.

○[١٠١٠٧] *عبدالرزاق*، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ: قَالَ

---

(١) قوله: «كتاب الجهاد» ليس في الأصل، وزدناه للإيضاح.

●[١٠١٠٣] [شيبة: ١٩٩٠٨].

●[١٠١٠٤] [شيبة: ١٩٩٠٧].

(٢) بعده في «التفسير» للمصنف (٢/ ٣٥٣): «غزوة واحدة كهيئة الحج، قال داود: فقلت لابن المسيب: اعلم أن الغزو واجب على الناس».

⇧[٣/ ٤٤ أ].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ لَا**[(١)] **يَخْرُجُ مِنْهُمْ غَازٍ ، أَوْ يُجَهِّزُونَ غَازِيًا ، أَوْ يَخْلُفُونَهُ فِي أَهْلِهِ ، إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ الْمَوْتِ**» .

● [١٠١٠٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ حُرَيْثٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : كُتِبَ عَلَيْكُمْ ثَلَاثَةُ أَسْفَارٍ ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَنْ يَبْتَغِيَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ مَالِهِ ، وَالْمُسْتَنْفِقُ وَالْمُتَصَدِّقُ ، يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَالْجِهَادِ .

● [١٠١٠٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ وَغَيْرِهِ قَالَ : كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ ، يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِالْحَجِّ وَالْجِهَادِ .

○ [١٠١١٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ[(٢)] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْغَمَّ وَالْهَمَّ**» .

● [١٠١١١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَوَارِيُّ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ شَابٌّ ، فَقَالَ : أَلَا تُجَاهِدُ؟ فَسَكَتَ وَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمَ : إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، لَا يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ، وَصِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَإِنَّ الْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ مِنَ الْعَمَلِ الْحَسَنِ .

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من «المعجم الأوسط» للطبراني (٨٣٣٢) من طريق سعيد بن عبد العزيز ، به .

● [١٠١٠٨] [شيبة : ٢٢٦٢٦] .

(٢) في الأصل : «بن» ، ولعل الصواب ما أثبتناه ، وينظر : «مسند أحمد» (٢٣١٥٩) ، «المختارة» (٨/ ٢٩٢) كلاهما من حديث سفيان ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش ، عن سليمان بن موسى ، عن مكحول ، عن أبي أمامة ، عن عبادة بن الصامت ، به .

● [١٠١١١] [شيبة : ١٩٩١٢] ، وتقدم : (٥١٥٥) .

• [١٠١١٢] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ ثَمَانِيَةِ أَسْهُمٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ.

• [١٠١١٣] *عبد الرزاق*، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ يَحْلِفُ عَشَرَةَ أَيْمَانٍ أَنَّ الْغَزْوَ لَوَاجِبٌ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنْ شِئْتُمْ زِدْتُكُمْ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَسَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ أَوْ أُخْبِرْتُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مَكْحُولٍ.

• [١٠١١٤] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَابِسِ[١] بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِذَا وَضَعْتُمُ السُّرُوجَ فَشُدُّوا الرِّحَالَ[٢] إِلَى الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ.

○ [١٠١١٥] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ[٣] قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ جِهَادٍ لَا شَوْكَةَ فِيهِ؟ الْحَجُّ**».

٢- بَابُ الرَّجُلِ يَغْزُو وَأَبُوهُ كَارِهٌ لَهُ

○ [١٠١١٦] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ

• [١٠١١٢] [شيبة: ٣٠٩٤٩]، وتقدم: (٥١٥٤).

• [١٠١١٣] [شيبة: ١٩٩٠٦].

(١) قوله: «عن عابس» ليس بالأصل، واستدركناه مما تقدم عند المصنف برقم (٩٠٨٧).

(٢) **الرحال**: جمع رحل، وهو: البعير، وقيل: ما يوضع على البعير، ثم يعبر به عن البعير، وشده كناية عن السفر. (انظر: مجمع البحار، مادة: رحل).

(٣) قوله: «الحسين بن علي» وقع في الأصل: «علي بن حسين»، والمثبت كما في «المعجم الكبير» (٢٩١٠)، و«المعجم الأوسط» (٤٢٨٧)، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٤/ ٢٦٨).

○ [١٠١١٦] [**الإتحاف**: عه حب حم ١١٦٦٩] [شيبة: ٣٤١٤٢].

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ ، فَقَالَ : «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَفِيهِمَا جِهَادٌ» .

ه [١٠١١٧] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي جِئْتُ لِأُبَايِعَكَ عَلَى الْهِجْرَةِ ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ ، قَالَ : «فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا» ۩ .

ه [١٠١١٨] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ ، فَقَالَ : «هَلْ لَكَ مِنْ حُوبَةٍ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَاجْلِسْ عِنْدَهَا» .

ه [١٠١١٩] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً (١) وَعِنْدَهُ شَابٌّ كَانَ يَأْخُذُ بِيَدِهِ إِذَا قَامَ فَسَأَلَهُ أَنْ يَبْعَثَهُ فِي السَّرِيَّةِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «هَلْ تَرَكْتَ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَهْلٍ؟» قَالَ : لَا ، إِلَّا صِبْيَةً صِغَارًا ، قَالَ : «فَارْجِعْ إِلَيْهِمْ ، فَإِنَّ فِيهِمْ مُجَاهَدًا حَسَنًا» .

● [١٠١٢٠] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ فِي الْوَالِدَيْنِ إِذَا أَذِنَا فِي الْغَزْوِ ، قَالَ : إِنْ كُنْتَ تَرَىٰ هَوَاهُمَا فِي الْجُلُوسِ فَاجْلِسْ ، وَسُئِلَ مَا بِرُّ الْوَالِدَيْنِ؟ قَالَ : أَنْ تَبْذُلَ لَهُمَا مَا مَلَكْتَ ، وَأَنْ تُطِيعَهُمَا فِيمَا أَمَرَاكَ بِهِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً .

● [١٠١٢١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ هَلْ يَغْزُو الرَّجُلُ وَأَبَوَاهُ كَارِهَانِ ذَلِكَ ، أَوْ أَحَدُهُمَا؟ قَالَ : لَا .

ه [١٠١١٧] [الإتحاف : حب كم حم ١١٦٧٦] .

۩ [٣/ ٤٤ ب] .

ه [١٠١١٨] [شيبة : ٣٤١٥١] .

(١) **السرية** : الطائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة ، تُبعث إلى العدو ، وجمعها : سرايا . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

● [١٠١٢١] [شيبة : ٣٤١٤٧] .

○[١٠١٢٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ ، وَقَدْ جِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ ، قَالَ : «**هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟**» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «**الْزَمْهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا**» ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ كَذَلِكَ .

○[١٠١٢٣] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يُقَاتِلُوا مِنْ نَاحِيَةٍ مِنْ خَيْبَرَ(١) ، فَانْصَرَفَ الرِّجَالُ عَنْهُمْ ، وَبَقِيَ رَجُلٌ فَقَاتَلَهُمْ ، فَرَمَوْهُ فَقَتَلُوهُ ، فَجِيءَ(٢) بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «**أَبَعْدَ مَا نَهَيْنَا عَنِ الْقِتَالِ؟**» فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَتَرَكَهُ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

●[١٠١٢٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا حِينَ هَزَمْنَا الْجَمَاجِمَ ، فَذَكَرْنَاهُ لِأَصْحَابِنَا ، فَقَالُوا : هَذَا الْمَعْرُورُ بْنُ سُوَيْدٍ ، قَالَ : ذُكِرَ لِعُمَرَ رَجُلٌ خَرَجَ مِنَ الصَّفِّ فَقُتِلَ ، فَقَالَ عُمَرُ لَأَنْ أَمُوتَ عَلَىٰ فِرَاشِي خَيْرٌ لِي مِنْ أَنْ أُقَاتِلَ أَمَامَ صَفٍّ

يَعْنِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الصَّفِّ إِلَىٰ جَمَاعَةِ الْعَدُوِّ يُقَاتِلُ .

○[١٠١٢٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّفِّ : أَلَا(٣) أَحْمِلُ عَلَيْهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «**أَتَحْمِلُ لِتَقْتُلَهُمْ؟**» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «**اجْلِسْ حَتَّىٰ يَحْمِلَ(٤) أَصْحَابُكَ**» .

○[١٠١٢٦] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أَشَدُّ حَدِيثٍ(٥) سَمِعْنَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَوْلُهُ فِي سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، وَقَوْلُهُ فِي أَمْرِ الْقَبْرِ ، لَمَّا

---

(١) غير واضح في الأصل ، والمثبت من «الدر المنثور» للسيوطي (١١/ ١٣٠ - ١٣١) معزوا لـ «مصنف عبد الرزاق» ، عن يحيى بن أبي كثير ، به .
(٢) غير واضح في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .
(٣) في الأصل : «وألا» ، والمثبت هو الصواب .
(٤) في الأصل : «يحملك» ، والمثبت هو الأولى .
(٥) قوله : «أشد حديث» بدله في الأصل : «أمثل حديثا» ، والمثبت من «التفسير من سنن سعيد بن منصور» (٥/ ٢٧٠) من طريق ابن عيينة ، به .

كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ[(١)]، قَالَ: «**لَا يَخْرُجْ مَعَنَا إِلَّا رَجُلٌ مُقْوٍ**[(٢)]»، قَالَ: فَخَرَجَ رَجُلٌ عَلَى بَكْرٍ لَهُ صَعْبٍ، فَصَرَعَهُ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: الشَّهِيدُ، الشَّهِيدُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَالًا أَنْ يُنَادِيَ فِي النَّاسِ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاصٍ**».

○ [١٠١٢٧] *عبدالرزاق*، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَالِكِ بْنِ حَمْزَةَ[(٣)] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «**مَنْ رَأَى الْمُشْرِكِينَ أَنْ أَكْثَبُوكُمْ**[(٤)] **فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ**[(٥)]، **وَلَا تَسُلُّوا**[(٦)] **السُّيُوفَ حَتَّى يَغْشَوْكُمْ**[(٧)]». أَكْثَبُوكُمْ يَعْنِي: غَشَوْكُمْ.

○ [١٠١٢٨] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْعَدُوِّ: «**وَلَا يُقَاتِلُ أَحَدٌ مِنْكُمْ**»، فَعَمَدَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَرَمَى الْعَدُوَّ وَقَاتَلَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اسْتُشْهِدَ فُلَانٌ، فَقَالَ: «**أَبَعْدَمَا نَهَيْتُ عَنِ الْقِتَالِ؟**» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاصٍ**» ۞.

٣- بَابُ الطَّعَامِ يُؤْخَذُ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ

● [١٠١٢٩] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا يُؤْخَذُ الطَّعَامُ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ إِلَّا بِإِذْنِ الْإِمَامِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَإِنْ أَذِنَ لَهُ الْإِمَامُ فَأَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا فَبَاعَهُ بِذَهَبٍ، أَوْ وَرِقٍ[(٨)] فَفِيهِ الْخُمُسُ[(٩)].

---

(١) **تبوك**: مدينة من مدن الحجاز الرئيسية اليوم، وهي تبعد عن المدينة شمالاً (٧٧٨) كم. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص٥٩).

(٢) في الأصل: «مقوي»، والمثبت من المصدر السابق.

(٣) في الأصل: «إبراهيم بن مالك بن أبي حمزة» والصواب ما أثبتناه.

(٤) في الأصل: «كبتوكم»، والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٨٥١٩) من طريق مالك بن حمزة، به.

(٥) **النبل**: السهام العربية، ولا واحد لها من لفظها. (انظر: النهاية، مادة: نبل).

(٦) في الأصل: «تسيلوا»، والمثبت من المصدر السابق.

(٧) في الأصل: «كبتوكم»، وهو خطأ.

الغشيان: الإتيان. (انظر: النهاية، مادة: غشا).

(٨) **الورق**: الفضة. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

۞ [٣/ ٤٥ أ].

(٩) **الخمس**: خمس الغنيمة. (انظر: النهاية، مادة: خمس).

● [١٠١٣٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي أَخْذِ الطَّعَامِ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ ، قَالَ : كَانُوا يُرَخِّصُونَ لَهُمْ فِي الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ ، مَا لَمْ يَعْقِدُوا بِهِ مَالًا .

● [١٠١٣١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ[(١)] الدُّرَيْكِ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ يُرِيدُونَ أَنْ يَسْتَنْزِلُونِي عَنْ دِينِي ، وَلَا وَاللَّهِ لَأَمُوتَنَّ وَأَنَا عَلَىٰ دِينِي ، مَا بِيعَ مِنْهُ بِذَهَبٍ أَوْ[(٢)] فِضَّةٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَفِيهِ خُمُسُ اللَّهِ وَسِهَامُ الْمُسْلِمِينَ .

● [١٠١٣٢] عبد الرزاق ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، أَنَّ سَلْمَانَ أُتِيَ بِسَلَّةٍ فِيهَا خُبْزٌ وَجُبْنٌ ، يَعْنِي وَمَالٌ ، قَالَ : فَرَفَعَ الْمَالَ ، وَأَكَلَ الْخُبْزَ وَالْجُبْنَ .

● [١٠١٣٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عِيسَىٰ ، عَنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ سَلْمَانَ مِثْلَهُ .

● [١٠١٣٤] عبد الرزاق ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : إِذَا كَانُوا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ ، أَكَلُوا فَإِذَا قَدِمُوا بِهِ أَرْضَ الْمُسْلِمِينَ دَفَعُوهُ إِلَى الْإِمَامِ ، وَلَا يَبِيعُوهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ ، فَإِنْ بَاعُوهُ بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَفِيهِ الْخُمُسُ .

● [١٠١٣٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِسُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ : رَجُلٌ حَمَلَ إِلَىٰ أَهْلِهِ طَعَامًا ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِذَلِكَ .

● [١٠١٣٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ : لَمْ يُخَمَّسِ[(٣)] الطَّعَامُ يَوْمَ خَيْبَرَ .

● [١٠١٣٠] [شيبة : ٣٤٠٢٠] .

● [١٠١٣١] [شيبة : ٣٤٠١٣] .

(١) بعده في الأصل : «أبي» ، وهو مزيد خطأ ، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٤٠١٣) من طريق خالد بن الدريك ، به .

(٢) في الأصل : «ولا» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٣) **يخمس** : يُقسّمه خمسة أقسام بخلاف الغنيمة . (انظر : المرقاة) (٧/ ٥٧٤) .

• [١٠١٣٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ كَهْمَسٍ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا كُنْتُمْ تُصِيبُونَ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: التِّبْنَ[١] وَالْحَطَبَ، قَالَ: قُلْتُ: الرَّجُلُ يَمُرُّ بِالثِّمَارِ؟ قَالَ: يَأْكُلُ وَلَا يَحْمِلْ.

• [١٠١٣٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: لَا يَبْقَى الطَّعَامُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ، وَلَا يُسْتَأْذَنُ[٢] فِيهِ الْأَمِيرُ، يَأْخُذُهُ مَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يَنْهَى الْأَمِيرُ عَنْهُ، فَيُتْرَكُ بِنَهْيِهِ، فَإِنْ بَاعَ مِنَ الطَّعَامِ شَيْئًا بِوَرِقٍ أَوْ ذَهَبٍ فَلَا يَحِلُّ لَهُ، هُوَ حِينَئِذٍ مِنَ الْغَنَائِمِ[٣]، قَالَ: هَذِهِ السُّنَّةُ وَالْحَقُّ عِنْدَنَا.

• [١٠١٣٩] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ[٤] بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ[٥] أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَمَّا يَجِدُ السَّرِيَّةُ فِي مَطَامِيرِ الرُّومِ، قَالَ: أَمَّا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالثِّيَابُ وَالطَّعَامُ، فَيُطْرَحُ فِي الْمَطَامِيرِ، وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ طَعَامٍ وَإِنْ كَثُرَ، زَيْتٍ، أَوْ سَمْنٍ، أَوْ عَسَلٍ، فَهُوَ لِتِلْكَ السَّرِيَّةِ، دُونَ الْجَيْشِ يَأْكُلُونَ وَيُهْدُونَ، وَلَا يَبِيعُونَ.

∘ [١٠١٤٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ كَهْمَسٍ، أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ: أَيَحْمِلُ الرَّجُلُ عَلَى الْعَدُوِّ أَوْ يَكُونُ فِي الصَّفِّ؟ قَالَ: بَلْ يَكُونَ فِي الصَّفِّ فَإِذَا نَهَضُوا فَانْهَضْ مَعَهُمْ، قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «**كُنْ فِي الصَّفِّ، فَإِذَا حَمَلَ الْمُسْلِمُونَ فَاحْمِلْ مَعَهُمْ**».

• [١٠١٤١] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٦]، عَنْ مَكْحُولٍ وَأَبِي عَوْنٍ، عَنْ

---

(١) بعده في الأصل: «وا»، وهو مزيد خطأ.

(٢) في الأصل: «يستان»، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر (٦/ ٦٩) معزوا لسليمان بن موسى، به.

(٣) **الغنائم**: جمع غنيمة، وهي: ما أُصيبَ من أموال أهل الحرب ومتاعهم. (انظر: النهاية، مادة: غنم).

(٤) في الأصل: «سعيد» والصواب ما أثبتناه. وينظر: «تهذيب الكمال» (١٠/ ٢٤٨).

(٥) في الأصل: «عمر» والصواب ما أثبتناه. وينظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٧٨).

(٦) قوله: «عبد الرزاق قال أخبرن صالح بن محمد» كذا في الأصل، ولعل بينهما إبراهيم بن محمد الأسلمي، فالمصنف لم يرو عن صالح بن محمد إلا بواسطته.

أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّا يُصِيبُ السَّرِيَّةَ مِنْ أَطْعِمَةِ الرُّومِ ، قَالَ لَهُمْ : يَأْكُلُونَ وَيَرْجِعُونَ بِهِ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ ، فَإِنْ بَاعُوا مِنْهُ شَيْئًا فَفِيهِ الْخُمُسُ ، وَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ .

٤- بَابُ هِبَةِ(١) الْإِمَامِ

○ [١٠١٤٢] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ : أَنَّ رَجُلًا فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْغَنَائِمُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ(٢) ﷺ : أَعْطِنِي هَذِهِ لِكُبَّةِ غَزْلٍ أَشُدُّ بِهَا عَظْمَ رِجْلِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَمَّا نَصِيبِي مِنْهَا فَهُوَ لَكَ**» .

● [١٠١٤٣] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ : لَا يَهَبُ الْأَمِيرُ مِنَ الْغَنَائِمِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهِ ، إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ لِدَلِيلٍ أَوْ رَاعٍ .

● [١٠١٤٤] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ أَنَسًا كَانَ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا فَأَصَابُوا سَبْيًا(٣) ، فَأَرَادَ أَنْ يُعْطِيَهُ مِنَ السَّبْيِ قَبْلَ أَنْ تُقْسَمَ ، فَقَالَ أَنَسٌ : لَا ، وَلَكِنِ اقْسِمْ وَأَعْطِنِي مِنَ الْخُمُسِ ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : لَا ، إِلَّا مِنْ جَمِيعِ الْغَنَائِمِ ، فَأَبَىٰ أَنَسٌ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ ، وَأَبَىٰ عُبَيْدُ اللَّهِ أَنْ يُعْطِيَهُ مِنَ الْخُمُسِ شَيْئًا .

٥- بَابُ السِّهَامِ(٤) لِلْخَيْلِ

● [١٠١٤٥] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنِ ابْنِ الْأَقْمَرِ(٥) ، أَوْ عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنِ ابْنِ(٦) الْأَقْمَرِ قَالَ : أَغَارَتِ

---

(١) **الهبة والموهبة** : العطية الخالية عن الأعواض والأغراض . (انظر : النهاية ، مادة : وهب) .

(٢) في الأصل : «النبي» ، والمثبت هو الصحيح . ۩[٣/ ٤٥ ب] .

(٣) **السَّبْي والسِّباء** : الأسر ، والمراد ما وقع فيه من عبيد وإماء وغير ذلك . (انظر : اللسان ، مادة : سبي) .

(٤) **الإسهام** : أن يُجعل له نصيب وحصة . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : سهم) .

● [١٠١٤٥] [شيبة : ٣٣٨٦٥] .

(٥) في الأصل : «الأرقم» ، وهو خطأ ، والمثبت من «السنن» لسعيد بن منصور (٢/ ٣٢٧) من طريق سفيان بن عيينة ، به .

(٦) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

الْخَيْلُ بِالشَّامِ فَأَدْرَكَتِ الْعِرَابُ مِنْ يَوْمِهَا ، وَ(1) أَدْرَكَتِ الْكَوَادِنُ مِنْ ضُحَى الْغَدِ ، فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ أَبِي حِمَّصَةَ الْهَمْدَانِيُّ وَهُوَ عَلَى النَّاسِ : لَا أَجْعَلُ سَهْمَ مَنْ أَدْرَكَ كَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ ، فَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : هَبِلَتِ(2) الْوَادِعِيَّ أُمُّهُ لَقَدْ أَدْرَكَتْ بِهِ ، أَمْضُوهَا عَلَى مَا قَالَ .

• [١٠١٤٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ : لَا سَهْمَ إِلَّا لِفَرَسَيْنِ ، وَإِنْ(3) كَانَ مَعَهُ مِائَةُ فَرَسٍ .

• [١٠١٤٧] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَا سَهْمَ إِلَّا لِفَرَسَيْنِ ، إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ أَفْرَاسٌ فَيَكُونُ لِفَرَسَيْنِ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمٌ ، وَسِهَامُ الْخَيْلِ وَالْبَرَاذِينِ(4) سَوَاءٌ .

○ [١٠١٤٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : «**لَا سَهْمَ مِنَ الْخَيْلِ إِلَّا لِفَرَسَيْنِ ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَلْفُ فَرَسٍ إِذَا دَخَلَ بِهَا أَرْضَ الْعَدُوِّ**» ، قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّاجِلِ(5) سَهْمٌ .

• [١٠١٤٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ : أُسْهِمَ لَهُ فِي إِمَارَةِ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ لِفَرَسَيْنِ ، لَهُمَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَلَهُ سَهْمٌ .

• [١٠١٥٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، أَنَّ الْخَيْلَ وَالْبَرَاذِينَ سَوَاءٌ ، أَحْسِبُهُ رَفَعَهُ .

---

(١) في الأصل : «أو» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٢) **هبلت** : استعاره هاهنا لفقد المَيْز والعقل مما أصابها ، كأنه قال : أفقدت عقلك بفَقْد ابنك حتى جعلت الجنان جَنّة واحدة؟ (انظر : النهاية ، مادة : هبل) .

(٣) في الأصل : «فإن» ، وهو خطأ ، ويأتي مرفوعا برقم (١٠١٤٨) .

(٤) **البراذين** : جمع برذون ، وهو : دابة خاصة لا تكون إلا من الخيل ، والمقصود منها غير العراب ، وقيل غير ذلك . (انظر : التاج ، مادة : برذن) .

(٥) **الراجل** : الماشي . (انظر : النهاية ، مادة : رجل) .

○[١٠١٥١] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَزِيدَ[١] بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَحْسِبُهُ عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْفَرَسِ الْعَرَبِيِّ سَهْمَيْنِ، وَلِفَارِسِهِ سَهْمًا يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ يَزِيدُ: فَحَدَّثْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ هِشَامٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَبِلَهُ.

○[١٠١٥٢] عبدالرزاق، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٢] بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا.

●[١٠١٥٣] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: إِنْ أَدْرَبَ[٣] الرَّجُلُ بِأَفْرَاسٍ كَانَ لِكُلِّ فَرَسٍ سَهْمَانِ، قُلْتُ: وَإِنْ قَاتَلَ عَلَيْهَا الْعَدُوَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَدْرَبَ: يَعْنِي دَخَلَ بِهَا أَرْضَ الْعَدُوِّ.

●[١٠١٥٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ جَعَلَ لِلْفَرَسِ الْمُقْرِفِ سَهْمًا، وَلِلرَّجَّالَةِ سَهْمًا.

○[١٠١٥٥] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ لِسِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ فَرَسًا يَوْمَ النَّضِيرِ لِكُلِّ فَرَسٍ سَهْمَيْنِ، وَقَسَمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِمِائَتَيْ فَرَسٍ، لِكُلِّ فَرَسٍ سَهْمَيْنِ[٤].

○[١٠١٥٦] عبدالرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ الزُّبَيْرَ حَضَرَ خَيْبَرَ[٥] بِفَرَسَيْنِ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ.

○[١٠١٥١][شيبة: ٣٣٨٧٠].

(١) في الأصل: «زيد»، وهو خطأ، والمثبت من ترجمته، ينظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٣٢/ ٢٧٣).

○[١٠١٥٢][شيبة: ٣٣٨٤١].

(٢) في الأصل: «عبد اللَّه» وهو خطأ، والمثبت من «مسند أحمد» (٦٥٠٥) من طريق عبد الرزاق، به، وينظر: «صحيح البخاري» (٢٨٨١) من طريق عبيد اللَّه، به.

●[١٠١٥٣][شيبة: ٣٣٨٨٠].

(٣) في الأصل: «أدركت»، وصوبناه من بيانه في نفس الأثر.

○[١٠١٥٥][شيبة: ٣٣٨٤٤].

(٤) بعده في الأصل: «قلت: وإن قاتل»، وهو خطأ من الناسخ، وانتقال نظر إلى ما تقدم برقم (١٠١٥٣).

(٥) في الأصل: «حنين»، والتصويب من «نصب الراية» (٣/ ٤١٨) معزوا إلى عبد الرزاق، «السنن الكبرى» للبيهقي (١٣٠١٥) من طريق الشافعي، فيما حكاه عن مكحول، به.

• [١٠١٥٧] *عبدالرزاق*، عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْخَيْلِ الْعِرَابِ مَوْتٌ وَشِدَّةٌ، ثُمَّ كَانَتْ بَعْدَهَا أَشْيَاءُ لَيْسَتْ تَبْلُغُ مَبَالِغَ الْعِرَابِ، بَرَاذِينُ وَأَشْبَاهُهَا، فَأُحِبُّ أَنْ تَرَىٰ فِيهَا رَأْيَكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ يُسْهِمَ ۞ لِلْفَرَسِ الْعَرَبِيِّ سَهْمَانِ(١)، وَلِلْمُقْرِفِ سَهْمٌ، وَلِلْبَغْلِ سَهْمٌ.

٦- بَابُ سَهْمِ الْمَوْلُودِ

○ [١٠١٥٨] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُثْمَانَ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: يُعْمَلُ بِهِ فِينَا، وَيَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «**إِذَا وُلِدَ لِلرَّجُلِ وَلَدٌ بَعْدَمَا يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَرْضِ الصُّلْحِ، فَإِنَّ لِذَلِكَ الْمَوْلُودِ سَهْمًا**»، قَالَ: وَسَمَّوُا الرَّجُلَ الَّذِي قَضَىٰ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ لِوَلَدِهِ.

٧- بَابُ سَهْمِ الرَّجُلِ يَمُوتُ بَعْدَمَا يُدْرِكُ أَرْضَ الْعَدُوِّ

○ [١٠١٥٩] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُثْمَانَ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: يُعْمَلُ بِهِ فِينَا، وَيَرْفَعُونَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ بَعْدَمَا يَدْخُلُ أَرْضَ الْعَدُوِّ، وَيَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَرْضِ الصُّلْحِ فَإِنَّ سَهْمَهُ لِأَهْلِهِ**».

٨- بَابُ سُهْمَانِ أَهْلِ الْعَهْدِ

○ [١٠١٦٠] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: كَانَ يَهُودُ يَغْزُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيُسْهِمُ لَهُمْ كَسِهَامِ الْمُسْلِمِينَ.

○ [١٠١٦١] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . مِثْلَهُ.

• [١٠١٦٢] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ

۞ [٣/ ٤٦ أ].

(١) **السهمان**: مثنى سهم، وهو: النصيب، والجمع: أسهم وسِهام وسُهْمان. (انظر: المصباح المنير، مادة: سهم).

يَغْزُونَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ مَا لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ لَهُمْ: مَا صَالَحُوا عَلَيْهِ مَا قِيلَ لَكُمْ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لَهُمْ.

٩- بَابُ النَّفَلِ[(١)]

○[١٠١٦٣] *عبدالرزاق*، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ مَكْحُولًا حَدَّثَهُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ[(٢)]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْفِهْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَفِّلُ الثُّلُثَ.

●[١٠١٦٤] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ وَكَانَ مَرِيضًا وَكَانَ يُنَفِّلُ السَّرَايَا حِينَ يَبْدَأُ الثُّلُثَ بَعْدَ الْخُمُسِ.

○[١٠١٦٥] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ[(٢)]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ بِالثُّلُثِ بَعْدَ الْخُمُسِ.

○[١٠١٦٦] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ[(٣)] بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ[(٤)] عَنْ

---

(١) **النفل والتنفيل**: الزيادة على السهم من الغنيمة، ويكون من خمس الخمس. (انظر: النهاية، مادة: نفل).

○[١٠١٦٣] [**الإتحاف: مي جا طح حب كم حم ٤١٣٢**] [**شيبة: ٣٨٠٢٤**]، وسيأتي: (١٠١٦٥).

(٢) في الأصل: «حارثة»، وهو خطأ، والتصويب من «السنن» لسعيد بن منصور (٢/ ٣٠٧) من طريق مكحول، به.

●[١٠١٦٤] [**الإتحاف: مي جا طح حب كم حم ٤١٣٢**]، وسيأتي: (١٠١٦٥).

○[١٠١٦٥] [**الإتحاف: مي جا طح حب كم حم ٤١٣٢**] [**شيبة: ٣٨٠٢٥**]، وتقدم: (١٠١٦٣).

○[١٠١٦٦] [**التحفة: ت ق ٥٠٩١**] [**الإتحاف: طح حب كم حم ٦٧٨٥**] [**شيبة: ٣٨٠٢٣**].

(٣) بعده في الأصل: «بن»، وهو مزيد خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (٢٣١٦٧) من طريق الثوري، به.

(٤) قوله: «عن أبي سلام» ليس في الأصل، واستدركناه من «الأوسط» لابن المنذر (٦/ ١٣٨) من طريق الدبري به، وينظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (١٢٩٣٤).

أَبِي أُمَامَةَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ مَبْدَأَهُ الرُّبُعَ ، وَإِذَا قَفَلَ[1] الثُّلُثَ .

○ [١٠١٦٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ ، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ، ثُمَّ نَفَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بَعِيرًا بَعِيرًا .

○ [١٠١٦٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ[2] ، فَكُنْتُ فِيهِمْ ، فَأَصَبْنَا إِبِلًا كَثِيرًا ، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ، ثُمَّ نَفَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بَعِيرًا بَعِيرًا لِكُلِّ إِنْسَانٍ .

○ [١٠١٦٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ : كَانَ النَّاسُ يُنَفَّلُونَ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَكَتَبَ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ أَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ ، فَلَمْ يَزَلْ يُعْمَلُ بِهِ بَعْدُ .

١٠- بَابُ ۩ الْعَسْكَرِ يَرُدُّ عَلَى السَّرَايَا ، وَالسَّرَايَا تَرُدُّ عَلَى الْعَسْكَرِ

● [١٠١٧٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا خَرَجَتِ السَّرِيَّةُ بِإِذْنِ الْأَمِيرِ فَمَا أَصَابُوا مِنْ شَيْءٍ خَمَّسَهُ الْإِمَامُ ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِتِلْكَ السَّرِيَّةِ ، وَإِذَا خَرَجُوا بِغَيْرِ إِذْنِهِ خَمَّسَهُ الْإِمَامُ ، وَكَانَ مَا بَقِيَ بَيْنَ الْجَيْشِ كُلِّهِمْ .

---

(١) **القفول والمقفل والإقفال** : الرجوع . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .

○ [١٠١٦٧] [التحفة : م ٧٤٨٦ ، د ٧٤٩٢ ، خ م ٧٥٣١ ، د ٧٦٧٩ ، م ٨٠٢٢ ، م ٨٠٧٥ ، م د ٨١٧٥ ، م د ٨٢٩٣ ، خ م د ٨٣٥٧ ، د ٨٤١٥] [الإتحاف : عه حم ١٠٣٦٥] [شيبة : ٣٨٠٢٠] ، وسيأتي : (١٠١٦٨) .

○ [١٠١٦٨] [التحفة : م ٧٤٨٦ ، د ٧٤٩٢ ، خ م ٧٥٣١ ، د ٧٦٧٩ ، م ٨٠٢٢ ، م ٨٠٧٥ ، م د ٨١٧٥ ، م د ٨٢٩٣ ، خ م د ٨٣٥٧ ، د ٨٤١٥] [شيبة : ٣٨٠٢١] ، وتقدم : (١٠١٦٧) .

(٢) **نجد** : إقليم يقع في قلب الجزيرة العربية ، تتوسطه مدينة الرياض ، ويشمل القصيم وسدير والأفلاج واليمامة وحائل والوشم وغيرها . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص٣١٢) .

۩ [٣/ ٤٦ ب] .

● [١٠١٧١] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ: الْإِمَامُ يَبْعَثُ السَّرِيَّةَ فَيُصِيبُوا الْمَغْنَمَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ الْإِمَامُ خَمَّسَهُ، وَإِنْ شَاءَ نَفَّلَهُمْ كُلَّهُ.

● [١٠١٧٢] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: الْعَسْكَرُ يَرُدُّ عَلَى السَّرَايَا، وَالسَّرَايَا تَرُدُّ عَلَى الْعَسْكَرِ.

١١- بَابٌ لَا نَفَلَ إِلَّا مِنَ الْخُمُسِ، وَلَا نَفَلَ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

● [١٠١٧٣] عبدالرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَا نَفَلَ فِي غَنَائِمِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا فِي خُمُسِ الْخُمُسِ.

● [١٠١٧٤] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَا كَانُوا يُنَفِّلُونَ إِلَّا مِنَ الْخُمُسِ.

● [١٠١٧٥] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَمِيرًا مِنَ الْأُمَرَاءِ أَرَادَ أَنْ يُنَفِّلَهُ قَبْلَ أَنْ يُخَمِّسَهُ، فَأَبَىٰ أَنْ يَقْبَلَهُ حَتَّىٰ يُخَمِّسَهُ.

○ [١٠١٧٦] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ[١]، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُنَفِّلُ إِلَّا مِنَ الْخُمُسِ.

● [١٠١٧٧] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ: لَا نَفَلَ حَتَّىٰ يُقْسَمَ الْخُمُسُ، وَلَا نَفَلَ حَتَّىٰ يُقْسَمَ أَوَّلُ الْمَغْنَمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

● [١٠١٧٨] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: لَا نَفَلَ[٢] فِي عَيْنٍ مَعْلُومَةٍ[٣] ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ.

● [١٠١٧١] [شيبة: ٣٣٩١٢، ٣٣٩١٦].

● [١٠١٧٤] [شيبة: ٣٣٩٧٠]، وسيأتي: (١٠١٧٦).

(١) في الأصل: «خالد بن يحيى بن سعيد» والصواب ما أثبتناه. (١٠١٧٤)

(٢) بعده في الأصل: «إلا»، وهو مزيد خطأ، والتصويب من «الأوسط» لابن المنذر (٦/ ١١٥)، «التمهيد» لابن عبد البر (١٤/ ٥٨) معزوا لسليمان بن موسى.

(٣) في الأصل: «معلوم» والمثبت مما تقدم.

● [١٠١٧٩] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: لَا نَفَلَ فِي أَوَّلِ شَيْءٍ يُصَابُ مِنَ الْمَغَانِمِ، قَالَ: مَعْلُومٌ ذَلِكَ، يُعْمَلُ بِهِ فِيمَا مَضَىٰ حَتَّى الْيَوْمِ.

١٢- بَابُ الْمَتَاعِ يُصِيبُهُ الْعَدُوُّ، ثُمَّ يَجِدُهُ صَاحِبُهُ

● [١٠١٨٠] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: مَا أَحْرَزَهُ[١] الْمُشْرِكُونَ، ثُمَّ أَصَابَهُ الْمُسْلِمُونَ فَهُوَ لَهُمْ، مَا لَمْ يَكُنْ حُرًّا، أَوْ مُعَاهِدًا لَا يُرَدُّ إِلَىٰ صَاحِبِهِ.

● [١٠١٨١] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ.

● [١٠١٨٢] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْمَتَاعُ يُصِيبُهُ الْعَدُوُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ يُفِيئُهُ[٢] اللَّهُ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ مَضَتْ فِيهِ سُنَّةٌ رُدَّ إِلَيْهِ أَحَبُّ، مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِنْ قُسِمَ فَلَا شَيْءَ لَهُ.

● [١٠١٨٣] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْنَا أَنَّ مَا أَحْرَزَ الْعَدُوُّ فَهُوَ لِلْمُسْلِمِينَ يَقْتَسِمُونَهُ.

● [١٠١٨٤] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَزْعُمُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ذَهَبَ الْعَدُوُّ بِفَرَسِهِ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ وَجَدَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَسَهُ، فَرَدَّهُ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

● [١٠١٨٥] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَبَقَ[٣] لِي غُلَامٌ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ، ثُمَّ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّوهُ إِلَيَّ.

● [١٠١٨٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَا عُرِفَ[٤] قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ، فَإِنَّهُ يَرُدُّهُ إِلَىٰ أَهْلِهِ، وَمَا لَمْ يُعْرَفْ حَتَّىٰ تَجْرِيَ[٥] فِيهِ السِّهَامُ لَمْ يَرُدُّوهُ.

---

(١) **أحرز الشيء**: حازه. (انظر: اللسان، مادة: حرز).

(٢) **الفيء**: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: فيأ).

● [١٠١٨٥] [التحفة: خت دق ٧٩٤٣، د ٨١٣٥، خ ٨٤٧٩].

(٣) **الآبق**: الهارب. (انظر: النهاية، مادة: أبق).

(٤) في الأصل: «أعرف»، وما أثبتناه هو الأولى.

(٥) غير واضح في الأصل، وأثبتناه استظهارا.

• [١٠١٨٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : بَلَغَنِي عَنْ قَتَادَةَ ، وَمَا أَدْرِي لَعَلِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : هُوَ فَيْءُ الْمُسْلِمِينَ لَا يُرَدُّ .

• [١٠١٨٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، يَقُولُ : يُرَدُّ إِنْ عُرِفَ قَبْلَ الْقَسْمِ ، أَوْ بَعْدَهُ .

• [١٠١٨٩] عَبْدُ ۩ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ : الْمُسْلِمُ يَرُدُّ عَلَىٰ أَخِيهِ .

○ [١٠١٩٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ أَنَّ الْعَدُوَّ أَصَابُوا نَاقَةَ رَجُلٍ [(١)] مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَاشْتَرَاهَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْعَدُوِّ فَعَرَفَهَا صَاحِبُهَا ، وَأَقَامَ عَلَيْهَا الْبَيِّنَةَ ، فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ الثَّمَنَ الَّذِي اشْتَرَاهَا بِهِ مِنَ الْعَدُوِّ ، وَإِلَّا خَلَّىٰ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمُشْتَرِي .

• [١٠١٩١] *عبد الرزاق* ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : مَا أَصَابَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ أَصَابَهُ الْمُسْلِمُونَ بَعْدُ ، فَإِنْ أَصَابَهُ صَاحِبُهُ قَبْلَ أَنْ تَجْرِيَ عَلَيْهِ سِهَامُ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ جَرَتْ عَلَيْهِ سِهَامُ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ إِلَّا بِالْقِيمَةِ .

• [١٠١٩٢] *عبد الرزاق* ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامًا يُحَدِّثُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ احْتَكَمَا إِلَىٰ شُرَيْحٍ فِي أَمَةٍ سُبِيَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ اشْتَرَاهَا رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ ، فَقَالَ شُرَيْحٌ [(٢)] : أَحَقُّ مَنْ رَدَّ عَلَى الْمُسْلِمِ أَخُوهُ ، قَالَ الْآخَرُ : إِنَّهَا قَدْ حَبِلَتْ مِنِّي فَقَالَ شُرَيْحٌ : أَعْتِقْهَا ، قَضَاءُ [(٣)] الْأَمِيرِ ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ .

۩ [٣/ ٤٧ أ] .

○ [١٠١٩٠] [شيبة : ٣٤٠٤٥] .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (١٨٣٠١) من طريق الثوري ، به .

(٢) في الأصل : «جريج» ، والتصويب مما تقدم في هذا الأثر .

(٣) في الأصل : «قضىٰ» ، والمثبت من «السير» لأبي إسحاق الفزاري (ص ١٥٥) من طريق هشام ، به .

• [١٠١٩٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ مِثْلَهُ .

• [١٠١٩٤] عبد الرزاق ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ[١] مُكَاتَبًا[٢] أَسَرَهُ الْعَدُوُّ ، ثُمَّ اشْتَرَاهُ رَجُلٌ ، فَسَأَلَ بَكْرُ بْنُ قِرْوَاشٍ عَنْهُ[٣] عَلِيًّا ، فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام : قُلْ فِيهَا يَا بَكْرَ بْنَ قِرْوَاشٍ؟ قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِنِ افْتَكَّهُ سَيِّدُهُ فَهُوَ عَلَىٰ بَقِيَّةِ كِتَابَتِهِ ، وَإِنْ[٤] أَبَىٰ سَيِّدُهُ أَنْ يَفُكَّهُ فَهُوَ لِلَّذِي اشْتَرَاهُ .

• [١٠١٩٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا أَصَابَ الْعَدُوُّ شَيْئًا مِنْ مَتَاعِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ لِصَاحِبِهِ مَا لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِنِ اقْتَسَمُوهُ فَصَاحِبُهُ أَحَقُّ بِثَمَنِهِ .

• [١٠١٩٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، قَالَ : سُئِلَ إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ[٥] يَسْبِيهِمُ الْعَدُوُّ ، ثُمَّ يُصِيبُهُمُ الْمُسْلِمُونَ ، قَالَ : لَا يُسْتَرَقُّوا .

• [١٠١٩٧] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ فِي رَجُلٍ يَجِدُ سِلْعَتَهُ فِي يَدِ رَجُلٍ ، فَيَقُولُ : اشْتَرَيْتُهَا مِنَ الْعَدُوِّ؟ قَالَ : إِذَا اشْتَرَاهَا بِبَيِّنَةٍ أَخَذَهَا صَاحِبُهَا بِالثَّمَنِ ، فَإِنْ أَقَامَ الْبَيِّنَةَ عَلَى الشِّرَاءِ ، وَلَمْ يَعْلَمْ كَمِ الثَّمَنُ ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْمُشْتَرِي .

• [١٠١٩٨] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ : فِي الْمُشْرِكِ إِذَا أَخَذَ شَيْئًا مِنْ مَتَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ بَاعَهُ قَبْلَ أَنْ يُحْرِزَهُ إِلَىٰ أَرْضِ الشِّرْكِ فَبَيْعُهُ بَاطِلٌ ، يَأْخُذُهُ صَاحِبُهُ حَيْثُ وَجَدَهُ .

• [١٠١٩٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : نِسَاءٌ حَرَائِرُ أَصَابَهُنَّ الْعَدُوُّ

---

(١) مطموس في الأصل ، وأثبتناه من «المحلى» لابن حزم (٥/ ٣٥٣) عن قتادة ، به .

(٢) **المكاتب** : اسم مفعول من الكتابة ، وهي : أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجّما (مقسطًا) ، فإذا أدى المال صار حُرًّا . (انظر : النهاية ، مادة : كتب) .

(٣) في الأصل : «عليه» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٤) قوله : «وإن» ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

• [١٠١٩٦] [شيبة : ٣٤٢٠٥] .

(٥) **أهل الذمة** : المعاهدون من أهل الكتاب ومن جرى مجراهم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ذمم) .

• [١٠١٩٩] [شيبة : ٣٤٢٠٣] .

فَابْتَاعَهُنَّ رَجُلٌ ، أَيُصِيبُهُنَّ؟ قَالَ : لَا ، وَلَا يَسْتَرِقُّهُنَّ ، وَلَكِنْ يُعْطِيهِنَّ أَنْفُسَهُنَّ بِالَّذِي أَخَذَهُ بِهِ ، لَا يُزَادُ عَلَيْهِنَّ .

قَالَ : وَقَالَ فِي ذَلِكَ عَبْدُ الْكَرِيمِ : إِنْ كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَكَذَلِكَ أَيْضًا .

• [١٠٢٠٠] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الْحُرِّ يَسْبِيهِ الْعَدُوُّ ، ثُمَّ يَبْتَاعُهُ(١) الْمُسْلِمُونَ ، مِثْلَ قَوْلِهِ فِي النِّسَاءِ ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ مِثْلَ ذَلِكَ .

١٣- بَابٌ هَلْ يُقَامُ الْحَدُّ(٢) عَلَى الْمُسْلِمِ فِي بِلَادِ الْعَدُوِّ؟

• [١٠٢٠١] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الْمُسْلِمِ يَسْبِيهِ الْعَدُوُّ فَيَقْتُلُ ۩ هُنَالِكَ مُسْلِمًا ، ثُمَّ يَسْبِيهِ الْمُسْلِمُونَ بَعْدُ ، أَوْ يَزْنِي هُنَالِكَ؟ قَالَ : مَا أَرَى عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فِيمَا أَحْدَثَ هُنَالِكَ .

• [١٠٢٠٢] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ : أَلَّا يَحُدَّ أَمِيرُ جَيْشٍ ، وَلَا أَمِيرُ سَرِيَّةٍ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَطْلُعَ الدَّرْبَ قَافِلًا ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَحْمِلَهُ الْحَمِيَّةُ(٣) عَلَى أَنْ يَلْحَقَ بِالْمُشْرِكِينَ .

• [١٠٢٠٣] عبدالرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ شُرَحْبِيلُ بْنُ السِّمْطِ عَلَى جَيْشٍ فَقَالَ لِجَيْشِهِ : إِنَّكُمْ نَزَلْتُمْ أَرْضًا كَثِيرَةَ النِّسَاءِ وَالشَّرَابِ يَعْنِي الْخَمْرَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ حَدًّا فَلْيَأْتِنَا ، فَنُطَهِّرُهُ ، فَأَتَاهُ نَاسٌ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ(٤) الَّذِي يَأْمُرُ النَّاسَ أَنْ يَهْتِكُوا سِتْرَ اللَّهِ الَّذِي سَتَرَهُمْ بِهِ .

• [١٠٢٠٠] [شيبة : ٣٤٢١٠] .

(١) **الابتياع** : الاشتراء . (انظر : اللسان ، مادة : بيع) .

(٢) **الحد** : محارم اللَّه وعقوباته التي قرنها بالذنوب (كحد الزنا . . . وغيره) ، والجمع : حدود . (انظر : النهاية ، مادة : حدد) .

۩ [٣/ ٤٧ ب] .

(٣) **الحمية** : الأنفة والغيرة . (انظر : النهاية ، مادة : حما) .

(٤) **لا أم لك** : عبارة ذم وسب ، أي : أنت لقيط لا تعرف لك أم . وقيل قد يقع مدحا بمعنى التعجب منه ، وفيه بعد . (انظر : النهاية ، مادة : أمم) .



• [١٠٢٠٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : أَصَابَ أَمِيرُ الْجَيْشِ وَهُوَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ شَرَابًا فَسَكِرَ ، فَقَالَ النَّاسُ لِأَبِي مَسْعُودٍ ، وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ : أَقِيمَا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، فَقَالَا : لَا نَفْعَلُ نَحْنُ بِإِزَاءِ[1] الْعَدُوِّ ، وَنَكْرَهُ أَنْ يَعْلَمُوا ، فَيَكُونُ جُرْأَةً[2] مِنْهُمْ عَلَيْنَا ، وَضَعْفًا بِنَا[3] .

• [١٠٢٠٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ رَجُلٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ الْهُذَلِيَّ ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَسَنَ قَالَ : سَرَقَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَرَسًا فَدَخَلَ أَرْضَ الرُّومِ ، فَرَجَعَ مَعَ[4] الْمُسْلِمِينَ بِهَا فَأَرَادُوا قَطْعَهُ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : لَا تَقْطَعُوا حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ أَرْضِ الرُّومِ .

١٤- بَابُ عَقْرِ الشَّجَرِ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ

• [١٠٢٠٦] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ : قَدْ قَالَ : ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً﴾ [الحشر : ٥] ، وَقَالَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿مِّن لِّينَةٍ﴾ [الحشر : ٥] : النَّخْلَةُ ، نَهَىٰ بَعْضُ الْمُهَاجِرِينَ بَعْضًا عَنْ قَطْعِ النَّخْلِ ، وَقَالُوا : إِنَّمَا هِيَ فِي مَغَانِمِ الْمُسْلِمِينَ ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَصْدِيقِ مَنْ نَهَىٰ عَنْ قَطْعِهَا ، وَتَحْلِيلِ مَنْ قَطَعَهَا عَنِ الْإِثْمِ ، وَإِنَّمَا قَطَعَهَا وَتَرَكَهَا بِإِذْنِهِ .

• [١٠٢٠٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعَثَ الْجُيُوشَ إِلَى الشَّامِ ، وَبَعَثَ أُمَرَاءَ ، ثُمَّ بَعَثَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، فَقَالَ لَهُ وَهُوَ يَمْشِي : إِمَّا أَنْ[5] تَرْكَبَ ، وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : مَا أَنَا بِرَاكِبٍ ، وَمَا أَنْتَ بِنَازِلٍ ، إِنِّي احْتَسَبْتُ خُطَايَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَيَزِيدُ يَوْمَئِذٍ عَلَىٰ رُبْعِ

---

(١) **الإزاء** : المحاذاة والمقابلة . (انظر : النهاية ، مادة : إزاء) .

(٢) في الأصل : «جره» ، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر (٦/ ٢٩٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، به .

(٣) قوله : «وضعفا بنا» وقع في الأصل : «ضعفاتنا» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٤) في الأصل : «من» ، والصواب ما أثبتناه .

(٥) ليس في الأصل ، واستدركناه من «موطأ مالك - رواية يحيى بن يحيى» (١٦٢٧) من طريق يحيى بن سعيد ، به .

مِنَ الْأَرْبَاعِ ، قَالَ(١) : إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَّسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ(١) فَدَعْهُمْ وَمَا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَّسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ(١) ، وَسَتَجِدُ قَوْمًا قَدْ فَحَصُوا(٢) عَنْ أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ مِنَ الشَّعَرِ وَتَرَكُوا مِنْهَا أَمْثَالَ الْعَصَائِبِ(٣) فَاضْرِبُوا مَا فَحَصُوا عَنْهُ بِالسَّيْفِ ، وَإِنِّي(٤) مُوصِيكَ بِعَشْرٍ : لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً ، وَلَا صَبِيًّا ، وَلَا كَبِيرًا ، وَلَا تَعْقِرَنَّ(٥) نَخْلًا ، وَلَا تُحَرِّقَنَّهَا(٦) ، وَلَا تَجْبُنْ ، وَلَا تَغْلُلْ(٧) .

الَّذِينَ فَحَصُوا عَنْ رُءُوسِهِمُ الشَّمَامِسَةُ(٨) ، وَالَّذِينَ حَبَّسُوا أَنْفُسَهُمُ الَّذِينَ فِي الصَّوَامِعِ(٩) .

• [١٠٢٠٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ شَيَّعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

• [١٠٢٠٩] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ إِلَى الشَّامِ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ قَوْمًا قَدْ فَحَصُوا عَنْ رُءُوسِهِمْ بِالسُّيُوفِ ، وَسَتَجِدُونَ قَوْمًا قَدْ حَبَّسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الصَّوَامِعِ فَذَرْهُمْ بِخَطَايَاهُمْ ۩ .

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

(٢) **الفحص** : الكشف ، أراد الذين يحلقون وسط رءوسهم فيتركونها مثل أفحوص القطا ، وهو مجثمها ، وهم الشمامسة . (انظر : جامع الأصول) (٢/ ٥٩٨) .

(٣) **العصائب** : جمع عصابة ، وهي كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة . (انظر : النهاية ، مادة : عصب) .

(٤) في الأصل : «إني» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٥) **العقر** : الهلاك . وقيل : أصله من عقر النخل ، وهو أن تقطع رءوسها فتيبس . (انظر : النهاية ، مادة : عقر) .

(٦) في الأصل : «تحرقها» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٧) **الغلول** : الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة ، وكل من خان في شيء خفية فقد غل . (انظر : النهاية ، مادة : غلل) .

(٨) **الشمامسة** : جمع الشّمّاس ، وهو من رؤساء النصارى ، الذي يحلق وسط رأسه لازما للبيعة . (انظر : تهذيب اللغة ، مادة : شمس) .

(٩) **الصوامع** : جمع : صومعة ، وهي منارة الراهب ومتعبده . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : صمع) .

۩ [٣/ ٤٨ أ] .

• [١٠٢١٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

o [١٠٢١١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْوُصَفَاءِ(١) ، وَالْعُسَفَاءِ . وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ .

o [١٠٢١٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ مِثْلَهُ(٢) ، وَزَادَ : وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ :

لَهَانَ عَلَى سَرَاةِ(٣) بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ(٤) مُسْتَطِيرُ(٥)

o [١٠٢١٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَقْرِ الشَّجَرِ ، فَإِنَّهُ عِصْمَةٌ لِلدَّوَابِّ فِي الْجَدْبِ(٦) .

o [١٠٢١٤] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُرَقِّعُ بْنُ صَيْفِيٍّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ قَدْ قُتِلَتْ ، لَهَا خَلْقٌ ،

---

(١) **الوصفاء** : جمع وصيف ، وهو : الخادم . (انظر : المشارق) (٢/ ١٥) .

(٢) أي : عن ابن عمر ، أن رسول اللَّه ﷺ قطع نخل بني النضير وحرق ، والظاهر منه حصول سقط في هذا الموضع من الأصل بمقدار حديث أو أكثر ، واللَّه أعلم ، وينظر : «صحيح مسلم» (١٧٩٥/ ١) من طريق ابن المبارك ، «سنن النسائي الكبرى» (٨٨٦٤) من طريق ابن جريج ، كلاهما عن موسى بن عقبة ، به .

(٣) **السراة** : جمع : سري ، وهو : النفيس الشريف ، وقيل : السخي ذو المروءة ، وجمع الجمع : سروات . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

(٤) في الأصل : «بالنويرة» ، والتصويب من المصدرين السابقين .

البويرة : موضع منازل بني النّضير ، أحرق النبي ﷺ نخلهم وقطع زرعهم وشجرهم (في إحدى جهات المدينة) . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٥٤) .

(٥) **المستطير** : المنتشر المتفرق ، كأنه طار في نواحيها . (انظر : النهاية ، مادة : طير) .

(٦) **الجدب** : القحط وغلاء الأسعار . (انظر : النهاية ، مادة : جدب) .

o [١٠٢١٤] [شيبة : ٣٣٧٨٩] .

وَالنَّاسُ عَلَيْهَا فَفَرَجُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ» ، ثُمَّ قَالَ : «اذْهَبْ فَالْحَقْ خَالِدًا وَقُلْ لَهُ : لَا تَقْتُلْ ذُرِّيَّةً ، وَلَا عَسِيفًا[(١)]» .

٥ [١٠٢١٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ فَقَالَ : «أَلَمْ أَنْهَ عَنْ هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ : أَرْدَفْتُهَا فَأَرَادَتْ أَنْ تَقْتُلَنِي ، فَقَتَلْتُهَا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِدَفْنِهَا .

٥ [١٠٢١٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ جُوَيْبِرٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ، إِلَّا مَنْ عَدَا مِنْهُمْ بِالسَّيْفِ .

١٥- بَابُ الْبَيَاتِ[(٢)]

٥ [١٠٢١٧] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نُصِيبُ فِي الْبَيَاتِ مِنْ ذَرَارِيِّ[(٣)] الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : «هُمْ مِنْهُمْ» .

قَالَ : أَخْبَرَنِي[(٤)] ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ بَعَثَ إِلَى ابْنِ أَبِي حَقِيقٍ ، نَهَى حِينَئِذٍ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

٥ [١٠٢١٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَيْبَرَ ، فَأَفْضَى الْقَتْلُ إِلَى الذُّرِّيَّةِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : «مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى قَتْلِ الذُّرِّيَّةِ؟» قَالُوا : أَوَلَيْسَ أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ : «أَوَلَيْسَ خِيَارُكُمْ أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ؟» قَالَ : ثُمَّ خَطَبَنَا ، فَقَالَ : «أَلَا كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ[(٥)] حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهُ لِسَانُهُ» .

---

(١) **العسيف** : الأجير ، وقيل : العبد ، والجمع : عسفاء . (انظر : النهاية ، مادة : عسف) .

٥ [١٠٢١٥] [**شيبة : ٣٣٧٩٧**] .

(٢) **البيات** : أن يقصد العدو في الليل من غير أن يعلم ؛ فيؤخذ بغتة . (انظر : النهاية ، مادة : بيت) .

٥ [١٠٢١٧] [**التحفة** : ع ٤٩٣٩ ، خ م ت س ق ٤٩٤٠] [**شيبة : ٣٣٨٠٩**] .

(٣) **الذراري** : جمع ذرية ، وهي : اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .

(٤) كذا في الأصل ، والقائل : الزهري .

(٥) **الفطرة** : المراد : أنه يولد على نوع من الجبلة والطبع المتهيئ لقبول الدين ، وقيل : معناه كل مولود يولد على معرفة اللَّه والإقرار به . (انظر : النهاية ، مادة : فطر) .

• [١٠٢١٩] *عبد الرزاق*، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ أَنَّهُ بَيَّتَ عَدُوًّا مِنَ الْأَعْدَاءِ لَيْلًا .

○ [١٠٢٢٠] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ[(١)]، أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ كَانَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ وَيُؤْذِيهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ خَمْسَةَ نَفَرٍ، فَجَاءُوا بِهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِ قَوْمِهِ بِالْعَوَالِي[(٢)]، فَلَمَّا رَآهُمْ ذُعِرَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَاكَ لِحَاجَةٍ[(٣)]، قَالَ: فَيَدْنُوا بَعْضُكُمْ[(٤)] فَيُحَدِّثُنِي بِحَاجَتِهِ، قَالَ: فَدَنَا مِنْهُ بَعْضُهُمْ، فَقَالُوا: جِئْنَاكَ نُبَايِعُكَ أَدْرَاعًا[(٥)] عِنْدَنَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَئِنْ ۩ فَعَلْتُمْ، لَقَدْ جَهَدْتُمْ مُنْذُ نَزَلَ هَذَا الرَّجُلُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، أَوْ قَالَ بِكُمْ، قَالَ: فَوَاعَدُوهُ أَنْ يَأْتُوهُ بَعْدَ هُدُوءٍ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَجَاءُوهُ فَقَامَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: مَا جَاءَكَ هَؤُلَاءِ هَذِهِ السَّاعَةَ بِشَيْءٍ مِمَّا تُحِبُّ، قَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ حَدَّثُونِي بِحَاجَتِهِمْ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُمُ اعْتَنَقَهُ أَبُو عَبْسٍ، وَعَلَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ[(٦)] بِالسَّيْفِ، فَطَعَنَهُ فِي خَاصِرَتِهِ[(٧)] بِخَنْجَرِهِ فَقَتَلُوهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَتْ يَهُودُ غَدَوْا[(٨)] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: قُتِلَ

○ [١٠٢٢٠] [الإتحاف: حم ٢١٠٢٩].

(١) في «مسند أحمد» (٢٤٤٠٦)، عن عبد الرزاق، به: «عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عمه».

(٢) **العالية والعوالي**: كل ما كان من جهة نجد من المدينة المنورة إلى تهامة فهي العالية، وما كان دون ذلك من جهة تهامة فهي السافلة. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٢٥٣).

(٣) في الأصل: «بحاجة»، والمثبت من «مسند أحمد» من طريق عبد الرزاق، به.

(٤) في الأصل: «لبعضكم»، والمثبت من المصدر السابق.

(٥) **الأدراع والدروع**: جمع درع، وهو: نسيج من حلق حديد يتصل بعضها ببعض، يُلبس في الحرب ليقي المحارب ضربات السيوف والرماح. (انظر: معجم السلاح) (ص٩٦).

۩ [٣/ ٤٨ ب].

(٦) في الأصل: «مسلم»، والمثبت من المصدر السابق.

(٧) **الخاصرة**: الجنب ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع، والجمع: خواصر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خصر).

(٨) **الغدو**: الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان. (انظر: التاج، مادة: غدو).

صَاحِبُنَا غِيلَةً[١] فَذَكَّرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مَا كَانَ يَهْجُوهُ فِي أَشْعَارِهِ وَيُؤْذِيهِ، قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، قَالَ: حَسِبْتُهُ قَالَ: فَذَلِكَ الْكِتَابُ مَعَ عَلِيٍّ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ، أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ قَائِلٌ مِمَّنْ كَانَ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ[٢] لِأَبِي عَبْسٍ: قَتَلْتُمْ كَعْبًا غِيلَةً، قَالَ: فَحَلَفَ أَبُو عَبْسٍ: لَا يَرَاهُ أَبَدًا يَقْدِرُ عَلَىٰ قَتْلِهِ إِلَّا قَتَلَهُ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا رَآهُ عَدَا فِي أَثَرِهِ[٣] حَتَّىٰ يُعْجِزَهُ الْآخَرُ.

١٦- بَابُ قَتْلِ أَهْلِ الشِّرْكِ صَبْرًا[٤] وَفِدَاءِ الْأَسْرَى

○ [١٠٢٢١] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ قَتْلَ أَهْلِ الشِّرْكِ صَبْرًا وَيَتْلُو: ﴿فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤]، قَالَ: وَأَقُولُ: ثُمَّ نَسَخَتْهَا: ﴿فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [النساء: ٨٩] وَنَزَلَتْ زَعَمُوا فِي الْعَرَبِ خَاصَّةً، وَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ يَوْمَ بَدْرٍ صَبْرًا.

○ [١٠٢٢٢] *عبد الرزاق*، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَبَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ إِلَىٰ شَجَرَةٍ فَقَالَ: أَمِنْ[٥] بَيْنِ قُرَيْشٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَمَنْ لِلصِّبْيَةِ؟ قَالَ: «النَّارُ».

● [١٠٢٢٣] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، أَنَّهُ بَلَغَهُ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ فِي الْأَمِيرِ يُعْطِي بِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ، قَتْلُ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

---

(١) **الغيلة**: الخُفية والاغتيال، وهو: أن يُخدع ويُقتل في موضع لا يراه فيه أحد. (انظر: النهاية، مادة: غيل).

(٢) قوله: «يدعي الإسلام» وقع في الأصل: «يدعى بالإسلام»، والمثبت هو الأليق بالسياق.

(٣) **في أثره**: في تتبع أثره. (انظر: اللسان، مادة: أثر).

(٤) **الصبر**: الحبس، يقال: قتل كذا صبرا أي: قتل وهو مأسور. (انظر: النهاية، مادة: صبر).

(٥) في الأصل: «أمر»، والمثبت هو الصواب، وينظر: «المراسيل» لأبي داود (ص ٢٣١)، عن إبراهيم التيمي، به.



● [١٠٢٢٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ كَانَ يَحْرُسُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَتَلَ أَسِيرًا قَطُّ، إِلَّا وَاحِدًا مِنَ التُّرْكِ، قَالَ: جِيءَ بِأَسْرَىٰ مِنَ التُّرْكِ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِمْ أَنْ يُسْتَرَقُّوا، فَقَالَ[1] رَجُلٌ مِمَّنْ جَاءَ بِهِمْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ كُنْتَ رَأَيْتَ هَذَا لِأَحَدِهِمْ وَهُوَ يَقْتُلُ فِي الْمُسْلِمِينَ، لَكَثُرَ بُكَاؤُكَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَدُونَكَ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَتَلَهُ.

● [١٠٢٢٥] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ: لَا يُقْتَلُ الْأُسَارَىٰ إِلَّا فِي الْحَرْبِ، نُهِيبُ بِهِمْ.

○ [١٠٢٢٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزَرِيُّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَادَىٰ النَّبِيُّ ﷺ بِأُسَارَىٰ بَدْرٍ، فَكَانَ فِدَاءُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَقَتَلَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ قَبْلَ الْفِدَاءِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَتَلَهُ صَبْرًا، قَالَ: مَنْ لِلصِّبْيَةِ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: «النَّارُ».

○ [١٠٢٢٧] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي[2] الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَتْ بَنُو عَامِرٍ أَسَرُوا رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ، وَأَخَذُوا نَاقَةً كَانَتْ[3] تَسْبِقُ عَلَيْهَا الْحَاجُّ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُوثَقٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ۩ يَا مُحَمَّدُ فَعَطَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: عَلَىٰ مَا أُحْبَسُ وَتُؤْخَذُ سَابِقَةُ الْحَاجِّ[4]؟ قَالَ: «بِجَرِيرَةِ[5] حُلَفَائِكَ مِنْ بَنِي عَامِرٍ»، وَكَانَتْ بَنُو عَامِرٍ

---

(١) في الأصل: «فأمر»، والمثبت من «التفسير» للمصنف (٣/ ٢٠٢) بسنده، به.

○ [١٠٢٢٧] [التحفة: س ١٠٨٠٨، س ١٠٨١١، س ١٠٨٢٢، م د س ١٠٨٨٤، ت س ١٠٨٨٧، س ق ١٠٨٨٨، س ١٠٨٩١] [شيبة: ٣٣٩٢٠].

(٢) في الأصل: «ابن»، وهو خطأ، والمثبت مما في «التفسير» للمصنف (٣/ ٢٠٣) بسنده، به مختصرا.

(٣) في الأصل: «كانوا»، والمثبت من «مسند الحميدي» (٢/ ٧٨)، «السنن» لسعيد بن منصور (٢/ ٣٩٧) من طريق أيوب، به.

۩ [٣/ ٤٩ أ].

(٤) **سابقة الحاج:** ناقة النبي العضباء. (انظر: مجمع البحار، مادة: سبق).

(٥) **الجريرة:** الجناية والذنب. (انظر: النهاية، مادة: جرر).

مِنْ حُلَفَاءِ ثَقِيفٍ ، ثُمَّ أَجَازَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَيْضًا : يَا مُحَمَّدُ فَأَجَابَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ ، فَقَالَ : «لَوْ قُلْتَ ذَاكَ وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ» ، قَالَ : ثُمَّ أَجَازَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُ أَيْضًا فَرَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَطْعِمْنِي فَإِنِّي جَائِعٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هَذِهِ حَاجَتُكَ» ، فَأَمَرَ لَهُ بِطَعَامٍ ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَادَى الرَّجُلَ بِالرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ أُسِرَا مِنْ أَصْحَابِهِ .

قَالَ : فَأَغَارَ نَاسٌ عَلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَأَصَابُوا نَاقَةً ، وَأَصَابُوا امْرَأَةً أَيْضًا ، فَذَهَبُوا بِهِمْ إِلَى رِحَالِهِمْ[(١)] ، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَعْضِ اللَّيْلِ إِلَى إِبِلِهِمْ ، وَكَانُوا يُرِيحُونَهَا عِنْدَ أَفْنِيَتِهِمْ ، فَكُلَّمَا دَنَتْ مِنْ بَعِيرٍ لِتَرْكَبَهُ رَغَا[(٢)] ، حَتَّى جَاءَتْ إِلَى نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ نَاقَةٌ ذَلُولٌ[(٣)] ، فَلَمْ تَرْغُ ، حَتَّى قَعَدَتْ فِي عَجُزِهَا[(٤)] ثُمَّ صَاحَتْ بِهَا ، قَالَ : وَنَذِرَ بِهَا الْقَوْمُ ، فَرَكِبُوا فِي طَلَبِهَا ، فَنَذَرَتْ وَهِيَ مُنْطَلِقَةٌ ، وَهُمْ فِي أَثَرِهَا إِنِ اللَّهُ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا[(٥)] لَتَنْحَرَنَّهَا[(٦)] ، قَالَ : فَنَجَتْ ، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ ، أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ : هَذِهِ نَاقَتُكَ ، جَاءَتْ عَلَيْهَا فُلَانَةُ ، أَنْجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَرْأَةِ فَسَأَلَهَا : كَيْفَ صَنَعْتِ؟ فَأَخْبَرَتْهُ ، فَنَذَرْتُ وَهُمْ فِي طَلَبِي ، إِنِ اللَّهُ أَنْجَانِي عَلَيْهَا أَنْ أَنْحَرَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**بِئْسَ مَا جَزَيْتِهَا إِذَنْ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**» .

٥ [١٠٢٢٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ وَإِسْرَائِيلَ ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ[(٧)] بْنِ مُضَرِّبٍ ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ حَيَّانَ ، أَنَّهُ أُخِذَ أَسِيرًا ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِهِ ،

---

(١) **الرحال** : جمع رحل ، وهو : المسكن والمنزل . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .
(٢) **الرغاء** : صوت الإبل . (انظر : النهاية ، مادة : رغا) .
(٣) **الذلول** : المدربة . (انظر : المشارق) (٢/ ٤٠٣) .
(٤) **العجز** : المؤخرة . (انظر : اللسان ، مادة : عجز) .
(٥) في الأصل : «عليهم» ، والمثبت من «السنن» لسعيد بن منصور فيما تقدم .
(٦) **النحر** : الطعن في أسفل العنق عند الصدر . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص٤٧٦) .
(٧) في الأصل : «الحارث» ، والمثبت من «مسند أحمد» (١٩٢٦٨) من طريق الثوري ، به .

فَقَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَرَكَهُ وَقَالَ : «**إِنَّ مِنْكُمْ رِجَالًا أَكِلُهُمْ إِلَىٰ إِيمَانِهِمْ مِنْهُمْ فُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ**» .

• [١٠٢٢٩] **عبد الرزاق** ، عَنْ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ ، وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ مَعْمَرًا قَالَ : كُنْتُ مَعَ مُجَاهِدٍ فِي غَزَاةٍ ، فَأَبَقَ أَسِيرٌ لِرَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ مَعَنَا ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ ، فَقَتَلَهُ فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِ مُجَاهِدٌ .

○ [١٠٢٣٠] **عبد الرزاق** ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُسَارَىٰ بَدْرٍ : «**لَا يَقْتُلَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ إِلَّا بِضَرْبَةِ رَجُلٍ أَوْ بِفِدَاءٍ**» .

○ [١٠٢٣١] **عبد الرزاق** ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ[(١)] ، عَنْ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِيَ ، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ مُطِيعًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ : «**لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ بَعْدَ الْيَوْمِ صَبْرًا**» .

○ [١٠٢٣٢] **عبد الرزاق** ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُسَارَىٰ بَدْرٍ : «**لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا فَكَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَىٰ لَتَرَكْتُهُمْ**» .

○ [١٠٢٣٣] **عبد الرزاق** ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : لَمَّا أَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَارَىٰ بَدْرٍ فَكَانَ فِيهِمْ أَبُو وَدَاعَةَ بْنُ صَبَارَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِنَّ لَهُ ابْنًا كَيِّسًا وَهُوَ بِمَكَّةَ**» ، وَهُوَ الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي[(٢)] وَدَاعَةَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ جَاءَ فَفَدَىٰ أَبَاهُ .

○ [١٠٢٣٤] **عبد الرزاق** ، عَنْ مَعْمَرٍ ، يَعْنِي[(٣)] عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ :

○ [١٠٢٣١] [**الإتحاف** : مي خز عه حب كم حم ١٦٥٨٣] [**شيبة** : ٣٣٠٦٥ ، ٣٨٠٦٧] .

(١) قوله : «عن عبد الله بن مطيع» ليس في الأصل ، واستدركناه من «مسند الحميدي» (١/ ٤٨٤) من طريق ابن عيينة ، به .

○ [١٠٢٣٢] [**التحفة** : خ د ٣١٩٤] [**الإتحاف** : جا حم ٣٩١٥] .

(٢) ليس في الأصل ، واستدركناه من ترجمته ، ينظر : «تهذيب الكمال» للمزي (٢٨/ ٨٦) .

(٣) كذا في الأصل ، ولعله مزيد خطأ .

نَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يُخَيِّرُكَ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْتُلَ هَؤُلَاءِ الْأُسَارَىٰ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُفَادِيَ بِهِمْ، وَتَقْتُلَ ۩ مِنْ أَصْحَابِكَ مِثْلَهُمْ، فَاسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ، فَقَالُوا: نُفَادِيهِمْ، وَنَتَقَوَّىٰ بِهِمْ، وَيُكْرِمُ اللَّهُ بِالشَّهَادَةِ مَنْ يَشَاءُ.

○ [١٠٢٣٥] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيَّ يَقُولُ: ثِنْتَانِ فَعَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذْنُهُ لِلْمُنَافِقِينَ، وَأَخْذُهُ مِنَ الْأُسَارَىٰ.

● [١٠٢٣٦] *عبدالرزاق*، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا يَحِلُّ الْأُسَارَىٰ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، قَالَ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]، قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يُعْبَأُ بِهَذَا شَيْئًا، أَدْرَكْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، كُلُّهُمْ يُنْكِرُ هَذَا، وَيَقُولُ: هَذِهِ مَنْسُوخَةٌ، إِنَّمَا كَانَتْ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْمُشْرِكِينَ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، فَإِنْ كَانُوا مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُمْ إِلَّا الْإِسْلَامُ، وَإِنْ أَبَوْا قُتِلُوا فَأَمَّا مَنْ(١) سِوَاهُمْ، فَإِذَا أُسِرُوا فَالْمُسْلِمُونَ فِيهِمْ بِالْخِيَارِ(٢)، إِنْ شَاءُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا اسْتَحْيَوْا، وَإِنْ شَاءُوا فَادَوْا إِذَا لَمْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ دِينِهِمْ، فَإِنْ أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ لَمْ يُفَادُوا.

● [١٠٢٣٧] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَجُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤]، قَالَا: نَسَخَهَا(٣) ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥] الْآيَةَ، وَقَالَهُ السُّدِّيُّ.

۩ [٣/ ٤٩ ب].

(١) في الأصل: «ما»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) **الخيار**: من الاختيار، وهو طلب خير الأمرين. (انظر: النهاية، مادة: خير).

● [١٠٢٣٧] [شيبة: ٣٣٩٣٥].

(٣) **النسخ**: الإزالة، أي: إزالة ما تضمنته من أحكام. (انظر: اللسان، مادة: نسخ).

○ [١٠٢٣٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى يَوْمَ بَدْرٍ كُلَّ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ الْأَسِيرَ الَّذِي أَسَرَ فَكَانَ هُوَ يُفَادِيهِ بِنَفْسِهِ.

○ [١٠٢٣٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو حَمَلَ بِفِدَاءِ[١] أَسْرَى بَدْرٍ، وَحَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْبِرَهُ بِمَا تُرِيدُ قُرَيْشٌ فِي غَزْوِهِ، وَكَانَ فَادَى[٢] أَبَا وَدَاعَةَ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ.

١٧- بَابُ حَمْلِ السِّلَاحِ وَالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

● [١٠٢٤٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كُرِهَ حَمْلُ السِّلَاحِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، قُلْتُ: أَتُحْمَلُ الْخَيْلُ إِلَيْهِمْ؟ فَأَبَى ذَلِكَ، فَقَالَ: أَمَّا مَا[٣] تَقَوَّوْا بِهِ فِي الْقِتَالِ فَلَا يُحْمَلُ إِلَيْهِمْ، وَأَمَّا غَيْرُهُ فَلَا بَأْسَ،

وَقَالَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

● [١٠٢٤١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: نَهَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنْ يُحْمَلَ الْخَيْلُ إِلَى أَرْضِ الْهِنْدِ.

○ [١٠٢٤٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

○ [١٠٢٤٣] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. قَالَ: وَكَتَبَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْأَمْصَارِ[٤].

---

(١) في الأصل: «بفداه»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في الأصل: «وفادى»، الواو مزيد خطأ.

● [١٠٢٤٠] [شيبة: ٣٤٠٤٧].

(٣) ليس في الأصل، واستدركناه من «السنن» لسعيد بن منصور (٢/ ٣٤٢) من طريق ابن جريج، به.

● [١٠٢٤١] [شيبة: ٣٤٠٤٨].

○ [١٠٢٤٢] [الإتحاف: عه حم ١٠٩٧٢] [شيبة: ٣٧٢١٧].

(٤) **الأمصار**: جمع المصر، وهو: البلد. (انظر: النهاية، مادة: مصر).

١٨- بَابُ الْقَتْلِ بِالنَّارِ

• [١٠٢٤٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَرَّقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الرِّدَّةِ، فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَتَدَعُ هَذَا الَّذِي يُعَذِّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا أَشِيمُ[١] سَيْفًا سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ.

○ [١٠٢٤٥] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَأَحْرَقَهُمْ بِالنَّارِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ لَقَتَلْتُهُمْ وَلَمْ أُحَرِّقْهُمْ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ بَدَّلَ**»، أَوْ قَالَ: «**مَنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ فَاقْتُلُوهُ، وَلَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ**»، يَعْنِي النَّارَ ۩، قَالَ: فَبَلَغَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلِيًّا فَقَالَ: وَيْحَ[٢] ابْنَ عَبَّاسٍ.

○ [١٠٢٤٦] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ[٣]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَرْنَا بِقَرْيَةِ نَمْلٍ قَدْ أُحْرِقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ**».

○ [١٠٢٤٧] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَوِ

• [١٠٢٤٤] [شيبة: ٣٤٤١٤].

(١) **الشيم**: الشيم من الأضداد، يكون سلا (إخراج السيف من الجراب) وإغمادا (إدخال السيف في الجراب). (انظر: النهاية، مادة: شيم).

○ [١٠٢٤٥] [الإتحاف: جا حب قط كم ش حم ٨٤٤٢] [شيبة: ٢٩٦١٤، ٣٣٨١٥]، وسيأتي: (١٩٩٠٥).

۩ [٣/ ٥٠ أ].

(٢) **الويح**: كلمة ترحم وتوجع، تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، وقد تقال بمعنى المدح والتعجب. (انظر: النهاية، مادة: ويح).

○ [١٠٢٤٦] [الإتحاف: حم ١٢٨٤٢].

(٣) في الأصل: «سعيد» وهو خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (٤٠٩٩) من طريق عبد الرزاق، به.

ابْنِ عُمَرَ(١) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**كُلُّ الذُّبَابِ فِي النَّارِ إِلَّا النَّحْلَ**» ، وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنْ قَتْلِهِنَّ(٢) ، وَإِحْرَاقِ الطَّعَامِ .

● [١٠٢٤٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ سُفْيَانَ(٣) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَرِهَ أَنْ يُحْرَقَ الْعَقْرَبُ بِالنَّارِ ، لِأَنَّهُ مُثْلَةٌ .

○ [١٠٢٤٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَسِبْتُ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، فَقَالَ : «**إِنْ أَخَذْتُمْ هَبَّارَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَاجْعَلُوهُ بَيْنَ شُعْبَتَيْنِ مِنْ حَطَبٍ ، ثُمَّ أَلْقُوا فِيهَا النَّارَ**» ، ثُمَّ قَالَ : «**سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ ، إِنْ وَجَدْتُمُوهُ فَاقْطَعُوا يَدَهُ ، ثُمَّ رِجْلَهُ ، ثُمَّ اقْطَعُوا يَدَهُ ، ثُمَّ رِجْلَهُ**» ، قَالَ : فَلَمْ تُصِبْهُ تِلْكَ السَّرِيَّةُ وَأَصَابَتْهُ نَقْلَةٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : وَكَانَ رَجُلًا سَبَّابًا ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ هَذَا هَبَّارُ بْنُ الْأَسْوَدِ يُسَبُّ فَمَا يَسُبُّ ، قَالَ : فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي حَتَّىٰ قَامَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ هَبَّارٌ مُسْلِمًا فَقَالَ لَهُ : «**سُبَّ مَنْ سَبَّكَ ، سُبَّ مَنْ سَبَّكَ**» .

○ [١٠٢٥٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ(٤) الْأَسْلَمِيُّ ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا(٥) مَعَهُ سَرِيَّةً إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ عَدُوِّهِ فَقَالَ لَهُمْ : «**إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَىٰ فُلَانٍ فَأَحْرِقُوهُ فِي النَّارِ**» ، فَانْطَلَقُوا حَتَّىٰ إِذَا تَوَارَوْا مِنْهُ نَادَاهُمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ ، فَرَدَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ : «**إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ فَاقْتُلُوهُ وَلَا تَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ ، فَإِنَّهُ لَا يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ**» .

---

(١) بعده في الأصل : «عن النبي ﷺ» وهو تكرار ، وينظر : «المعجم الكبير» للطبراني (١٢/ ٤١٩) من طريق الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

(٢) في الأصل : «قتلهم» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٣) قوله : «عن سفيان» سقط من الأصل ، وأثبتناه من «مصنف ابن أبي شيبة» (١٧/ ٥٨٧) ، حيث أخرجه عن وكيع عن سفيان ، عن منصور ، به .

○ [١٠٢٥٠] [**الإتحاف** : حم ٤٣٤٤] .

(٤) في الأصل : «عبد الله» ، والمثبت من «مسند أحمد» (١٦٢٨٢) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٥) **الرهط** : ما دون العشرة من الرجال . وقيل إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة ، ولا واحد له من لفظه ، ويجمع على أرهط وأرهاط . (انظر : النهاية ، مادة : رهط) .

٥[١٠٢٥١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَىٰ نَاسٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقْتُلُوهُمْ كُلَّهُمْ إِنْ قَدَرُوا عَلَيْهِمْ ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ صَبَّحُوهُمْ ، فَجَعَلُوا يَقْتُلُونَهُمْ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَشِرُ وَ(١) يَتَبَسَّمُ لِمَا هُوَ يُخْبِرُهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ ، قَالَ الرَّجُلُ : فَمَرَّ رَجُلٌ فَسَعَىٰ حَتَّىٰ رَقِيَ فِي شَجَرَةٍ طَوِيلَةٍ ضَخْمَةٍ ، فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ وَهُوَ فِيهَا ، ثُمَّ أَوْقَدْنَا نَارًا وَأَحْرَقْنَا الشَّجَرَةَ ، قَالَ : فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرُوا لَهُ الْإِحْرَاقَ بِالنَّارِ ، قَالَ الرَّجُلُ : فَسَقَطَ الرَّجُلُ ، فَإِذَا هُوَ قَدْ كَانَتِ النَّبْلُ قَتَلَتْهُ .

١٩- بَابُ دُعَاءِ الْعَدُوِّ

٥[١٠٢٥٢] *عبد الرزاق* ، عَنِ الْمُثَنَّىٰ بْنِ الصَّبَّاحِ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : «**إِنَّكَ سَتَأْتِي عَلَىٰ نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَادْعُهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ ، فَإِنْ أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، فَإِنْ أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ صِيَامَ شَهْرٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا ، فَإِنْ أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِكُمْ ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِكُمْ ، فَإِنْ أَقَرُّوا بِذَلِكَ ، فَخُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَاجْتَنِبْ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ(٢) ، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ۩ ، فَإِنَّهُ لَا حِجَابَ لَهَا دُونِي**» .

٥[١٠٢٥٣] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُقَاتِلْ بَنِي قُرَيْظَةَ(٣) حَتَّىٰ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَبَوْا فَقَاتَلَهُمْ .

---

(١) ليست في الأصل ، والسياق يقتضي إثباتها .

(٢) **كرائم الأموال** : نفائسها والعزيزة على مالكها التي تتعلق بها نفسه ، والمفرد : كريمة . (انظر : النهاية ، مادة : كرم) .

۩ [٣/ ٥٠ ب] .

(٣) في الأصل : «قريضة» ، والمثبت مما يأتي برقم (١٠٥٨١) .

بنو قريظة : قبيلة يهودية سكنت المدينة المنورة في جنوبها الشرقي . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٠٧) .

○[١٠٢٥٤] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بَنِي النَّضِيرِ[١] إِلَىٰ أَنْ يُعْطُوا عَهْدًا يُعَاهِدُونَهُ عَلَيْهِ، فَأَبَوْا، فَقَاتَلَهُمْ.

●[١٠٢٥٥] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، قَالَ: كَتَبَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَىٰ مِهْرَانَ بْنِ زَادَانَ وَآخَرَ مَعَهُ قَدْ سَمَّاهُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَإِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَىٰ إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ[٢]، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَإِنَّ عِنْدِي قَوْمًا يُحِبُّونَ الْقِتَالَ كَمَا تُحِبُّ فَارِسُ شُرْبَ الْخَمْرِ.

○[١٠٢٥٦] *أخبرنا* عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ[٣] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ عَلِيًّا بَعَثَ خَلْفَهُ رَجُلًا فَقَالَ: اتْبَعْ عَلِيًّا وَلَا تَدْعُهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَلَكِنِ اتْبَعْهُ وَخُذْ بِيَدِهِ، وَقُلْ لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَقِمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ**»، قَالَ: فَأَقَامَ حَتَّىٰ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**لَا تُقَاتِلْ قَوْمًا حَتَّىٰ تَدْعُوَهُمْ**».

قال عبدالرزاق: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ يَحْيَىٰ بْنِ إِسْحَاقَ.

●[١٠٢٥٧] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كُنَّا نَدْعُو الْعَدُوَّ وَنَدَعُ.

●[١٠٢٥٨] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَدْ عَلِمُوا مَا يُدْعَوْنَ إِلَيْهِ.

---

(١) **بنو النضير**: اسم قبيلة يهودية كانت تسكن بالمدينة ممن وفدوا إلى المدينة في العصر الجاهلي. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٢٨٨).

(٢) **الجزية**: المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة، وهي فعلة من الجزاء، كأنها جزت عن قتله. (انظر: النهاية، مادة: جزا).

○[١٠٢٥٦] [شيبة: ٣٣٧٢٧].

(٣) بعده في الأصل: «أبي» وهو مزيد خطأ، والمثبت من «المسند» لإسحاق بن راهويه (٣٨٢٣)، كما في «المطالب العالية» (٩/ ٤١٢) من طريق عمر بن ذر، به.

●[١٠٢٥٧] [شيبة: ٣٣٧٣٦].

●[١٠٢٥٨] [شيبة: ٣٣٧٣٩].

٥ [١٠٢٥٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا قَاتَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْمًا إِلَّا دَعَاهُمْ .

٥ [١٠٢٦٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ وَمَعْمَرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَىٰ جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَىٰ اللَّهِ ، وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ ، قَالَ : «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، اغْزُوا وَلَا تَغْدِرُوا ، وَلَا تُمَثِّلُوا[١] ، وَلَا تَغُلُّوا ، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا ، إِذَا أَنْتَ لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ[٢] أَوْ خِلَالٍ[٣] : فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ مِنْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، وَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ[٤] مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَخْبِرْهُمْ إِنْ فَعَلُوا أَنَّ[٥] لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ شَيْءٌ ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَسَلْهُمْ إِعْطَاءَ الْجِزْيَةِ ، فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ، فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ[٦] اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ ، فَلَا

---

٥ [١٠٢٦٠] [الإتحاف : ش مي جا عه طح حب حم ٢٢٢٦] [شيبة : ٢٨٥١٨ ، ٣٣٣٠٠ ، ٣٣٥٩٤ ، ٣٣٧٢٥ ، ٣٣٧٨٨ ، ٣٤٢١٧] .

(١) **المثلة والتمثيل** : مَثَلْتُ بالقتيل ؛ إذا جدعت (قطعت) أنفه أو أذنه أو مذاكيره ، أو شيئًا من أطرافه ، ومَثَلْت بالحيوان : إذا قطعت أطرافه وشوّهت به . (انظر : النهاية ، مادة : مثل) .

(٢) **الخصال** : جمع : خصلة ، وهي : الشعبة والجزء من الشيء ، أو الحالة من حالاته . (انظر : النهاية ، مادة : خصل) .

(٣) في الأصل : «خصال» وهو خطأ ، والمثبت من «صحيح مسلم» (١٧٨٠) من طريق الثوري ، به .

(٤) في الأصل : «التحويل» ، والمثبت من المصدر السابق .

(٥) بعده في الأصل : «يكونوا كأعراب المسلمين يجري عليهم» ، وهو انتقال نظر وخطأ من الناسخ .

(٦) **الذمة** : العهد والأمان والضمان ، والحرمة والحق ، والجمع : الذمم . (انظر : النهاية ، مادة : ذمم) .

تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَبِيكَ، وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخْفِرُوا[1] ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ ﷺ، وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ عَلَىٰ أَنْ تُنْزِلَهُمْ[2] عَلَىٰ حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا».

• [١٠٢٦١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ ۞، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِخَانِقِينَ: إِذَا حَصَرْتُمْ قَصْرًا فَلَا تَقُولُوا: انْزِلُوا عَلَىٰ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِنَا وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَىٰ حُكْمِكُمْ، ثُمَّ اقْضُوا فِيهِمْ مَا شِئْتُمْ، فَإِذَا لَقِيَ رَجُلٌ رَجُلًا فَقَالَ لَهُ: مَتْرَسْ فَقَدْ أَمَّنَهُ، وَإِذَا قَالَ: لَا تَذْهَلْ فَقَدْ أَمَّنَهُ، وَإِذَا قَالَ: لَا تَخَفْ فَقَدْ أَمَّنَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَلْسِنَةَ.

○ [١٠٢٦٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسِبْتُ[3] الْوَلِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا، قَالَ: «انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُقَاتِلُونَ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، أَبْعَثُكُمْ عَلَىٰ أَلَّا تَغُلُّوا، وَلَا تَجْبُنُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَلَا تَحْرِقُوا كَنِيسَةً، وَلَا تَعْقِرُوا نَخْلًا»، وَبَعَثَ إِنْسَانًا إِلَىٰ إِنْسَانٍ كَانَ يَكْذِبُ عَلَيْهِ بِالْيَمَنِ، فَقَالَ: «حَرِّقُوهُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا تُعَذِّبْ بِعَذَابِ اللَّهِ».

• [١٠٢٦٣] عبد الرزاق يَعْنِي عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِخَانِقِينَ: أَنَّ الْأَهِلَّةَ بَعْضُهَا أَكْبَرُ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَلَا تُفْطِرُوا حَتَّىٰ يَشْهَدَ[4] رَجُلَانِ أَنَّهُمَا رَأَيَاهُ بِالْأَمْسِ، وَإِذَا حَاصَرْتُمْ أَهْلَ حِصْنٍ فَلَا تُنْزِلُوهُمْ عَلَىٰ

---

(١) الإخفار: نقض العهد والذمة. (انظر: النهاية، مادة: خفر).

(٢) في الأصل: «ينزلوك»، والمثبت من المصدر السابق.

• [١٠٢٦١] [شيبة: ٣٤٠٨٥]. ۞ [٣/ ٥١ أ].

(٣) قوله: «حسبت» وقع في الأصل: «حبيب»، والتصويب من «تحذير الخواص من أكاذيب القصاص» للسيوطي (ص ١١٧).

• [١٠٢٦٣] [شيبة: ٩٥٥٣، ٩٥٦٦].

(٤) في الأصل: «يشهدوا»، وهو خطأ، والتصويب مما تقدم عند المصنف برقم (٧٥٦٢).

حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَىٰ حُكْمِكُمْ ، ثُمَّ احْكُمُوا فِيهِمْ بِمَا شِئْتُمْ ، وَلَا تَقُولُوا : لَا تَخَفْ ، وَلَا تَدْهَلْ ، وَمَتْرَسْ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَلْسِنَةَ .

○ [١٠٢٦٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ قَالَ : أَتَىٰ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ابْنَ الْمُسَيَّبِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، أُحَدِّثُكَ بِمَا نَصْنَعُ فِي مَغَازِينَا؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَحَدِّثْنِي مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَصْنَعُونَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَلَّ[١] بِالْقَرْيَةِ دَعَا أَهْلَهَا إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنِ اتَّبَعُوهُ خَلَطَهُمْ بِنَفْسِهِ وَأَصْحَابِهِ ، وَإِنْ أَبَوْا دَعَاهُمْ إِلَىٰ إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ ، فَإِنْ أَعْطَوْهَا قَبِلَهَا مِنْهُمْ ، وَإِنْ أَبَوْا آذَنَهُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ، وَكَانَ أَدْنَاهُمْ إِذَا أَعْطَاهُمُ الْعَهْدَ وَفَّوْا لَهُ أَجْمَعُونَ .

● [١٠٢٦٥] *عبد الرزاق* ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : يُقَاتَلُ أَهْلُ الْأَوْثَانِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَيُقَاتَلُ أَهْلُ الْكِتَابِ عَلَىٰ إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ .

○ [١٠٢٦٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَىٰ جُذَيْمَةَ[٢] ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا : أَسْلَمْنَا ، وَجَعَلُوا يَقُولُونَ : صَبَأْنَا[٣] ، صَبَأْنَا ، وَجَعَلَ خَالِدٌ بِهِمْ قَتْلًا وَأَسْرًا ، وَدَفَعَ إِلَىٰ كُلِّ[٤] رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرًا ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَنَا أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ ، فَقَدِمْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَرَفَعَ يَعْنِي يَدَيْهِ فَقَالَ : «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ**» مَرَّتَيْنِ .

---

(١) في الأصل : «دخل» ، والمثبت من «السنن» لسعيد بن منصور (٢/ ٢١٦) من طريق ابن عيينة ، به .

● [١٠٢٦٥] [شيبة : ٣٣٣٠٥] .

○ [١٠٢٦٦] [**الإتحاف** : حب حم ٩٦٢١] ، وسيأتي : (١٩٩٢١) .

(٢) **جذيمة** : قبيلة من العدنانية ، كانت منازلهم بناحية الخط من شرقي المملكة العربية السعودية في نواحي القطيف . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص٨٨) .

(٣) **الصابئ** : الخارج من دينه إلى دين غيره ، والجمع : صُباة . (انظر : النهاية ، مادة : صبأ) .

(٤) ليس في الأصل ، واستدركناه من «مسند أحمد» (٦٤٩٣) من طريق عبد الرزاق ، به .

• [١٠٢٦٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[(١)] بْنِ كَرِيزٍ ، قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَيُّمَا رَجُلٍ دَعَا رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَشَارَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَدْ أَمَّنَهُ اللَّهُ ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَمِيثَاقِهِ .

٢٠- بَابُ الْجِوَارِ[(٢)] وَجِوَارِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ

• [١٠٢٦٨] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ فُضَيْلٍ الرَّقَاشِيِّ قَالَ : شَهِدْتُ قَرْيَةً مِنْ قُرَىٰ فَارِسَ يُقَالُ لَهَا شَاهِرْتَا فَحَاصَرْنَاهَا شَهْرًا ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَطَمِعْنَا أَنْ نُصَبِّحَهُمْ ، انْصَرَفْنَا عَنْهُمْ عِنْدَ الْمَقِيلِ ، فَتَخَلَّفَ عَبْدٌ مِنَّا فَاسْتَأْمَنُوهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ فِي سَهْمٍ أَمَانًا ، ثُمَّ رَمَىٰ بِهِ إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا ۩ رَجَعْنَا إِلَيْهِمْ خَرَجُوا فِي ثِيَابِهِمْ ، وَوَضَعُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَقُلْنَا : مَا شَأْنُكُمْ؟ فَقَالُوا : أَمَّنْتُمُونَا وَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا السَّهْمَ فِيهِ كِتَابُ أَمَانِهِمْ فَقُلْنَا : هَذَا عَبْدٌ وَالْعَبْدُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ ، قَالُوا : لَا نَدْرِي عَبْدَكُمْ مِنْ حُرِّكُمْ ، وَقَدْ خَرَجُوا بِأَمَانٍ ، قُلْنَا : فَارْجِعُوا بِأَمَانٍ قَالُوا : لَا نَرْجِعُ إِلَيْهِ أَبَدًا فَكَتَبْنَا إِلَىٰ عُمَرَ بَعْضَ قِصَّتِهِمْ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : أَنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَمَانُهُ أَمَانُهُمْ ، قَالَ : فَفَاتَنَا مَا كُنَّا أَشْرَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ غَنَائِمِهِمْ .

• [١٠٢٦٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَتَأْخُذُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَقُولُ : تُؤَمِّنُ .

ㅇ [١٠٢٧٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، أَنَّ أُمَّ هَانِئٍ ،

• [١٠٢٦٧] [شيبة : ٣٣٨٤٠] .

(١) في الأصل : «عبد اللَّه» ، والمثبت من «السنن» لسعيد بن منصور (٢/ ٢٧١) من طريق موسى بن عبيدة ، به .

(٢) **الجوار** : العهد والأمان . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : جار) .

۩ [٣/ ٥١ ب] .

• [١٠٢٦٩] [شيبة : ٣٤٠٧٣ ، ٣٤٠٧٤] .

جاءَتْ بِرَجُلَيْنِ فَأَرَادَ عَلِيٌّ قَتْلَهُمَا ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ[(١)] أَجَارَتْ أُمُّ هَانِئٍ» .

٥ [١٠٢٧١] عبدالرزاق ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَيْسَرَةَ[(٢)] ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَقَالَتْ : أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ فُلَانًا ، رَجُلًا أَجَرْتُهُ[(٣)] ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ[(١)] أَجَارَتْ أُمُّ هَانِئٍ» .

٥ [١٠٢٧٢] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ ، أَنَّ زَيْنَبَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا الْعَاصِي بْنَ الرَّبِيعِ إِنْ أَقْرَبَ فَابْنُ عَمٍّ ، وَإِنْ أَبْعَدَ فَأَبُو[(٤)] وَلَدٍ ، وَإِنِّي قَدْ أَجَرْتُهُ ، فَأَجَارَهُ النَّبِيُّ ﷺ .

٥ [١٠٢٧٣] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ حَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَكَانَ زَوْجًا لِبِنْتِ خَدِيجَةَ ، فَجِيءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَيْدٍ ، فَحَلَّتْهُ زَيْنَبُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ .

٥ [١٠٢٧٤] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ مِقْسَمٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ أَجَارَتْ زَوْجَهَا أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ ، فَأَمْضَى النَّبِيُّ ﷺ جِوَارَهَا .

---

(١) في الأصل : «ما» ، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (٢٤/ ٤٣١) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

٥ [١٠٢٧١] [الإتحاف : حم ٢٣٢٩٤] .

(٢) كذا ورد الإسناد ، وكذلك أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/ ٤١٨) من طريق عبد الرزاق ، وقال : «هكذا قال الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن مالك ، عن ميمون بن ميسرة ، ووهم فيه ، والصواب ما رواه القعنبي وغيره ، عن مالك ، عن موسى بن ميسرة» .

(٣) في الأصل : «أخبرته» ، والمثبت مما تقدم عند المصنف برقم (٤٩٩٩) .

(٤) في الأصل : «فأبوا» ، وهو خطأ ، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٨٢٣٠) من طريق الثوري ، به .



• [١٠٢٧٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ : الْتَقَتْ خَيْلَانِ ، خَيْلٌ لِلدَّيْلَمِ ، وَخَيْلٌ لِلْعَرَبِ ، فَانْكَشَفَتِ الْخَيْلُ ، فَإِذَا صَرِيعٌ بَيْنَهُمْ ، قَالَ : فَأَقْبَلَتِ الْعَرَبُ وَحَسِبَتْ أَنَّهُ مِنْهُمْ ، وَقَالُوا(١) : لَا بَأْسَ ، فَلَمَّا غَشَوْهُ(٢) إِذَا هُمْ بِرَجُلٍ مِنَ الدَّيْلَمِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَاللَّهِ لَقَدْ آمَنَّاهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَاللَّهِ مَا آمَنَّاهُ ، وَمَا كُنَّا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ مِنَّا ، فَأَجْمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ آمَنُوهُ .

○ [١٠٢٧٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ : لَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْفَجْرَ قَامَتْ زَيْنَبُ ، فَقَالَتْ : إِنَّهُ ذَكَرَ زَوْجِي قَدْ جِيءَ بِهِ ، وَإِنِّي قَدْ أَجَرْتُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ مَا لِي بِهِ مِنْ عِلْمٍ ، وَإِنَّهُ لَيُجِيرُ عَلَى الْقَوْمِ أَدْنَاهُمْ**» .

○ [١٠٢٧٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**إِنَّ الْمُسْلِمِينَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ**(٣) ، **تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ**(٤) ، **وَيَنْعَقِدُ بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ**(٥) **فِي عَهْدِهِ ، وَأَدْنَاهُمْ عَلَى أَقْصَاهُمْ ، وَالْمُتَسَرِّي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَوِيُّ عَلَى الضَّعِيفِ**» ، يَقُولُ : فِي الْغَنَائِمِ .

○ [١٠٢٧٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ۩ ابْنِ شِهَابٍ وَغَيْرِهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَازَ جِوَارَ زَيْنَبَ ابْنَتِهِ .

٢١- بَابُ سَهْمِ الْعَبْدِ

• [١٠٢٧٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ لَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ لَا سَهْمَ لِعَبْدٍ مَعَ

---

(١) في الأصل : «وقال» ، والمثبت هو الأظهر .
(٢) في الأصل : «غشوهم» ، والمثبت هو الأولى .
الغشيان : الازدحام والإكثار . (انظر : النهاية ، مادة : غشا) .
(٣) **يد على من سواهم** : مجتمعون على أعدائهم . (انظر : النهاية ، مادة : يد) .
(٤) **تكافؤ الدماء** : التساوي في القصاص والديات . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .
(٥) **المعاهد** : من كان بينك وبينه عهد ، وأكثر ما يطلق على اليهود والنصارى ، وقد يطلق على غيرهم إذا صولحوا على ترك الحرب مدة ما . (انظر : النهاية ، مادة : عهد) .
۩ [٣/ ٥٢ أ] .

الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا عِنْدَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ أَنَّ عَبْدًا وَجَدَ رِكْزَةً عَلَى زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَخَذَهَا مِنْهُ عُمَرُ فَابْتَاعَهُ مِنْهُ ، وَأَعْتَقَهُ[(١)] ، وَأَعْطَاهُ مِنْهَا مَالًا ، وَجَعَلَ سَائِرَهَا فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ .

• [١٠٢٨٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ : بَلَغَنَا أَنَّهُ يُقَالُ : لَا يُلْحَقُ عَبْدٌ فِي دِيوَانٍ[(٢)] ، وَلَا يُؤْخَذُ[(٣)] مِنْهُ زَكَاةٌ .

• [١٠٢٨١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ حَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ بَعْضَ الْغِفَارِيِّينَ مَخْلَدًا[(٤)] الْغِفَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبِيدًا لَهُمْ شَهِدُوا بَدْرًا ، فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُعْطِيهِمْ ثَلَاثَةَ آلَافٍ ، ثَلَاثَةَ آلَافٍ كُلَّ سَنَةٍ .

ο [١٠٢٨٢] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ ، قَالَ : وَفِينَا مَمْلُوكُونَ ، قَالَ : فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ .

• [١٠٢٨٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْمَمْلُوكِ وَالْمَرْأَةِ ، هَلْ يُعْطَوْنَ مِنَ الْخُمُسِ؟ قَالَ : لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْخُمُسِ شَيْءٌ .

• [١٠٢٨٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : كَانَ يُحَدُّ الْعَبْدَ وَالْمَرْأَةَ مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ ، قَالَ : وَأَقُولُ قَوْلَ

---

(١) **العتق والعتاقة** : الخروج عن الرق ، والتحرير من العبودية . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : عتق) .

(٢) **الديوان** : الدفتر الذي يكتب فيه أسماء الجيش وأهل العطاء . (انظر : النهاية ، مادة : ديوان) .

(٣) غير واضح في الأصل ، والمثبت مما عند المصنف برقم (٧٢٢٠) ، (٧٢٣١) .

• [١٠٢٨١] [شيبة : ٣٣٥٥٣] .

(٤) في الأصل : «خالد بن» ، والتصويب من : «سنن سعيد بن منصور» (٢٧٨٠) ، «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٣٥٥٣) ، وغيرهما من طريق عمرو بن دينار ، به ، بنحوه .

ο [١٠٢٨٢] [الإتحاف : حم ١٦٢٥٧] .

• [١٠٢٨٣] [التحفة : م د ت س ٦٥٥٧] .

ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْبَأْسَ[١] : لَيْسَ لَهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ ، إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا[٢] مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ .

• [١٠٢٨٥] عبدالرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : لَيْسَ لِلْعَبْدِ نَصِيبٌ مِنَ الْغَنَائِمِ .

قَالَ الْحَجَّاجُ : وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِثْلَهُ .

◦ [١٠٢٨٦] عبدالرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَىٰ آبِي اللَّحْمِ قَالَ : حَضَرْتُ خَيْبَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُسْهِمْ لِي ، وَأَعْطَانِي[٣] مِنْ خُرْثِيِّ[٤] الْمَتَاعِ .

• [١٠٢٨٧] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَىٰ ، وَعَنْ قَتْلِ الصِّبْيَانِ ، وَعَنِ الْعَبِيدِ ، هَلْ كَانُوا يُعْطَوْنَ مِنَ الْغَنَائِمِ شَيْئًا؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبْتَ لِي فِي سَهْمِ ذِي الْقُرْبَىٰ ، فَإِنَّهُ كَانَ لَنَا حَتَّىٰ حَرَمْنَاهُ قَوْمَنَا ، وَكَتَبْتَ فِي قَتْلِ الصِّبْيَانِ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا كَانَ صَاحِبُ مُوسَىٰ يَعْلَمُ ، وَإِلَّا لَا يَحِلُّ لَكَ قَتْلُهُمْ ، وَكَتَبْتَ فِي الْعَبِيدِ هَلْ كَانُوا يُعْطَوْنَ مِنَ الْغَنَائِمِ شَيْئًا[٥] ، وَإِنَّهُمْ كَانُوا يُحْذَوْنَ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضْرَبَ لَهُمْ سَهْمٌ .

---

(١) البأس : القتال . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : بأس) .

(٢) الإحذاء : الإعطاء . (انظر : النهاية ، مادة : حذا) .

• [١٠٢٨٥] [شيبة : ٣٣٨٨٣] .

◦ [١٠٢٨٦] [شيبة : ٣٣٨٨١] .

(٣) في الأصل : «فأعطاني» ، والمثبت من «المسند» لأبي داود الطيالسي (٢/ ٥٤١) من طريق محمد بن زيد ، به .

(٤) الخرثي : أثاث البيت ومتاعه . (انظر : النهاية ، مادة : خرث) .

• [١٠٢٨٧] [التحفة : م د ت س ٦٥٥٧] [شيبة : ٢٨٨٥٨] .

(٥) قوله : «وكتبت في العبيد هل كانوا يعطون من الغنائم شيئا» ليس في الأصل ، والمثبت من «صحيح مسلم» (١٨٥٨/ ٢) من طريق إسماعيل بن أمية ، عن سعيد المقبري ، عن يزيد بن هرمز ، به .

٢٢- بَابٌ هَلْ يُسْهَمُ لِلْأَجِيرِ؟

● [١٠٢٨٨] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ قَالَا: لَا سَهْمَ لِلْأَجِيرِ.

○ [١٠٢٨٩] *عبد الرزاق*، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ الْحِمْصِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ: أَتَخْرُجُ مَعِي يَا فُلَانُ لِلْغَزْوِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَوَعَدَهُ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْخُرُوجُ دَعَاهُ، فَأَبَىٰ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُ[(١)]، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَلَيْسَ قَدْ وَعَدْتَنِي؟ أَتَكْذِبُنِي؟ وَتُخْلِفُنِي؟ قَالَ: مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخْرُجَ، قَالَ: مَا الَّذِي يَمْنَعُكَ؟ قَالَ: عِيَالِي وَأَهْلِي، قَالَ: فَمَا الَّذِي يُرْضِيكَ حَتَّىٰ تَخْرُجَ؟ قَالَ: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، عَلَىٰ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُ فَخَرَجَ مَعَهُ، فَلَمَّا هَزَمُوا الْعَدُوَّ وَأَصَابُوا الْغَنَائِمَ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَعْطِنِي نَصِيبِي مِنَ الْغَنَائِمِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ۩ سَأَذْكُرُ أَمْرَكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَذِهِ الثَّلَاثَةُ دَنَانِيرَ حَظُّهُ وَنَصِيبُهُ مِنْ غَزْوِهِ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ**».

٢٣- بَابُ الْجَعَائِلِ

● [١٠٢٩٠] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنِ الْجَعَائِلِ، قَالَ: إِذَا أَخَذَهُ الرَّجُلُ بِنِيَّةٍ[(٢)] يَتَقَوَّىٰ بِهِ فَلَا بَأْسَ.

● [١٠٢٩١] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الْقَاعِدُ يَمْنَحُ الْغَازِيَ، فَأَمَّا أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ غَزْوَهُ فَلَا أَدْرِي مَا هُوَ.

---

(١) بعده في الأصل: «فلما»، وهو مزيد خطأ، والمثبت من «الاستذكار» (١٤/ ١١١) معزوا لعبد الرزاق بسنده، به.

۩ [٣/ ٥٢ ب].

(٢) في الأصل: «بدينه»، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر (٦/ ١٧٧) من طريق إسحاق الدبري، عن عبد الرزاق، به.

• [١٠٢٩٢] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ الْعَيْزَارِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْجَعَائِلِ، فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ لِأَرْتَشِيَ إِلَّا مَا رَشَانِي اللَّهُ، قَالَ: وَسَأَلْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: تَرْكُهَا أَفْضَلُ، فَإِنْ أَخَذْتَهَا فَأَنْفِقْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

• [١٠٢٩٣] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْأَعْجَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجَعَائِلِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ كُلِّ أَرْبَعَةٍ وَاحِدٌ، وَمِنْ كُلِّ ثَلَاثَةٍ وَاحِدٌ، قَالَ: إِنْ جَعَلْتَهَا فِي كُرَاعٍ[1] أَوْ سِلَاحٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ فِي عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ أَوْ غَنَمٍ فَهُوَ غَيْرُ طَائِلٍ.

• [١٠٢٩٤] *عبدالرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يُعْطُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْ يَأْخُذُوا، هَذَا فِي الْجَعَالَةِ.

• [١٠٢٩٥] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ مَسْرُوقٌ يَجْعَلُ عَنْ نَفْسِهِ إِذَا خَرَجَ الْبَعْثُ.

○ [١٠٢٩٦] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ[2]، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَطَاءٍ[3] الْجَنَدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُبَيْبٍ الْجَنَدِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا أَبَا الْوَلِيدِ، يَا عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ إِذَا رَأَيْتَ الصَّدَقَةَ كُتِمَتْ، وَقَلَّتْ وَاسْتُؤْجِرَ فِي الْغَزْوِ، وَعُمِّرَ الْخَرَابُ، وَخُرِّبَ**

• [١٠٢٩٢] [شيبة: ١٩٨٧٦].

• [١٠٢٩٣] [شيبة: ١٩٨٧٧].

(١) **الكراع**: اسم لجميع الخيل. (انظر: النهاية، مادة: كرع).

(٢) قوله: «عن معمر»، ليس في الأصل، والمثبت من «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير (٥/ ١٩٦) قال: «رواه أبو نعيم من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن كثير بن عطاء الجندي...»، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري (٧/ ٢١٢)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/ ٢١٢)، ذكر البخاري وأبو حاتم أن معمرًا هو من يروي عنه، وقد سمياه: كثير بن سويد الجندي، والحديث رواه ابن نقطة في «إكمال الإكمال» (٣/ ١٠) بسنده إلى الدبري، عن عبد الرزاق، عن كثير بن عطاء الجندي، به.

(٣) كذا في الأصل، ولعل الصواب: «سويد». ينظر: «التاريخ الكبير»، «الجرح والتعديل» فيما تقدم.

الْعَامِرُ ، وَالرَّجُلُ يَتَمَرَّسُ بِأَمَانَتِهِ كَمَا يَتَمَرَّسُ الْبَعِيرُ(١) بِالشَّجَرِ ، فَإِنَّكَ وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ(٢) السَّبَّابَةِ وَالَّتِي تَلِيهَا .

٢٤- بَابُ الشِّعَارِ(٣)

●[١٠٢٩٧] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ شِعَارُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ : يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

●[١٠٢٩٨] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ .

○[١٠٢٩٩] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِنْ بُيِّتُّمُ اللَّيْلَةَ ، فَقُولُوا : حم لَا يُنْصَرُونَ»(٤) .

٢٥- بَابُ السَّلَبِ(٥) وَالْمُبَارَزَةِ

●[١٠٣٠٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : بَارَزَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ أَخُو أَنَسٍ مَرْزُبَانَ الزَّأْرَةِ فَقَتَلَهُ ، وَأَخَذَ سَلَبَهُ ، فَبَلَغَ سَلَبُهُ ثَلَاثِينَ أَلْفًا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ : إِنَّا كُنَّا لَا نُخَمِّسُ السَّلَبَ ، وَإِنَّ سَلَبَ الْبَرَاءِ قَدْ بَلَغَ مَالًا كَثِيرًا ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا خَامِسَهُ .

---

(١) **البعير** : يقع على الذكر والأنثى من الإبل ، وسمي بعيرا ؛ لأنه يبعر ، والجمع : أبعرة وبُعران . (انظر : حياة الحيوان للدميري) (١/ ١٩٣) .

(٢) في الأصل : «بإصبعه» ، والمثبت من «جامع المسانيد والسنن» فيما تقدم .

(٣) **الشعار** : العلامة التي يتعارفون بها فى الحرب . (انظر : النهاية ، مادة : شعر) .

●[١٠٢٩٧] [شيبة : ٣٤٢٥٧ ، ٣٤٤١٣] .

●[١٠٢٩٨] [شيبة : ٣١٤٠٥] .

○[١٠٢٩٩] [شيبة : ٣٧٩٥٤] .

(٤) **حم لا ينصرون** : المراد : اللهم لا ينصرون خبر ليس بدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : حمم) .

(٥) **السلب** : ما أخذ عن القتيل مما كان عليه من لباس أو آلة . (انظر : المشارق) (٢/ ٢١٧) .

●[١٠٣٠٠] [شيبة : ٣٧١٦١] .

• [١٠٣٠١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: اسْتَلْقَى الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَتَرَنَّمَ، فَقَالَ[١] لَهُ أَنَسٌ: اذْكُرِ اللَّهَ يَا أَخِي، فَاسْتَوَى جَالِسًا، وَقَالَ: أَيْ أَنَسُ! أَتُرَانِي أَمُوتُ عَلَى فِرَاشِي، وَقَدْ قَتَلْتُ مِائَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مُبَارَزَةً سِوَى مَا شَارَكْتُ فِي قَتْلِهِ.

○ [١٠٣٠٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَالَ ۞: مَنْ يُبَارِزُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُمْ يَا زُبَيْرُ»، فَقَالَتْ صَفِيَّةُ: أَوَحِيدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهُمَا عَلَا[٢] صَاحِبَهُ قَتَلَهُ»، فَعَلَاهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ[٢]، فَنَفَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَبَهُ.

• [١٠٣٠٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ نَزَلْ نَسْمَعُ مُنْذُ قَطُّ إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ، فَقَتَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَإِنَّ سَلَبَهُ لَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي مَعْمَعَةِ الْقِتَالِ.

○ [١٠٣٠٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُخَمِّسُ السَّلَبَ.

• [١٠٣٠٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سِحْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْعَبْدِيِّ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ غَيْرِي شِبْرَ وَهُوَ الصَّوَابُ، قَالَ: كُنَّا بِالْقَادِسِيَّةِ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَيْهِ السِّلَاحُ وَالْهَيْئَةُ، قَالَ: مَرْد وَمَرْد، يَقُولُ: رَجُلٌ وَرَجُلٌ،

• [١٠٣٠١] [شيبة: ١٩٧٤٥، ٢٦٥٤٩].

(١) في الأصل: «قال»، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (١/ ٢٤٥) من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، به.

○ [١٠٣٠٢] [شيبة: ٣٧٩٧٨].

۞ [٣/ ٥٣ أ].

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من «المغازي» للواقدي (٢/ ٥٠٤)، «المصنف» لابن أبي شيبة (٢٠/ ٣٨٧)، وغيرهما من حديث الثوري، به.

• [١٠٣٠٣] [شيبة: ٣٣٧٦٧].

فَعَرَضْتُ عَلَىٰ أَصْحَابِي أَنْ يُبَارِزُوهُ ، فَأَبَوْا ، وَكُنْتُ رَجُلًا قَصِيرًا ، قَالَ : فَتَقَدَّمْتُ[(١)] إِلَيْهِ ، فَصَاحَ صَوْتًا ، وَكَبَّرْتُ وَهَدَرَ ، وَكَبَّرْتُ فَاحْتَمَلَ بِي فَضَرَبَ ، قَالَ : وَيَمِيلُ بِهِ فَرَسُهُ ، قَالَ : فَأَخَذْتُ خِنْجَرَهُ ، فَوَثَبْتُ عَلَىٰ صَدْرِهِ ، فَذَبَحْتُهُ ، قَالَ : وَأَخَذْتُ مِنْطَقَةً[(٢)] لَهُ وَسَيْفًا ، وَرَايَتَيْنِ ، وَدِرْعًا[(٣)] ، وَسِوَارَيْنِ ، فَقَوَّمَ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا فَأَتَيْتُ بِهِ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ ، فَقَالَ : رُحْ إِلَيَّ ، وَرُحْ بِالسَّلَبِ ، قَالَ : فَرُحْتُ إِلَيْهِ ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : هَذَا سَلَبُ شِبْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ خُذْهُ هَنِيئًا مَرِيئًا فَنَفَّلَنِيهِ كُلَّهُ .

• [١٠٣٠٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَقِيَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ يَوْمَ بَنِي مُسَيْلِمَةَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ : حِمَارُ الْيَمَامَةِ ، وَكَانَ رَجُلًا طِوَالًا فِي يَدِهِ سَيْفٌ أَبْيَضُ ، وَكَانَ الْبَرَاءُ رَجُلًا قَصِيرًا ، فَضَرَبَ الْبَرَاءُ رِجْلَيْهِ بِالسَّيْفِ ، فَكَأَنَّهُ أَخْطَأَهُ ، فَوَقَعَ عَلَىٰ قَفَاهُ ، قَالَ : فَأَخَذْتُ سَيْفَهُ وَأَغْمَدْتُ سَيْفِي .

• [١٠٣٠٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ : إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَكَ سِلَاحٌ ، إِلَّا سِلَاحُ الْعَدُوِّ ، فَقَاتِلْ بِهِ ، ثُمَّ رُدَّهُ إِلَى الْمَغَانِمِ .

ο [١٠٣٠٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : بَارَزْتُ رَجُلًا يَوْمَ حُنَيْنٍ[(٤)] فَقَتَلْتُهُ ، فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَبَهُ .

ο [١٠٣٠٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : «**مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟**» فَقَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا ، فَبَارَزَهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ سَلَبَهُ .

---

(١) في الأصل : «فقدمت» ، والتصويب من «الأوسط» لابن المنذر (٦/ ١٣٠) من طريق المصنف ، به .

(٢) **النطاق والمنطق والمنطقة** : ما يشد به أوساط الناس ، وما تشد المرأة به وسطها لترفع وسط ثوبها عند معاناة الأشغال ؛ لئلا تعثر في ذيلها . (انظر : النهاية ، مادة : نطق) .

(٣) في الأصل : «ودراعا» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٤) في الأصل : «خيبر» ، والمثبت كما عند أحمد في «المسند» (٢٢٩٦٣) من حديث ابن عيينة ، به .

● [١٠٣١٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: فُتِحَتِ الْأَهْوَازُ وَأَمِيرُهُمْ أَبُو مُوسَىٰ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَعَا مَجْزَأَةَ أَوْ شَقِيقَ بْنَ ثَوْرٍ شَكَّ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: انْظُرْ لِي رَجُلًا مِنْ قَوْمِكَ أَبْعَثْهُ فِي مَبْعَثٍ، فَقَالَ: لَئِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي تُرِيدُ خَيْرًا، مَا أُحِبُّ أَنْ يَسْبِقَنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ قَوْمِي، وَلَئِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ مَا أُحِبُّ أَنْ أُوقِعَ فِيهِ أَحَدًا مِنْ قَوْمِي، فَابْعَثْنِي، قَالَ: إِنَّا دُلِلْنَا عَلَىٰ سِرْبٍ يُدْخَلُ مِنْهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَبَعَثَهُ فِي أُنَاسٍ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ، إِلَّا قَالَ: وَعَلَيْهِمُ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ ۩: فَدَخَلَ مَجْزَأَةُ أَوْ شَقِيقٌ السِّرْبَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَمَوْهُ بِصَخْرَةٍ فَقَتَلُوهُ، وَدَخَلَ النَّاسُ حَتَّىٰ كَثُرُوا، وَفَتَحَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ، قَالَ: سَمِعْنَا أَنَّهُ كَانَ غُلَامًا ابْنَ عِشْرِينَ.

٢٦- بَابُ ذِكْرِ الْخُمُسِ وَسَهْمِ ذِي الْقُرْبَىٰ

● [١٠٣١١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَلَكَ عَلِيٌّ بِالْخُمُسِ طَرِيقَهُمَا.

● [١٠٣١٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَىٰ، قَالَ: كَانَ لَنَا فَمَنَعْنَاهُ قَوْمَنَا، فَدَعَانَا عُمَرُ، فَقَالَ: يُنْكَحُ فِيهِ أَيَامَاكُمْ، وَيُعْطَىٰ فِيهِ غَارِمُكُمْ، فَأَبَيْنَا، فَأَبَىٰ عُمَرُ رضي الله عنه.

● [١٠٣١٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ [الأنفال: ٤١] خَمْسَةُ أَخْمَاسٍ: لِلرَّسُولِ، وَلِذِي الْقُرْبَىٰ، وَالْيَتَامَىٰ، وَالْمَسَاكِينِ، وَابْنِ السَّبِيلِ.

● [١٠٣١٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ الْجَدَلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ [الأنفال: ٤١]، قَالَ: هَذَا مِفْتَاحُ كَلَامٍ، لِلَّهِ(١) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ،

۩ [٣/ ٥٣ ب].

● [١٠٣١٢] [التحفة: م د ت س ٦٥٥٧].

● [١٠٣١٤] [شيبة: ٣٣٩٨١].

(١) في الأصل: «اللَّه»، والتصويب من «الأموال» لابن زنجويه (٢/ ٧٢٩) من طريق سفيان، به.

وَلِلرَّسُولِ ، وَلِذِي الْقُرْبَىٰ ، فَاخْتَلَفُوا بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ ، قَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَىٰ لِقَرَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَىٰ لِقَرَابَةِ الْخَلِيفَةِ ، وَاجْتَمَعَ رَأْيُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوا هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ فِي الْخَيْلِ ، وَالْعُدَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، قُلْتُ لَهُ : فَمَا مَنَعَهُ[1] قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُدَّعَىٰ عَلَيْهِ خِلَافُهُمَا .

○ [١٠٣١٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا**» ، فَقَتَلُوا سَبْعِينَ ، وَأَسَرُوا سَبْعِينَ ، فَجَاءَ أَبُو الْيَسَرِ بْنُ عَمْرٍو بِأَسِيرَيْنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ وَعَدْتَنَا مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا ، وَمَنْ أَسَرَ أَسِيرًا فَلَهُ كَذَا ، فَقَدْ جِئْتُ بِأَسِيرَيْنِ ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا[2] لَمْ تَمْنَعْنَا زَهَادَةٌ فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا جُبْنٌ عَنِ الْعَدُوِّ ، وَلَكِنَّا قُمْنَا هَذَا الْمَقَامَ خَشْيَةَ أَنْ يَقْتَطِعَكَ الْمُشْرِكُونَ ، وَإِنَّكَ إِنْ تُعْطِ هَؤُلَاءِ لَا يَبْقَىٰ لِأَصْحَابِكَ شَيْءٌ ، قَالَ : فَجَعَلَ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ ، وَهَؤُلَاءِ يَقُولُونَ ، فَنَزَلَتْ : ﴿**يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ**﴾ [الأنفال : ١] ، قَالَ : فَسَلَّمُوا الْغَنِيمَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ثُمَّ نَزَلَتْ : ﴿**وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ**﴾ [الأنفال : ٤١] .

○ [١٠٣١٦] *عبد الرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ . . . نَحْوَهُ .

○ [١٠٣١٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ يُدْعَى الصَّفِيَّ[3] ، إِنْ شَاءَ عَبْدًا ، وَإِنْ شَاءَ فَرَسًا ، يَخْتَارُهُ قَبْلَ الْخُمُسِ ، وَيُضْرَبُ لَهُ سَهْمُهُ ، إِنْ شَهِدَ وَإِنْ غَابَ ، وَكَانَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ مِنَ الصَّفِيِّ .

---

(١) قوله : «فما منعه» ليس في الأصل ، واستدركناه من «الأموال» لابن زنجويه (١٢٤٩) ، «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٣٤) من حديث أبي جعفر محمد بن علي ، بنحوه .

(٢) في الأصل : «إنك» ، وهو خطأ ، والتصويب من «التفسير» للمصنف ، به .

(٣) في الأصل : «الصيف» ، وهو خطأ ، والتصويب كما في آخر الحديث .

ㅇ[١٠٣١٨] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ الْجَزَّارِ وَسَأَلْتُ كَمْ كَانَ سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ : كَانَ خُمُسَ الْخُمُسِ .

٢٧- بَابُ بَيْعِ الْمَغَانِمِ

● [١٠٣١٩] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَكْرَهُ بَيْعَ الْخُمُسِ حَتَّىٰ ۩ يُقْسَمَ .

ㅇ[١٠٣٢٠] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَفَعَهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : يَوْمَ خَيْبَرَ .

ㅇ[١٠٣٢١] عبدالرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ(١) ، وَعَنِ الْحَبَالَىٰ(٢) أَنْ يُقْرَبْنَ ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّىٰ تُقْسَمَ ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ .

ㅇ[١٠٣٢٢] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ مَكْحُولٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ .

ㅇ[١٠٣٢٣] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عُثْمَانَ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِالْفَاقِ .

٢٨- بَابُ الْغُلُولِ

ㅇ[١٠٣٢٤] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

ㅇ[١٠٣١٨] [شيبة : ٣٣٩٧٥ ، ٣٣٩٧٦] .

۩ [٣/ ٥٤ أ] .

(١) الحمر الأهلية : جمع الحمار ، وهي التي تألف البيوت ولها أصحاب ، وهي الإنسية ضد الوحشية . (انظر : النهاية ، مادة : أهل) .

(٢) الحبالى : جمع حُبْلَى ، وهي : الحامل ، وهو من الحَبَل ، وهو : امتلاء الرحم . (انظر : اللسان ، مادة : حبل) .

ㅇ[١٠٣٢٤] [التحفة : س ١٣٠٩٩ ، خ م ١٤٦٧٧ ، م ١٤٧٨٠] .

«غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ: لَا يَغْزُو مَعِي[(١)] رَجُلٌ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَبْنِ[(٢)] بِهَا، وَلَا رَجُلٌ لَهُ غَنَمٌ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا، وَلَا رَجُلٌ بَنَىٰ بِنَاءً لَمْ يَفْرُغْ مِنْهُ، فَلَمَّا أَتَى الْمَكَانَ الَّذِي يُرِيدُ وَجَاءَهُ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ سَاعَةً، فَحَبَسَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ وُضِعَتِ الْغَنِيمَةُ فَجَاءَتِ النَّارُ، فَلَمْ تَأْكُلْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، قَالَ: فَلَصِقَتْ يَدُهُ بِيَدِ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمُ الْغُلُولَ، قَالَ: فَأَخْرَجُوا مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَأَلْقَوْهُ فِي الْغَنِيمَةِ، ثُمَّ جَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا»، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ رَأَىٰ ضَعْفَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا»، وَزَعَمُوا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ.

○ [١٠٣٢٥] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا غَنِمَ مَغْنَمًا بَعَثَ مُنَادِيًا: «لَا يَغُلَّنَّ رَجُلٌ مِخْيَطًا[(٣)] فَمَا دُونَهُ، أَلَا لَا يَغُلَّنَّ رَجُلٌ بَعِيرًا، فَيَأْتِي بِهِ عَلَىٰ ظَهْرِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ رُغَاءٌ، أَلَا لَا يَغُلَّنَّ فَرَسًا، فَيَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ ظَهْرِهِ لَهُ حَمْحَمَةٌ[(٤)]».

○ [١٠٣٢٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: جَاءَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ[(٥)]: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ قَاتَلْتَ فَهَلْ جِئْتَنَا بِشَيْءٍ؟ قَالَ: هَذِهِ إِبْرَةٌ خِيطِي بِهَا ثِيَابَكِ، قَالَ: فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيًا: «أَلَا لَا يَغُلَّنَّ رَجُلٌ إِبْرَةً فَمَا دُونَهَا»، فَقَالَ عَقِيلٌ لِامْرَأَتِهِ: مَا أَرَىٰ إِبْرَتَكِ إِلَّا قَدْ فَاتَتْكِ.

● [١٠٣٢٧] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ﴾ [الأنفال: ٤١]، قَالَ: الْمِخْيَطُ مِنَ الشَّيْءِ.

---

(١) زاد بعده في الأصل: «من».

(٢) **البناء والابتناء**: الدخول بالزوجة؛ كان الرجل إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها، فيقال: بنى الرجل على أهله. (انظر: النهاية، مادة: بنا).

(٣) **المخيط**: الإبرة. (انظر: النهاية، مادة: خيط).

(٤) **الحمحمة**: صوت دون الصهيل. (انظر: النهاية، مادة: حمحم).

(٥) في الأصل: «امرأة».

● [١٠٣٢٧] [شيبة: ٣٣٩٨٩].

○ [١٠٣٢٨] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ بُدَيْلٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِوَادِي الْقُرَىٰ[(١)] وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَىٰ فَرَسِهِ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَلْقَيْنِ، وَقَالَ: اسْتُشْهِدَ غُلَامُكَ - أَوْ قَالَ: مَوْلَاكَ - فُلَانٌ، قَالَ: «**بَلْ هُوَ الْآنَ يُجَرُّ إِلَى النَّارِ فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا**»[(٢)].

○ [١٠٣٢٩] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، عَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ، فَاضْطُرَّ إِلَىٰ سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ[(٣)]، وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ، فَوَقَفَ، فَقَالَ: «**رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، أَتَخْشَوْنَ عَلَيَّ الْبُخْلَ؟ فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ**[(٤)] **نَعَمًا**[(٥)] **لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي**[(٦)] **بَخِيلًا، وَلَا** ۩ **جَبَانًا، وَلَا كَذَّابًا**».

○ [١٠٣٣٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ عِنْدَ قَسْمِ الْخُمُسِ، أَتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَحِلُّهُ خِيَاطًا أَوْ مِخْيَطًا، فَقَالَ: «**رُدُّوا الْخِيَاطَ**[(٧)]

○ [١٠٣٢٨] [**الإتحاف**: حم ٢١٠١٦].

(١) **وادي القرى**: وادٍ بين المدينة المنورة وتبوك، بينه وبين المدينة ٣٥٠ ميلًا. (انظر: أطلس الحديث النبوي) (ص٣٧٠).

(٢) أقحم بعده في الأصل: «اللَّه ورسوله»، والمثبت موافق لما في «المسند» لأحمد (٢٠٦٧٧) من طريق المصنف، به.

○ [١٠٣٢٩] [**الإتحاف**: حب حم ٣٩٠٨].

(٣) **الرداء**: ما يُلبس فوق الثياب كالجبة والعباءة، والثوب الذي يستر الجزء الأعلى من الجسم، واللباس أيضًا، والجمع: أردية. (انظر: معجم الملابس) (ص١٩٤).

(٤) **العضاه**: جمع العضة، وهي: كل شجر عظيم له شوك. (انظر: النهاية، مادة: عضه).

(٥) **النعم والأنعام**: الإبل، والبقر، والغنم، وقيل: الأنعام للثلاثة، والنعم للإبل خاصة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: نعم).

(٦) في الأصل: «لا تجدوا»، والمثبت كما في الحديث رقم (٢١١١٥)، «المعجم الكبير» (٢/ ١٣٠)، «شرح السنة» (١٣/ ٢٥٢)، «الأوسط» لابن المنذر (٦/ ١٤٦) من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، به.

۩ [٣/ ٥٤ ب].

(٧) **الخياط**: الخيط. (انظر: النهاية، مادة: خيط).

وَالْمِخْيَطَ ؛ فَإِنَّ الْغُلُولَ عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ» ، قَالَ : ثُمَّ رَفَعَ شَعَرَاتٍ أَوْ وَبَرَةً[١] مِنْ بَعِيرِهِ ، فَقَالَ : «مَا لِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ، وَلَا مِثْلُ هَذِهِ إِلَّا[٢] الْخُمُسُ وَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ» .

○ [١٠٣٣١] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ[٣] ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ» .

● [١٠٣٣٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ : أَرْبَعٌ فِي أَرْبَعٍ لَا يُقْبَلْنَ فِي حَجٍّ ، وَلَا عُمْرَةٍ ، وَلَا جِهَادٍ ، وَلَا صَدَقَةٍ : الْخِيَانَةُ ، وَالسَّرِقَةُ ، وَالْغُلُولُ ، وَمَالُ الْيَتِيمِ .

○ [١٠٣٣٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا عَمْرَةَ[٤] مَوْلَى الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ فَمَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعَ ، فَلَمْ يُصَلِّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ فِي مَتَاعِهِ ، فَوَجَدُوا فِيهِ خَرَزًا[٥] مِنْ خَرَزِ يَهُودَ مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ .

○ [١٠٣٣٤] قال عبد الرزاق : وَأَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، أَنَّ أَبَا عَمْرَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ يُحَدِّثُ . . . مِثْلَهُ .

○ [١٠٣٣٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَتَى الْقَبَائِلَ فِي مَنَازِلِهِمْ ، يَدْعُو لَهُمْ ،

---

(١) **الوبرة** : مفرد الوبر ، وهو : صوف الإبل والأرانب ونحوها . (انظر : اللسان ، مادة : وبر) .
(٢) ليس في الأصل ، واستدركناه من مصادر التخريج .
(٣) **الطهور** : الوضوء . (انظر : النهاية ، مادة : طهر) .
● [١٠٣٣٢] [شيبة : ٣٦٥٢٦] .
(٤) في الأصل : «عمر» ، والتصويب من الذي يليه .
(٥) **الخرز** : فصوص من جيد الجوهر ورديئه من الحجارة ونحوه ، والواحدة : خرزة . (انظر : اللسان ، مادة : خرز) .
○ [١٠٣٣٤] [شيبة : ٣٤٢١٤] .

وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ ، فَتَرَكَ قَبِيلَةً مِنْ تِلْكَ الْقَبَائِلِ لَمْ يَأْتِهَا ، وَإِنَّهُمُ الْتَمَسُوا فِيهِمْ ، فَوَجَدُوا فِي بَرْذَعَةِ[١] رَجُلٍ عِقْدًا مِنْ جَزْعٍ قَدْ غَلَّهُ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُمْ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِمْ كَمَا يُصَلِّي عَلَى الْمَيِّتِ .

○ [١٠٣٣٦] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : كَانَ رَجُلٌ عَلَىٰ ثَقَلِ[٢] النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ : كِرْكِرَةُ فَمَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**هُوَ فِي النَّارِ**» ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، فَوَجَدُوا عَلَيْهِ كِسَاءً قَدْ غَلَّهُ .

○ [١٠٣٣٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ فِي رَجُلٍ كَانَ يُمْسِكُ بِرَأْسِ دَابَّتِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ : اسْتُشْهِدَ فُلَانٌ ، فَقَالَ : «**إِنَّهُ الْآنَ يَتَقَلَّبُ فِي النَّارِ**» ، قِيلَ : وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : «**غَلَّ شَمْلَةً[٣] يَوْمَ خَيْبَرَ**» ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَخَذْتُ شِرَاكَيْنِ[٤] يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : «**شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ**» .

○ [١٠٣٣٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : أَتَىٰ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فُلَانًا غَلَّ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «**أَيْ فُلَانُ ، هَلْ فَعَلْتَ؟**» قَالَ : لَا ، قَالَ : فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي أَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، احْفِرُوا هَاهُنَا ، فَحَفَرُوا فَاسْتَخْرَجُوا قَطِيفَةً ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَغْفِرْ لَهُ ، فَقَالَ : «**دَعُونَا مَنْ أَبِي خُرْءٍ**» ، يَعْنِي الْعَذِرَةَ[٥] .

● [١٠٣٣٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿**أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ**﴾ [آل عمران : ١٦٢] ، قَالَ : مَنْ غَلَّ .

---

(١) **البرذعة** : حلس (كساء) يلقى تحت الرحل . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : برذع) .

○ [١٠٣٣٦] [**الإتحاف** : حم ١١٦٦٧] [**شيبة** : ٣٤٢١٢] .

(٢) **الثقل** : متاع المسافر . (انظر : النهاية ، مادة : ثقل) .

(٣) **الشملة** : قماش ذو وبر طويل ، وهو نوع من القطيفة ، والشملة : الكساء ، وقيل : الكساء دون القطيفة ، والجمع : شِمال . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : شمل) .

(٤) **الشراكان** : مثنى الشراك ، وهو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . (انظر : النهاية ، مادة : شرك) .

(٥) **العَذِرة** : الغائط للإنسان . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص٢٧٧) .

٢٩- بابٌ كَيْفَ يُصْنَعُ بِالَّذِي يَغُلُّ؟

● [١٠٣٤٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ يُؤْمَرُ بِالرَّجُلِ إِذَا غَلَّ فَيُحْرَقُ رَحْلُهُ[١]، وَيُحْرَمُ نَصِيبَهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ.

● [١٠٣٤١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ يُؤْمَرُ بِالرَّجُلِ إِذَا غَلَّ يُؤْمَرُ[٢] بِرَحْلِهِ فَيُبْرَزُ فَيُحْرَقُ.

قَالَ: وَقَالَ عَمْرٌو، عَنِ الْحَسَنِ: وَيُحْرَمُ نَصِيبَهُ مِنَ الْمَغْنَمِ.

● [١٠٣٤٢] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ شَهِدَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ زِيَادٌ يَتْبَعُ غُلًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي أَرْضِ الرُّومِ، فَاسْتُفْتِيَ فِيهِ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَرَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ، فَكُلُّهُمْ أَشَارُوا[٣]: أَنْ يُجْلَدَ جَلْدًا وَجِيعًا، وَيُجْمَعَ مَتَاعُهُ إِلَّا الْحَيَوَانَ فَيُحْرَقَ، ثُمَّ يُخَلَّى سَبِيلُهُ فِي سَرَاوِيلِهِ، وَيُعْطَى سَيْفَهُ قَطْ.

● [١٠٣٤٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ[٤] جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: يُجْمَعُ رَحْلُهُ فَيُحْرَقُ.

● [١٠٣٤٤] عبد الرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ مِثْلَهُ.

○ [١٠٣٤٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ سَتُبْلَوْنَ بِهِمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ[٥]، فَإِذَا جَاءُوكُمْ**

[٣/ ٥٥ أ].

(١) قوله: «فيحرق رحله» بدله في الأصل: «رحله فيحرق».

الرحل: سرج يوضع على ظهر الدواب للحمل أو الركوب. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: رحل).

(٢) في الأصل: «يوم».

(٣) في الأصل: «أشار».

(٤) تصحف في الأصل إلى: «عن»، والصواب ما أثبتناه.

(٥) **العافية**: السلامة من الأسقام والبلايا. (انظر: النهاية، مادة: عفا).

يَبْرُقُونَ وَيُرَجِّعُونَ، وَيَصِيحُونَ فَالْأَرْضَ الْأَرْضَ[(١)] جُلُوسًا، ثُمَّ تَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّهُمْ، نَوَاصِينَا وَنَوَاصِيهِمْ بِيَدِكَ، وَإِنَّمَا تَقْتُلُهُمْ أَنْتَ، فَإِذَا دَنَوْا مِنْكُمْ فَثُورُوا إِلَيْهِمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ الْبَارِقَةِ[(٢)]».

○ [١٠٣٤٦] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ كِتَابِ[(٣)] رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٤)] حِينَ سَارَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ[(٥)] يُخْبِرُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ يَنْتَظِرُ، حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ، قَامَ فِيهِمْ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِنْ لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»، وَذَكَرَ أَيْضًا أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مِثْلِ ذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّهُمْ، وَنَحْنُ عِبَادُكَ وَهُمْ عِبَادُكَ، وَنَوَاصِينَا وَنَوَاصِيهِمْ بِيَدِكَ، انْصُرْنَا عَلَيْهِمْ».

○ [١٠٣٤٧] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَاتِبُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ[(٦)]، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ.

---

(١) في الأصل: «أرض»، والتصويب من «الدر المنثور» للسيوطي (٧/ ١٤١) معزوا لعبد الرزاق، به.

(٢) **البارقة**: السيوف، يقال: برق بسيفه وأبرق إذا لمع به. (انظر: النهاية، مادة: برق).

(٣) تصحف في الأصل إلى: «كاتب»، والتصويب من «مسند ابن أبي أوفى» (٣٣). وينظر: «تغليق التعليق» لابن حجر (٣/ ٤٣٢).

(٤) قوله: «عبيد اللَّه» وقع في الأصل: «عبد العزيز» خطأ.

(٥) **الحرورية**: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء، وهو موضع قريب من الكوفة، كان أول مجتمعهم فيها، وهم أحد الخوارج الذين قاتلهم علي رضي الله عنه. (انظر: النهاية، مادة: حرر).

○ [١٠٣٤٧] [شيبة: ١٩٨٥٦].

(٦) قوله: «ابن جريج» في الأصل: «ابن أبي أوفى»، والمثبت هو الصواب كما في «الدعاء» للطبراني (٢٢٥١) من طريق الدبري، عن عبد الرزاق.

٥[١٠٣٤٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ : «**اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ مُجْرِيَ السَّحَابِ ، هَازِمَ الْأَحْزَابِ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ ، وَزَلْزِلْهُمْ**» .

٥[١٠٣٤٩] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ ، قَالَ : «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي**[(١)] **وَنَصِيرِي ، وَبِكَ أَحُولُ وَبِكَ أَصُولُ**[(٢)] **، وَبِكَ أُقَاتِلُ**» .

٥[١٠٣٥٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ[(٣)] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ ۩ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاثْبُتُوا ، وَاذْكُرُوا اللَّهَ ، وَإِنْ أَجْلَبُوا وَصَاحُوا فَعَلَيْكُمْ بِالصَّمْتِ**» .

٣٠- بَابُ الْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ[(٤)]

•[١٠٣٥١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ؟ قَالَ : الْفَارُّ غَيْرُ الْمُتَحَرِّفِ لِلْقِتَالِ ، وَلَا الْمُتَحَيِّزِ لِلْفِئَةِ قَوْلَ اللَّهِ ، قُلْتُ : إِنْ فَرَّ رَجُلٌ فِي غَيْرِ زَحْفٍ؟ قَالَ : لَا بَأْسَ بِذَلِكَ ، إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الزَّحْفِ .

•[١٠٣٥٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا﴾ حَتَّى ﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الأنفال : ١٥ ، ١٦] ، قَالَ : يُرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ فِي يَوْمِ بَدْرٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ : ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ﴾ [الأنفال : ١٦] .

٥[١٠٣٤٨] [الإتحاف : حم ٦٩٠٠] [شيبة : ١٩٨٥٦ ، ٣٠٢٠٢ ، ٣٤١٠٩ ، ٣٧٩٨٨ ، ٣٨٢٦٠] ، وتقدم : (١٠٣٤٦) .

٥[١٠٣٤٩] [شيبة : ٣٠٢٠١ ، ٣٤١٠٨] .

(١) **العضد** : السند والعون . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : عضد) .

(٢) **أصول وأصاول** : أسطو وأقهر . والصَّوْلة : الحملة والوثبة . (انظر : النهاية ، مادة : صول) .

٥[١٠٣٥٠] [شيبة : ٣٤١٠١] .

(٣) في الأصل : «عبد الرحمن بن أبي زياد» خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

۩[٣/ ٥٥ ب] .

(٤) **الزحف** : الجهاد ولقاء العدو في الحرب . (انظر : النهاية ، مادة : زحف) .

• [١٠٣٥٣] *عبد الرزاق*، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ هَذَا يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ فِئَةٌ يَنْحَازُونَ إِلَيْهَا.

• [١٠٣٥٤] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدٍ[(١)] الثَّقَفِيَّ اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ عَلَى جَيْشٍ، فَقُتِلَ فِي أَرْضِ فَارِسَ هُوَ وَجَيْشُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: لَوِ انْحَازُوا إِلَيَّ كُنْتُ لَهُمْ فِئَةً.

• [١٠٣٥٥] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: أَنَا فِئَتُكُمْ[(٢)]، فَمَنِ انْحَازَ مِنْكُمْ فَإِلَى الْجُيُوشِ.

• [١٠٣٥٦] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ.

• [١٠٣٥٧] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: جُعِلَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَلَى الرَّجُلِ عَشَرَةٌ مِنَ الْكُفَّارِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦٦] فَإِنْ لَقِيَ رَجُلٌ رَجُلَيْنِ فَفَرَّ أَوْ رَجُلًا فَفَرَّ فَهِيَ كَبِيرَةٌ، وَإِنْ لَقِيَ ثَلَاثَةً فَفَرَّ مِنْهُمْ فَلَا بَأْسَ[(٣)].

---

(١) كأنها في الأصل: «أبا عبد» خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٢) **الفئة**: الفرقة والجماعة من الناس، والجمع: فئات، وفئون. (انظر: النهاية، مادة: فأى).

• [١٠٣٥٦] [شيبة: ٣٤٣٧٦].

• [١٠٣٥٧] [التحفة: خ د ٦٠٨٨، خ ٦٣٠٥] [شيبة: ١٩٧٩٢].

(٣) كذا سياق الأثر في الأصل، وهو موافق لما أورده الفزاري في «السّير» (٣٠١)، والطبري في «التفسير» (١١/ ٢٦٢)؛ فإنهما أخرجا نحوه من طريق ابن جريج، وأوله مخالف لاستدلاله بالآية، والحديث أخرجه البخاري (٤٦٣٤) من وجه آخر، عن ابن عباس بلفظ: «لما نزلت ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥] شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ألا يفر واحد من عشرة، فجاء التخفيف، فقال: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦]، قال: فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم».

• [١٠٣٥٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]، قَالَ: كَانَ هَذَا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ، أَلَّا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةٍ، فَخَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

• [١٠٣٥٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ مِثْلَهُ.

٣١- بَابُ فَضْلِ الْجِهَادِ

ο [١٠٣٦٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ كَلْمٍ** (١) **يُكْلَمُهَا الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ كَهَيْئَتِهَا إِذَا أُصِيبَتْ، يَفْجُرُ دَمًا، قَالَ: اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ**».

ο [١٠٣٦١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ** (٢) **عَلَىٰ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي**».

ο [١٠٣٦٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ كَالْقَائِمِ الصَّائِمِ، وَتَكَفَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ أَنْ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**».

ο [١٠٣٦٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:

ο [١٠٣٦٠] [التحفة: ق ١٢٨٧٤، خ ١٤٦٨١، خ ١٤٩١٢] [شيبة: ١٩٩٠١].

(١) **الكلم**: الجرح. (انظر: النهاية، مادة: كلم).

ο [١٠٣٦١] [التحفة: م ١٢٦١١، خ م س ١٢٨٨٥، م ١٣٧١٣، م ١٤٧٧٩] [الإتحاف: عه حم ٢٠١٨١] [شيبة: ١٩٦٦٢]، وسيأتي: (١٠٣٦٤).

(٢) **المشقة**: الشدة، والمراد: الثقل. (انظر: النهاية، مادة: شقق).

ο [١٠٣٦٢] [التحفة: م ١٢٦١٣، م ١٢٦٣٤، م ١٢٨٠٠، خ س ١٣١٥٣، س ١٣٣٠٨] [شيبة: ١٩٦٦٠].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كُلِمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمَىٰ رِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ وَلَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ» .

◦ [١٠٣٦٤] عبد الرزاق ۩ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، مَا خَرَجَتْ سَرِيَّةٌ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا مَعَهُمْ ، وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ» .

• [١٠٣٦٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : الْقَتْلُ يَغْسِلُ الدَّرَنَ[١] ، وَالْقَتْلُ قَتْلَانِ كَفَّارَةٌ[٢] وَدَرَجَةٌ .

◦ [١٠٣٦٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فُوَاقَ نَاقَةٍ[٣] فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَإِنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً[٤] ، فَإِنَّهُ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ[٥] مَا كَانَتْ ، لَوْنُهَا كَالزَّعْفَرَانِ[٦] ، وَرِيحُهَا[٧] كَالْمِسْكِ ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ» .

◦ [١٠٣٦٤] [التحفة : م ١٢٦١١ ، خ م س ١٢٨٨٥ ، خ ١٣١٨٦ ، س ١٣٢٢٩ ، م ١٣٧١٢ ، م ١٣٧١٣ ، م ١٤٧٧٩ ، خ ١٥١٩٨ ، س ١٥٢٤٠] [شيبة : ١٩٦٦١ ، ١٩٦٦٢] ، وتقدم : (١٠٣٦١) .

۩ [٣/ ٥٦ أ] .

(١) **الدرن** : الوسخ . (انظر : النهاية ، مادة : درن) .

(٢) **الكفارة** : الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة ، أي : تسترها وتمحوها ، وهي فعالة للمبالغة ، والجمع : كفارات . (انظر : النهاية ، مادة : كفر) .

◦ [١٠٣٦٦] [الإتحاف : مي حب كم حم ١٦٧٢٥] .

(٣) **فواق الناقة** : قدر ما بين الحلبتين . (انظر : النهاية ، مادة : فوق) .

(٤) **النكبة** : ما يصيب الإنسان من الحوادث . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

(٥) **الغزارة** : الكثرة . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : غزر) .

(٦) **الزعفران** : نبات بَصَليّ عطريّ ، ونوع زراعيّ صبغيّ طبيّ ، زهره أحمر يميل إلى الصُفرة أو أبيض ، يُستعمل في الطعام أو الحلويات . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : زعفر) .

(٧) في الأصل : «ولونها» ، وهو خطأ .

○ [١٠٣٦٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا عَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ(١) تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَىٰ خَيْرٌ ، تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْكُمْ ، وَلَا تُصَاقِبَ(٢) الدُّنْيَا إِلَّا الْقَتِيلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَىٰ(٣)» .

● [١٠٣٦٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ(٤) إِسْحَاقَ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : بَلَغَنِي عَنِ الثِّقَةِ أَنَّ الْغَازِيَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ عُدِّدَ مَا خَلَّفَ وَرَاءَهُ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ ، وَأَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَالْبَهَائِمِ ، وَيَجْرِي عَلَيْهِ بِعَدَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قِيرَاطٌ(٥) قِيرَاطٌ ، كُلُّ لَيْلَةٍ مِثْلُ الْجَبَلِ ، أَوْ قَالَ مِثْلُ أُحُدٍ .

● [١٠٣٦٩] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : مَثَلُ الْغَازِي مَثَلُ الَّذِي يَصُومُ الدَّهْرَ(٦) ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ .

● [١٠٣٧٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَجَرَةَ قَالَ : كَانَ يُصَدِّقُ قَوْلُهُ فِعْلَهُ ، وَكَانَ يَخْطُبُنَا ، فَيَقُولُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ، مَا أَحْسَنَ أَثَرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ، لَوْ تَرَوْنَ مَا أَرَىٰ مِنْ أَخْضَرَ وَأَصْفَرَ ، وَفِي الرِّحَالِ مَا فِيهَا ، قَالَ : كَانَ يَقُولُ : إِذَا صَفَّ النَّاسُ لِلْقِتَالِ أَوْ صَفُّوا فِي الصَّلَاةِ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَأَبْوَابُ

○ [١٠٣٦٧] [الإتحاف : حم ٦٨٣٢] .

(١) **المنفوسة** : المولودة ، من نفست المرأة ؛ إذا ولدت . (انظر : النهاية ، مادة : نفس) .

(٢) أي : لا تحب أن تقترب أو تدنو من الدنيا ، ينظر : «القاموس المحيط» (١/ ١٠٥) ، «مقاييس اللغة» (٣/ ٨٥) ، «تاج العروس» (٣/ ١٩٨) .

(٣) في الأصل : «واحدة» ، والتصويب من «المختارة» للضياء المقدسي (٨/ ٣٣٦) من حديث الدبري ، «مسند أحمد» (٢٣١٩٠) كلاهما عن عبد الرزاق ، به .

(٤) ليس في الأصل ، والصواب إثباتها كما في «الدر المنثور» (٢/ ٥٣٤) معزوا لعبد الرزاق بإسناده ، به .

(٥) **القيراط** : عبارة عن ثواب معلوم عند اللَّه تعالى ، والجمع : قراريط . (انظر : مجمع البحار ، مادة : قرط) .

● [١٠٣٦٩] [الإتحاف : مي حب كم حم ١٧١٠٧] .

(٦) **الدهر** : اسم للزمان الطويل ، ومدة الحياة الدنيا . (انظر : النهاية ، مادة : دهر) .

● [١٠٣٧٠] [شيبة : ٣٦١٢٦] .

الْجَنَّةِ، وَأَبْوَابُ النَّارِ، وَزُيِّنَ حُورُ[1] الْعِينِ[2]، فَاطَّلَعْنَ فَإِذَا هُوَ أَقْبَلَ قُلْنَ: اللَّهُمَّ انْصُرْهُ، وَإِذَا هُوَ أَدْبَرَ احْتَجَبْنَ مِنْهُ، وَقُلْنَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، فَانْهَكُوا وُجُوهَ الْقَوْمِ، فِدَىٰ لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي، وَلَا تُخْزُوا الْحُورَ الْعِينَ، قَالَ: فَأَوَّلُ قَطْرَةٍ تَنْضَحُ مِنْ دَمِهِ يُكَفِّرُ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلَهُ، قَالَ: وَيُنَزَّلُ إِلَيْهِ ثِنْتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ تَمْسَحَانِ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ، وَتَقُولَانِ: قَدْ آنَ لَكَ، وَيَقُولُ هُوَ: قَدْ آنَ لَكُمَا، ثُمَّ يُكْسَىٰ مِائَةَ حُلَّةٍ[3] لَيْسَ مِنْ نَسْجِ بَنِي آدَمَ، وَلَكِنْ مِنْ نَبْتِ الْجَنَّةِ لَوْ وُضِعَتْ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَسِعَتْهُ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: أُنْبِئْتُ أَنَّ السُّيُوفَ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ: يَا فُلَانُ هَذَا نُورُكَ، وَيَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ لَا نُورَ لَكَ.

○ [١٠٣٧١] *عبدالرزاق*، عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا، يَقُولُ: حَدَّثَنَا بَعْضُ الصَّحَابَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ۩ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ، قُتِلَ أَوْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ بَلَغَ الْعَدُوَّ أَوْ قَصَّرَ كَانَ كَعَدْلِ[4] رَقَبَةٍ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كُلِمَ كَلْمَةً جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِيحُهَا مِثْلُ الْمِسْكِ، وَلَوْنُهَا مِثْلُ الزَّعْفَرَانِ**».

● [١٠٣٧٢] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: إِذَا الْتَقَى الصَّفَّانِ أُهْبِطَتِ الْحُورُ الْعِينُ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَأَيْنَ الرَّجُلَ يَرْضَيْنَ مَقْدَمَهُ، قُلْنَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَإِنْ نَكَصَ[5] احْتَجَبْنَ عَنْهُ، فَإِنْ هُوَ قُتِلَ نَزَلَتَا إِلَيْهِ، فَمَسَحَتَا التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقُلْنَ: اللَّهُمَّ عَفِّرْ مَنْ عَفَّرَهُ، وَتَرِّبْ مَنْ تَرَّبَهُ.

---

(١) **الحور**: نساء أهل الجنة، واحدتهن: حوراء؛ وهي: الشديدة بياض العين، الشديدة سوادها. (انظر: النهاية، مادة: حور).

(٢) **العين**: جمع عيناء، وهي الواسعة العين. (انظر: النهاية، مادة: عين).

(٣) **الحلة**: إزار ورداء برد أو غيره، ويقال لكل واحد منهما على انفراد: حلة، وقيل: رداء وقميص وتمامها العمامة، والجمع: حُلَل وحِلَال. (انظر: معجم الملابس) (ص١٣٦).

۩ [٣/ ٥٦ ب].

(٤) **العدل**: المِثل، وقيل: هو بالفتح: ما عادله من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل بالعكس. (انظر: النهاية، مادة: عدل).

(٥) **النكوص**: الرجوع إلى الوراء، وهو القهقرىٰ. (انظر: النهاية، مادة: نكص).

• [١٠٣٧٣] عبدالرزاق ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي [(١)] سَعِيدٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : الْمُكَاتَبُ مُعَانٌ ، وَالنَّاكِحُ مُعَانٌ ، وَالْغَازِي مُعَانٌ ، ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ مَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، حَتَّى يَنْكَفِئَ [(٢)] إِلَى أَهْلِهِ ، وَإِنْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ .

ه [١٠٣٧٤] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**ثَلَاثٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمُ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالنَّاكِحُ يُرِيدُ الْعَفَافَ ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يَنْوِي الْأَدَاءَ**» .

ه [١٠٣٧٥] عبدالرزاق ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ [(٣)] خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَوُقُوفُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ رَجُلٍ سِتِّينَ سَنَةً**» .

ه [١٠٣٧٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا [(٤)] يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ**» .

• [١٠٣٧٧] عبدالرزاق ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ [(٥)] جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ قَارِئٍ يَقْرَأُ ، فَمَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿**فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ**﴾ إِلَى ﴿**مَغْفِرَةً وَرَحْمَةً**﴾ [النساء : ٩٥ ، ٩٦] ، فَقَالَ لِلْقَارِئِ : قِفْ ، بَلَغَنِي : أَنَّهَا سَبْعُونَ دَرَجَةً بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ سَبْعُونَ عَامًا لِلْجَوَادِ [(٦)] الْمُضَمَّرِ [(٧)] .

---

(١) ليس في الأصل ، والصواب إثباته .

(٢) في الأصل : «ينفك» .

(٣) **الروحة** : المرة الواحدة من المجيء . (انظر : جامع الأصول) (٩/ ٤٧١) .

ه [١٠٣٧٦] [**التحفة** : س ١٠٧٥٤ ، د س ١٠٧٥٥ ، س ١٠٧٥٦ ، ت ١٠٧٦٦ ، س ١٠٧٧٢] ، وتقدم : (١٥٤) .

(٤) في الأصل : «نور» .

(٥) في الأصل : «بن» خطأ .

(٦) **الجواد** : الفرس السابق الجيد ، والجمع : أجواد . (انظر : النهاية ، مادة : جود) .

(٧) **تضمير الخيل** : هو أن تُعْلف أولا حتى تسمن وتقوى ، ثم تقتصر بعد على قوتها وحبسها في بيت ، وتعريقها لتصلب وتقوى . (انظر : المشارق) (٢/ ٥٩) .

• [١٠٣٧٨] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : لَسَفْرَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً .

قَالَ : وَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ، يَقُولُ : لَيُدْعَيَنَّ أُنَاسٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَنْقُوصِينَ ، قَالَ : قِيلَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا الْمَنْقُوصُونَ؟ قَالَ : يَنْقُصُ أَحَدُهُمْ صَلَاتَهُ فِي وُضُوئِهِ وَالْتِفَاتِهِ .

○ [١٠٣٧٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : **«إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَقَوْمًا مَا سَلَكْتُمْ طَرِيقًا ، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا ، إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ»** .

○ [١٠٣٨٠] عبد الرزاق ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبَانٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : **«مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَخْطَأَ ، أَوْ أَصَابَ ، كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»** .

○ [١٠٣٨١] عبد الرزاق ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«رَوْحَةٌ أَوْ غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»** .

٣٢- بَابُ مَنْ سَأَلَ ۞ الشَّهَادَةَ

• [١٠٣٨٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ فِي مَدِينَةِ رَسُولِكَ ﷺ .

• [١٠٣٨٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : لَأَنْ أَمُوتَ عَلَى فِرَاشِي ، قَالَ وَاصِلٌ : قَالَ : أُرَاهُ ،

• [١٠٣٧٨] [شيبة : ١٩٧٠٥] .

○ [١٠٣٧٩] [الإتحاف : حب حم ٩٧٥] .

۞ [٣/ ٥٧ أ] .

قَالَ : صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْدَمَ عَلَىٰ قَوْمٍ لَا أُرِيدُ أَنْ يَقْتُلُونِي ، قَالَ : أَوَلَيْسَ اللَّهُ يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ وَالرَّجُلُ عَظِيمُ الْغِنَىٰ عَنْ أَصْحَابِهِ ، مَخْزِيٌّ لِمَكَانِهِ .

• [١٠٣٨٤] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ : اللَّهُمَّ أُقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ أَلْقَى الْعَدُوَّ ، فَإِذَا لَقِيتُ الْعَدُوَّ يَقْتُلُونِي ، ثُمَّ يَبْقُرُوا بَطْنِي ، ثُمَّ يُمَثِّلُوا بِي ، فَإِذَا لَقِيتُكَ سَأَلْتَنِي قُلْتَ : فِيمَ هَذَا؟ قَالَ : فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَقُتِلَ ، وَفُعِلَ بِهِ ذَلِكَ ، فَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : فَإِنِّي لَأَرْجُو اللَّهَ أَنْ يَبَرَّ آخِرَ قَسَمِهِ كَمَا أَبَرَّ أَوَّلَهُ .

٣٣- بَابُ أَجْرِ الشَّهَادَةِ

○ [١٠٣٨٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي صُوَرِ طُيُورٍ بِيضٍ ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ .

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «**فِي صُورَةِ طُيُورٍ بِيضٍ تَأْوِي إِلَىٰ قَنَادِيلَ مُعَلَّقَةٍ تَحْتَ الْعَرْشِ**» .

• [١٠٣٨٦] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ ، عَنْ هَذِهِ الْآيَاتِ : ﴿**وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ**﴾ إِلَىٰ ﴿**يُرْزَقُونَ**﴾ [آل عمران : ١٦٩] ، قَالَ : أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ كَطَيْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ ، تَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ، قَالَ : فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ اطِّلَاعَةً ، فَقَالَ : هَلْ تَشْتَهُونَ مِنْ شَيْءٍ فَأَزِيدُكُمُوهُ؟ فَقَالُوا : رَبَّنَا أَلَسْنَا نَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ فِي أَيِّهَا شِئْنَا ، ثُمَّ اطَّلَعَ عَلَيْهِمُ الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ : هَلْ تَشْتَهُونَ مِنْ شَيْءٍ فَأَزِيدُكُمُوهُ؟ قَالُوا : تُعِيدُ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا فَنُقَاتِلُ فِي سَبِيلِكَ ، فَنُقْتَلُ مَرَّةً أُخْرَىٰ ، قَالَ : فَسَكَتَ عَنْهُمْ .

• [١٠٣٨٧] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ

• [١٠٣٨٦] [التحفة : م ت ق ٩٥٧٠ ، ت ٩٦١٣] [شيبة : ١٩٧٣١] .

• [١٠٣٨٧] [التحفة : م ت ق ٩٥٧٠ ، ت ٩٦١٣] .

عَبْدِ اللَّهِ[١]، أَنَّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ حِينَ، قَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ مِنْ شَيْءٍ فَأَزِيدُكُمُوهُ؟ قَالُوا: تُقْرِئُ نَبِيَّنَا السَّلَامَ، وَتُبْلِغُهُ أَنْ قَدْ رَضِينَا وَرُضِيَ عَنَّا.

○ [١٠٣٨٨] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي صُوَرِ طَيْرٍ خُضْرٍ مُعَلَّقَةٌ فِي قَنَادِيلِ الْجَنَّةِ يُرْجِعُهَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

○ [١٠٣٨٩] *قال* مَعْمَرٌ، عَنِ[٢] الْكَلْبِيِّ «**أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي صُوَرِ طُيُورٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ تَأْوِي إِلَىٰ قَنَادِيلَ مُعَلَّقَةٍ تَحْتَ الْعَرْشِ**»، ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

● [١٠٣٩٠] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ تَجُولُ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ[٣] مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ.

● [١٠٣٩١] *عبدالرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ بِيضٍ تَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ.

○ [١٠٣٩٢] *عبدالرزاق*، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ تِسْعَ خِصَالٍ أَنَا أَشُكُّ يَغْفِرُ اللَّهُ فِعْلَهُ فِي أَوَّلِ دُفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَّىٰ بِحِلْيَةِ الْإِيمَانِ**⌂**، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُؤَمَّنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَىٰ رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، كُلُّ يَاقُوتَةٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنْ حُورِ الْعِينِ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ**».

---

(١) في الأصل: «عبيد اللَّه»، والصواب ما أثبتناه، وهو: عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) تصحف في الأصل إلى: «و»، وينظر إسناد الآثار المتقدمة برقم (١٠٦٠٣، ١٣٥١٢، ١٤٤٢٩)، وينظر أيضا الحديث المتقدم برقم (١٠٣٨٥).

● [١٠٣٩٠] [شيبة: ١٩٧٧١].

(٣) **تعلق**: تأكل، وتتناول، وتصيب. (انظر: غريب الحديث للحربي) (٣/ ١٢٢٣).

⌂ [٣/ ٥٧ ب].

• [١٠٣٩٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : فِي الْجَنَّةِ دَارٌ لَا يَنْزِلُهَا إِلَّا نَبِيٌّ ، أَوْ صِدِّيقٌ ، أَوْ شَهِيدٌ ، أَوْ إِمَامٌ عَدْلٌ ، أَوْ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْقَتْلِ وَالْكُفْرِ يَخْتَارُ الْقَتْلَ عَلَى الْكُفْرِ .

○ [١٠٣٩٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ذُكِرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا تَجِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِهِ حَتَّى تَبْتَدِرَهُ**(١) **زَوْجَتَاهُ ، كَأَنَّهُمَا إِبِلَانِ أَضَلَّا فَصِيلَيْهِمَا**(٢) **فِي بَرَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ ، تَبْدُو كُلُّ وَاحِدَةٍ فِي حُلَّةٍ خَيْرٍ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**» .

○ [١٠٣٩٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**مُثِّلُوا لِي فِي الْجَنَّةِ**(٣) **فِي خَيْمَةٍ مِنْ دُرٍّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ**(٤) **عَلَى سَرِيرٍ ، فَرَأَيْتُ زَيْدًا وَابْنَ رَوَاحَةَ فِي أَعْنَاقِهِمَا صُدُودًا ، وَأَمَّا جَعْفَرٌ فَهُوَ مُسْتَقِيمٌ لَيْسَ فِيهِ صُدُودٌ**» ، قَالَ : «**فَسَأَلْتُ ، أَوْ قِيلَ : إِنَّهُمَا حِينَ غَشِيَهُمَا الْمَوْتُ كَأَنَّهُمَا أَعْرَضَا ، أَوْ كَأَنَّهُمَا صَدَّا بِوُجُوهِهِمَا ، وَأَمَّا جَعْفَرٌ فَإِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ**» ، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ ابْنُ رَوَاحَةَ :

أَقْسَمْتُ يَا نَفْسُ لَتَنْزِلِنَّهْ ... بِطَاعَةٍ مِنْكِ لَتُكْرِمِنَّهْ

فَطَالَمَا قَدْ كُنْتِ مُطْمَئِنَّهْ ... جَعْفَرُ مَا أَطْيَبَ رِيحَ الْجَنَّهْ

○ [١٠٣٩٤] [الإتحاف : حم ١٨٩١٩] [شيبة : ١٩٦٦٨] .

(١) في الأصل : «يبتدراها» .

الابتدار : الإسراع إلى الشيء والتسابق إليه . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : بدر) .

(٢) **الفصيلان** : مثنى فصيل ، وهو : ولد الناقة بعد أن يفصل عن أمه . (انظر : النهاية ، مادة : فصل) .

(٣) كذا في الأصل : «مثلوا لي في الجنة» ، دون سابق ذكر لمن مثل للنبي ﷺ ، والحديث في مصادر التخريج و«الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٢٤٤) معزوا لعبد الرزاق : «مثل لي جعفر ، وزيد بن حارثة ، وعبد الله بن رواحة . . .» .

(٤) في الأصل : «منهما» .

٣٤- بَابُ الشَّهِيدِ

• [١٠٣٩٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِقَوْمٍ وَهُمْ يَذْكُرُونَ سَرِيَّةً هَلَكَتْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمْ شُهَدَاؤُهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَهُمْ مَا احْتَسَبُوا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا تَذْكُرُونَ؟ قَالُوا: نَذْكُرُ هَؤُلَاءِ، فَمِنَّا مَنْ يَقُولُ: قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ يَقُولُ: مَا احْتَسَبُوا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا يُقَاتِلُونَ رِيَاءً، وَمِنَ النَّاسِ نَاسٌ يُقَاتِلُونَ ابْتِغَاءَ الدُّنْيَا، وَمِنَ النَّاسِ نَاسٌ يُقَاتِلُونَ إِذَا رَهَقَهُمُ الْقِتَالُ، فَلَمْ يَجِدُوا غَيْرَهُ، وَمِنَ النَّاسِ نَاسٌ يُقَاتِلُونَ حَمِيَّةً، وَمِنَ النَّاسِ نَاسٌ يُقَاتِلُونَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الشُّهَدَاءُ، وَإِنَّ كُلَّ نَفْسٍ تُبْعَثُ عَلَىٰ مَا تَمُوتُ عَلَيْهِ، إِنَّهَا لَا تَدْرِي نَفْسٌ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي قُتِلَ بَانَ لَهُ أَنَّهُ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

• [١٠٣٩٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ [١] بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حَرَامَ بْنَ مِلْحَانَ وَهُوَ خَالُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ لَمَّا طُعِنَ [٢] يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ [٣] أَخَذَ بِيَدِهِ مِنْ دَمِهِ، فَنَضَحَهُ [٤] عَلَىٰ وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ، قَالَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.

• [١٠٣٩٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ

---

(١) قوله: «عن أنس» وقع في الأصل: «بن عبد اللَّه» وهو خطأ، والتصويب من «أخبار مكة» للفاكهي (٧٣٨)، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٥٧١) كلاهما من طريق المصنف، به، «معرفة الصحابة» لابن منده (ص ٣٩٢)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٢/ ٨٨٧) كلاهما من طريق الدبري، عن المصنف، به، وكذا هو على الصواب عند المصنف في الحديث رقم: (١٠٣٩٧). ينظر: «تهذيب الكمال» (٤/ ٤٠٥).

(٢) **الطعن**: القتل بالرماح. (انظر: النهاية، مادة: طعن).

(٣) في الأصل: «معاوية»، والتصويب من المصادر السابقة.

بئر معونة: مكان في ديار نجد، وقيل: بالقرب من جبل أبلى. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٤٣).

(٤) **النضح والانتضاح**: الرش والبل. (انظر: المصباح المنير، مادة: نضح).

حُذَيْفَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَحُذَيْفَةُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا أَخَذَ سَيْفَهُ فَقَاتَلَ بِهِ حَتَّىٰ قُتِلَ أَلَهُ الْجَنَّةُ؟ قَالَ الْأَشْعَرِيُّ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَالَ حُذَيْفَةُ : اسْتَفْهِمِ الرَّجُلَ وَأَفْهِمْهُ ، قَالَ : كَيْفَ قُلْتَ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ ۩ مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَىٰ مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ ، قَالَ : فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَيْضًا : اسْتَفْهِمِ الرَّجُلَ وَأَفْهِمْهُ ، قَالَ : كَيْفَ قُلْتَ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ مِثْلَ قَوْلِهِ ، فَقَالَ : مَا عِنْدِي إِلَّا هَذَا ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : لَيَدْخُلَنَّ النَّارَ مَنْ يَفْعَلُ هَذَا كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ مَنْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُصِيبُ الْحَقَّ ، فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : صَدَقَ .

○ [١٠٣٩٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ [(١)] عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**الْمَيِّتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ**» .

○ [١٠٤٠٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً ، وَرَجُلٌ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ : «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» .

● [١٠٤٠١] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّمَا الشَّهِيدُ الَّذِي لَوْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، يَعْنِي : الَّذِي يَمُوتُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، وَلَا ذَنْبَ لَهُ .

● [١٠٤٠٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : هِيَ خَاصَّةٌ لِلشَّهِيدِ .

۩ [٣/ ٥٨ أ] .

(١) قوله : «أبي بكر بن» ليس في الأصل ، وسياق الإسناد يقتضيها ؛ إذ إن إبراهيم بن أبي يحيى يروي في المصنف عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن ، ولا يعرف في شيوخه من اسمه : عمر بن عبد الرحمن .

○ [١٠٤٠٠] [الإتحاف : حب حم عه ١٢٢١٦] .

●[١٠٤٠٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُلُّ مُؤْمِنٍ شَهِيدٌ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَۖ وَٱلشُّهَدَآءُ﴾ [الحديد: ١٩].

●[١٠٤٠٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَأَنْ أَحْلِفَ تِسْعًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُتِلَ قَتْلًا[١] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ[٢]، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ نَبِيًّا وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا.

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: كَانُوا يُرَوْنَ أَنَّ الْيَهُودَ سَمُّوهُ وَأَبَا بَكْرٍ.

●[١٠٤٠٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مَنْ[٣] يَتَرَدَّى[٤] مِنْ رُءُوسِ الْجِبَالِ، وَتَأْكُلُهُ السِّبَاعُ، وَيَغْرَقُ فِي الْبَحْرِ لَشَهِيدٌ عِنْدَ اللَّهِ.

○[١٠٤٠٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ، قَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ يَدَّعِي بِالْإِسْلَامِ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَلَمَّا حَضَرُوا الْقِتَالَ قَاتَلَ، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحٌ، فَقِيلَ: قَدْ مَاتَ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ: الرَّجُلُ[٥] الَّذِي قُلْتَ هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا، وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى النَّارِ»، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ[٦]، قَالَ: فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ قِيلَ: لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنْ بِهِ

●[١٠٤٠٤] [الإتحاف: كم حم ١٣٠٧٦].

(١) قوله: «قتل قتلا» ليس في الأصل، واستدركناه من «مسند أحمد» (٣٩٥٠) من حديث عبد الرزاق، به.

(٢) قوله: «لم يقتل» في الأصل: «إن يقل ذلك»، والتصويب من المصدر السابق.

(٣) في الأصل: «ممن»، والتصويب من «المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٣٤٥) من طريق عبد الرزاق، به.

(٤) **التردي**: السقوط. (انظر: النهاية، مادة: ردا).

○[١٠٤٠٦] [التحفة: خ ١٣١٥٨، س ١٣١٧٣، خ م ١٣٢٧٧، خت س ١٣٣٤١] [الإتحاف: حم ١٨٧٥١].

(٥) في الأصل: «للرجل»، والتصويب من «مسند أحمد» (٨٢٠٥)، «صحيح ابن حبان» (٤٥٤٧)، «مستخرج أبي عوانة» (١/ ٥١) من طريق عبد الرزاق، به.

(٦) قوله: «فكاد بعض الناس أن يرتاب» بدله في الأصل: «فكأن بعض النار رتاب»، والتصويب من المصادر السابقة.

جِرَاحٌ شَدِيدَةٌ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى(١) الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : «**اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**» ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى : «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ**» .

○ [١٠٤٠٧] قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «**يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِمَنْ لَا خَلَاقَ(٢) لَهُ**» .

○ [١٠٤٠٨] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ۩ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟**» قَالُوا : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ : «**إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي لَقَلِيلٌ إِذَنِ ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ ، وَالطَّاعُونُ(٣) شَهَادَةٌ ، وَالنُّفَسَاءُ(٤) شَهَادَةٌ**» .

● [١٠٤٠٩] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ لَعَلَّهُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ امْرَأَةِ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ(٥) قَالَ : أَرْبَعٌ هِيَ شَهَادَةُ الْمُسْلِمِينَ : الطَّاعُونُ ، وَالنُّفَسَاءُ وَالْغَرَقُ وَالْبَطْنُ .

○ [١٠٤١٠] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ(٦)

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من المصادر السابقة .

(٢) **الخلاق** : الحظ والنصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

○ [١٠٤٠٨] [التحفة : خ ت س ١٢٥٧٧ ، م ١٢٦١٢ ، ق ١٢٧٣٢ ، م ١٢٧٦٢] [**الإتحاف** : عه حب حم ١٨١٨٧] [شيبة : ١٩٨٢١] .

۩ [٣/ ٥٨ ب] .

(٣) **الطاعون** : المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء ، فتفسد به الأمزجة والأبدان . (انظر : النهاية ، مادة : طعن) .

(٤) **النفساء** : من النفاس وهو : مدة تعقب الوضع ليعود فيها الرحم إلى حالته العادية ، وهي نحو ستة أسابيع . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نفس) .

(٥) قوله : «عن مسروق» ليس في الأصل ، واستدركناه من «مصنف ابن أبي شيبة» (١٩٨٢٦) من طريق أيوب ، به .

(٦) قوله «أبي بكر» وقع في الأصل : «عمرو» وهو تحريف ، والمثبت من «سنن سعيد بن منصور» (٢/ ٢٧٧) من طريق ابن عيينة ، وينظر : «العلل» للدارقطني (٦٢٢) .

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ»؟ قَالُوا: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لَقَلِيلٌ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ[١] شَهِيدٌ وَالْحَرِقُ[٢] شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ[٣] شَهِيدٌ».

• [١٠٤١١] **عبد الرزاق**، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: وَيَقُولُونَ مَعَهُ - يَعْنِي عَطَاءً، وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ: الشَّهِيدُ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ[٤]، وَالنُّفَسَاءُ، وَالْمُنْهَدِمُ عَلَيْهِ.

◦ [١٠٤١٢] **عبد الرزاق**، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْ رَأْسِ تَلٍّ، فَقَالُوا: مَا أَجْلَدَ هَذَا الرَّجُلَ لَوْ كَانَ جَلَدُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَلَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ قُتِلَ؟» ثُمَّ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ فِي الْأَرْضِ يَطْلُبُ حَلَالًا يَكُفُّ بِهِ أَهْلَهُ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ يَطْلُبُ حَلَالًا يَكُفُّ بِهِ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ يَطْلُبُ التَّكَاثُرَ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ».

◦ [١٠٤١٣] **عبد الرزاق**، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَتْلُ الْمُؤْمِنِ مِنْ دُونِ مَالِهِ شَهَادَةٌ».

٣٥- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ وَغُسْلِهِ

◦ [١٠٤١٤] **عبد الرزاق**، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي الصُّعَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَئِذٍ،

---

(١) **المبطون**: الذي يموت بمرض بطنه، كـ: الاستسقاء ونحوه. (انظر: النهاية، مادة: بطن).

(٢) **الحرق**: الذي يقع في حرق النار فيلتهب. (انظر: النهاية، مادة: حرق).

(٣) **تموت بجمع**: تموت وفي بطنها ولد، وقيل: التي تموت بكرا. والمعنى: أنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها، من حمل أو بكارة. (انظر: النهاية، مادة: جمع).

(٤) **الغرق**: الذي يموت بالغرق، وقيل: هو الذي غلبه الماء ولم يغرق، فإذا غرق فهو غريق. (انظر: النهاية، مادة: غرق).

◦ [١٠٤١٤] [شيبة: ١١٧٧٥]، وتقدم: (٦٥٧٦، ٦٨٣٩).

فَقَالَ : «إِنِّي شَهِدْتُ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ فَزَمِّلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ» ، فَكَانَ يُدْفَنُ الرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ ، وَيَسْأَلُ أَيُّهُمْ كَانَ أَقْرَأَ لِلْقُرْآنِ؟ فَيُقَدِّمُونَهُ ، قَالَ جَابِرٌ : فَدُفِنَ أَبِي وَعَمِّي [1] فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ يَوْمَئِذٍ .

○[١٠٤١٥] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلشُّهَدَاءِ [2] يَوْمَ أُحُدٍ : «هَؤُلَاءِ قَدْ مَضَوْا وَقَدْ شَهِدْتُ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يَأْكُلُوا مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَإِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ مِنْ أُجُورِكُمْ ، وَإِنَّكُمْ لَا أَدْرِي مَا تُحْدِثُونَ بَعْدِي» .

●[١٠٤١٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمْ يُصَلَّ عَلَىٰ شُهَدَاءِ أُحُدٍ .

○[١٠٤١٧] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ قَتْلَىٰ أُحُدٍ .

●[١٠٤١٨] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُهُمْ يُغَسِّلُونَ الشَّهِيدَ ، وَلَا يُحَنِّطُونَهُ ، وَلَا يُكَفَّنُ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ كَيْفَ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ : كَمَا يُصَلَّىٰ عَلَى الْآخَرِينَ [3] الَّذِينَ لَيْسُوا شُهَدَاءَ .

●[١٠٤١٩] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بِقَتْلِ حُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ ، فَقَالَ حُجْرٌ : لَا تَحُلُّوا ۩ عَنِّي قَيْدًا ، أَوْ قَالَ : حَدِيدًا ، وَكَفِّنُونِي بِدَمِي وَثِيَابِي .

●[١٠٤٢٠] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُخَوَّلٍ ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

---

(١) في الأصل : «وعمر» ، والتصويب من «مسند أحمد» (٢٤١٤٩) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٢) في الأصل : «الشهداء» ، وأثبتناه استظهارا .

(٣) في الأصل : «الآخر» ، وأثبتناه استظهارا .

۩ [٣/ ٥٩ أ] .

●[١٠٤٢٠] [شيبة : ١١١٠٣ ، ١١١٠٧ ، ١٢١٤٠ ، ٣٣٤٧٥ ، ٣٣٤٧٩] .

صُوحَانَ قَالَ : لَا تَغْسِلُوا عَنِّي دَمًا ، وَلَا تَنْزِعُوا عَنِّي ثَوْبًا ، إِلَّا الْخُفَّيْنِ ، وَارْمُسُونِي [1] فِي الْأَرْضِ رَمْسًا ، فَإِنِّي رَجُلٌ مُحَاجٌّ أُحَاجُّ [2] يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

• [١٠٤٢١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ مُصْعَبٍ ، رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ زَيْدٌ : ادْفِنُونَا وَمَا أَصَابَ الثَّرَىٰ [3] مِنْ دِمَائِنَا .

• [١٠٤٢٢] قال : وَأَخْبَرَنِي عَمَّارٌ الدُّهْنِيُّ ، قَالَ : قَالَ زَيْدٌ : شُدُّوا عَلَيَّ ثِيَابِي ، وَادْفِنُونِي وَابْنَ أُمِّي فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ يَعْنِي أَخَاهُ سَرْحَانَ ، فَإِنَّا قَوْمٌ مُخَاصَمُونَ .

• [١٠٤٢٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدٍ وَكَانَ يُدْعَىٰ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ الْقَارِئَ ، وَكَانَ لَقِيَ عَدُوًّا ، فَانْهَزَمَ مِنْهُمْ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَلْ لَكَ فِي الشَّامِ؟ لَعَلَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَيْكَ ، قَالَ : لَا إِلَّا الْعَدُوَّ الَّذِي فَرَرْتُ مِنْهُمْ ، قَالَ : فَخَطَبَهُمْ فِي الْقَادِسِيَّةِ ، فَقَالَ : إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا ، وَإِنَّا مُسْتَشْهَدُونَ ، لَا تَغْسِلُوا عَنَّا دِمَاءَنَا ، وَلَا نُكَفَّنُ إِلَّا فِي ثَوْبٍ كَانَ عَلَيْنَا .

• [١٠٤٢٤] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلْنَا سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَىٰ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَى الشَّهِيدِ؟ قَالَ : كَهَيْئَتِهَا عَلَىٰ غَيْرِهِ ، وَسَأَلْنَاهُ عَنْ دَفْنِ الشَّهِيدِ ، فَقَالَ : أَمَّا إِذَا كَانَ فِي الْمَعْرَكَةِ ، فَإِنَّا نَدْفِنُهُ كَمَا هُوَ لَا نُغَسِّلُهُ ، وَلَا نُكَفِّنُهُ ، وَلَا نُحَنِّطُهُ ، وَأَمَّا إِذَا انْقَلَبْنَا بِهِ وَبِهِ رَمَقٌ [4] ، فَإِنَّا نُغَسِّلُهُ ، وَنُكَفِّنُهُ ، وَنُحَنِّطُهُ ، وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَىٰ ذَلِكَ ، وَكَانَ عَلَيْهِ مَنْ مَضَىٰ قَبْلَنَا مِنَ النَّاسِ .

• [١٠٤٢٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ ، عَنْ

---

(١) في الأصل : «ارموني» ، والتصويب من «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٣٤٧٩) ، «السنن الكبرى» للبيهقي (٦٩٠٥) ، من طريق الثوري ، به .

(٢) **التحاج** : التخاصم . (انظر : اللسان ، مادة : حجج) .

• [١٠٤٢١] [شيبة : ١١١٠٨] .

(٣) **الثرى** : التراب الندي . (انظر : النهاية ، مادة : ثرا) .

(٤) **الرمق** : بقية الروح وآخر النفس . (انظر : النهاية ، مادة : رمق) .

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : إِذَا مَاتَ الشَّهِيدُ فِي الْمَعْرَكَةِ دُفِنَ كَمَا هُوَ ، فَإِنْ مَاتَ بَعْدَمَا يَنْقَلِبُ بِهِ صُنِعَ بِهِ كَمَا صُنِعَ بِالْآخَرِ .

● [١٠٤٢٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ عُمَرُ مِنْ خَيْرِ شَهِيدٍ فَغُسِّلَ ، وَكُفِّنَ ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ عَاشَ بَعْدَ طَعْنِهِ .

● [١٠٤٢٧] *قال عبدالرزاق* : وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

● [١٠٤٢٨] *عبدالرزاق* ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ قَالَ : غُسِّلَ عَلِيٌّ وَكُفِّنَ ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ .

● [١٠٤٢٩] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَتَلَهُ اللُّصُوصُ ، قَالَ : لَا يُغَسَّلُ .

● [١٠٤٣٠] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ : يُصَلَّى عَلَى الشَّهِيدِ ، وَلَا يُغَسَّلُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ طَيَّبَهُ .

● [١٠٤٣١] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَا : يُغَسَّلُ الشَّهِيدُ فَإِنَّ كُلَّ مَيِّتٍ يُجْنِبُ [١] .

○ [١٠٤٣٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ [٢] ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ [٣] ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ ، فَقَالَ : أُهَاجِرُ مَعَكَ ، وَأَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ بِهِ [٤] بَعْضَ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةُ خَيْبَرَ أَوْ حُنَيْنٍ غَنِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ ، فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ ،

---

(١) ليس في الأصل ، واستدركناه من الموضع الذي تقدم رقم : (٦٨٥٦) .

(٢) في الأصل : «عامر» ، والتصويب من الموضع الذي تقدم رقم : (١٠٤٣٢) ، وهو على الصواب عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١٥) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٣) قوله : «بن الهاد» في الأصل : «بن أبي الهادي» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٤) قبله في الأصل : «عليه» ، وهو سهو ، والتصويب من المصدر السابق .

وَكَانَ يَرْعَىٰ ظَهْرَهُمْ ، فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا؟ فَقَالُوا : قَسْمٌ قَسَمَهُ اللَّهُ لَكَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذَهُ ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : مَا هَذَا يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ : «**قَسْمٌ قَسَمْتُهُ لَكَ**» ، قَالَ : مَا عَلَىٰ هَذَا اتَّبَعْتُكَ ، وَلَكِنِ اتَّبَعْتُكَ عَلَىٰ أَنْ أُرْمَىٰ هَاهُنَا وَأَشَارَ إِلَىٰ حَلْقِهِ بِسَهْمٍ ۞ ، فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ ، قَالَ : «**إِنْ تَصْدُقِ اللَّهَ يَصْدُقْكَ**» ، قَالَ : فَلَبِثُوا قَلِيلًا ، ثُمَّ نَهَضُوا فِي قِتَالِ الْعَدُوِّ ، فَأُتِيَ بِهِ يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ[(١)] ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**أَهُوَ هُوَ!**» قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ[(٢)] : «**صَدَقَ اللَّهَ فَصَدَقَهُ**» ، فَكَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّةٍ[(٣)] لِلنَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَدَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ ، فَكَانَ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ : «**اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ ، فَقُتِلَ شَهِيدًا ، أَنَا عَلَيْهِ شَهِيدٌ**» .

● [١٠٤٣٣] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلَ إِنْسَانٌ عَطَاءً أَيُصَلَّىٰ عَلَى الشَّهِيدِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لِمَ وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ : قَدْ صُلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

● [١٠٤٣٤] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَبَلَغَنِي أَنَّ شُهَدَاءَ بَدْرٍ دُفِنُوا كَمَا هُمْ .

○ [١٠٤٣٥] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ عَلَىٰ حَمْزَةَ سَبْعِينَ صَلَاةً ، كُلَّمَا صَلَّىٰ فَأُتِيَ بِرَجُلٍ صَلَّىٰ عَلَيْهِ ، وَحَمْزَةُ مَوْضُوعٌ يُصَلِّي عَلَيْهِ مَعَهُ .

● [١٠٤٣٦] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : يُلْقَىٰ عَنِ[(٤)] الشَّهِيدِ كُلَّ جِلْدٍ ، يَعْنِي : إِذَا قُتِلَ .

● [١٠٤٣٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ

۞ [٣/ ٥٩ ب] .

(١) في الأصل : «شار» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٢) قوله : «قالوا : نعم ، قال» ليس في الأصل ، واستدركناه من المصدر السابق .

(٣) **الجبة** : ثوبٌ للرجال مفتوح الأمام ، يُلبس عادة فوق القفطان ، وفي الشتاء تبطن بالفرو . (انظر : معجم الملابس) (ص١٠٥) .

(٤) في الأصل : «على» ، والتصويب من الموضع الذي تقدم رقم : (٦٨٦٠) .

قَالَ : يُنْزَعُ عَنِ الْقَتِيلِ خُفَّاهُ ، وَسَرَاوِيلُهُ ، وَكُمَّتُهُ[١] ، أَوْ قَالَ : عِمَامَتُهُ ، وَيُزَادُ ثَوْبًا ، أَوْ يُنْقَصُ ثَوْبًا ، حَتَّىٰ يَكُونَ وِتْرًا .

• [١٠٤٣٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُجْرِيَ الْكِظَامَةَ ، قَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ قَتِيلٌ فَلْيَأْتِ قَتِيلَهُ ، يَعْنِي قَتْلَىٰ أُحُدٍ ، قَالَ : فَأَخْرَجَهُمْ رِطَابًا يَتَثَنَّوْنَ ، قَالَ : فَأَصَابَتِ الْمِسْحَاةُ[٢] رِجْلَ رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَانْفَطَرَتْ دَمًا ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ[٣] : لَا يُنْكِرُ بَعْدَ هَذَا مُنْكِرٌ أَبَدًا .

• [١٠٤٣٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ[٤] ، قَالَ : رَأَىٰ بَعْضُ أَهْلِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ رَآهُ فِي الْمَنَامِ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ دَفَنْتُمُونِي فِي مَكَانٍ قَدْ آذَانِي فِيهِ الْمَاءُ ، فَحَوِّلُونِي مِنْهُ ، قَالَ : فَحَوَّلُوهُ ، فَأَخْرَجُوهُ كَأَنَّهُ سِلْقَةٌ لَمْ يَتَغَيَّرْ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَعَرَاتٌ مِنْ لِحْيَتِهِ .

○ [١٠٤٤٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ نُبَيْحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا حَمَلْنَا الْقَتْلَىٰ يَوْمَ أُحُدٍ لِنَدْفِنَهُمْ ، فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «**ادْفِنُوا الْقَتْلَىٰ فِي مَصَارِعِهِمْ**[٥]» ، فَرَدَدْنَاهُمْ .

• [١٠٤٤١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ : لَا يُدْفَنُ الشَّهِيدُ فِي حِذَاءِ خُفَّيْنِ[٦] ، وَلَا نَعْلَيْنِ ، وَلَا سِلَاحٍ ،

(١) في الأصل : «وكمه» ، والتصويب من الموضع الذي تقدم رقم : (٦٨٦١) .
(٢) **المسحاة** : المِجْرفة من الحديد ، والجمع : مساحٍ . (انظر : النهاية ، مادة : سحا) .
(٣) في الأصل : «أبو سعد» ، والتصويب من الموضع الذي تقدم رقم : (٦٨٦٢) ، وهو على الصواب عند ابن المبارك في «الجهاد» (١/ ٨٤) .
• [١٠٤٣٩] [**شيبة : ١٢٢٢٢**] .
(٤) في الأصل : «خالد» ، والتصويب من الموضع الذي تقدم رقم : (٦٨٦٣) .
○ [١٠٤٤٠] [**التحفة : دت س ق ٣١١٧**] [**شيبة : ١٢٢٦٥**] .
(٥) **مصارع القوم** : حيث قُتلوا . (انظر : التاج ، مادة : صرع) .
(٦) قوله : «حذاء خفين» تصحف في الأصل إلى : «حذافين» ، والتصويب من الموضع الذي تقدم رقم : (٦٨٦٥) .

وَلَا خَاتَمٍ، قَالَ: يُدْفَنُ فِي الْمِنْطَقَةِ، وَالثِّيَابِ، قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: لَا يُدْفَنُ بُرْقُعُهُ.

• [١٠٤٤٢] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ صَاعِدٍ الْيَشْكُرِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا وُجِدَ بَدَنُ الْقَتِيلِ فِي دَارٍ أَوْ مَكَانٍ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَعُقِلَ، وَإِذَا وُجِدَ رَأْسٌ أَوْ رِجْلٌ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُعْقَلْ.

٣٦- بَابُ الْغَزْوِ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ

• [١٠٤٤٣] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ غَزَا مَعَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْغَزْوَةَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا.

• [١٠٤٤٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ يَغْزُو مَعَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَمَرِضَ وَهُوَ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ يَزِيدُ يَعُودُهُ(١)، فَقَالَ لَهُ: حَاجَتُكَ؟ قَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَسِرْ بِي فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ مَا اسْتَطَعْتَ، ثُمَّ ادْفِنِّي، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ سَارَ بِهِ حَتَّى أَوْغَلَ فِي أَرْضِ الرُّومِ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۩، ثُمَّ نَزَلَ فَدَفَنَهُ.

• [١٠٤٤٥] عبدالرزاق، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ هَلْ كُنْتُمْ تُسَخِّرُونَ الْعَجَمَ؟ قَالَ: كُنَّا نُسَخِّرُهُمْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ، يَدُلُّونَا عَلَى(٢) الطَّرِيقِ ثُمَّ نُخَلِّيهِمْ.

• [١٠٤٤٦] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ(٣) الضُّبَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّا نَغْزُو مَعَ هَؤُلَاءِ الْأُمَرَاءِ، فَإِنَّهُمْ يُقَاتِلُونَ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَقَاتِلْ أَنْتَ عَلَى نَصِيبِكَ مِنَ الْآخِرَةِ.

---

(١) **عيادة المريض**: زيارته. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عود).

۩ [٣/ ٦٠ أ].

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من «المعجم الكبير» للطبراني (٢/ ١٦٤) من طريق عبد الرزاق، به.

(٣) في الأصل: «حمزة» وهو تصحيف. وينظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٢/ ٥٠٦).



○ [١٠٤٤٧] *عبد الرزاق* ، عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**لَا تَشْهَدُوا عَلَىٰ أُمَّتِكُمْ بِشِرْكٍ ، وَلَا تُكَفِّرُوهُمْ بِذَنْبٍ ، وَالْجِهَادُ لَا يَضُرُّهُ جَوْرُ**[١] **جَائِرٍ ، وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ حَتَّىٰ يُبْعَثَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**» .

قَالَ : وَسَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَذْكُرُ نَحْوَ هَذَا وَزَادَ : حَتَّىٰ يُقَاتِلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ الدَّجَّالُ[٢] .

● [١٠٤٤٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ[٣] الشَّعْبِيَّ ، عَنِ الْغَزْوِ ، وَعَنْ أَصْحَابِ الدِّيوَانِ أَفْضَلَ أَوِ الْمُتَطَوِّعِ؟ قَالَ : بَلْ أَصْحَابُ الدِّيوَانِ الْمُتَطَوِّعُ مَتَىٰ شَاءَ رَجَعَ .

● [١٠٤٤٩] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ كَهْمَسٍ قَالَ : قُلْتُ لِلْحَسَنِ : أَنَغْزُو مَعَ الْأُمَرَاءِ فَمَا يُطْلِعُونَا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ ، غَيْرَ أَنَّا نُسَالِمُ إِذَا سَالَمُوا ، وَنُحَارِبُ إِذَا حَارَبُوا ، قَالَ : قَاتِلْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَدُوَّهُمْ .

٣٧- بَابُ الرِّبَاطِ[٤]

● [١٠٤٥٠] *عبد الرزاق* ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : مَنْ رَابَطَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ أَكْمَلَ الرِّبَاطَ .

● [١٠٤٥١] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ مُكْمِلٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي[٥] حَبِيبٍ ، يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ : أَيْنَ كُنْتَ؟ قَالَ : فِي الرِّبَاطِ ، قَالَ : كَمْ رَابَطْتَ؟ قَالَ : ثَلَاثِينَ ، قَالَ : فَهَلَّا أَتْمَمْتَ أَرْبَعِينَ .

---

(١) **الجور** : الميل والضلال والظلم . (انظر : النهاية ، مادة : جور) .

(٢) **الدجال** : الكذَّاب ، قيل : سمي دجّالا لتلبيسه وتمويهه على الناس ؛ من دَجَلَ : إذا لبَّس وموَّه ، وقيل : مأخوذ من الدَّجل ، وهو طَلْيُ الجرب بالقَطِران وتغطيته به ، فكأن الرجل يغطِّي الحق ويستره . (انظر : جامع الأصول) (١٠/ ٣٣٨) .

(٣) بعده في الأصل : «عن» ، وهو سهو .

(٤) **الرباط والمرابطة** : الملازمة والمواظبة ، والمراد : الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها . (انظر : النهاية ، مادة : ربط) .

● [١٠٤٥٠] [شيبة : ١٩٨٠٤] .

(٥) ليس في الأصل ، والتصويب من ترجمته . وينظر : «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٩/ ٣٢٨) .



• [١٠٤٥٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ رَافِعٍ الْمَدِينِيُّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ (١) ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ : رِبَاطُ لَيْلَةٍ إِلَىٰ جَانِبِ الْبَحْرِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوافِقَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي أَحَدِ الْمَسْجِدَيْنِ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَوْ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، وَرِبَاطُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ عِدْلُ السَّنَةِ ، وَتَمَامُ الرِّبَاطِ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً .

وَسَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ قَائِمٌ لَمْ يَقْعُدْ حِينَ سَاقَ يُخْبِرُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ لَهُ يَحْيَىٰ : تَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ يَا أَبَا النَّضْرِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ : نَعَمْ أَشْهَدُ عَلَىٰ مَعْرِفَةِ هَذَا الْحَدِيثِ .

٥ [١٠٤٥٣] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ ، قَالَ : مَرَّ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ بِشُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ وَهُوَ مُرَابِطٌ عَلَىٰ قَلْعَةٍ بِأَرْضِ فَارِسَ ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عَوْنًا لَكَ عَلَىٰ مَا أَنْتَ فِيهِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُجِيرَ (٢) مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَنُمِّيَ لَهُ صَالِحُ عَمَلِهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**» .

٥ [١٠٤٥٤] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، سَمِعَهُ مِنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ ، عَنْ سَلْمَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ شَهْرٍ وَصِيَامِهِ يُقَامُ فَلَا يُفْتَرُ (٣) وَيُصَامُ ، فَلَا يُفْطَرُ ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ نَجَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيَجْرِي عَلَيْهِ صَالِحُ عَمَلِهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**» .

---

(١) في الأصل : «الأحبشي» ، والتصويب من ترجمته . وينظر : «تهذيب الكمال» (٣١/ ٣٥٩) ، «الكاشف» (٢/ ٣٦٦) .

٥ [١٠٤٥٣] [التحفة : م س ٤٤٩١ ، ت ٤٥١٠] [شيبة : ١٩٨٠١ ، ١٩٨٤٢] ، وسيأتي : (١٠٤٥٤ ، ١٠٤٥٥) .

(٢) **الإجارة** : الإعاذة والمنع . (انظر : اللسان ، مادة : جور) .

٥ [١٠٤٥٤] [التحفة : م س ٤٤٩١ ، ت ٤٥١٠] [شيبة : ١٩٨٤٢] ، وتقدم : (١٠٤٥٣) وسيأتي : (١٠٤٥٥) .

(٣) **الفتور** : الضعف . (انظر : النهاية ، مادة : فتر) .

ο [١٠٤٥٥] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ[(١)] جَابِرٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ ۩ بْنِ السِّمْطِ ، قَالَ : كُنَّا بِأَرْضِ فَارِسَ ، فَأَصَابَنَا إِذْلٌ وَشِدَّةٌ ، فَجَاءَنَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ فَقَالَ : أَبْشِرُوا ثُمَّ أَبْشِرُوا مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا كَانَ كَصِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأُجِيرَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ[(٢)] .

ο [١٠٤٥٦] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُصْعَبُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ مَرَّ بِشُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ[(٣)] وَهُوَ فِي مُرَابَطٍ[(٤)] قَدْ شُقَّ عَلَيْهِ وَهَمَّ بِالتَّحَوُّلِ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ .

• [١٠٤٥٧] عبدالرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ ، عَنْ عِيسَىٰ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ ، مَا دَامَ حُلْوًا خَضِرًا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ ثُمَامًا ، أَوْ يَكُونَ رَمَامًا ، أَوْ يَكُونَ حُطَامًا ، فَإِذَا انْتَاطَتِ[(٥)] الْمَغَازِي وَأُكِلَتِ الْمَغَانِمُ وَاسْتُحِلَّتِ الْحُرُمُ ، فَعَلَيْكُمْ بِالرِّبَاطِ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ غَزْوِكُمْ .

---

(١) في الأصل : «عن» خطأ .

۩ [٣/ ٦٢ ب] .

(٢) **فتنة القبر** : يريد مسألة منكر ونكير ، من الفتنة : الامتحان والاختبار . (انظر : النهاية ، مادة : فتن) .

(٣) قوله : «شرحبيل بن السمط» تحرف في الأصل إلى : «السمط بن ثابت» ، وهو خطأ ؛ فروايات الحديث مجمعة على أنه شرحبيل بن السمط ، فلعل الناسخ أدخل عليه بثابت بن السمط ، وهو أخو شرحبيل ، وقلبه أيضا فجعله : السمط بن ثابت .

(٤) **المرابط** : مكان المرابطة ، وهي : الإقامة على جهاد العدو بالحرب . (انظر : النهاية ، مادة : ربط) .

(٥) كذا في الأصل ، قال ابن الأثير في «النهاية» (٥/ ١٤١) : «وفي حديث عمر «إذا انتاطت المغازي» أي بعدت ، وهو من نياط المفازة ، وهو بعدها ، فكأنها نيطت بمفازة أخرى ، لا تكاد تنقطع ، وانتاط فهو نيط ، إذا بعد» .

o[١٠٤٥٨] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[(١)] بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا مَاتَ شَهِيدًا وَوُقِيَ فَتَّانَ الْقَبْرِ، وَغُدِيَ وَرِيحَ بِرِزْقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَجَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُهُ».

٣٨- بَابُ الْغَزْوِ فِي الْبَحْرِ

•[١٠٤٥٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ أَنْ يَحْمِلَ الْمُسْلِمِينَ غُزَاةً فِي الْبَحْرِ.

•[١٠٤٦٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ غَزْوَةِ الْبَحْرِ فَكَرِهَهُ، وَقَالَ: أَخْشَىٰ.

•[١٠٤٦١] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلْقَمَةَ بْنَ مُجَزِّزٍ فِي أُنَاسٍ إِلَى الْحَبَشِ، فَأُصِيبُوا فِي الْبَحْرِ فَحَلَفَ عُمَرُ بِاللَّهِ لَا يَحْمِلُ[(٢)] فِيهَا أَبَدًا.

وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ كَرِهَ لِلْغُزَاةِ أَنْ يَرْكَبُوا فِي الْبَحْرِ.

o[١٠٤٦٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَلَا يُعَرِّضْ ذُرِّيَّتَهُ لِلْمُشْرِكِينَ».

•[١٠٤٦٣] عبد الرزاق، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ رُكُوبَ الْبَحْرِ إِلَّا لِثَلَاثٍ غَازِي، أَوْ حَاجٍّ، أَوْ مُعْتَمِرٍ.

o[١٠٤٦٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ امْرَأَةً

---

(١) بعده في الأصل: «عن» خطأ، والصواب ما أثبتناه، وهو: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء.

(٢) تحرف في الأصل: «يحلف»، والتصويب من «كنز العمال» (٩٨٩١) معزوا لعبد الرزاق.

o[١٠٤٦٤] [الإتحاف: حم ٢٣٧٢٠].

حَدَّثَتْهُ[١] قَالَتْ : نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَقُلْتُ : تَضْحَكُ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «لَا وَلَكِنْ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَخْرُجُونَ غُزَاةً فِي الْبَحْرِ ، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ[٢]» ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ أَيْضًا فَضَحِكَ ، فَقُلْتُ : تَضْحَكُ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : «لَا وَلَكِنْ قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنْ أُمَّتِي غُزَاةً فِي الْبَحْرِ فَيَرْجِعُونَ قَلِيلَةً غَنَائِمُهُمْ مَغْفُورًا لَهُمْ» ، قَالَتِ : ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : فَدَعَا لَهَا .

قَالَ : فَأَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ ، قَالَ : فَرَأَيْتُهَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ إِلَى أَرْضِ الرُّومِ وَهِيَ مَعَنَا فَمَاتَتْ بِأَرْضِ الرُّومِ .

• [١٠٤٦٥] *عبدالرزاق* ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٣] بْنِ عَمْرٍو قَالَ : غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ ، وَمَنْ جَازَ الْبَحْرَ ، فَكَأَنَّمَا جَازَ الْأَوْدِيَةَ وَالْمَائِدُ[٤] فِي السَّفِينَةِ كَالْمُتَشَحِّطِ[٥] فِي دَمِهِ .

ㅇ [١٠٤٦٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ شِهَابٍ الْقُشَيْرِيُّ[٦]

---

(١) في الأصل : «حذيفة» ، وكذا في المطبوع من «علل الدارقطني» (٤١٠٥) ، والمثبت من «فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٧٦) ، وهو موافق لما في «مسند أحمد» (٢٨٠٩٧) ، ولما في «مسند ابن راهويه» (٢٢٥٤) من طريق عبد الرزاق .

(٢) **الأسرة** : جمع سرير ، وهو : كرسي الملك . (انظر : اللسان ، مادة : سرر) .

• [١٠٤٦٥] [شيبة : ١٩٧٥٣] .

(٣) تصحف في الأصل إلى : «عبد الملك» ، والتصويب من «المستدرك على الصحيحين» للحاكم (٢٦٧٠) ، وغيره .

(٤) **المائد** : الذي يدار برأسه من ريح البحر وصيده ، يُقال : ماد الرجل يميد إذا مال . (انظر : النهاية ، مادة : ميد) .

(٥) **التشحط** : التخبط والاضطراب والتمرغ . (انظر : النهاية ، مادة : شحط) .

ㅇ [١٠٤٦٦] [شيبة : ١٩٧٥١] .

(٦) تصحف في الأصل إلى : «القرشي» ، والتصويب من مصادر الترجمة . ينظر : «التاريخ الكبير» (٧/ ٤٣) ، «الجرح والتعديل» (٦/ ٤٠٦) .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَمْ يُدْرِكِ ۩ الْغَزْوَ مَعِي فَلْيَغْزُ فِي الْبَحْرِ ، فَإِنَّ أَجْرَ يَوْمٍ فِي الْبَحْرِ كَأَجْرِ شَهْرٍ فِي الْبَرِّ ، وَإِنَّ الْقَتْلَ فِي الْبَحْرِ كَالْقَتْلَيْنِ فِي الْبَرِّ ، وَإِنَّ الْمَائِدَ فِي السَّفِينَةِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ ، وَإِنَّ خِيَارَ شُهَدَاءِ أُمَّتِي أَصْحَابُ الْكَفْءِ»(١) ، قَالُوا : وَمَا أَصْحَابُ الْكَفْءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «قَوْمٌ تَتَكَفَّأُ بِهِمْ(٢) فِي مَرَاكِبِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

• [١٠٤٦٧] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ : غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ تَعْدِلُ عَشْرًا فِي الْبَرِّ ، وَالْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ بِدَمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

• [١٠٤٦٨] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ قَالَ لِقَوْمٍ رَكِبُوا غُزَاةً فِي الْبَحْرِ : مَا تَرَكُوا وَرَاءَهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ شَيْئًا .

• [١٠٤٦٩] *عبد الرزاق* ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ لَقِيطٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ : أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ كَانَ يَغْزُو فِي الْبَحْرِ .

٣٩- بَابُ عَسْقَلَانَ

○ [١٠٤٧٠] *عبد الرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «يَرْحَمُ اللَّهُ أَهْلَ الْمَقْبَرَةِ» ، قَالَتْ عَائِشَةُ : أَهْلُ الْبَقِيعِ(٣) ، قَالَ : «يَرْحَمُ اللَّهُ أَهْلَ الْمَقْبَرَةِ» ، قَالَتْ عَائِشَةُ : أَهْلُ الْبَقِيعِ حَتَّى ، قَالَهَا ثَلَاثًا ، قَالَ : «مَقْبَرَةُ عَسْقَلَانَ» .

• [١٠٤٧١] *عبد الرزاق* ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَسَمِعْتُ ابْنَ خَالَةِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ يَذْكُرُ : أَنَّ الْأَكْلَ ، وَالشَّرَابَ ، وَالطَّعَامَ ، وَالنِّكَاحَ بِهَا أَفْضَلُ بِعَسْقَلَانَ .

۩ [٣/ ٦١ أ] .

(١) في الأصل : «الكهف» ، والتصويب من «الدر المنثور» (٩/ ٢١) معزوا لعبد الرزاق ، به .

(٢) قوله : «تتكفأ بهم» تصحف في الأصل إلى : «تتفكونهم» هكذا ، والتصويب من المصدر السابق .

• [١٠٤٦٩] [شيبة : ٨٩٩٤] .

(٣) **البقيع** : المكان المتسع . وبقيع الغرقد : موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها ، كان به شجر الغرقد ، فذهب وبقي اسمه . (انظر : النهاية ، مادة : بقع) .

٤٠- بَابُ رَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَوْنِهَا

ο [١٠٤٧٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأَدْفَعَنَّ الرَّايَةَ إِلَىٰ رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، قَالَ: فَدَعَا عَلِيًّا وَإِنَّهُ لَأَرْمَدُ، فَتَفَلَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيْهِ فَفَتَحَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ.

• [١٠٤٧٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ كَانَ حَامِلَ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ وَغَيْرِهِ.

• [١٠٤٧٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَكُونُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَكَانَتْ فِي الْأَنْصَارِ حَيْثُمَا تَوَلَّوْا.

ο [١٠٤٧٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ(١) كَانَتْ تَكُونُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَرَايَةَ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ وَكَانَ إِذَا اسْتَحَرَّ الْقِتَالُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَكُونُ تَحْتَ رَايَةِ الْأَنْصَارِ.

ο [١٠٤٧٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ رَأَىٰ رَايَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقَدَهَا لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ سَوْدَاءَ.

• [١٠٤٧٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَدَفَعَهَا سَعْدٌ إِلَى ابْنِهِ قَيْسٍ.

ο [١٠٤٧٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَكُونُ بَيْضَاءَ، وَلِوَاءَهُ أَسْوَدُ.

• [١٠٤٧٣] [شيبة: ٣٨٠٥٥].

(١) قوله: «عن مقسم أن راية النبي ﷺ» كذا في الأصل، وكذلك أورده السيوطي في «المحاضرات والمحاورات» (ص: ١٤٥) ضمن فصل: «ذكر مستحسنات انتقيتها من «مصنف عبد الرزاق»»، والحديث أخرجه أحمد في «المسند» (٣٥٥٥)، و«فضائل الصحابة» (١٤٢٧): «عن مقسم قال: لا أعلمه إلا عن ابن عباس، أن راية النبي ﷺ»، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري (٦/ ٢٥٨) عن عبد الرزاق: «عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن راية النبي ﷺ».

٤١- بَابُ عَقْرِ الدَّوَابِّ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ

• [١٠٤٧٩] *عبد الرزاق*، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۩ إِذَا خَافَ نَزَعَ سِلَاحَهُ، فَأَعْطَىٰ هَذَا، وَأَعْطَىٰ هَذَا، وَأَعْطَىٰ هَذَا مِنْ سِلَاحِهِ، وَكَانَ أَسَفَّهَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ يَعْنِي حَتَّىٰ يُنْكَرَانِ فَلَا يُعْرَفَانِ.

• [١٠٤٨٠] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَهَىٰ إِذَا أَبْطَأَتْ دَابَّةٌ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ أَنْ تُعْقَرَ، قَالَ: وَأَمَّا السِّلَاحُ فَلْيَدْفِنْهُ.

٤٢- بَابُ أَوَّلِ سَيْفٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

○ [١٠٤٨١] *عبد الرزاق*، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ الزُّبَيْرُ أَوَّلَ مَنْ سَلَّ سَيْفًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، وَالزُّبَيْرُ بِمَكَّةَ، فَأُخْبِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُتِلَ، فَخَرَجَ بِسَيْفِهِ قَدْ سَلَّهُ، يَشُقُّ النَّاسَ بِهِ حَتَّىٰ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدَهُ لَمْ يُهَجْ، قَالَ: فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَدَعَا لَهُ وَلِسَيْفِهِ.

○ [١٠٤٨٢] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَنَّ أَوَّلَ رَجُلٍ سَلَّ سَيْفًا فِي اللَّهِ الزُّبَيْرُ، نُفِخَتْ نَفْخَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ: أُخِذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَىٰ مَكَّةَ، فَخَرَجَ الزُّبَيْرُ يَشُقُّ النَّاسَ بِسَيْفِهِ، فَلَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: **«مَا لَكَ يَا زُبَيْرُ»**؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّكَ أُخِذْتَ، قَالَ: فَدَعَا لَهُ وَلِسَيْفِهِ.

٤٣- بَابُ مَنْ دَمَّى وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ

• [١٠٤٨٣] *عبد الرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ (١) يَقُولُ: الَّذِي دَمَّىٰ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ، يُقَالُ

۩ [٣/ ٦١ ب].

○ [١٠٤٨٢] [شيبة: ١٩٨٦٩، ٣٢٨٢٩]، وتقدم: (١٠٤٨١).

(١) تصحف في الأصل إلى: «موسى»، والتصويب كما في «تفسير عبد الرزاق» (١/ ١٣٢) بنفس هذا الإسناد، وهو: يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي الطائفي. وينظر: «تهذيب الكمال» (٢/ ٢٢١).

لَهُ : ابْنُ الْقَمِئَةِ ، فَكَانَ حَتْفُهُ أَنْ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَيْسًا فَنَطَحَهُ فَقَتَلَهُ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ : اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْقَمِئَةِ .

ه [١٠٤٨٤] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، قَالَ مَعْمَرٌ : وَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ[١] يُحَدِّثُ بِبَعْضِهِ أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَسَرَ رَبَاعِيَةَ[٢] النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَدَمَّىٰ وَجْهَهُ ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : «**اللَّهُمَّ لَا يَحُلْ عَلَيْهِ الْحَوْلُ حَتَّىٰ يَمُوتَ كَافِرًا**» ، فَمَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ حَتَّىٰ مَاتَ كَافِرًا إِلَى النَّارِ .

٤٤- بَابُ إِعْقَابِ الْجُيُوشِ

• [١٠٤٨٥] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُعْقِبُ الْغَازِيَةَ .

• [١٠٤٨٦] *عبدالرزاق* ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ عُمَرُ جَيْشًا ، وَكَانَ يُعْقِبُ الْجُيُوشَ ، فَمَكَثُوا حِينًا لَا يَأْتِي لَهُمْ عَقِبٌ ، فَقَفَلُوا فَكَتَبَ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ إِلَىٰ عُمَرَ : أَنَّهُمْ قَفَلُوا وَتَرَكُوا ثَغْرَهُمْ ، وَسَنُّوا لِلنَّاسِ سُنَّةَ سُوءٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عُمَرُ وَلَمْ يَشْهَدْ ذَلِكَ غَيْرُهُ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ وَأَوْعَدَهُمْ وَعِيدًا أَشْرَفَ[٣] عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا عُمَرُ ، بِمَا تُقَوِّمُنَا[٤]؟ تَرَكْتَ فِينَا أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِعْقَابِ الْغَازِيَةِ بَعْضِهَا ، فَقَالَ : لَسْتُ أُقَوِّمُكُمْ[٥] بِنَفْسِي ، وَلَكِنْ بِأُمُورٍ لَمْ تَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ .

---

(١) في الأصل : «الزبير» وهو خطأ ، والتصويب من «التفسير الطبري» (٦/ ٤٦) من طريق المصنف ، به ، وينظر : «تاريخ الإسلام» (١/ ١٢٣) ، «الخصائص الكبرىٰ» للسيوطي (١/ ٣٦١) معزوا لعبد الرزاق .

(٢) **الرباعية** : إحدىٰ الأسنان الأربع التي تلي الثنايا بين الثنية والناب تكون للإنسان وغيره ، والجمع : رباعيات . (انظر : اللسان ، مادة : ربع) .

(٣) في الأصل : «شرف» ، والتصويب من «العلل» للخلال (ص ١٩٦) ، وفيه : «فقلت لأحمد : ما أشرف عليهم؟ قال : أشرف عليهم من مكان مرتفع» .

(٤) في الأصل : «تفرقنا» ، والتصويب من المصدر السابق .

(٥) في الأصل : «أفرقكم» ، والتصويب من المصدر السابق .

٤٥- بَابُ الْمُشْرِكِ يَأْتِي الْمُسْلِمَ بِغَيْرِ عَهْدٍ

● [١٠٤٨٧] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ، عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ يَأْتِي الْمُسْلِمَ بِغَيْرِ عَهْدٍ، قَالَ: خَيِّرْهُ إِمَّا أَنْ تُقِرَّهُ، وَإِمَّا أَنْ تُبْلِغَهُ مَأْمَنَهُ.

قَالَ: وَزَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ الشَّامِ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ - فِي مَجْلِسِ عَطَاءٍ، قَالَ: يَأْتِي الرُّومِيُّ فَإِذَا جَاءَ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ سِلَاحٍ وَلَا عَهْدٍ لَمْ يُرَبْ ۩.

● [١٠٤٨٨] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ[(١)] يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ: يَدْخُلُ بِأَمَانٍ فَيَهْلِكُ بَعْضُ أَوْلِيَائِهِ فِي النَّسَبِ الَّذِي هُوَ وَارِثُهُ، إِنْ كَانَ أَظْهَرَ السُّكُونَ فِي الْعَرَبِ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَلَهُ مِيرَاثُهُ، وَإِلَّا فَلَا، وَقَالُوا فِي الْمَرْأَةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ: تَدْخُلُ أَرْضَ الْعَرَبِ بِأَمَانٍ إِذَا أَظْهَرَتِ السُّكُونَ فِي أَرْضِ الْعَرَبِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْكِحَهَا الْمُسْلِمُونَ، وَإِنْ لَمْ تُظْهِرْ ذَلِكَ إِلَّا عِنْدَ الْخِطْبَةِ فَلَا تُنْكَحُ.

● [١٠٤٨٩] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ، عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يُؤْخَذُ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ، وَقَدِ اشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَأْتِيَهُمْ، فَيَقُولُ: لَمْ أُرِدْ عَوْنَهُمْ، فَكَرِهَ قَتْلَهُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا نَقَضَ شَيْئًا وَاحِدًا مِمَّا عَلَيْهِ فَقَدْ نَقَضَ الصُّلْحَ.

● [١٠٤٩٠] *عبدالرزاق*، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

۩ [٣/ ٦٢ أ].

● [١٠٤٨٨] [شيبة: ١٦٤٣٤].

(١) في الأصل: «بن» وهو خطأ، والصواب ما أثبت، كما في كتب التراجم.

● [١٠٤٨٩] [شيبة: ٣٣٦٧٤].

أَبِي لَيْلَىٰ : فِي رَجُلٍ صَالَحَ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ بَنِيهِ ، صِغَارًا وَكِبَارًا ، ثُمَّ خَانَهُ هَؤُلَاءِ فَلَا يُخْتَلَفُ فِيهَا ، يَقُولُونَ : يُسْتَحَلُّونَ بِمَا خَانَ بِهِ هَؤُلَاءِ ، إِنْ يَكُونُوا هُمْ صُولِحُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ .

• [١٠٤٩١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ ، أَنَّ تُسْتَرَ[1] كَانَتْ فِي صُلْحٍ ، فَكَفَرَ أَهْلُهَا ، فَغَزَاهُمُ الْمُهَاجِرُونَ ، فَقَتَلُوهُمْ فَهَزَمُوهُمْ ، فَسَبَوْهُمْ فَأَصَابَ الْمُسْلِمُونَ نِسَاءَهُمْ ، حَتَّىٰ وُلِدَ لَهُمْ أَوْلَادٌ مِنْهُمْ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ أَوْلَادَهُنَّ ، كَانُوا مِنْ تِلْكَ الْوِلَادَةِ ، فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِمَنْ سُبِيَ مِنْهُمْ فَرُدَّ فِيهَا عَلَىٰ جِزْيَتِهِمْ ، وَفَرَّقَ بَيْنَ سَادَتِهِمْ وَبَيْنَهُنَّ .

○ [١٠٤٩٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَالَحَ أَهْلَ خَيْبَرَ صَالَحَهُمْ عَلَىٰ أَنَّ لَهُ أَمْوَالَهُمْ ، وَأَنَّهُمْ آمِنُونَ عَلَىٰ دِمَائِهِمْ ، وَذَرَارِيهِمْ ، وَنِسَائِهِمْ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ ابْنَيْ[2] أَبِي الْحُقَيْقِ ، فَقَالَ : «**أَيْنَ الْمَالُ الَّذِي خَرَجْتُمَا بِهِ مِنَ النَّضِيرِ**»؟ قَالَا : اسْتَنْفَقْنَاهُ ، وَهَلَكَ ، قَالَ : «**أَفَرَأَيْتُمَا إِنْ كُنْتُمَا كَاذِبَيْنِ فَقَدْ حَلَّتْ لِي دِمَاؤُكُمَا ، وَأَمْوَالُكُمَا ، وَنِسَاؤُكُمَا**»؟ قَالَا : نَعَمْ ، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ : «**إِنَّكُمَا قَدْ خَبَّأْتُمَاهُ فِي مَكَانِ كَذَا وَكَذَا**» ، فَأَرْسَلَ مَعَهُمَا ، فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَالَ كَمَا ذَكَرَ ، فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمَا ، وَسَبَىٰ نِسَاءَهُمَا ، وَكَانَتْ صَفِيَّةُ تَحْتَ أَحَدِهِمَا .

• [١٠٤٩٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ كَرِهَ أَنْ يُتَزَوَّجَ نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا فِي عَهْدٍ .

٤٦- بَابٌ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟

• [١٠٤٩٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : غَزَا

---

(١) **تستر** : مدينة بالأهواز - خوزستان اليوم - فتحها أبو موسى الأشعري رضي اللَّه عنه . (انظر : الروض المعطار) (ص١٤٠) .

(٢) في الأصل : «ابن» .

النَّبِيُّ ﷺ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، قَالَ : وَسَمِعْتُ مَرَّةً أُخْرَىٰ ، يَقُولُ : أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ غَزْوَةً ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ وَهْمًا مِنْهُ أَوْ شَيْئًا سَمِعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَ الَّذِي قَاتَلَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ شَيْءٍ ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ .

• [١٠٤٩٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عُثْمَانَ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ مِقْسَمٍ قَالَ : كَانَتِ السَّرَايَا أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ ، وَالْمَغَازِي ثَمَانِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ ۩ .

٤٧- بَابُ اسْمِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُعْطَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ

• [١٠٤٩٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ اسْمُ جَارِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ خَضِرَةَ ، وَحِمَارِهِ يَعْفُرَ ، وَنَاقَتِهِ الْقَصْوَاءَ[(١)] ، وَبَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءَ[(٢)] ، وَسَيْفِهِ ذَا الْفَقَارِ[(٣)] .

• [١٠٤٩٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرَّةَ[(٤)] قَالَ : كَانَ اسْمُ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ : ذَا الْفَقَارِ ، وَاسْمُ دِرْعِهِ : ذَاتَ الْفُضُولِ .

• [١٠٤٩٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ اسْمَ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ : ذُو الْفَقَارِ ، قَالَ جَعْفَرٌ : رَأَيْتُ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَائِمُهُ مِنْ فِضَّةٍ ، وَنَعْلُهُ مِنْ فِضَّةٍ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ حِلَقٌ مِنْ فِضَّةٍ ، قَالَ : هُوَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي بَنِي الْعَبَّاسِ .

۩ [٣/ ٦٢ ب] .

(١) القصواء : الناقة التي قطع طرف أذنها ، ولم تكن ناقة النبي صلى الله عليه وسلم كذلك ، وإنما كان هذا لقبًا لها . (انظر : النهاية ، مادة : قصا) .

(٢) الشهباء : التي يغلب بياضُها سوادَها . (انظر : النهاية ، مادة : شهب) .

(٣) ذو الفقار : اسم سيف رسول الله ، وسمي بذلك ؛ لأن فيه حفر صغار حسان ، والمفقر من السيوف : الذي فيه حزوز . (انظر : النهاية ، مادة : فقر) .

(٤) في الأصل : «ميسرة» ، والتصويب من «العلل» للإمام أحمد رواية عبد الله (٢/ ٢٢٧) من طريق عبد الرزاق ، وهو : محمد بن مرة القرشي ، ينظر : «تهذيب الكمال» (٢٦/ ٣٨٧) ، «التاريخ الكبير» (١/ ٢٣٥) .

• [١٠٤٩٩] عبد الرزاق، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ نَحْوَ هَذَا، قَالَ: أَقْمَاعُهُ مِنْ وَرِقٍ يَعْنِي رَأْسَهُ، قَالَ: وَكَانَ فِي دِرْعِهِ حَلَقَتَانِ مِنْ وَرِقٍ.

• [١٠٥٠٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ سَيْفَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ مُحَلًّى بِالْفِضَّةِ.

• [١٠٥٠١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَطَاءٌ: إِنْ أَعْطَىٰ إِنْسَانٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَضَىٰ غَزْوَتَهُ فَجَاءَ بِهِ، أَوْ بِبَعْضِهِ فَلَا يَأْكُلْهُ، وَلَكِنْ لِيُمْضِهِ فِي تِلْكَ السَّبِيلِ، قَالَ: وَإِنْ حَبَسَ نَاقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَنُتِجَتْ فَوَلَدُهَا بِمَنْزِلَتِهَا.

• [١٠٥٠٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِنْ فَضَلَ شَيْءٌ جَعَلَهُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ.

• [١٠٥٠٣] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَعْطَىٰ ابْنُ عُمَرَ[1] بَعِيرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لِلَّذِي أَعْطَاهُ إِيَّاهُ: لَا تُحْدِثَنَّ فِيهِ شَيْئًا حَتَّىٰ إِذَا جَاوَزْتَ وَادِيَ الْقُرَىٰ أَوْ حَذْوَهُ مِنْ طَرِيقِ مِصْرَ فَشَأْنُكَ بِهِ.

• [١٠٥٠٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ مِثْلَهُ.

• [١٠٥٠٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: هُوَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ جَعَلَهُ حَبِيسًا.

• [١٠٥٠٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يُسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُعْطَى الشَّيْءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: إِذَا بَلَغَ رَأْسَ مَغْزَاهُ فَهُوَ كَمَالِهِ.

• [١٠٥٠٠] [شيبة: ٢٥٦٩٢].

• [١٠٥٠١] [شيبة: ٣٤١٩٨].

• [١٠٥٠٢] [شيبة: ٢١٤١٠].

(١) قوله: «ابن عمر» تحرف في الأصل: «إنّ»، وينظر: «الموطأ - رواية أبي مصعب» (٧٠٨).

• [١٠٥٠٦] [شيبة: ٣٤١٨٨].

•[١٠٥٠٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ وَمَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ.

٤٨- بَابُ جِهَادِ النِّسَاءِ وَالْقَتْلِ وَالْفَتْكِ

•[١٠٥٠٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَسُئِلَ عَنْ جِهَادِ النِّسَاءِ، فَقَالَ: كُنَّ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى، وَيَسْقِينَ الْمُقَاتِلَةَ، وَلَمْ أَسْمَعْ مَعَهُ بِامْرَأَةٍ قُتِلَتْ، وَقَدْ قَاتَلْنَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ حِينَ رَهَقَهُمْ جُمُوعُ الرُّومِ، حَتَّى خَالَطُوا عَسْكَرَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبَ النِّسَاءُ يَوْمَئِذٍ بِالسُّيُوفِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه.

•[١٠٥٠٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ(١) شِهَابٍ مِثْلَهُ.

○[١٠٥١٠] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَى النِّسَاءِ مَا عَلَى الرِّجَالِ، إِلَّا الْجُمُعَةَ، وَالْجَنَائِزَ، وَالْجِهَادَ**».

○[١٠٥١١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ الزُّبَيْرَ فَقَالَ ۩: أَقْتُلُ عَلِيًّا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَكَيْفَ تَفْعَلُ؟ قَالَ: أُظْهِرُ لَهُ أَنِّي مَعَهُ، ثُمَّ أَفْتِكُ بِهِ فَأَقْتُلُهُ، قَالَ الزُّبَيْرُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**قَيَّدَ الْإِيمَانُ الْفَتْكَ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ**»

○[١٠٥١٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ... نَحْوَهُ، قَالَ: «**الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ**».

○[١٠٥١٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: صَحِبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ**».

---

(١) سقط من الأصل.

○[١٠٥١١] [شيبة: ٣٨٥٩١، ٣٨٩٦٨].

۩ [٣/ ٦٣ أ].

قَالَ مَعْمَرٌ : وَسَمِعْتُ أَنَّهُمْ كَانُوا أَخَذُوا عَلَى الْمُغِيرَةِ أَلَّا يَغْدِرَ بِهِمْ حَتَّىٰ يُؤْذِنَهُمْ ، فَنَزَلُوا مَنْزِلًا ، فَجَعَلَ يَحْفِرُ بِنَعْلِ سَيْفِهِ ، فَقَالُوا : مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ : أَحْفِرُ قُبُورَكُمْ فَاسْتَحَلَّهُمْ بِذَلِكَ ، فَشَرِبُوا ثُمَّ نَامُوا ، فَقَتَلَهُمْ فَلَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الشَّرِيدَ فَلِذَلِكَ سُمِّيَ : الشَّرِيدَ .

٥[١٠٥١٤] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَى الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ رَجُلٌ وَقَدِ اشْتَمَلَ عَلَىٰ سَيْفِهِ ، قَالَ : فَجَعَلَ الْمُخْتَارُ يَكْذِبُ عَلَىٰ اللَّهِ وَعَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ قَالَ : فَهَمَمْتُ أَنْ أَضْرِبَهُ بِسَيْفِي ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ ، أَوْ عَمْرُو بْنُ فُلَانٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَىٰ دَمِهِ وَمَالِهِ فَقَتَلَهُ ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنَ الْقَاتِلِ ذِمَّةُ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا**» .

٤٩- بَابُ رَقِيقِ أَهْلِ الْحَرْبِ وَالرَّجُلِ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْعَدُوِّ وَمَعَهُ الْعَبْدُ

•[١٠٥١٥] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ حَمَّادًا ، عَنْ نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ صَالَحَهَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ عَلَىٰ أَلْفِ رَأْسٍ كُلَّ سَنَةٍ ، فَكَانَ يَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَيُؤَدِّيهِ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِذَلِكَ يُؤَدُّونَهُ مِنْ حَيْثُ شَاءُوا .

•[١٠٥١٦] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ أَرْضِ الْعَدُوِّ وَمَعَهُ عَبْدٌ ، فَإِنْ أَسْلَمَ فَهُوَ لَهُ ، وَإِنْ سَبَقَهُ الْعَبْدُ فَأَسْلَمَ فَهُوَ حُرٌّ .

٥[١٠٥١٧] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحَاصِرٌ أَهْلَ الطَّائِفِ[1] بِثَلَاثَةٍ وَعِشْرِينَ عَبْدًا ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُمُ الَّذِينَ يُقَالُ لَهُمُ الْعُتَقَاءُ .

---

(١) **الطائف** : مدينة تقع شرق مكة مع مَيْل قليل إلى الجنوب ، على مسافة تسعة وتسعين كيلومترا ، وترتفع عن سطح البحر ١٦٣٠ مترا . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٧٠) .

٥٠- بَابُ الصِّيَامِ فِي الْغَزْوِ

○ [١٠٥١٨] عبد الرزاق، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ الْمُطَّرِحِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ رَكْضَ**[١] **الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضَمَّرِ**».

○ [١٠٥١٩] عبد الرزاق، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ**».

○ [١٠٥٢٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَامَ يَوْمًا** ۩ **فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ مِنَ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا**[٢]».

○ [١٠٥٢١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

● [١٠٥٢٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى قَوْمٍ مُحَاصِرِينَ الْعَدُوَّ فِي رَمَضَانَ: أَلَّا تَصُومُوا.

○ [١٠٥٢٣] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ[٣] شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «**هَذَا يَوْمُ قِتَالٍ فَأَفْطِرُوا**».

---

(١) **الركض**: الضرب، والدفع، والتحريك. (انظر: النهاية، مادة: ركض).

○ [١٠٥٢٠] [التحفة: س ٤٠٧٨، س ٤٢٨٩، خ م ت س ق ٤٣٨٨] [شيبة: ١٩٧٢٢].

۩ [٣/ ٦٣ ب].

(٢) **الخريف**: الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء، ويريد به: السنة؛ لأن الخريف لا يكون في السنة إلا مرة واحدة. (انظر: النهاية، مادة: خرف).

(٣) تصحف في الأصل إلى: «بن»، والصواب ما أثبتناه، وهو: عبد اللَّه بن كثير، يروي عن شعبة بن الحجاج، وهذا إسناد دائر عند المصنف.

٥١- بَابُ لِمَنِ الْغَنِيمَةُ

● [١٠٥٢٤] عبدالرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ[1]، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَىٰ عَمَّارٍ أَنَّ الْغَنِيمَةَ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ.

● [١٠٥٢٥] عبدالرزاق، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنِ الْمُجَالِدِ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ أَنِ اقْسِمْ لِمَنْ جَاءَ مَا لَمْ يَتَفَقَّأْ الْقَتْلَىٰ، يَعْنِي: مَا لَمْ تَتَفَطَّرْ بُطُونُ الْقَتْلَىٰ.

○ [١٠٥٢٦] عبدالرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا يَكُونُ حَامِيَةَ الْقَوْمِ، وَيَدْفَعُ عَنْ أَصْحَابِهِ، أَيَكُونُ نَصِيبُهُ كَنَصِيبِ غَيْرِهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ثَكِلَتْكَ[2] أُمُّكَ يَا ابْنَ أُمِّ سَعْدٍ، وَهَلْ تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ**».

● [١٠٥٢٧] عبدالرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَىٰ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنِ اقْسِمْ لِمَنْ وَافَاكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لَمْ يَتَفَقَّأْ قَتْلَىٰ فَارِسٍ.

٥٢- بَابُ سِبَاقِ الْخَيْلِ

● [١٠٥٢٨] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ أَوَّلِ مَنْ سَبَّقَ بَيْنَ الْخَيْلِ، قَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَظُنُّ.

● [١٠٥٢٤] [شيبة: ٣٣٩٠٠، ٣٣٩٠١].

(١) قوله: «سعيد بن قيس بن مسلم» كذا في الأصل، وهو وهم، لعله من الدبري عن عبد الرزاق، فكذا رواه ابن المنذر في «الأوسط» (١١/ ١٤٩) عن الدبري، به، وجاء في «الأوسط - طبعة الفلاح -» (٦/ ١٥٢) بالمخالفة لما في أصلهم الخطي: «شعبة عن قيس بن مسلم»، والصواب: «شعبة، عن قيس بن مسلم»، كما رواه وكيع وغيره، عن شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٣٩٠٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٣٢١) وغيرهما.

(٢) **الثكل**: فقد الولد أو من يعز على الفاقد، وهو كلامٌ كان يجري على ألسنتهم عند حصول المصيبة أو توقعها. (انظر: النهاية، مادة: ثكل).

ه [١٠٥٢٩] عبدالرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّقَ بَيْنَ الْخَيْلِ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفْيَاءِ(١) وَكَانَ أَمَدُهَا(٢) إِلَىٰ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ(٣) ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، وَكَانَ أَمَدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَىٰ مَسْجِدِ بَنِي(٤) زُرَيْقٍ ، قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مِمَّنْ رَكِبَ الْخَيْلَ ، قَالَ : كُنْتُ عَلَىٰ فَرَسٍ ، قَالَ : فَمَرَّ بِجَذْرٍ فَطَفَّفَ(٥) بِي حَتَّىٰ كَانَ مِنْ وَرَائِهِ .

ه [١٠٥٣٠] عبدالرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . . . مِثْلَهُ .

• [١٠٥٣١] عبدالرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَجْرَىٰ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْخَيْلَ وَسَبَّقَ .

• [١٠٥٣٢] عبدالرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : سَابَقَ حُذَيْفَةُ النَّاسَ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ أَشْهَبَ ، قَالَ : فَسَبَقَهُمْ ، قَالَ : فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ دَارَهُ ، قَالَ : فَإِذَا هُوَ عَلَىٰ مَعْلَفِهِ ، وَهُوَ عَلَىٰ رَمْلَةٍ ، يَقْطُرُ عَرَقًا عَلَىٰ شَمْلَةٍ لَهُ ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ جَالِسٌ عِنْدَهُ عَلَىٰ قَدَمَيْهِ ، مَا تَمَسُّ أَلْيَتَاهُ الْأَرْضَ ، قَالَ : فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ يُهَنِّئُونَهُ ، يَقُولُونَ : لِيَهْنِئْكَ السَّبَقُ ، قَالَ : فَدَخَلَ رَجُلٌ ، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَا تُهَنِّئُهُ؟ قَالَ : بِمَ؟ قَالَ : سَبَقَ فَرَسُهُ ، قَالَ : أَخْشَىٰ أَنْ يَبْلُغَ ذَلِكَ الْأَمِيرَ ، قَالَ : وَعَلَى النَّاسِ يَوْمَئِذٍ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : فَتَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَلِيَ عَلَيْكُمْ مَنْ لَا يَزِنُ عُشْرَ بَعُوضَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

---

(١) **الحفياء** : في الغابة التي تسمى اليوم «الخليل» في شمال المدينة النبوية . (انظر : المعالم الأثيرة (ص١٠٢) .

(٢) **الأمد** : الغاية . (انظر : النهاية ، مادة : أمد) .

(٣) **ثنية الوداع** : ثنية (طريق في الجبل) مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة . يقال لها اليوم : القرين التحتاني ، ويقال أيضًا : كشك يوسف باشا . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص١٠٨) .

(٤) تصحف في الأصل إلى : «أبي» .

(٥) **طفف** : وثب . (انظر : النهاية ، مادة : طفف) .

• [١٠٥٣٢] [شيبة : ٣٤٢٣٩] .

● [١٠٥٣٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الرَّجُلَيْنِ يُرْهِنَانِ عَلَى الْفَرَسِ، فَيَدْخُلُ مَعَهُمَا آخَرُ بِفَرَسٍ، قَالَ: إِذَا كَانَ لَا يَأْمَنَانِهِ أَنْ يَسْبِقَهُمَا جَمِيعًا فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ يَأْمَنَانِهِ فَهُوَ قِمَارٌ.

٥٣- بَابُ السَّرَايَا، وَأَرْدِيَةِ الْغُزَاةِ، وَحَمْلِ الرُّءُوسِ

○ [١٠٥٣٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُهْزَمَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ**».

○ [١٠٥٣٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَرْدِيَةُ الْغُزَاةِ السُّيُوفُ**».

● [١٠٥٣٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ: أُتِيَ أَبُو بَكْرٍ بِرَأْسٍ، فَقَالَ: بَغَيْتُمْ.

● [١٠٥٣٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: لَمْ يُؤْتَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسٍ، وَأُتِيَ أَبُو بَكْرٍ بِرَأْسٍ، فَقَالَ: لَا يُؤْتَى بِالْجِيَفِ إِلَى مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَوَّلُ مَنْ أُتِيَ بِرَأْسٍ ابْنُ الزُّبَيْرِ.

● [١٠٥٣٨] عبد الرزاق، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، أَخْبَرَهُ، قَالَ: لَمْ يُؤْتَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسٍ، وَلَا يَوْمَ بَدْرٍ، وَأُتِيَ أَبُو بَكْرٍ بِرَأْسٍ عَظِيمٍ فَقَالَ: مَا لِي وَلِجِيَفِهِمْ تُحْمَلُ إِلَى بَلْدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَمْ تُحْمَلْ بَعْدَهُ فِي زَمَانِ الْفِتْنَةِ إِلَى مَرْوَانَ وَلَا إِلَى غَيْرِهِ، حَتَّى كَانَ زَمَانُ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ(١) ذَلِكَ، حُمِلَ إِلَيْهِ رَأْسُ زِيَادٍ وَأَصْحَابِهِ وَطَبَخُوا رُءُوسَهُمْ فِي الْقُدُورِ.

[٣/ ٦٤ أ].

(١) **سن الشيء**: عمله ليقتدى به فيه، وكل من ابتدأ أمرا عمل به قوم بعده قيل: هو الذي سنه. (انظر: اللسان، مادة: سنن).

٥٤- بَابُ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ؟ وَعُقُوبَةِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

○ [١٠٥٣٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: «مَنْ[١] **يَكْفِينِي عَدُوِّي**»؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا فَبَارَزَهُ، فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ سَلَبَهُ.

○ [١٠٥٤٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْقَيْنِ[٢] أَنَّ امْرَأَةً[٣] كَانَتْ تَسُبُّ[٤] النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ يَكْفِينِي عَدُوَّتِي**»؟ فَخَرَجَ إِلَيْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَتَلَهَا.

● [١٠٥٤١] عبد الرزاق، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ يَحْيَى خَرَجَ إِلَى عَدَنَ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ النَّصَارَى سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَشَارَ فِيهِ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ الصَّنْعَانِيُّ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَقَتَلَهُ، وَرَوَى لَهُ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا، قَالَ: وَكَانَ قَدْ لَقِيَ عُمَرَ وَسَمِعَ مِنْهُ عِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ أَيُّوبُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ، أَوْ إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَكَتَبَ يُحَسِّنُ ذَلِكَ.

---

(١) ليس في الأصل، ويقتضيه السياق.

(٢) قوله: «من بلقين» تصحف في الأصل إلى: «عن، أو قال: ألفين»، والتصويب من «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦/ ٣١٦٢)، «المحلى» لابن حزم (١٢/ ٤٣٧) كلاهما من طريق عبد الرزاق، به، وعزاه السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» (٢/ ١٤٨، ١٤٩) لابن حزم في «كتاب الاتصال» من طريق عبد الرزاق، به، قال السبكي: «إنما يعرف بقبيلته وهى القَيْن فيقال رجل من بني القين» اهـ. وقوله: «بَلْقَيْنِ» يريد بني القَيْنِ، فحذف النون والياء، كقولهم: بلعنبر وبلهجيم، وما شابه ذلك. أفاده أبو عبيد في «الأمثال» (١٧٣)، وجاء في «شرح الشفا» (٢/ ٤٠٦) معزوا للمصنف: «رجل من اليمن» ولعله الصواب، فسماك يماني صنعاني، وعروة استعمله سليمان بن عبد الملك، وعمر بن عبد العزيز، ويزيد بن عبد الملك على اليمن.

(٣) قوله: «أن امرأة» كذا وقع في الأصل، وهو موافق لما في «معرفة الصحابة» لأبي نعيم بلفظ: «كانت امرأة»، ووقع في «المحلى»، «طبقات الشافعية الكبرى»: «كان رجل»، وبقية السياق في المصدرين الأخيرين يعود على الرجل.

(٤) غير واضح في الأصل، وأثبتناه من «معرفة الصحابة».

○ [١٠٥٤٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ رَجُلًا كَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ، فَقَالَ: «اذْهَبَا فَإِنْ أَدْرَكْتُمَاهُ فَاقْتُلَاهُ».

● [١٠٥٤٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ فِيمَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: يُضْرَبُ عُنُقُهُ.

٥٥- بَابُ جِهَادِ الْكَبِيرِ ۩، وَلَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ

○ [١٠٥٤٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حُدِّثْتُ، عَنْ يَزِيدَ(١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «جِهَادُ الْكَبِيرِ، وَجِهَادُ الضَّعِيفِ، وَجِهَادُ الْمَرْأَةِ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ».

○ [١٠٥٤٥] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

○ [١٠٥٤٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْهِجْرَةَ قَدِ انْقَطَعَتْ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ(٢) فَانْفِرُوا».

○ [١٠٥٤٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ».

○ [١٠٥٤٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّهُ لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا».

۩ [٣/ ٦٤ ب].

(١) تصحف في الأصل إلى: «زيد»، والصواب المثبت، وينظر الحديث التالي.

(٢) الاستنفار: الاستنجاد والاستنصار، أي: إذا طلب منكم النصرة فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة. (انظر: النهاية، مادة: نفر).

○ [١٠٥٤٨] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨] [شيبة: ٣٨٠٨٥].

• [١٠٥٤٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا، قَالَ عَطَاءٌ قَالَ: رَجُلٌ أَسَرَهُ الدَّيْلَمُ، فَقَالُوا: نُرْسِلُكَ وَتُعْطِينَا عَهْدًا وَمِيثَاقًا عَلَىٰ أَنْ تَبْعَثَ إِلَيْنَا كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَتَاهُمْ بِنَفْسِهِ، وَإِنَّهُ لَا يَجِدُ، فَكَيْفَ تَأْمُرُهُ؟ قَالَ: يَذْهَبُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: إِنَّهُمْ أَهْلُ شِرْكٍ، قَالَ: يَفِي بِالْعَهْدِ، قَالَ: إِنَّهُمْ أَهْلُ شِرْكٍ، قَالَ: يَفِي بِالْعَهْدِ لَهُمْ: ﴿إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

٥٦- بَابٌ الْغَنِيمَةُ وَالْفَيْءُ مُخْتَلِفَانِ

• [١٠٥٥٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: الْفَيْءُ وَالْغَنِيمَةُ مُخْتَلِفَانِ، أَمَا الْغَنِيمَةُ، فَمَا أَخَذَ الْمُسْلِمُونَ فَصَارَ فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ، وَالْخُمُسُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْأَمِيرِ يَضَعُهُ حَيْثُمَا أَمَرَ اللَّهُ، وَالْأَرْبَعَةُ الْأَخْمَاسِ الْبَاقِيَةُ لِلَّذِينَ غَنِمُوا الْغَنِيمَةَ، وَالْفَيْءُ: مَا وَقَعَ مِنْ صُلْحٍ بَيْنَ الْإِمَامِ وَالْكُفَّارِ فِي أَعْنَاقِهِمْ، وَأَرْضِهِمْ، وَزَرْعِهِمْ، وَفِيمَا صُولِحُوا عَلَيْهِ مِمَّا لَمْ يَأْخُذْهُ الْمُسْلِمُونَ عَنْوَةً، وَلَمْ يَحُوزُوهُ، وَلَمْ يَقْهَرُوهُ عَلَيْهِ، حَتَّىٰ وَقَعَ فِيهِ بَيْنَهُمْ صُلْحٌ، قَالَ: فَذَلِكَ الصُّلْحُ إِلَى الْإِمَامِ، يَضَعُهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ.

٥٧- بَابُ الْفَرْضِ (١)

ه [١٠٥٥١] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ بِي أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجِزْنِي النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ بِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ (٢) خَمْسَ عَشْرَةَ، فَفَرَضَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) تكرر هذا الباب بما تحته من أحاديث في آخر الجزء الخامس من الأصل [٥/ ١٧٦ أ، ب]، وموضعه هنا أليق، وسنستفيد بالموضع الثاني في ضبط نص أحاديث الباب هنا، وتتميمًا للفائدة سنذكر هنا أرقام صفحات الأصل في الجزء الخامس إضافة إلى أرقام صفحات الجزء الثالث، فتنبه.

ه [١٠٥٥١] [شيبة: ٣٤٥٦٦، ٣٧٩٢١، ٣٧٩٧٣].

(٢) قوله: «أربع عشرة، فلم يجزني النبي ﷺ، ثم جاء بي يوم الخندق، وأنا ابن» ليس في الأصل، واستدركناه من موضع تكرار هذا الباب في آخر الجزء الخامس من الأصل.

قَالَ نَافِعٌ : فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، فَأَمَرَ أَلَّا يُفْرَضَ إِلَّا لِابْنِ[1] خَمْسَ عَشْرَةَ .

٥[١٠٥٥٢] *عبدالرزاق* ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ[2] ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : عُرِضْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ[3] : فَكَانَ عُمَرُ[4] لَا يَفْرِضُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَبْلُغَ وَيَحْتَلِمَ إِلَّا مِائَةَ دِرْهَمٍ ، فَكَانَ لَا يَفْرِضُ لِمَوْلُودٍ حَتَّى يُفْطَمَ ، فَبَيْنَا هُوَ يَطُوفُ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْمُصَلَّى بَكَى صَبِيٌّ ، فَقَالَ لِأُمِّهِ : أَرْضِعِيهِ ، فَقَالَتْ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَفْرِضُ لِمَوْلُودٍ حَتَّى يُفْطَمَ ، وَإِنِّي قَدْ فَطَمْتُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنْ كِدْتُ لَأَنْ أَقْتُلَهُ ، أَرْضِعِيهِ ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَوْفَ يَفْرِضُ لَهُ ، ثُمَّ فَرَضَ[5] بَعْدَ ذَلِكَ لِلْمَوْلُودِ حِينَ يُولَدُ ۞ .

كَمُلَ كِتَابُ الْجِهَادِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ يَتْلُوهُ :

* * *

---

(١) في الأصل : «ابن» ، والتصويب من موضع التكرار .

(٢) قوله : «بن عمر» ليس في الأصل ، واستدركناه من موضع تكرار هذا الباب في آخر الجزء الخامس من الأصل .

(٣) قوله : «عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة ، ثم ذكر نحو حديث عبد اللَّه بن عمر ، قال» كذا في الأصل ، ووقع في موضع التكرار : «عرضت على النبي ﷺ وأنا ابن أربع عشرة سنة يوم أحد ، فلم يجزني ولم يرني بلغت ، ثم عرضت عليه يوم الخندق [٥/ ١٧٦ أ] وأنا ابن خمس عشرة سنة ، فأجازني . قال نافع : فأخبرت هذا الخبر عمر بن عبد العزيز ، فكتب إلى عماله ألا تفرضوا إلا لمن بلغ خمس عشرة سنة» .

(٤) كذا في الأصل ، وهو الصواب بدلالة ما بعده ، وفي موضع التكرار : «ابن عمر» .

(٥) بعده في الأصل : «له» ، ولا يستقيم به السياق ، فالصواب حذفها كما في موضع التكرار .

۞[٥/ ١٧٦ ب] .

فهرس الموضوعات



* * *